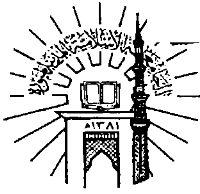
المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار (٦١)



ابن قيم الجوزية وجهوده

في خدمة السنة النبوية وعلومها

تأليف
د. جمال بن محمد السيد

الجزء الأول

ابن قيم الجوزية وجهوده

في خدمة السنة النبوية وعلومها

١

ح) الجامعة الإسلاميّة، ١٤٢٤هـ

فهرس مكتبة الملك فهد الوطنيّة أثناء النشر

السيد، جمال بن محمد

ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية.

جمال محمد السيد . ـ المدينة المنوّرة، ١٤٢٤هـ

٣ مج

ردمك: ٢ـ ٤٣٤ـ ٢ـ ٠٢ـ ٩٩٦٠ (مجموعة)

٩ـ ٤٣٦ـ ٢ـ ٠٢ـ ٩٩٦٠ (ج٢)

١ـ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، ت ٧٥١هـ ٢ـ علوم الحديث أ. العنوان

ديوي ٢٣٠ ١٤٢٤/٤٦٦٥

رقم الإيداع: ١٤٢٤/٤٦٦٥

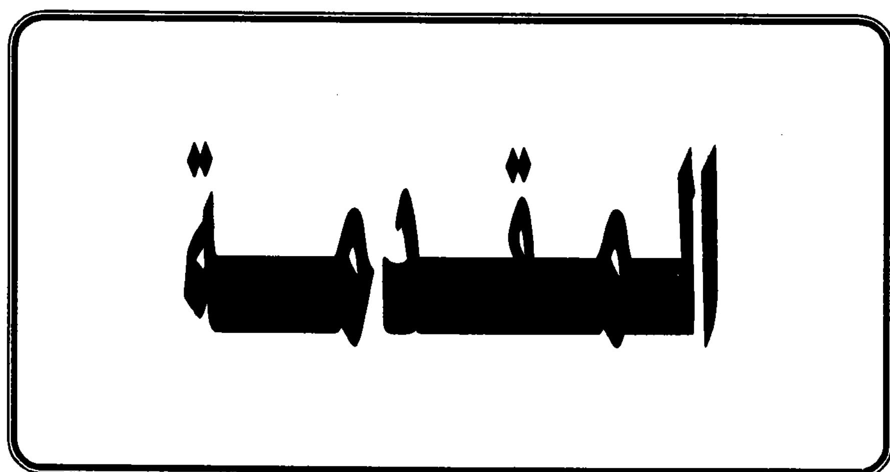
ردمك: ٢ـ ٤٣٤ـ ٢ـ ٠٢ـ ٩٩٦٠ (مجموعة)

٩ـ ٤٣٦ـ ٢ـ ٠٢ـ ٩٩٦٠ (ج٢)

الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م

بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء : ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب :٧٠، ٧١].

أما بعد: فإن الله عز وجل أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على جميع الأديان، وَأَيَّدَهُ بالحجج القاهرة والمعجزات الظاهرة التي من أعظمها معجزة القرآن، وَتَكَفَّلَ – سبحانه – بحفظ هذا الكتاب الكريم

حتى تقوم حجته على الثقلين من الإنس والجان، وأسند إلى نبيه ﷺ مهمة التبليغ للقرآن والبيان، فقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ... ﴾ [النحل : ٤٤].

فَقَامَ ﷺ بهذه المهمة أحسن قيام، وَنَصَحَ للخلق وأرشدهم إلى الطريق الموصلة إلى طاعة الرحمن، وَحَذَّرَهُم من سلوك سبل الغوَايَة والخسران، فقامت به الحجة، وتمت به النعمة والمنة، قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣].

وقد كان بيانه ﷺ وَسُنَّتُهُ وحياً من الله عز وجل، قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣،٤]، فالله عزوجل قد أرسله بالكتاب والسنة جميعاً، كما قال سبحانه: ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ﴾ [البقرة:٢٣١]. فالحكمة: هي السُّنَّةُ المبينةُ على لسان رسول الله ﷺ مرادَ الله عز وجل بما لم ينص عليه في الكتاب(١).

وقال ﷺ : « ألا إني أُوتيتُ الكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ... »(٢).

فَدَلَّ ذلك على أنه أوتي السُّنَّةَ كما أوتي القرآن، وأن الكتابَ والسنةَ قرينان لا ينفصلان، وبذلك تكون السنةُ داخلةً في الوعد الذي

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن: (١٥٧/٣)، وتفسير القرآن العظيم: (٢٨١/١).

(٢) وهو من حديث المقدام بن معد يكرب، وسيأتي تخريجه في ص (٣٢٦).

قطعه الله على نفسه بحفظ هذا الذكر، حيث قال سبحانه: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩][(١)].

وكان من مظاهر حفظ الله سبحانه لسنة نبيه ﷺ: أن هيأ لها خير قرون هذه الأمة، فتلقوها عنه ﷺ، وحفظوها في صدورهم، «وألقوا إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصاً صافياً، وكان سندهم فيه - عن نبيهم ﷺ، عن جبريل، عن رب العالمين - سنداً صحيحاً عالياً، وقالوا: هذا عهدُ نَبِيِّنَا إلينا، وقد عَهِدْنَا إليكم، وهذه وصيةُ رَبِّنَا وفرضُهُ علينا، وهي وَصِيَّتُهُ وفرضه عليكم. فجرى التابعون لهم بإحسان على منهاجهم القويم... ثم سلك تابعو التابعين هذا المسلك الرشيد...»[(٢)].

ومع مرور الأيام، وتعاقب الأزمان، دخل في هذا الشأن من ليس من أهله، فوقع الوهم والغلط في الرواية، بل وظهر الكذب على النبي ﷺ.

فحينئذٍ أقام الله سبحانه طائفة من الأئمة الحفاظ، فاجتهدوا في جمع الأحاديث والآثار في الصحاح، والمسانيد، والسنن، والجوامع، والمعاجم، وغيرها؛ فلم ينقض القرن الرابع الهجري إلا وقد استوعبت مصنفاتهم أحاديث رسول الله ﷺ وآثار أصحابه، ومن بعدهم من التابعين وأتباعهم، كما صنفت كتب الجرح والتعديل وبيان أحوال الرواة، فَعُرِفَ الثقة الثبت من المجروح العليل، مما مَكَّنَهُم من النظر في أسانيد الأحاديث والآثار، وتمييز الصحيح من الضعيف والسليم من المعلول من تلك

(١) وسيأتي - عن ابن القيِّم وغيره - مزيد كلام على دخول السنة في الذكر الذي تكفل الله بحفظه. انظر ص: (٣٢٦ - ٣٢٩).

(٢) إعلام الموقعين: (٦/١).

الأخبار، وهم مستمرون على ذلك على مر الدهور والأعوام، وحتى قيام الساعة إن شاء الله؛ فإن الله سبحانه يقيِّض في كل زمان وعصر وفي كل قُطْرٍ ومصر من العلماء الْمُبَرِّزين من يَذُبُّ عن سنته ﷺ، ويحمي حوزة الدين من كل مُبْتَدَعٍ ودخيل، وهم ظاهرون على الحق، قائمون بأمر الله «لا يَضُرُّهُم من خَذَلَهُم أو خَالَفَهُم حتى يأتيَ أمر الله وهم ظاهرون على النَّاس»[1].

ومن أولئك الأعلام الأفذاذ: الإمام العلامة، ناصر السنة، وقامع البدعة، شمس الدين بن قَيِّم الجوزية رحمه الله، فقد كان شوكة في حلوق المنحرفين والمبتدعين، وحرباً على المتعصبين والمقلدين، وذلك بدعوته للتمسك بسنة سيد المرسلين، ونبذ ما سوى ذلك من بدع المبتدعين.

فَنَصَرَ اللهُ به السُّنَّةَ المحمدية، وأحيا به الطريقة السَّلفيَّة، وقمع به كثيراً من الطرق البدعية، والانحرافات العقدية.

فقد عاش رحمه الله حياته مجاهداً بلسانه وقلمه في سبيل تحقيق هذه الغاية الجليلة، لا يخشى في الله ملامة اللائمين، ولا يصده عن مواصلة جهاده كثرة الشانئين والحاقدين، حتى لقي الله على ذلك.

وكانت حياته العلمية رحمه الله حافلة بالبذل والعطاء في كل فن من فنون الشريعة الإسلامية، فلم يدع منها باباً إلا طرقه، ولا سيما الحديث وعلومه، حيث إن دعوته قامت - في المقام الأول - على

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: (١٥٢٤/٣) ح ١٩٢٣ (١٧٤) ك الإمارة، باب قوله: ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ...» من حديث معاوية. وسيأتي مزيد كلام عن حفظ الله لدينه بجهود هذه الطائفة (انظر ص: ٣٢٧ - ٣٢٩).

نصوص الكتاب، وما ثبت من السنة، فبذل لأجل ذلك جهداً مشكوراً في العناية بالحديث، وتمييز صحيحه من سقيمه، وبيان الأحاديث الموضوعة التي اعتمد عليها أهل التعصب وأرباب البدع في ترويج باطلهم، فوقف لهم بالمرصاد، يفضح أمرهم، ويكشف كذبهم.

وقد وُجدت له - في أثناء ذلك - مشاركات قيمة، وأقوال نافعة في قواعد الحديث وأصوله، كما وجدت له أحكام موفقة في نقد الرجال وبيان أحوالهم جرحاً وتعديلاً.

ولما كانت جهود ابن القيِّم - رحمه الله - في خدمة هذا الدين على درجة كبيرة من الأهمية، وكانت علومه وآثاره تحظى - لدى الموافق والمخالف - بمكانة عَلِيَّة: كان - رحمه الله - جديراً بأن تتجه إليه جهود الدارسين والباحثين، ترجمةً لحياته، وإبرازاً لجوانب مهمة في شخصيته، وإحصاءً لآثاره، وتقريباً لفقهه، وجمعاً لإفاداته المهمة في كل فن، واستخلاصاً لأفكار ومبادئ تربوية هادفة من كتبه، إلى غير ذلك من جوانب مهمة طالتها كتابات الباحثين حول شخصية ابن القَيِّم وعلومه[1].

وقد كانت لدي رغبة قوية في إبراز شيء من جهد ابن القَيِّم في الحديث وعلومه، وبخاصة بعد أن وقفت على تلك البحوث القيمة - في الحديث وعلومه - في كتابيه: (الفروسية)، (وتهذيب السنن)، وذلك

---

(١) وسيأتي ذكر طرف من هذه الدراسات والبحوث المهمة حول ابن القَيِّم رحمه الله. انظر ص (٣٥ - ٣٧).

حينما قرأنا دروساً من الكتابين في السنة المنهجية التحضيرية، بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية شرفها الله.

ولما كنت بصدد تسجيل موضوع لنيل درجة «الدكتوراه»، وجدت الفرصة مناسبة لتحقيق هذه الرغبة، وبعد البحث والتتبع، وسؤال المختصين من مشايخي وأساتذتي وزملائي، علمت أن أحداً لم يتعرض لهذا الموضوع، ولمست منهم تشجيعاً وتأييداً للكتابة فيه، فزادت لدي الرغبة - حينئذ - وقويَ العزم على الكتابة في هذا الجانب من حياة هذا الإمام العلم، فتقدمت بهذا الموضوع أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في السنة النبوية وعلومها، وكان عنوانه:

(ابن قيِّم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها).

وكنت أسعى من خلال الكتابة في هذا الموضوع إلى تحقيق هدفين:

أولهما: بيان مكانة ابن القيِّم في الحديث وعلومه، وذلك من خلال الكشف عن آرائه وإسهاماته العلمية في هذا الجانب، والقيام بدراستها وتحليلها، ومن ثَمَّ مقارنتها بآراء أئمة هذا الشأن، ليعرف مكان ابن القيِّم - رحمه الله - بينهم.

ثانيهما: جمع أكبر قدر ممكن من هذه الآراء وتلك الإسهامات من بطون كتبه ومؤلفاته العديدة، وعرضها في ترتيب موضوعي، مما يسهل على طالب هذه الفوائد الوصول إليها، بعد أن كانت منثورة في أماكن متفرقة من كتبه، لا يُهتَدى إليها إلا بتتبع كل مؤلفاته، والمرور عليها بحثاً بحثاً، ولا يخفى ما في ذلك من صعوبة ومشقة.

وفي ضوء تحديد هذين الهدفين: تبرز قيمة الموضوع، وتتضح أهميته في تقريب جهد ابن القيِّم في الحديث وعلومه.

وقد قمت - من أجل تحقيق ذلك - بقراءة وجرد كل ما نشر من مؤلفات لابن القيِّم رحمه الله، والتي تزيد على ثلاثين كتاباً، تتراوح ما بين كبير في خمس مجلدات كـ (زاد المعاد)، وصغيرٍ ذاتِ وريقات كـ (رسالته إلى أحد إخوانه) وغيرها.

مخطط البحث وأقسامه

وقد جعلت رسالتي هذه في: مقدمة، وثلاثة أبواب، وخاتمة.

أما المقدمة: فقد ذكرت فيها فكرة عن الموضوع، وأهميته، والهدف منه، وعملي فيه.

وأما الباب الأول: فقد خصصته لدراسة شخصية ابن القَيِّم، وحياته العلمية، ثم مؤلفاته التي تركها، وذلك في فصول أربعة:

الفصل الأول: **في الكلام على عصر ابن القَيِّم. وفيه مباحث**:

المبحث الأول: الحالة السياسية.

المبحث الثاني: الحالة الدينية.

المبحث الثالث: الحالة الاجتماعية.

المبحث الرابع: الحالة العلمية والثقافية.

الفصل الثاني: **في حياة ابن القَيِّم. وفيه مباحث**:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده.

المبحث الثاني: أسرته ونشأته الأولى.

المبحث الثالث: أخلاقه وصفاته الشخصية.

المبحث الرابع: زهده وعبادته.

المبحث الخامس: نبل أهدافه، ونقاء آرائه.

المبحث السادس: مِحَنُه ووفاته.

الفصل الثالث: في سيرته العلمية. وفيه مباحث:

المبحث الأول: نبوغه وتقدمه في العلم، وشهادة الأئمة له، وثناؤهم عليه.

المبحث الثاني: في ذكر شيوخه.

المبحث الثالث: اهتمامه باقتناء الكتب وذكر مكتبته.

المبحث الرابع: أسفاره ورحلاته.

المبحث الخامس: أعماله العلمية ومناصبه.

المبحث السادس: في ذكر تلاميذه.

الفصل الرابع: في الكلام على مؤلفاته. وفيه مباحث:

المبحث الأول: منهج ابن القيِّم في التأليف، وخصائص مؤلفاته.

المبحث الثاني: ذكر مؤلفات ابن القيِّم.

المبحث الثالث: مصادر ابن القيِّم في مؤلفاته.

المبحث الرابع: دراسة بعض مؤلفات ابن القيِّم.

الباب الثاني: ويشتمل على آراء ابن القيِّم ومنهجه في الحديث وعلومه. وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: آراؤه في علوم الحديث. وفيه مباحث:

المبحث الأول: أقسام الخبر.

المبحث الثاني: الحديث الصحيح.

المبحث الثالث: الحديث الحسن.

المبحث الرابع: المرفوع والموقوف.

المبحث الخامس: المرسل.

المبحث السادس: تعارض الوصل والإرسال، أو الوقف والرفع.

المبحث السابع: المنقطع.

المبحث الثامن: التدليس وحكم المدلس.

المبحث التاسع: الشاذ.

المبحث العاشر: معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد.

المبحث الحادي عشر: الموضوع.

المبحث الثاني عشر:معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد.

المبحث الثالث عشر: رواية المجهول.

المبحث الرابع عشر: كيفية سماع الحديث وتحمله.

المبحث الخامس عشر: ناسخ الحديث ومنسوخه.

المبحث السادس عشر: مختلف الحديث.

المبحث السابع عشر:معرفة من اختلط من الرواة الثقات.

الفصل الثاني: آراء ابن القَيِّم ومنهجه في الجرح والتعديل. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: آراء ابن القَيِّم في الجرح والتعديل. وفيه مطالب:

المطلب الأول: في جواز الجرح، وأنه ليس من الغيبة المحرمة.

المطلب الثاني: هل يثبت الجرح والتعديل بقول الواحد؟

المطلب الثالث: بماذا تثبت العدالة؟

المطلب الرابع: إذا خالف رأي الراوي روايته، هل يوجب ذلك القدح في روايته؟

المطلب الخامس: هل يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل؟

المطلب السادس: في تعارض الجرح والتعديل.

المطلب السابع: حكم رواية المبتدع.

المطلب الثامن: ذكر فوائد متفرقة في الجرح والتعديل.

المبحث الثاني: منهج ابن القيِّم في الجرح والتعديل. وفيه مطالب:

المطلب الأول: مكانة ابن القيِّم في نقد الرجال.

المطلب الثاني: منهج ابن القيِّم في نقد الرجال.

المطلب الثالث: بعض الأساليب التي استعملها ابن القيِّم في الجرح والتعديل.

المطلب الرابع: ذكر بعض الفوائد المتفرقة في الرجال.

الفصل الثالث: منهج ابن القَيِّم في تخريج الحديث والحكم عليه. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج ابن القَيِّم في تخريج الحديث وعزوه.

المبحث الثاني: منهجه في الحكم على الحديث.

الفصل الرابع: منهج ابن القَيِّم في شرح الحديث، وبيان معانيه واستخرج أحكامه. وفيه مباحث:

المبحث الأول: منهجه في شرح الحديث، وبيان معانيه.

المبحث الثاني: منهجه في بيان غريب الحديث.

المبحث الثالث: منهجه في التعريف بالأماكن والبقاع.

المبحث الرابع: منهجه في الاستدلال بالنصوص الحديثية على آرائه.

المبحث الخامس: منهجه في التوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.

الباب الثالث: في دراسة جملة من الأحاديث المختارة مما تكلم عليه ابن القيِّم.

وجمعت في هذا الباب جملة من الأحاديث التي حكم عليها ابن القيِّم - رحمه الله - بتصحيح أو تضعيف أو غير ذلك، وَبَيَّن عللها، مع دراسة تلك الأحكام في ضوء أقوال الأئمة وأحكامهم على الأحاديث نفسها، ومن ثَمَّ بيان إصابة ابن القيِّم أو عدم إصابته فيما حكم به.

وقد أطلت النَّفس في هذا الباب، فتوسعت في تخريج هذه الأحاديث بحسب أصول التخريج المعروفة؛ لكون التخريج علماً جامعاً

وممارسة عملية لعلوم الحديث المختلفة؛ كقواعد علم المصطلح، ومباحث الجرح والتعديل وتاريخ الرواة، وعلم العلل؛ وذلك لاستجلاء معالم الشخصية العلمية لهذا الإمام العَلَم الفَذّ، وإبراز جهوده في هذا المجال من بين مسالك هذه الدراسة، فكان هذا الباب تطبيقاً عملياً على ما سبق عرضه من آراء وأقوال لهذا الإمام العَلَم فيما يتعلق بعلوم الحديث.

وذكرت في الخاتمة: أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي حول ابن القيِّم وعلومه.

ثم ذيلت البحث بالفهارس التفصيلية التي لا غنى عنها للمطالع في هذا الكتاب.

منهجي في هذا البحث

أما منهجي وطريقة سيري في هذا البحث فيمكنني تلخيص ذلك فيما يلي:

أولاً: لقد اعتمدت في كل كلمة نقلتها عن ابن القيِّم على كتبه مباشرة، دون أي كتاب آخر قد يوجد فيه كلامه.

ثانياً: عندما يكون كلام ابن القيِّم في المسألة طويلاً، فإنني أُلَخِّصُ المراد منه، وقد فعلت ذلك في قسم دراسة الأحاديث أكثر من غيره.

ثالثاً: ربما أضطر في بعض الأحيان إلى مراجعة طبعات أخرى لبعض المصادر، غير الطبعة التي اعتمدتها في سائر المواضع، فما وقع لي من ذلك نبهت عليه في الحاشية، وهو قليل.

رابعاً: لم ألتزم في كل مسألة تعرضت لها بذكر جميع ما وقفت عليه من كلام لابن القيِّم حول هذه المسألة، بل أختار من ذلك ما أراه كافياً في الدلالة على المراد، وذلك تجنباً للإطالة. وقدر أشير في الحاشية إلى شيء من المواضع التي تركتها، حتى يراجعها من شاء. وأما إذا كان كلامه مختصراً فإنني أذكره من كل المواضع التي ورد فيها.

خامساً: في حالة عدم موافقتي لابن القيِّم في رأي أو حكم، فإنني أُنَبِّه على ذلك، مُبَيِّناً ما استندت إليه في اختيار خلاف قوله، مع مناقشة اختياره إن لزم الأمر، وذلك كله في ضوء كلام أهل العلم في المسألة.

سادساً: قمت بشرح بعض الكلمات الغريبة مما تدعو الحاجة إلى شرحه، وتحديد بعض الأماكن والتعريف بها، واقتصرت بالنسبة للأماكن: على غير المشهور، أو ما كان له تعلق مباشر بالكلام عن ابن القيِّم.

سابعاً: استعملت بالنسبة لبعض الكتب رموزاً للدلالة عليها، وذلك على سبيل الاختصار.

وهذه الرموز هي:

- د : لأبي داود في "السنن".
- ت : للترمذي في "جامعه".
- س : للنسائي في "السنن".
- جه : لابن ماجه في "سننه".

- طأ : لمالك في "الموطأ".
- حم : لأحمد في "المسند".
- مي : للدارمي في "السنن".
- طس: للطيالسي في "المسند".
- يع : لأبي يعلى في "المسند".
- خز : لابن خزيمة في "صحيحه".
- حب: لابن حبان في "صحيحه".
- كم : للحاكم في "المستدرك".
- طب: للطبراني في "معاجمه"، مع التقييد بالمراد من معاجمه الثلاثة.
- قط : للدارقطني في "السنن".
- هق : للبيهقي في "السنن".
- عق : للعقيلي في "الضعفاء".

وبقية المصادر ترد مذكورة باسمها الصريح.

وبعد؛ فهذا ما يَسَّرَ الله لي جمعه حول الإمام العلامة ابن قَيِّم الجوزية رحمه الله، وأرجو الله - سبحانه - أن أكون قد وفقت في ذلك للحقِّ وهديت للصواب والرشد، والله - عز وجل - لم يجعل قول أحد من خلقه كله صواباً، إلا قول المعصوم ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى، ولا يقول إلا وحياً.

وحسبي أني لم أدَّخر جهداً في سبيل إخراج هذا البحث بالصورة اللائقة بمكانة هذا الإمام العلم، فما كان فيه من صواب وخير فمن فضل الله وهو الموفّق إليه، فله الحمد، وما كان فيه من خطأ وتقصير ونقص فمني ومن الشيطان، وأستغفر الله منه.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أتقدم بوافر الشكر وجميل الثناء لكل من قدَّم لي مساعدة أو أسدى إليّ نصحاً، أو تفضَّل عليَّ بتوجيه أثناء إعدادي لهذا البحث، من المشايخ الفضلاء، والزملاء الأعزاء، وأخصُّ بالذكر: شيخي وأستاذي الفاضل الشيخ الدكتور ربيع بن هادي المدخلي، الذي أشرف على هذه الرسالة، وبذل من جهده ووقته الكثير في سبيل خروجها بهذه الصورة، أسأل الله – سبحانه – أن يجزيه عني خير الجزاء، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته، آمين.

وأُثَنِّي بالشكر للأستاذين الفاضلين: فضيلة الدكتور عبدالمنعم عطية، وفضيلة الدكتور عاصم القريوتي اللذين تجشما عناء قراءة هذا البحث – رغم كبر حجمه – وأتحفاني بملحوظاتهما المفيدة وتوجيهاتهما السديدة، أثناء مناقشتهما لي، مما أعانني على إصلاح كثير من الخلل، واستدراك كثير من النقص والزلل، فجزاهما الله عني خير الجزاء، وبارك في علمهما، ونفع بهما آمين.

وأُثَلِّثُ بالشكر الوافر والثناء الجميل العاطر، للأستاذين الفاضلين اللذين قوَّما هذه الرسالة، مُكَلَّفين من قِبَل عمادة البحث العلمي، فقاما

بقراءتها مشكورين مأجورين، وأتحفاني بملحوظات نفيسة قيمة، وفوائد سديدة مؤيَّدة، أفدت منها كثيراً في إكمال ما بقي من نقص، وإصلاح ما خفي - قبلُ - من خطأ، فجزاهما الله خير الجزاء.

والشكر موصول لعمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ممثلة في عميدها فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد بن خليفة التميمي، وكافة منسوبي العمادة، على جهودهم المباركة الميمونة في نشر الكتب النافعة بين أهل العلم وطلابه .. وما هذا الكتاب الذي بين يديك - أخي القارئ الكريم - إلا ثمرة من ثمار هذه الجهود المخلصة الموفقة.

كما أشكر القائمين على الجامعة الإسلامية على ما يبذلونه من جهود حثيثة في سبيل إعداد الدعاة المؤهلين الذين يقومون بواجب الدعوة إلى الله - عز وجل - في كافة أنحاء المعمورة، متسلحين بالعقيدة الصافية، والعلم الشرعي الأصيل، والذين كانوا بحق مشاعل نور وهداية لكثير من المتعطشين إلى الدعوة الإسلامية الصحيحة الخالصة، فجزاهم الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وكتبه:
أبو محمد جمال بن محمد السيد
المدينة النبوية الشريفة
في الحادي عشر من شهر ربيع الأول
سنة إحدى عشرة وأربعمائة وألف.

البـــاب الأول

حَيَاة ابن القَيِّم
وسيرته العلميّة وآثاره

البـــاب الأول

حياة ابن القَيِّم، وسيرته العلمية وآثاره

وفيه فصول:

- الفصل الأول: عصر ابن القَيِّم وبيئته.
- الفصل الثاني: حياة ابن القَيِّم.
- الفصل الثالث: سيرته العلمية.
- الفصل الرابع: مؤلفاته.

مصادر ترجمة ابن القَيِّم:

وقد رأيت أن أمهد بين يدي هذا الباب بالكلام على المصادر التي ترجمت لابن القَيِّم رحمه الله، فأعطي فكرة عنها، مع تحليل للمادة التي احتواها كل مصدر منها، وذكر ما تميز به بعضها عن الآخر.

وذلك: لأن ما سيأتي من وصفٍ لابن القَيِّم، وسردٍ لأحداث حياته، مأخوذٌ من هذه المصادر بالدرجة الأولى، فيحتاج الناظر في هذه الترجمة أن يتعرف على هذه المصادر.

وقد ترجم لابن القَيِّم جماعةٌ من معاصريه فمن بعدهم، فمن هؤلاء:

الحافظ الذهبي[(١)] (ت٧٤٨هـ)، وتلميذه الصَّفَدي[(٢)] (ت٧٦٤هـ)، وأبو المحاسن الحُسَينيُّ[(٣)] (ت٧٦٥هـ)، وتلميذاه: ابن كثير[(٤)] (ت٧٧٤هـ)، وابن رجب[(٥)] (ت ٧٩٥هـ).

وتتفاوت هذه التراجم فيما بينها من حيث: طولها وقصرها، ونوع المادة والمعلومات التي قدمتها كل ترجمة منها.

فأطول هذه التراجم وأوفاها: ترجمة تلميذيه الصَّفَدي، وابن رجب؛ إذ استوعبا أهمَّ المعلومات المتعلقة بحياة ابن القَيِّم — وبخاصة

---

(١) المعجم المختص: (ص ٢٦٩).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٠-٢٧٢).

(٣) ذيل العبر: (ص١٥٥).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦-٢٤٧).

(٥) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧ — ٤٥١).

العلمية منها – فقد كان للصَّفَدي جهد طيب في محاولة استقصاء شيوخ ابن القَيِّم في كل فن، وأما ابن رجب فقد بذل جهداً كبيراً في محاولة استقصاء أكبر قدر من مؤلفات ابن القَيِّم رحمه الله. كما أبرزَ الكثيرَ من صفاته الشخصية، وأخلاقه، وعبادته.

ويليهما في ذلك: الحافظ ابن الكثير، وقد أبرز اجتهاد ابن القَيِّم في الطلب، وتفوقه وتقدمه في علوم عديدة، وكذا أحواله في عبادته وزهده، وما تحلى به من أخلاق حميدة.

وأما الذهبي، وأبو المحاسن الدمشقي: فقد جاءت ترجمتهما مختصرة جداً؛ حيث وقعت في أسطر معدودة، ومع ذلك فإن ترجمة الذهبي تضمنت معلومات دقيقة ومفيدة على وجازتها، حتى إن أكثر من جاء بعده نقل من ترجمته. وقدم أيضاً – أعني الذهبي – رأيه الشخصي في ابن القَيِّم؛ إذ وصفه بأنه: « معجب برأيه، جرئ على الأمور » . وسيأتي رد الشوكاني على ذلك.

وأما المترجمون له ممن جاء بعده، فهم:

ابن ناصر الدين[(١)](ت٨٤٢هـ)، والمقريزي[(٢)](ت ٨٤٥ هـ)، وابن حجر[(٣)](ت٨٥٢هـ)، وابن تَغْرِي بَرْدِي[(٤)](ت٨٧٤ هـ)،

---

(١) الرد الوافر: (ص٦٨ – ٦٩).

(٢) السلوك: (٨٣٤/٣/٢).

(٣) الدرر الكامنة: (٢١/٤ – ٢٣).

(٤) النجوم الزاهرة: (٢٤٩/١٠)، والمنهل الصافي: ج٣ (ق ٦١ - ٦٢)، والدليل الشافي: (٥٨٣/٢).

والسخاوي[١](ت٩٠٢هـ)، والسيوطي[٢](ت٩١١هـ)، والنعيمي[٣] (ت ٩٢٧هـ)، والداودي[٤] (ت ٩٤٥هـ)، وابن العماد[٥] (ت١٠٨٩هـ)، والشوكاني[٦] (ت١٢٥٠هـ)، وصديق حسن[٧] (ت ١٣٠٧هـ)، والآلوسي[٨] (ت١٣١٧هـ)، وابن بدران[٩] (ت ١٣٤٦هـ)، والشطي[١٠] (ت ١٣٧٩هـ)، وأحمد قدامة[١١] (قَدَّمَ لكتابه سنة ١٣٨٥هـ)، وعمر رضا كحَّالة[١٢] وغيرهم.

و لم تقدم هذه المصادر زيادة على المصادر السابقة، بل إن أكثرها ينقل عن تلك المصادر.

إلا أننا – مع ذلك – يمكن أن نلمح بعض الأمور التي تستحق التنبيه عليها في بعض هذه المصادر المتأخرة؛ فقد أفاد المقريزي مثلاً: أن ابن القَيِّم – رحمه الله – قدم القاهرة مراراً. وأما ابن حجر: فقد قَدَّمَ رأيه

---

(١) نقل ترجمته وكلامه في ابن القَيِّم: صديق حسن في (التاج المكلل: ص ٤١٩).
(٢) بغية الوعاة: (٦٢/١ – ٦٣).
(٣) الدارس في تاريخ المدارس: (٩٠/٢).
(٤) طبقات المفسرين: (٩٠/٢ – ٩٣).
(٥) شذرات الذهب: (١٦٨/٦ – ١٧٠).
(٦) البدر الطالع: (١٤٣/٢ – ١٤٥).
(٧) التاج المكلل: (ص ٤١٦ – ٤٢٠).
(٨) جلاء العينين: (ص ٣٠ – ٣١).
(٩) منادمة الأطلال: (ص٢٤٠ – ٢٤٢).
(١٠) مختصر طبقات الحنابلة: (٦١ – ٦٢).
(١١) معالم وأعلام في بلاد العرب: (٢٦٧/١).
(١٢) معجم المؤلفين: (١٠٦/٩ – ١٠٧).

الشخصي عن بعض الجوانب في حياة ابن القَيِّم العلمية، فرأى أن ابن القَيِّم مع جودة تصانيفه وعذوبة أسلوبها، فإنها لا تخرج عن أقوال شيخه ابن تَيْمِيَّة، مع تصرفه في ذلك (١).

وأما الشوكاني رحمه الله: فقد تضمنت ترجمته دفاعاً قوياً عن ابن القَيِّم رحمه الله، وبخاصة في الرد على ما قاله الذهبي، كما سيأتي ذكر ذلك.

وفي مقابل ذلك نجد الكتب الأخرى لم تقدم أي جديد؛ فابن تغري بردى – مثلاً – مع أنه ترجم لابن القَيِّم في ثلاثة من كتبه، إلا أنه لم يضف جديداً، فنقل في (المنهل الصافي) كلام شيخه الصَّفَدِي بحروفه، ولم يزد على ذلك شيئاً، واختصر ذلك في سطرين في (الدليل الشافي) . وهكذا باقي المترجمين.

وبذلك تبقى المصادر المتقدمة هي الأصل في استيفاء مقاصد ترجمة ابن القَيِّم رحمه الله، وبخاصة: الصَّفَدِي، وابن كثير، وابن رجب.

---

(١) وقد أجاب عن ذلك الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله، فأجاد وأفاد، وكان مما قال: «... لكن محل البحث هو ترتيب هذه النتيجة وهي (أنه لا يخرج عن شيء من أقواله) على هذه المحبة – يعني محبة ابن القَيِّم لشيخه – فإنَّ فيها نوع إجمال مانع من فهم المراد. فإن كان المراد أن ابن القَيِّم آلة ليس له سوى فضل الجمع والتهذيب والترتيب والانتصار لآراء شيخه لا للدليل وما يؤيده الدليل. فهذا سبيله الرفض، وفهمه بعيد من كلمة الحافظ ابن حجر.
وإن كان المراد : أن ابن القَيِّم – رحمه الله تعالى – مع محبته لشيخه ابن تَيْمِيَّة – رحمه الله – فإنه إنما ينتصر لأقواله ومفرداته عن دليل وقناعة لا مجرد تبعية. فنعم، وهذا المراد هو الأقرب لجلالة الحافظ ابن حجر واتصافه بالإنصاف».
انظر: ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ٨٦ – ٨٨).

بعض الدراسات الحديثة عن ابن القيِّم:

من المناسب في هذا المقام – ونحن بصدد الحديث عن مصادر ترجمة ابن القيِّم – أن نشير إلى بعض الدراسات التي قام بها بعض المعاصرين حول ابن القيِّم وجهوده العلمية المختلفة.

فمما وقفت عليه من ذلك:

١- (ابن قيِّم الجوزية: حياته وآثاره) للشيخ بكر بن عبدالله أبي زيد.

وهو من أجمع وأنفع ما كتب حول ابن القيِّم وآثاره العلمية، مع قيامه – أثناء الكتاب – بالرد على كثير من الشبه والافتراءات التي أثارها بعض الحاقدين على ابن القيِّم.

والكتاب مطبوع عدة طبعات.

٢- (ابن القيِّم وموقفه من التفكير الإسلامي) للدكتور عوض الله حجازي، وقد نال به درجة الدكتوراه سنة ١٩٤٧م.

قال عنه الشيخ بكر أبو زيد: «ومع أنه خَلَفيُّ العقيدة، فإن كتابته هي أرق وأغزر رسالة درست حياة ابن القيِّم رحمه الله»[١].

٣- (ابن القيِّم: من آثاره العلمية) لأحمد ماهر محمد البقري.

حصل به الباحث على درجة الدكتوراه من قسم اللغة العربية، بجامعة الإسكندرية، وطبع سنة ١٣٩٧هـ.

---

(١) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١١٧) حاشية ٤.

وقد تناول فيه المؤلف جوانب عدة من حياة ابن القَيِّم العلمية: في اللغة، والتفسير وغيرهما، مع مباحث أخرى حول ثقافة ابن القَيِّم، وآثاره.

٤- (ابن قَيِّم الجوزية: عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف) للدكتور عبدالعظيم عبدالسلام شرف الدين، طبع للمرة الثالثة سنة ١٤٠٥هـ وقد بذل فيه مؤلفه جهداً ظاهراً.

٥- (ابن قَيِّم الجوزية: جهوده في الدرس اللغوي) للدكتور طاهر سلمان حموده. طبع بالإسكندرية، سنة ١٣٩٦هـ.

وقد بحث فيه المؤلف الجانب اللغوي عند ابن القَيِّم، فدرس منهجه في: النحو والإعراب، ثم في: المعنى. مع كتابته ترجمة جيدة لابن القَيِّم.

٦- (ابن القَيِّم وحسه البلاغي في تفسير القرآن) للدكتور عبدالفتاح لاشين، وهو مطبوع.

٧- (ابن قَيِّم الجوزية وجهوده في الدفاع عن عقيدة السلف) للدكتور عبدالله محمد جار النبي. حصل به المؤلف على درجة الدكتوراه، من جامعة أم القرى، بمكة المكرمة. وطبع بمكة سنة ١٤٠٦هـ.

وقد أبرز فيه المؤلف جهود ابن القَيِّم في الدفاع عن عقيدة السلف، وذلك بعرض آراء المخالفين لعقيدة السلف، ثم إيراد رد ابن القَيِّم عليهم من خلال أبحاثه التي طرقها في أكثر كتبه.

٨- (الفكر التربوي عند ابن القَيِّم) للدكتور حسن علي الحجاجي، حصل به المؤلف على درجة الدكتوراه من كلية العلوم الاجتماعية، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وطبع سنة ١٤٠٨هـ بجدة.

وقد عرض فيه المؤلف آراء ابن القيِّم التربوية في أسلوب شيق، وترتيب ممتع، مستشهداً في كل قضية بكلام ابن القيِّم في كتبه المختلفة.

والكتاب نافع جداً ومفيد في بابه.

٩- (منهج ابن القيِّم في التفسير) لمحمد أحمد السنباطي.

ذكر فيه آراء ابن القيِّم في التفسير، وهو مطبوع.

تلك هي أبرز الدراسات التي وقفتُ عليها حول ابن القيِّم – رحمه الله – في عصرنا الحاضر.

وقد اشتملت كل هذه الدراسات على ترجمة لحياة ابن القَيِّم الشخصية والعلمية، وكان أوفاها في ذلك: كتاب الشيخ بكر أبي زيد حفظه الله، وقد استفدت منه كثيراً في دراستي لابن القَيِّم.

وبالإضافة إلى هذه الدراسات، فقد ترجم لابن القَيِّم أغلبُ المحققين لكتبه[1].

---

(١) انظر مقدمة التحقيق للكتب التالية: (أحكام أهل الذمة) تحقيق الدكتور/ صبحي الصالح، و(زاد المعاد) تحقيق/ شعيب وعبدالقادر الأرنؤوط ، و(الصواعق المرسلة) تحقيق الدكتور/ علي بن محمد الدخيل الله، و(شرح القصيدة النونية) لأحمد بن إبراهيم بن عيسى، وغير ذلك من كتبه.

الفصل الأول

عصر ابن القَيِّم وبيئته

لا شك أن هناك علاقة وثيقة، وصلة وطيدة بين المرء وبيئته التي عاش وترعرع فيها، وبين الصفات التي تميز شخصيته، ولذلك فإنه من الضروري عند دراسة شخصية من الشخصيات إلقاء الضوء على الزمان والمكان اللذين وُجدت فيهما تلك الشخصية، وبخاصة أولئك الذين يعيشون أحداث عصرهم، ولهم صلة بمشكلاته، وعلى رأس هؤلاء: الدعاة، والمصلحون، والعلماء.

فكما أن لهؤلاء العلماء أثراً واضحاً في مجتمعاهم وأهل عصرهم: تربيةً، وإصلاحاً، ونشراً للخير والفضيلة، فإن للعصر وأحداثه – أيضاً – تأثيراً بالغاً فيهم، وذلك من حيث: نوع المشكلات والأدواء التي يهتمون بمعالجتها، والطريقة التي يسلكوها في ذلك، وما يرونه أولى بصرف العناية إليه من غيره، وكذا من ناحية نظرة حُكَّام ذلك العصر للعلم وأهله، ومدى تجاوبهم مع رسالة العلماء، إلى غير ذلك من الأمور التي لها أثر مباشر على أهل العلم ودعوهم.

وقد رأيت أن يكون هذا الفصل مشتملاً على بيان لكل من: الحالة السياسية، والدينية، والاجتماعية، والعلمية لهذا العصر، وذلك ضمن مباحث أربعة:

المبحث الأول:

الحالة السياسية

لقد عاش ابن القيِّم – رحمه الله – في الشام في أواخر القرن السابع ومنتصف القرن الثامن الهجري (٦٩١ – ٧٥١هـ).

ولو عدنا إلى ما قبل مولد ابن القيِّم – رحمه الله – بفترة ليست بالبعيدة، لوجدنا أن العالم الإسلامي قد مني بكارثة مروعة، وذلك حين اجتاح التتار العالم الإسلامي، واستولوا على بغداد عاصمة الخلافة، وقتلوا خليفة المسلمين المستعصم بالله، حتى «بقيت بغداد خاوية على عروشها، ليس بها أحد إلا الشاذ من الناس، والقتلى في الطرقات كأنها التُّلُول»[١]. وذلك في سنة (٦٥٦هـ).

ثم ما كان بعد من لطف الله – سبحانه – بالعباد والبلاد، حين رد كيد هؤلاء الغزاة، وهزمهم شر هزيمة على يد الملك المظفر قطز[٢] – سلطان مصر – وذلك بعد أن استولى التتار على معظم مدن الشام، وفي عزمهم الزحف إلى مصر وكانت هزيمتهم في سنة (٦٥٨هـ) «وجاءت البشارة، ولله الحمد على جبره إياهم بلطفه»[٣].

---

(١) البداية والنهاية: (٢١٦/١٣)، حوادث سنة (٦٥٦هـ).

(٢) سيف الدين، قطز بن عبدالله المُعزّي، كان من مماليك الملك المعز عز الدين أيبك التركماني، وكان فارساً، شجاعاً، بطلاً، ديناً كثير الخير، محبباً إلى الرعية، هزم الله على يديه التتار، ونصر به الإسلام، قتل سنة (٦٥٨هـ).

(٣) البداية والنهاية: (٢٣١/١٣- ٢٣٥)، حوادث سنة (٦٥٨هـ).

كما أن العالم الإسلامي تعرض -أيضاً- للغزو الصَّليبي الحاقد، فاستولى الصليبيون على كثير من ديار المسلمين، واستمرت الحروب بينهم وبين المسلمين قرنين من الزمان، يصيبون من المسلمين، ويصيب المسلمون منهم، إلى أن منَّ الله سبحانه – وله الحمد – بتطهير البلاد منهم في سنة (٦٩٠هـ) – قبل مولد ابن القيِّم بسنة – على يد الملك الأشرف خليل بن قلاوون[١]، فما حَلَّت سنة (٦٩٠هـ) إلا وقد « فتحت عكا وبقية السواحل التي كانت بأيدي الفرنج من مُدَدٍ متطاولة، ولم يبق لهم فيها حجر واحد، ولله الحمد والمنة» [٢].

تلك أهم المؤثرات السياسية الخارجية التي تعرض لها العالم الإسلامي – وبخاصة مصر والشام – في ذلك العصر، وما تركته تلك الحروب من آثار على العالم الإسلامي آنذاك، كان من أهمها:

- إحياء روح الجهاد في نفوس الأمة، والرغبة في التضحية وبذل النفس في سبيل الله سبحانه.

- توحيد الصفوف عند نزول المحن والشدائد، وبخاصة إذا كان الخطر المحدق يهدد الإسلام والمسلمين.

- كشفت هذه الحروب عن بعض المنافقين أعداء الإسلام وأهله،

---

(١) خليل بن قلاوون، الملك الأشرف بن الملك المنصور – قلاوون – وليَ السلطة بعد موت أبيه المنصور في سنة ٦٨٩هـ، وكان شجاعاً مهاباً كريماً، مات مقتولاً سنة ٦٩٣هـ.

انظر: البداية والنهاية: (٦٦٧/١٧)، والدليل الشافي: (٢٩٢/١).

(٢) البداية والنهاية: (٣٣٨/١٣)، حوادث سنة (٦٩٠هـ).

من: الرافضة، والنصارى، وغيرهم ممن كانوا عوناً لأعداء الإسلام، وكان أشرّ هؤلاء جميعاً الرافضة، وعلى رأسهم ابن العلقمي – وزير الدولة حينذاك – حيث إنه اجتهد في «صرف الجيوش وإسقاط اسمهم من الديوان ... إلى أن لم يبق منهم سوى عشرة آلاف – وقد كانوا مائة ألف – ثم كاتب التتار وأطمعهم في أخذ البلاد، وسهل عليهم ذلك، وحكى لهم حقيقة الحال، وكشف لهم ضعف الرجال، وذلك كله طمعاً في أن يزيل السُنَّةَ بالكُلِّيَة، وأن يُظْهِرَ البدعة الرافضيَّة، وأن يقيمَ خليفة من الفاطميين، وأن يبيد العلماء والمفتين...» [1].

وبالرغم من أن هذه الأحداث سابقة لمولد ابن القيِّم رحمه الله، إلا أنه أفاد منها واستوعب دروسها جيداً، فكان يحذر المسلمين من هؤلاء المنافقين الذين يتربصون بالإسلام وأهله الدوائر، ويُبيِّنُ خطرهم على الإسلام وأهله، يقول رحمه الله في حق الرافضة:

« وهل عاثت سيوف المشركين عباد الأصنام من عسكر هولاكو وذويه من التتار إلا من تحت رؤوسهم؟ وهل عطلت المساجد، وحرقت المصاحف، وقتل سروات[2] المسلمين وعلماؤهم وعُبَّادهم وخليفتهم إلا بسببهم ومن جَرَّائهم؟ ومُظَاهَرَتُهُم للمشركين والنصارى معلومة عند الخاصة والعامة» [3].

هكذا أفاد ابن القيِّم من أحداث التاريخ في دعوته، ومن هنا يتأكد

---

(١) البداية والنهاية: (١٣/٢١٥)، حوادث سنة (٦٥٦هـ).

(٢) سَرَاةُ: كل شيء أعلاه. والجمع: سروات. (مختار الصحاح، مادة: سرا).

(٣) مدارج السالكين: (١/٨٣).

لنا: إلى أي حد كان ابن القيِّم – رحمه الله – متأثراً بأحداث عصره، وإلى أي حدٍّ استطاع أن يُسَخِّر دروس هذه الأحداث في خدمة أهدافه ومبادئه، وكيف اشتعلت غيرته الدينية – رحمه الله – على حرمات الإسلام التي انتهكت، وعلى صفوة علمائه وعُبَّادِه الذين راحوا ضحية حقد الرافضة وكيدهم للإسلام وأهله.

تلك أبرز الآثار التي تركتها هذه الحروب على المسلمين في ذلك العصر.

وإذ قد استعرضنا أهم المؤثرات الخارجية في الظروف السياسية للدولة، يحسن أن نتعرف – كذلك – على أوضاع الدولة وسياستها الداخلية في تلك الفترة.

حكم المماليك لمصر والشام:

خضعت مصر والشام لحكم المماليك فترة طويلة من الزمن، والمماليك: أصلهم من الرقيق الذين كان حكام الدولة الأيوبية – ومن قبلهم العباسيون – يشترونهم، حتى جاء عهد الملك نجم الدين أيوب، فاستكثر منهم، واتخذهم جنوده وأعوانه(١).

أما عن قيام دولتهم: فإنه لما توفي الملك الصالح أيوب في سنة (٦٤٧هـ) متأثراً بمرضه- فيما كان منشغلاً بقتال الفرنج عند المنصورة- استُدْعِيَ ابنه المعظم تورانشاه من الشام، وبويع له بالملك، وقاتل الفرنج قتالاً عظيماً، إلا أن مماليك أبيه قتلوه، وأقاموا عليهم عزَّ الدين أيبك

(١) العصر المماليكي في مصر والشام: (ص١-٢).

التركماني، ولقبوه: بالملك المعز[١]، وكان ذلك في سنة (٦٤٨هـ).

وقد قضى المماليك بذلك على آخر سلاطين الدولة الأيوبية، وأقاموا أول سلاطين دولتهم: عز الدين أيبك[٢].

وفور سماع الأمراء الأيوبيين في الشام بمقتل تورانشاه، ثارت ثورتهم، وأخذوا يستعدون لغزو مصر والقضاء على دولة المماليك الناشئة، وظل الأمر مُتَوتِّرًا حتى تم الاتفاق بين المماليك والأيوبيين على اقتسام السلطة بينهم: مصر، وفلسطين حتى نهر الأردن، مع غزة والقدس للمماليك، وبقية بلاد الشام للأيوبيين، وذلك في سنة (٦٥١هـ)[٣].

ثم لما هزم الله التتار على يد المماليك كما مضى – بعد أن فر الأيوبيون من أمامهم – استقرت الأمور نسبياً للمماليك في بلاد الشام، وأصبح نوَّابُ الشام – بالرغم من تمتعهم بالسلطان والنفوذ – تابعين لسلطة المماليك بالقاهرة، التي كانت عاصمة الدولة ومقر الحكومة آنذاك[٤]. وبذلك أصبحت الشام – موطن ابن القَيِّم – خاضعة في حكمها لسلطة المماليك، والسلطان يستنيب عليها من شاء من الأمراء.

ويصف الدكتور صفوح خير الوضع آنذاك بقوله: « ثم أصبح مماليك مصر سادة الشام بعد انتصارهم الكبير على المغول في عين

(١) البداية والنهاية: (١٣/١٨٨ – ١٩٠) ، حوادث سنة (٦٤٨هـ).

(٢) العصر المماليكي في مصر والشام: (ص ٩ – ١١).

(٣) البداية والنهاية: (١٣/١٩٦) ، والعصر المماليكي في مصر والشام: (ص١٥ – ١٧) فما بعدها.

(٤) العصر المماليكي: (ص ١٩٧ – ٢٠٤).

جالوت... وأصبحت سوريا بكاملها – اعتباراً من هذا التاريخ – مقاطعة ملحقة بدولة مصر، وعلى رأس هذه الدولة: المماليك الترك الذين ثاروا على سادهم سلاطين الأيوبيين» [1].

إحياء الخلافة العباسية:

ثم إنه تم على يد المماليك إعادة منصب الخلافة، وذلك بعد أن ظل شاغراً منذ مقتل الخليفة المستعصم على أيدي التتار سنة (٦٥٦هـ).

ففي سنة (٦٥٩هـ) خرج المستنصر بالله أحمد بن الظاهر من معتقله ببغداد، ثم قدم على الظاهر بيبرس في مصر، وبعد ثبوت نسبه بايعه الملك الظاهر، والقاضي، والوزير، والأمراء، وخُطِبَ له على المنابر، وضرب اسمه على السِّكَّة [2]، ثم قُلِّدَ الظاهر بيبرس السلطة في السنة نفسها [3]، فكان ذلك بمثابة اعترافٍ رسمي بشرعية حكم الدولة المملوكية آنذاك.

ولكن هل كان لمنصب الخليفة هذه المرة قيمة فِعْلِيَّة؟ أم أن ذلك لم يكن إلا أمراً شكلياً يضفي على سلطة المماليك وحكمهم للبلاد الصبغة الشرعية فحسب؟

الواقع أن الأمر لم يكن إلا شكلاً، مع خلوه عن كل مضمون حقيقي لصفة الخليفة، وممارسته لصلاحياته في حكم البلاد.

---

(١) مدينة دمشق – دراسة في جغرافية المدن: (١٧٢ – ١٧٣).

(٢) السكة: حديدة منقوشة تطبع بها الدراهم والدنانير.

(٣) البداية والنهاية: (١٣/٢٤٤ – ٢٤٥).

ولقد أحسَّ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ بمرارة هذا الأمر، وتأسف لما وصل إليه حال الخليفة في تلك الأيام، فأخذ يُعَبِّرُ عن ذلك في مؤلفاته وكتاباته، فقال مرة – في معرض ذَمِّه للمعرضين عن نصوص الوحي، الْمُقَدِّمين عليها آراء الرجال: «أنزلوا النصوص منزلة الخليفة العاجز في هذه الأزمان، له السِّكة والخطبة، وما له حكم نافذ ولا سلطان»[1].

وهكذا يتأثر ابن القيِّم – رحمه الله – مرة أخرى بأحداث مجتمعه، فلا يجد إلا قلمه يصوِّر به بعض تلك الأحداث، لافتاً بذلك الأنظار إلى وضع خاطئ، ومرض يحتاج إلى علاج.

والواقع أن الأمر بالنسبة للخليفة لم يقف عند مجرد إهماله، وتدبير الأمر دونه، بل تعدَّى ذلك إلى إهانة السلطان له، بل واعتقاله وتشريده؛ فقد استهلت سنة (٧٣٧هـ) «والخليفة المستكفي بالله قد اعتقله السلطان الملك الناصر، ومنعه من الاجتماع بالناس»[2]. ولم تستهل السنة التي بعدها إلا والخليفة المستكفي «منفيٌّ ببلاد قوص، ومعه أهله وذووه، ومن يلوذ به ...»[3]. فلا حول ولا قوة إلا بالله.

التنافس والتناحر بين سلاطين المماليك:

أما عن الأمراء والسلاطين الذين حكموا البلاد في تلك الفترة: فقد كانوا في حالة يرثى لها من التناحر، والتطاحن، والتنافس، والتقاتل فيما بينهم.

---

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية: (ص٤٢).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/١٨٧).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/١٩٠).

فإن هؤلاء المماليك – الذين كانوا أرقَّاء في خدمة السلاطين – قد وصل أكثرهم إلى مناصب مرموقة، وكثر اتخاذ الأمراء منهم، ومن ثَمَّ أصبح كل واحد منهم يتطلع إلى الجلوس على كرسي السلطة، ولا يرى لغيره ميزة في التقدم عليه، واعتلاء السلطة دونه.

فأخذ كل واحد منهم يقوِّي من أمر نفسه، ويكثر من المماليك حوله، حتى إذا سنحت له فرصة انقض على السلطان القائم فقتله، أو سجنه، أو نفاه، ثم يحل محله في حكم البلاد.

ولم يكن الطمع في السلطة وحده هو الدافع إلى التخلُّص من السلطان القائم، بل إن مجرد عدم رضى الأمراء عن السلطان، أو خوفهم من بطشه بهم، كان مسوِّغاً – كذلك – لإقصائه أو التخلص منه.

ومن يستعرض تاريخ تلك الدولة يجد من ذلك عجباً، إذ إن العَدْوَ على السلطان القائم، وقتله أبشع قتلة، لم يكن أمراً مستغرباً آنذاك، حتى إن كلَّ واحد منهم كان يتوقع أن يأتي دوره في أية لحظة، وكان لا يستبعد ذلك، فالأمراء الذين قتلوا المظفر قطز – ظلماً وعدواناً – قيل: إنهم لما قتلوه « حار الأمراء بينهم فيمن يُوَلُّون المُلْك، وصار كلُّ واحد منهم يخشى غائلة ذلك، وأن يصيبه ما أصاب غيره سريعاً ... »(١).

فقد اعتلى كرسيَّ السلطنة في الفترة (٦٤٨ – ٧٨٤هـ) – وهي ستة وثلاثون عاماً، هي فترة حكم دولة المماليك الأولى – تسعةٌ وعشرون حاكماً، قُتِل أكثرهم أو خُلِع، وقليل منهم توفي أو اعتزل(٢).

---

(١) البداية والنهاية: (٢٣٦/١٣)، حوادث سنة (٦٥٨هـ).

(٢) انظر: (التاريخ الإسلامي – العهد المملوكي) لمحمود شاكر: (ص ٣٥ – ٣٩).

تلك هي أبرز السمات المميزة للناحية السياسية التي عاشتها تلك الدولة:

- أخطار خارجية محدقة بالدولة، تمثلت في حروب التتار والصليبيين ضد الدولة.

- ومناوشات وعداوات بين المماليك في مصر والملوك الأيوبيين في الشام، عقب قضاء المماليك على آخر ملوكهم.

- وتناحر وتقاتل بين سلاطين الدولة أنفسهم.

- مع ضياع سلطة الخليفة في وسط هذه الأحداث، وعدم تمكينه من القيام بأعباء الخلافة، أو تصريف شيء من أمور الدولة.

ولا يخفى ما خلَّفَتْه هذه القلاقل والاضطرابات من آثار على الناس في ذلك الوقت: من عدم الأمن والاستقرار، وارتفاع الأسعار وغلاء الأقوات، مع حرمان الناس من المشاركة في حكم بلادهم؛ إذ كان ذلك لطائفة المماليك دون غيرهم، إلى غير ذلك من الأوضاع السيئة التي كان لها أسوأ الأثر على حياة الناس حينذاك.

المبحث الثاني:
الحالة الدينية

في ظل هذا الوضع السياسي المتردي، وهذه الظروف غير المستقرة، ساءت الحالة الدينية في البلاد، وضعف الوازع الديني في نفوس الكثيرين، وَاْرتُكِبَت الكثير من المحرمات، وشاعت المنكرات.

ولقد كان الكثيرُ من الأمراء والسلاطين قدوةً سيئة في هذا الجانب، وذلك بما شانوا به أنفسهم من حياة اللهو والبذخ والانحلال والترف، فنجد أحدهم – وهو الملك المنصور – قد «صدر عنه من الأفعال التي ذكر أنه تعاطاها من شرب المسكر، وغشيان المنكرات، وتعاطي ما لا يليق به...»[1].

هذا إلى جانب سفك كل واحد منهم دم الآخر طمعاً في المنصب والسلطة كما تقدم.

ولقد انتشر حينذاك التعصب المذهبي، وأدى إلى كثير من الخلافات بين العلماء أنفسهم، فضلاً عن بقية الناس، حتى إن الجامع الأموي في دمشق كان يوجد به إمام لكل مذهب، ولكل إمام محراب، ويشير الحافظ ابن كثير – رحمه الله – إلى شيء من الاختلاف في الجامع، فيقول: «وأمر الكاملُ في يوم الاثنين سادس جمادى الآخرة أئمة الجامع أن لا يصلي أحدٌ منهم المغرب سوى الإمام الكبير، لمَا كان يقع من التشويش والاختلاف بسبب اجتماعهم في وقت واحد، ولَنِعْمَ ما فعل»[2].

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٠٤) حوادث سنة (٧٤٢هـ).

(٢) البداية والنهاية: (١٣/١٥٩).

وكانت هذه الخلافات تؤدي في بعض الأحيان إلى الشحناء والقطيعة بين العلماء، حتى إن السلطان كان يتدخل في ذلك للإصلاح بينهم، ويَحْكِي ابن كثير – رحمه الله – موقفاً من هذه المواقف – وكان حاضره – فيقول: « وجلس نائبُ السلطة في صدر المكان، وجلسنا حوله، فكان أول ما قال: كنا نحن الترك وغيرنا إذا اختلفنا واختصمنا نجيء بالعلماء فيصلحون بيننا، فصرنا نحن إذا اختلفت العلماءُ واختصموا فمن يصلح بينهم؟ وشرع في تأنيب من شنَّع على الشافعيّ »[١].

وقد كانت العقائد المختلفة المخالفة لعقيدة أهل السنة منتشرة حينذاك، وربما أدت إلى وقوع الخلاف والفتن أيضاً؛ ففي المحرم من سنة ٧١٦هـ « وقعت فتنة بين الحنابلة والشافعية بسبب العقائد، وترافعوا إلى دمشق، فحضروا بدار السعادة عند نائب السلطنة تنكز، فأصلح بينهم »[٢]. كما يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله.

ولعله – رحمه الله – يشير بهذه الحادثة إلى الخلاف بين الأشعرية[٣] – الذين كانوا جمهور الشافعية وقتئذ – وبين الحنابلة أهل الحديث والأثر، فالخلاف بينهم في ذلك الوقت معروف، والنزاع بينهم

(١) البداية والنهاية: (١٤/٣٣٢).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٧٨).

(٣) وينسبون إلى أبي الحسن الأشعري (ت٣٢٤هـ)، ويثبتون لله سبع صفات فقط، وهي: العلم والقدرة والسمع والبصر والإرادة والحياة، وهذه الصفات قديمة قائمة بذاته، وأما صفات الأفعال، مثل: الخلق والرزق والإحياء والإماتة فهي حادثة. ولهم غير ذلك من الاعتقادات التي خالفوا فيها أهل السنة والجماعة.
انظر: الملل والنحل (١/١١٩)، ورسالة في الرد على الرافضة (ص١٦٦).

مضطرم « زاده اعتماد الحنابلة على النصوص في دراسة العقائد، واعتماد الأشاعرة على الاستدلال العقلي والبرهان المنطقي في دراستها »[(١)].

ولقد كان لابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ موقفه الواضح في هذه القضية، من: الانتصار لعقيدة أهل السنة والجماعة، والوقوف في وجه الأشاعرة، كما يتضح ذلك من مؤلفاته العديدة في هذا الصدد.

هذا عن النزاعات العقدية والمذهبية في ذلك الوقت، التي كانت – ولاشك – من عوامل الفوضى الدينية، والتفرق والاختلاف.

كما انتشرت في ذلك الوقت بعض الفرق الضالة التي تنتسب – كذباً – إلى الإسلام، مع شدة عداوتها وحربها لأهله، وعلى رأس هذه الفرق: الرَّافِضَة[(٢)]، والنُّصَيْرِيَّة[(٣)] وغيرهما، وما كان لهذه الفرق

(١) الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام: (ص٧٦).

(٢) وسموا بذلك: لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ خرج على هشام بن عبدالملك، فطعن عسكره في أبي بكر، فمنعهم من ذلك فرفضوه، ولم يبق معه إلا مائتا فارس، فقال لهم: رفضتموني؟ قالوا: نعم. فبقي عليهم هذا الإسلام.
وهم فِرق عديدة، ويقولون بإمامة عليٍّ وتفضيله على سائر الصحابة، ويتبرءون من أبي بكر وعمر وكثير من الصحابة، ومنهم من يسب الصحابة ويلعنهم، قبحهم الله.
انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: (ص٧٧)، والفَرْقُ بين الفِرَق: (ص١٥ – ١٧).

(٣) وهم يُنْسبون إلى محمد بن نصير النميري، وكان من أصحاب الحسن العسكري، وادَّعى النبوة، ثم ادَّعى الربوبية.
ومن اعتقاداتهم: أن الله كان يَحلُّ في علي، وأنه في اليوم الذي قلع فيه باب خيبر كان الله – تعالى عما يقولون – قد حلَّ فيه. ولهم غير ذلك من الاعتقادات الباطلة.
انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: (ص٩١ – ٩٢)، والمذاهب الإسلامية– لمحمد أبي زهرة (ص٩٤ – ٩٥).

من أثر في زعزعة الاستقرار الديني في المجتمع، والكيد للمسلمين، وقد تقدم ما فعلته الرافضة بالمسلمين أثناء غزو التتار.

ولقد كان هؤلاء الرافضة – ولله الحمد – يُقَابَلُون بالقتل والتنكيل عندما يُصرِّح أحدهم بكفره؛ ففي سنة (٧٤٤هـ) «وفي صبيحة يوم الاثنين الحادي والعشرين منه قتل بسوق الخيل حسن بن الشيخ السكاكيني على ما ظهر منه من الرَّفض الدال على الكفر...»(١). ووجد رجل آخر، اسمه محمود بن إبراهيم الشيرازي يسب الصحابة ويقول: كانوا على الضلالة، «فعند ذلك حُملَ إلى نائب السلطنة، وشهد عليه قوله: كانوا على الضَّلالة، فعند ذلك حكم عليه القاضي بإراقة دمه، فأخذ إلى ظاهر البلد فضربت عنقه، وأحرقته العامة، قَبَّحَهُ الله»(٢).

ولم تكن النُّصَيْرِيَّة أخف شرّاً ولا أقل ضرراً من أولئك الرافضة، بل إنهم خرجوا في سنة (٧١٧هـ) عن الطاعة، وادَّعوا الألوهية لعليٍّ، وكفَّروا المسلمين، ودخلوا مدينة «جَبَلَة» وقتلوا خلقاً كثيراً من أهلها، وسَبُّوا الشيخين، وخربوا المساجد واتخذوها خَمَّارَات إلى أن «جُرِّدَت إليهم العساكر، فهزموهم وقتلوا منهم خلقاً كثيراً... وقتل المهدي أضلهم»(٣).

وإلى جانب وجود هذه الفرق المعادية للإسلام والسنة وأهلها، وجدت في أوساط الناس البِدَعُ والخرافات، والاعتقاد في الأشخاص من

---

(١) البداية والنهاية: (٢٢٢/١٤)، حوادث سنة (٧٤٤هـ)

(٢) البداية والنهاية: (٣٢٥/١٤)، حوادث سنة (٧٦٦هـ).

(٣) البداية والنهاية: (٨٦/١٤)، حوادث سنة (٧١٧هـ).

المشعوذين والدجالين، وقد كان لانتشار فرق الصوفية حينذاك دورٌ كبيرٌ في شيوع هذه الخرافات والترويج لها، وزاد الأمر سوءاً: تشجيع بعض الأمراء لهم، بل والعناية بأمرهم، والإنفاق عليهم، حتى وصل الأمر ببعضهم إلى الاعتقاد فيهم؛ كما كان من أمر الظاهر بيبرس؛ إذ كان له شيخ اسمه الخضر بن أبي بكر العدوي، وكان الظاهر « يعظمه تعظيماً زائداً، وينزل إلى عنده إلى زاويته في الأسبوع مرة أو مرتين، ويستصحبه معه في كثير من أسفاره، ويكرمه ويحترمه ويستشيره فيشير عليه برأيه ومكاشفات صحيحة مطابقة؛ إما رحمانية أو شيطانية... »[1]. وشيخ آخر اسمه ناصر الدين بن إبراهيم العثماني «كان لنائب السلطنة الأفرم فيه اعتقاد، ووَصَلَهُ منه افتقاد»[2].

كما انتشر الْمُنَجِّمُون، وكثر قصد الناس لهم، حتى كانت سنة (٧٣٣هـ) « أمر السلطان بتسليم الْمُنَجِّمين إلى والي القاهرة، فضربوا وحبسوا؛ لإفسادهم حال النساء»[3].

أما البدع التي سادت المجتمع في ذلك الوقت فكثيرة، كبدعة الوَقِيْد في المسجد الأموي بدمشق في ليلة النصف من شعبان، وذلك أن الناس يشعلون في هذه الليلة في المسجد قناديل زيادة عما فيه، ويعتقدون أنهم إن لم يفعلوا ذلك في عام مات السلطان، مع إحياء هذه الليلة، وفي سنة (٧٥١هـ) – عام وفاة ابن القيِّم رحمه الله – « بطل الوقيد بجامع

---

(١) البداية والنهاية: (١٧/٥٣٨ – ٥٣٩)، حوادث سنة (٦٧٦هـ).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٦٦)، حوادث سنة (٧١١هـ).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/١٦٩)، حوادث سنة (٧٣٣هـ).

دمشق، فلم يزد في وقيده قنديل واحد على عادة لياليه في سائر السنة ولله الحمد والمنة، وفرح أهل العلم بذلك وأهل الديانة، وشكروا الله -تعالى- على تبطيل هذه البدعة الشنعاء، التي كان يتولد بسببها شرور كثيرة بالبلد» (١).

كما سادت المجتمع ألوانٌ من الشركيات؛ كالتبرك بالأحجار والجمادات ونحو ذلك، من ذلك ما حكاه ابن كثير – رحمه الله – عن شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة رحمه الله، من أنه في شهر رجب سنة (٧٠٤هـ): « راح الشيخ تقي الدين ابن تَيْمِيَّة إلى مسجد التاريخ، وأمر أصحابه – ومعه حَجَّارون – بقطع صخرة كانت بنهر قَلُوط تزار ويُنْذَر لها، فقطعها وأراح المسلمين منها ومن الشرك بها، فأزاح عن الناس شبهة كان شرُّهَا عظيماً» (٢).

كما انتشرت المعاصي والمنكرات بين الناس: من شرب للخمر والحشيش، واحترافِ بعض النساء للبغاء وغير ذلك، حتى إن جماعة من مجاوري الجامع بدمشق جاءوا في سنة (٧٥٨هـ) « إلى أماكن مُتَّهَمَة بالخمر وبيع الحشيش، فكسروا أشياء كثيرة من أواني الخمر، وأراقوا ما فيها، وأتلفوا شيئاً كثيراً من الحشيش وغيره»(٣).

بل قد وُجِدَ من الأمراء من يضمن هذه المنكرات والفواحش نظير

(١) البداية والنهاية: (٢٤٧/١٤)، حوادث سنة (٧٥١هـ).

(٢) البداية والنهاية: (٣٦/١٤)، حوادث سنة (٧٠٤هـ).

(٣) البداية والنهاية: (٢٦٩/١٤)، حوادث سنة (٧٥٨هـ).

أجر معلوم يأخذه على ذلك، كما كان من حال سيف الدين قَبْجَق[١] نائب دمشق؛ فإنه « ضَمِنَ الخَمَّارات ومواضع الزنا من الحانات وغيرها، وجُعِلَت دار ابن جَرَادة ... خَمَّارَة وحانة أيضاً، وصار له على ذلك في كل يوم ألف درهم، وهي التي دمَّرته ومحقت آثاره»[٢].

ومن المنكرات التي سادت المجتمع أيضاً: الغناء والطرب، وقد أعلن ابن القَيِّم – رحمه الله – حرباً لا هوادة فيها على الغناء وأهله، وبَيَّنَ شُبَهَهُم، ودحض مزاعمهم في استحلال ذلك، حتى إنه أفرد لذلك مؤلفاً كما سيأتي، كما اعتنى بذلك في مؤلفاته الأخرى، وبخاصة (إغاثة اللهفان)، وما ذلك إلا دليلٌ على شيوع هذا البلاء في زمنه، واستفحال أمره.

تلك هي أهم مظاهر الفساد الديني في ذلك الوقت، ولا شك أن مثل هذه البيئة وما فيها من مفاسد ومخالفات شرعية، من أكبر العوامل التي تُحَرِّكُ الدعاة المخلصين، والعلماء العاملين، للقيام بمجاهة هذه المنكرات، والتحذير منها، والتنبيه على خطرها، ومحاولة الأخذ بأيدي الناس إلى الطريق القويم، والصراط المستقيم.

ولقد كان لابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في هذا الباب جهد مشكور؛ فإنه يُعَدّ واحداً من أبرز علماء هذه الأمة الذين حملوا راية الإصلاح الديني في ذلك العصر، ولا يزال صدى دعوته وأثرها يعمل عمله في الناس إلى يومنا هذا، وسيظل كذلك إن شاء الله.

---

(١) له ترجمة في البداية والنهاية: (١٨/١٠٧)، حوادث سنة ٧١٠هـ، والدليل الشافي: (٢/٥٣٣).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/١١)، حوادث سنة (٦٩٩هـ).

المبحث الثالث:

الحالة الاجتماعية

لا شك أن وضع الناس في المجتمع وما يسودهم من عادات وتقاليد، وما يحكم معاملاتهم وعلاقاتهم، يخضع – بصورة مباشرة – لما يعيشه هذا المجتمع من ظروف سياسية، داخلية كانت أم خارجية.

فالحروب المتتابعة التي تعرضت لها البلاد في تلك الفترة أدت إلى عدم الاستقرار في المجتمع، وكثرة الانتقال والترحال – الهجرة الداخلية – وذلك فراراً من خطر القتل، مع ما يصاحب ذلك: من فقدان المأوى، وتعطلِ الأعمال، وكساد التجارات، وقلة الأقوات.

ويُصَوِّرُ ابن كثير – رحمه الله – شيئاً من ذلك عندما عزم هولاكو على غزو دمشق، فيقول: « فانزعج الناصر – صاحب دمشق – لذلك، وبعثَ بحريمه وأهله إلى الكَرْك لِيُحَصِّنَهم بها، وخافَ أهل دمشق خوفاً شديداً – ولاسيما لَمَّا بلغهم أن التتار قد قطعوا الفرات – سافر كثير منهم إلى مصر في زمن الشتاء، فمات ناسٌ كثيرٌ منهم ونهبوا» [(١)].

وما يقال عن أثر الحروب الخارجية، يقال – أيضاً – عن أثر السياسة الداخلية لحكام البلاد، وما كان بينهم من منازعات مستمرة.

كما أننا نلمح ارتباطاً وثيقاً – كذلك – بين حالة البلاد الدينية، والحالة الاجتماعية ؛ فإنَّ الفَهْمَ الصحيح للإسلام، والتطبيق السليم لأحكامه، والالتزامَ الصادقَ بتعاليمه، كل ذلك له أثر طيب على أفراد

---

(١) البداية والنهاية : (١٣/٢٢٨).

المجتمع، وعاداتهم وتقاليدهم؛ فيسود المجتمع الاستقرار والأمن، ويعُمُّه الخير والرخاءُ.

وعلى العكس تماماً، فإن الانسلاخ من أحكام الدين وشرائعه، وتضييع تعاليمه وشعائره، من أهم أسباب شيوع الفوضى وعدم الاستقرار في المجتمع، وفساد الأخلاق، وضياع القِيَم.

أما عن **أهم السمات التي ميَّزت حالة المجتمع، والأوضاع التي سادت أفراده،** فإنها تتلخص فيما يلي:

أولاً: التفاوت الواضح بين طبقات المجتمع وفئاته، مع عدم المساواة بين أفراده.

فطبقة الحكام والأمراء في المقدمة، تحظى بكل الخيرات والنعم، وتستأثر بالإقطاعات الواسعة، وتحوز الأموال الطائلة، التي بلغت – على سبيل المثال – عند أحد الأمراء «ألف ألف دينار وسبعمائة ألف دينار» من الذهب، عدا الأموال والأملاك والإقطاعات الأخرى، هذا ما كان يملكه الأمير سيف الدين بشتك[1]، وأمثاله كثيرون.

ثم تلي هذه الطبقة: طبقة الجنود من أتباعهم على اختلاف رتبهم ومقاماتهم، إذ كان الأمراء يولون هذه الفئة عناية فائقة، وذلك كسباً لولائهم، ليكونوا سنداً لهم عند نزول المحن.

ثم يلي هؤلاء: بقية فئات المماليك، الذين كانوا يرون لهم ميزةً على سائر أبناء الشعب أصحاب البلاد الأصليين.

---

(١) البداية والنهاية: (٢٠٣/١٤).

ثم تأتي بعد ذلك سائر فئات الشعب، يتقدمهم العلماء والفقهاء، وغيرهم من المثقفين، وقد كانت هذه الطبقة تحظى باحترام الأمراء والسلاطين أكثر من غيرها.

ثم في آخر هذا الترتيب الطبقي: عامة الناس من عمال، وفلاحين، وغيرهم من أصحاب الحرف الأخرى، الذين كانوا يشقون ويكدحون لراحة غيرهم مع ما هم فيه من الفقر والحرمان[١].

ثانياً: تَعَرُّض الكثيرين من أبناء الشعب لألوان من الظلم: من ضرائب ومُكُوسٍ[٢] باهظة، وهضم للحقوق، وغير ذلك.

ففي شهر جمادى الأولى من سنة (٧١١هـ) «قُرِّرَ على أهل دمشق ألف وخمسمائة فارس، لكل فارس خمسمائة درهم، وضُربت على الأملاك والأوقاف فتألم الناس من ذلك تَألُّمًا عظيماً»[٣].

أما في سنة (٧١٢هـ) – بعد ذلك بعام – فقد «تكلم وزير السلطان في البلد، وطلب أموالاً كثيرة، وصادر وضرب بالمقارع[٤]، وأهان جماعة من الرؤساء»[٥].

---

(١) ينظر حول ذلك: (العصر المماليكي في مصر والشام) : (ص٣١٢ – ٣٢٥).

(٢) جمع مَكْس، وهو الجباية، مصدر، ثم سُمِّي المأخوذ (مكساً) تسمية بالمصدر، وقد غلب استعمال المكس فيما يأخذه أعوان السلطان ظلماً عند البيع والشراء. (المصباح المنير – مادة: مكس) وانظر: (لسان العرب – مادة: مكس).

(٣) البداية والنهاية: (٦٤/١٤).

(٤) جمع مِقْرَعَة، وهي خشبة يُضرب بها، وكل ما قَرَعْتَ به، وهي أيضاً ما تُقرع به الدابة. (مختار الصحاح: قرع، والمعجم الوسيط ٧٢٩/٢).

(٥) البداية والنهاية : (٦٩/١٤).

ويَحْكي الحافظ ابن كثير – رحمه الله – في أحداث سنة (٧٤٥هـ) أنه « دخل الشيخ أحمد[١] الزُّرَعِيُّ على السلطان الملك الصالح، فطلب منه أشياء كثيرة: من تبطيل مظالم ومُكُوسات... »[٢].

ومن الحوادث التي وقعت إبَّان الغزو التتريّ، والتي ترسم لنا صورةً واضحةً عن مدى الظلم الواقع على أفراد الشعب، مع ما كان يتمتع به جنود المماليك من جاهٍ ونعمة: ما حكاه ابن كثير رحمه الله: من أن التتار لما جاوزوا نهر الفرات واقتربوا من حلب عُقِد مجلس بين يدي المنصور بن المعز التركماني، « وحضر قاضي مصر بدر الدين السِّنْجَاريُّ[٣]، والشيخ عز الدين بن عبدالسلام، وتفاوضوا الكلام فيما يتعلق بأخذ شيء من أموال العامة لمساعدة الجند، وكانت العهدة على ما يقوله ابن عبدالسلام، وكان حاصل كلامه أنه قال: إذا لم يبق في بيت المال شيء، ثم أنفقتم أموال الحوائص[٤] المذهبة وغيرها من الفضة والزينة، وتساويتم أنتم والعامة في الملابس – سوى آلات الحرب – بحيث لم يبق للجندي سوى

---

(١) أحمد بن موسى، ابو العباس الزُّرَعِيُّ، الشيخ الصالح، نزيل «زرع» من أعمال دمشق، كان من القائمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بمصالح الناس عند السلطان والدولة. (توفي ٧٦١هـ).

(البداية والنهاية ٦١٥/١٨ – طبعة الدكتور/ التركي، والدليل الشافي ٩١/١).

(٢) البداية والنهاية: (٢٢٤/١٤).

(٣) القاضي بدر الدين الكردي السِّنْجَارِيُّ، باشر القضاء بالديار المصرية مراراً، توفي سنة (٦٦٣هـ) . (البداية والنهاية ٤٦٣/١٧).

(٤) جمع حياصة، والحياصة: سير طويل يُشَدُّ به حزام الدابة. (لسان العرب : ص١٠٧٠، مادة: حيص).

فرسه التي يركبها، ساغ للحاكم حينئذٍ أخذ شيء من أموال الناس في دفع الأعداء عنهم ... » [١].

ومثل ذلك: موقف الإمام النووي – رحمه الله – حين أَخَذَ الظاهر بيبرس موافقة علماء الشام على أخذ مال من الرعية يستنصر به على قتال التتر، وامتنع النووي عن الكتابة له بذلك، فسأله عن سبب امتناعه، فقال له : أنا أعرف أنك كنت في الرِّقِّ للأمير بندقدار، وليس لك مالٌ، ثم منَّ الله عليك وجعلك ملكاً، وسمعت أن عندك ألف مملوك، وكل مملوك له حياصةٌ من ذهب، وعندك مائتا جارية، لكل جارية حقٌّ من الحُليِّ، فإذا أنفقت ذلك كله، وبقيت مَمَاليكُكُ بالبنود الصوف بدلاً من الحوائص، وبقيت الجواري بثيابهن دون الحُلي، أفتيتك بأخذ المال من الرعية ... » [٢].

وفي هاتين القصتين أيضاً: بيان لما كان يتمتعُ به الأمراء ومماليكهم من نعمة وأموال دون سائر الناس، كما سبق التنبيه على ذلك.

ثالثاً: انتشار بعض الأمراض الاجتماعية الخطيرة، والعادات السيئة بين أفراد المجتمع، ومن أبرزها:

أ- الرشوة في الولاية وغيرها:

ويبدو أن هذا الأمر قد استشرى في المجتمع، وعمَّت به البلوى، حتى كانت سنة (٧١٢هـ) «وفيها قدم كتاب من السلطان إلى دمشق:

---

(١) البداية والنهاية: (١٣/٢٢٨ – ٢٢٩).

(٢) حسن المحاضرة: (٢/١٠٥).

أن لا يُوَلَّى أحدٌ بمالٍ ولا برشوة، فإن ذلك يفضي إلى ولاية من لا يستحق الولاية، وإلى ولاية غير الأهل... وكان سبب ذلك الشيخ تقي الدين ابن تَيْمِيَّة رحمه الله» [١].

ومن ذلك أيضاً: ما حكاه الحافظ ابن كثير في أحداث (٧١٤هـ)، فقال: « وفي يوم الخميس سابع ذي القعدة قَدِم القاضي بدر الدين بن الحداد[٢] من القاهرة متولِّياً حِسْبَة دمشق، فَخُلِع عليه عوضاً عن فخر الدين سليمان البُصْراويِّ[٣]، عُزِلَ، فسافر[٤] سريعاً إلى البَرِّيَّة ليشتري خيلاً للسلطان يُقَدِّمُهَا رشوة على المنصب المذكور، فاتفق موته في البَرِّيَّة»[٥].

ب- الحيل المحرمة التي اتخذت وسيلة للتخلص من الأحكام الشرعية، والتلاعب بالدين:

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٦٨).

(٢) هو: الإمام العالم الفقيه، أبو عبدالله، بدر الدين، محمد بن عثمان بن يوسف بن محمد بن الحداد الآمديّ الحنبليّ. سمع الحديث واشتغل وحفظ «المحرر» في مذهب الإمام أحمد. (ت٧٢٤هـ).

له ترجمة في : البداية والنهاية: (١٨/٢٤٨)، والدرر الكامنة (٤/١٦٤).

(٣) سليمان بن عثمان البُصراوي، والي الحسبة بالشام، وكان شاباً كريم الأخلاق، حسن الشكل، ت (٧١٤هـ) في البرية كما في الخبر الذي ساقه ابن كثير أعلاه. (انظر: البداية والنهاية ١٨/١٠٣، ١٣٨).

(٤) يعني: البصراوي المعزول.

(٥) البداية والنهاية: (١٤/٧٣) حوادث سنة (٧١٤هـ).

وعلـــى رأس الحيل التي انتشرت آنذاك: التحليل، وأُعلن ذلـــك حتى صارت له حوانيت يَتَرَزَّقُ منها أصحابها.

وقد أعلن ابن القيِّم رحمه الله الحرب على هذه الحيلة الشنيعة، فلم يترك مناسبة إلا بين شرَّها، وحكـم الشـرع فيهـا، وخطرهـا علـى المجتمـع، ويصف – رحمه الله – هذه العادة القبيحة، والحيلة الشنيعة التي انتشرت في مجتمعه فيقول: « فلو شاهدتَ الحرائر الْمَصُـــونات، علـــى حوانيت المحللين متبذلات، تنظر المرأة إلى التيس نظر الشـــاة إلى شـــفرة الجازر ... حتى إذا تشارطا على ما يجلب اللعنة والمقت، نهضا واستتبعها خلفه للوقت، بلا زفاف ولا إعلان، بل بالتَّخَفِّي والكتمان»[1].

ج- سفور النساء وتبرجهن، وانتشار ذلك، وعموم الشر بسببه: إلى أن « نادى مناد من جهة نائب السلطنة – حرســـها الله تعـــالى – في البلد: أن النساء يمشين في تَستُّر، ويلبسن أُزْرهنَّ إلى أسفل مـــن ســـائر ثيابهن، ولا يُظْهرن زينة ولا يداً، فامتثلن لذلك ولله الحمد والْمِنَّة »[2].

رابعاً: انعدام الأمن في أنحاء المجتمع.

وقد أدى ذلك إلى انتشار السرقة والنهب وقطع الطريق، فقد أمر نائب السلطان مرة « بجماعة انتهبوا شيئاً من الباعة، فقطعوا أحد عشـــر منهم، وسمر عشرة تسميراً، تعزيراً وتأديباً»[3].

---

(١) إغاثة اللهفان: (١/٢٦٨).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٢٩٣).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/٢٣٧).

وفي سنة (٧٤٦هـ) وفي عشية يوم الاثنين رابع عشر جمادى الأولى «قطع نائب السلطنة – ممن وجب قطعه في الحبس – ثلاثة عشر رجلاً، وأضاف إلى قطع اليد قطع الرِّجْلِ من كل منهم، لِمَا بلغه أنه تكرر من جناياتهم»[(١)].

ولقد كان يكثر السطو والنهب والسرقة في أوقات الفتن والقلاقل والاضطرابات الداخلية، أكثر من غيرها من الأوقات.

خامساً: نزول الْجَدْبُ والقحط والجفاف بالمجتمع، ونقصُ السلع والأقوات، وغلاء الأسعار.

وكثيراً ما كان يحدث ذلك، حتى إن بعض السلع بيعت بأضعاف أضعاف ثمنها الحقيقي؛ فإنه في شهر ذي الحجة من سنة (٧٤٣هـ) «غلا السعر جداً، وقل الخبز، وازدحم الناس على الأفران زحمة عظيمة، وبيع خبز الشعير المخلوط بِالزُّوَانِ[(٢)] والنُّقَارَة[(٣)]... فإنَّا لله وإنا إليه راجعون»[(٤)].

وفي سنة (٧٤٨هـ) «عُمِلَت ليلة النصف على العادة من إشعال القناديل ولم يشعل الناس لما هم فيه من الغلاء وتأخر المطر وقلة الغَلَّة»[(٥)].

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٢٨).

(٢) الزُّوان والزِّوان: ما يخرج من الطعام فيرمى به... وقيل: هو حب يخالط البر. (لسان العرب: ص١٩٨٣، مادة: زون).

(٣) النُّقَارة: ما يتساقط من نقر الحجارة والخشب. (المعجم الوسيط – نقر).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/٢٢٠).

(٥) البداية والنهاية: (١٤/٢٣٥).

ولا شك أن هذا الغلاء والضَّنَك، والنقص في الأقوات والأرزاق، يرجع إلى إغراق الناس في المعاصي، وتضـــييعهم حقـــوق الله ســـبحانه، وتعديهم حدوده.

سادساً: انتشار الأمراض والأوبئة الفَتَّاكة التي كانـــت تهلـــك الآلاف من الناس.

ولعل أشد ما رأته البلاد من ذلك، هـــو الطـــاعون العـــام – أو الطاعون الأعظم – في سنة (٧٤٩هـــ)؛ ففي ربيع الأول منه «كثر الموت في الناس بأمراض الطواعين، وزاد الأموات كل يوم على المائـــة... وإذا وقع في أهل بيت لا يكاد يخرج منه حتى يموت أكثرهم»[(١)].

وفي شهر رجب من السنة نفسها « بلغ الْمُصَلَّى عليهم في الجامع الأموي إلى نحو المائة وخمسين وأكثر من ذلك، خارجاً عمن لا يؤتى بهم إليه من أرجاء البلد ... أما حواضر البلد وما حولها فأمرٌ كثيرٌ، يقال إنـــه بلغ ألفاً في كثير من الأيام» [(٢)].

«واستهل شهر شعبان والفناء في الناس كثيرٌ جداً، وربما أَنْتَنَـــت البلد»[(٣)].

وكان ذلك قبل وفاة ابن القيِّم – رحمه الله – بعامين.

ولعل شدة هذا الوباء، وعظم أمره، من العوامل التي جعلت ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يؤلف كتاباً في « الطاعون » كما ستأتي الإشارة إليه[(٤)] عند سرد مؤلفاته.

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٣٧).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٢٣٩).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٠).

(٤) انظر: ص (٢٥٠).

ويربط ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ بين هذه الأوبئة الفتاكة وبين شيوع بعض المنكرات التي تسود المجتمع، وبخاصة: تبرج النساء واختلاطهن بالرجال – وقد مضت الإشارة إلى شيء من ذلك في المبحث الماضي – فيقول رحمه الله: «ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كلِّ بلية وشر، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة... واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو من أسباب الموت العام، والطواعين المتصلة»[1].

تلك هي أبرز الأوضاع التي سادت المجتمع في عصر ابن القَيِّم، والتي تَأَثَّر بها، وسَخَّر جهده ووقته وعلمه لبيان مخاطرها، وطرق علاجها، ووضع الحلول لها، وذلك كله في ضوء ما جاءت به الشريعة المطهرة، وأرشد إليه كتابُ الله وسُنَّةُ رسوله ﷺ.

---

(١) الطرق الحكمية: (ص٢٨١).

المبحث الرابع:
الحالة العلمية والثقافية

بالرغم من أن الحياة السياسية، والدينية، والاجتماعية في عصر ابن القيِّم كانت مظلمة ومضطربة في غالبها كما مضى، إلا أن الحالة العلمية للبلاد كانت مشرقةً إلى حد كبير.

فإنه لا يخفى على المتتبع للحركة العلمية وسيرها في العالم الإسلامي: أن مصر والشام قد ازدهرت فيهما الحياة العلمية في تلك الفترة، وأصبحتا مقصداً لكثير من أهل العلم الوافدين من سائر أقطار العالم الإسلامي، ولا أدلَّ على صدق ذلك من هذا التراث العلمي الهائل الذي أَثْمَرَتْهُ جهود العلماء في تلك الحِقْبَة.

ويشير الحافظ الذهبي – رحمه الله – إلى ازدهار الحركة العلمية، وكثرة العلم في دمشق – أيام ابن القيِّم وشيوخه – فيقول: «وتَنَاقَصَ العلم بها في المائةِ الرابعة والخامسة، وكَثُرَ بعد ذلك، ولاسيما في دولة نور الدين ... ثم كثر بعد ذلك بابن تَيْمِيَّة، والمزي وأصحابهما ولله الحمد»[1].

عوامل ازدهار الحركة العلمية آنذاك:

هناك بعض العوامل التي كان لها دورٌ كبيرٌ في هذا الازدهار العلمي، فمن أهم تلك العوامل:

١ – رعاية سلاطين الدولة وملوكها للعلم وأهله، وتشجيعهم

---

(١) الأمصار ذوات الآثار: (ص١٦٢ – ١٦٦).

للنهضة العلمية؛ فقد كان الملك الأشرف – رحمه الله – « شَهْماً، شُجَاعاً كَرِيماً جواداً لأهل العلم، لا سيما أهل الحديث ... وقد بنى لهم دار حديثٍ بالسفح »[١].

وأما الملك الكامل: فإنه كان « يحب العلماء ويَسْأَلهم أسئلةً مشكلةً »[٢].

بل إنه قد وجد من سلاطين المماليك وأمرائهم من اشتغل بالفقه والحديث، حتى تصَدَّر بعضهم للإقراء والتدريس[٣]. وقد كان للملك الكامل «كلام جيد على صحيح مسلم»[٤].

٢- سقوط الخلافة الإسلامية، وضياع بغداد – عاصمة الخلافة الإسلامية – وخرابها، الأمر الذي أدى إلى انتقال النشاط العلمي إلى مصر والشام، وَحَلَّت القاهرة – آنذاك – محل بغداد في تَبَوُّء هذه المكانة.

٣- ذهاب صفوة علماء الأمة الإسلامية ومفكريها في أثناء هذه الهجمة التترية الغاشمة، وكذا ضياع كثير من الكتب والمؤلفات القيمة في تلك الهجمة، الأمر الذي وَلَّدَ شعوراً لدى علماء الأمة - في ظل دولتهم الجديدة – بضرورة تحمل المسؤولية في إحياء ما فقدته أمتهم من تراث ومعرفة، فتنافسوا – لأجل ذلك – في التأليف والإبداع.

---

(١) البداية والنهاية: (١٣/١٥٨).

(٢) البداية والنهاية: (١٣/١٦٠).

(٣) العصر المماليكي في مصر والشام: (ص٢٢٩ – ٢٣٠).

(٤) البداية والنهاية: (١٣/١٦٠).

٤- وقد يكون من أسباب هذه النهضة العلمية أيضاً: انتقال كثير من علماء الإسلام ومفكريه إلى مصر والشام آنذاك، فقد جذبتهم تلك النهضة العلمية المرعية من حكام البلاد، وذلك الجو العلمي المشجع، فكان لهم – ولا شك – دور فعال في إثراء الحياة العلمية في ذلك الوقت.

تلك من أبرز العوامل التي لعلها ساهمت بدور هام في تلك النهضة العلمية في مصر والشام آنذاك.

مظاهر ازدهار الحركة العلمية وتقدمها آنذاك:

أما عن أهم مظاهر الحركة العلمية وازدهارها فيتمثل فيما يلي:

أولاً: كثرة معاهد العلم ودوره.

وقد اهتم بإنشائها ورعايتها الملوك والسلاطين وغيرهم من الأعيان والموسرين، فكانوا يبنون تلك الدور ويقفون الأوقاف للإنفاق على مدرسيها، وطلابها، وخدَّامها، وقد تمثلت هذه المعاهد والدور فيما يأتي:

أ- المدارس:

لقد كان للمدارس في ذلك الوقت دور فعال في خدمة العلم وطلابه، وتخريج نخبة من خيرة العلماء آنذاك، وذلك أن تلك المدارس كان يقوم عليها أكابر علماء الوقت، والصفوة منهم في كل فن، مع تفرغ طلابها تفرغاً كاملاً لطلب العلم وتحصيله، إذ كانت تجري عليهم الرواتب والأرزاق، مما أتاح لهم فرصة أكبر للتفرغ لتحصيل العلم، فتخرج من هذه المدارس علماء جهابذة.

ولم يكن حضور الدروس بهذه المدارس قاصراً على عوام الطلبة، بل ربما حضرها كبار الناس والأعيان، بل والعلماء، من ذلك ما يحكيه ابن كثير – رحمه الله – عن المدرسة الشامية البرَّانية، وأنه لما درَّس فيها القاضي جمالُ الدين بن قاضي القضاة تقي الدين السبكي «حضر عنده القضاة والأعيان وجماعة من الأمراء والفقهاء »[1].

وقد كان من هذه المدارس بالشام آنذاك عدد كبير، وسأكتفي بالتعريف بمدرستين فقط من مدارس دمشق، وهما: المدرسة الْجَوزِيَّة، والمدرسة الصَدْرِية، وذلك لما لابن القيِّم – رحمه الله – من علاقة بهما.

١- المدرسة الْجَوزِيَّة:

وهي منسوبة إلى واقفها: محي الدين يوسف بن الشيخ جمال الدين ابن أبي الفرج بن الجوزي، المولود (٥٨٠هـ). وقد كان من أهل العلم والفضل، وعظ في موضع أبيه بعد وفاته فأجاد وأفاد، ثم لم يزل متقدماً في المناصب حتى وليَ أستاذ دار الخلافة، ثم قتل مع الخليفة المستعصم بالله على يد التتار – قبحهم الله – سنة (٦٥٦هـ)[2].

قال عنها الحافظ ابن كثير – رحمه الله –: « وهي من أحسن المدارس»[3]. وقال الشيخ بكر أبو زيد: « وهي من أعظم مدارس الحنابلة بدمشق الشام»[4].

---

(١) البداية والنهاية: (٢٢٨/١٤).

(٢) البداية والنهاية: (٢٢٣/١٣ – ٢٢٤).

(٣) البداية والنهاية: (٢٢٤/١٣).

(٤) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٢).

وقد كان والد ابن القيِّم – رحمه الله – قيِّماً على هذه المدرسة، وقد أمَّ ابن القيِّم – رحمه الله – للصلاة بها كما سيأتي.

ولا يزال محل هذه المدرسة معروفاً حتى الآن بدمشق حي «البزورية» الذي كان يعرف قديماً بسوق القمح[١]، ثم اختلسَ جيرانها مُعْظَمَها وبقيت منها بقية، ثم صارت محكمة في سنة (١٣٢٧هـ)[٢]، ثم أقفلت مدة إلى أن فتحتها جمعية الإسعاف الخيري وجعلتها مدرسة لتعليم الأطفال. وقد احترقت في أول الثورة السورية ضد الفرنسيين، ثم أعيد بناؤها مرة أخرى[٣].

ولكنها لم تعد مدرسة بعد إعادة بنائها، وإنما « جُدِّدَ مكانها مخازن ومُصَلّى بسيط» كما يقول محقق كتاب (الدارس في تاريخ المدارس)[٤]. ويؤكد ذلك محقق (زاد المعاد)[٥] فيقول: « ولم تزل كذلك – يعني محترقة – حتى أعمرت حوانيت، وجُعِلَ فوقها مسجد صغير تقام فيه بعض الصلوات إلى يومنا هذا».

فتبين من ذلك: أن هذه المدرسة لم يعد باقياً منها إلا مكانها فقط.

---

(١) وتسميته بذلك عرفت قبل عهد ابن كثير رحمه الله، فإنه قال في أحداث سنة (٧٢٨هـ): «وقد كان سوق البزروية اليوم يسمى سوق القمح». (البداية والنهاية: ١٤/١٣٨).

(٢) منادمة الأطلال: (ص٢٢٧).

(٣) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٣).

(٤) (٢/٢٩).

(٥) (١/١٥).

٢- المدرسة الصدرية:

نسبة إلى واقفها: صدر الدين أسعد بن المنجاة بن بركات بن مُؤمَّل التنوخي المغربي، ثم الدمشقي، الحنبلي، «أحد المعدلين، ذوي الأموال والمروءات، والصدقات الدارّة البارة». كما يقول ابن كثير رحمه الله، وقد وقفها للحنابلة، وكانت وفاته سنة (٦٥٧هـ)[١].

وقال صاحب (منادمة الأطلال)[٢]: « كانت بدرب يقال له: دَرْب الرَّيْحَان، بجوار تُرْبة القاضي جمال الدين المصري، ويؤخذ من كلام الذهبي: أن محلها كان داراً للواقف، فجعلها مدرسة ووقف لها أوقافاً ودُفِن بها. قلت: وتربة الجمال المصري هي عند القبور التي يزعم الناس: أن من جملتها قبر معاوية، ولا مدرسة هناك اليوم. والْمُحَقَّق: أن الصَّدْرِية مُحِيت آثارها وصارت دُوراً».

وقد دَرَّسَ بهذه المدرسة ابن القَيِّم - رحمه الله - كما سيأتي عند ذكر وظائفه، وكذا درَّس ولداه: عبدالله، وإبراهيم، كما سيأتي بيان ذلك عند الترجمة لهما.

ب- الجوامع :

لم تكن الجوامع تقل أهمية عن المدارس في الإسهام في ازدهار الحركة العلمية آنذاك.

وما قيل عن اهتمام الملوك والأمراء ببناء المدارس، ورعاية أمرها،

---

(١) البداية والنهاية: (١٣/٢٢٩).

(٢) (ص٢٣٩).

والإنفاق عليها، يقال مثله بالنسبة للجوامع والمساجد التي كانت كثيرة منتشرة في ذلك العصر بدمشق.

ويحدثنا ابن كثير –رحمه الله– عن اهتمام السلاطين ببناء الجوامع، فيقول في أحداث سنة (٦٣٢هـ): « فيها خرَّب الملك الأشرف بن العادل خان الزنجاري الذي كان بالعقبية فيه خواطيء وخمور ومنكرات متعددة، فَهَدَمَه وأمر بعمارة جامع مكانه، سمي:جامع التوبة»[١].

ويقول في أحداث سنة (٧١٧هـ): « وفي صفر شُرِع في عمارة الجامع الذي أنشأه ملك الأمراء تنكز نائب الشام ظاهر باب النصر ... على نهر بانياس بدمشق»[٢].

وأما عن أشهر الجوامع بدمشق في ذلك الوقت فهو:

الجامع الأموي:

ويعرف أيضاً: بـ «جامع بني معاوية» ، وإذا أُطْلِقَ « جامع دمشق » فلا يراد إلا هو، كما يَسْتعمل ذلك كثيراً مؤرخو هذه الفترة، وهو من أعظم جوامع دمشق.

وقد كان لهذا الجامع في عصر ابن القَيِّم أثرٌ كبيرٌ في الحركة العلمية، ويذكر صاحب (منادمة الأطلال)[٣] أنه كان بهذا الجامع:

---

(١) البداية والنهاية: (١٣/١٥٣).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٨٣).

(٣) (ص: ٣٦٣).

- عدة مدارس، منها: الغزالية، والأسدية، والقوصية، والسيفية وغيرها.

- وكان له تسعة أئمة.

- وإحدى عشرة حلقة للتدريس في الفنون المختلفة.

- وثلاث حلقات للاشتغال بالحديث.

- وكان به بيت للخطابة، وبه خزانة للكتب.

ويذكر الحافظ ابن كثير – رحمه الله – شيئاً من النشاط العلمي، ومجالس الوعظ في هذا الجامع، وذلك في مناسبات عديدة من كتابه (البداية والنهاية)، حتى إنه يذكر أيضاً أخبار عمارته وصيانته[١]، وشيئاً من البدع التي كانت فيه وأُبْطِلَت بفضل الله ومَنِّه[٢]، إلى غير لك من الأمور التي تدل بوضوح على عظم المكانة العلمية والدينية لهذا الجامع آنذاك.

ومن الأخبار العلمية التي أشار إليها ابن كثير في هذا الجامع: ما ذكره في ترجمة الشيخ محب الدين عبدالله بن أحمد المقدسي الحنبلي[٣]، من أنه «كانت له مجالس وعظ من الكتاب والسنة في الجامع الأموي»[٤].

---

(١) انظر مثلاً: البداية والنهاية: (١٤/١٣٤ ، ٢٠١).

(٢) انظر مثلاً: ما تقدم من كلام لابن كثير على إبطال بدعة الوقيد في الجامع (ص٥٣).

(٣) العابد الناسك الإمام، سمع الكثير وقرأ بنفسه، وانتفع به الناس، وكان له صوت طيب بالقراءة، وعليه سكينة ووقار. ت (٧٣٧هـ).

له ترجمة في البداية والنهاية: (١٨/٣٩٦)، والدرر الكامنة : (٢/٣٤٨).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/١٨٩).

ويقول عن الشيخ إبراهيم بن المحب[١]: «كان يحدث بالجامع الأموي... وكان مجلسه كثير الجمع لصلاحه وحسن ما كان يؤديه من المواعيد النافعة»[٢]. إلى غير ذلك من أخبار هذا الجامع، التي توجد منثورة في الكتب التي تناولت الأحداث التاريخية الإسلامية، خاصة في البيئة الدمشقية.

هكذا كانت المدارس والجوامع منتشرة في تلك الفترة بشكل ملحوظ، مع قيامها بواجبها في تخريج العلماء، ونشر المعرفة والعلوم النافعة على أتم وجه، فكانت بذلك عنواناً صادقاً على ازدهار الحركة العلمية آنذاك.

ثانياً: كثرة المؤلفات النافعة القيمة في ذلك العصر.

فقد كان من مظاهر ازدهار الحركة العلمية – أيضاً – واتساع نطاقها، وعظم شأنها: تلك المؤلفات النافعة القيمة التي أنتجتها جهود العلماء في تلك الفترة.

فلقد كانت تلك الفترة التي عاش فيها ابن القيِّم – رحمه الله – فترة ذهبية في حياة الأمة الإسلامية، من حيث وفرة الإنتاج العلمي وغزارته، مع تنوع الفنون التي تناولتها المؤلفات آنذاك.

---

(١) إبراهيم بن أحمد بن المحب، أبو إسحاق المقدسي، طلب الحديث وقتاً، وسمع جملة، توفي رحمه الله سنة (٧٤٩هـ) في الطاعون العام.

له ترجمة في البداية والنهاية: (٢٣٩/١٤)، والدرر الكامنة: (٩/١).

(٢) البداية والنهاية: (٢٣٩/١٤) حوادث سنة (٧٤٩هـ).

ولم تكن هذه الحصيلة المباركة من هذه المؤلفات، إلا نتيجة لما زخر به ذلك العصر من علماء أفذاذ، وجهابذة حفاظ: في الحديث، والفقه، والتفسير، واللغة، والتاريخ وغير ذلك، ولقد كان ابن القَيِّم – رحمه الله – واحداً من أعلام هذا العصر المبارك، الذين أَمَدُّوا المكتبة الإسلامية بقدر هائل من المؤلفات النافعة في شَتَّى الفنون.

ولقد اتسمت مؤلفات ذلك العصر – إلى حد كبير – بالشمول والجمع والاستيعاب.

فوجدت في ذلك العصر كتب الشروح الحديثية، كـ(شرح البخاري) لقطب الدين الحلبي (ت٧٣٥هـ)، و (شرح الترمذي) لابن سيد الناس (ت٧٣٤هـ) وكلاهما لم يكمل.

ووجدت كتب الرجال، وعلى رأسها (تهذيب الكمال) للحافظ الْمِزِّي (ت٧٤٢هـ) ، و(الميزان) للحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ).

وكذا وجدت كتب الأطراف الحديثية، وأهمها في ذلك العصر: (تحفة الأشراف) للحافظ الْمِزِّي.

ووجدت الكتب التاريخية التي جمعت حوادث تلك الفترة وتواريخها وما قبلها، وعلى رأسها (البداية والنهاية) للحافظ ابن كثير (ت٧٧٤هـ) – تلميذ ابن القَيِّم – رحمهما الله تعالى.

كما أُلِّفَت كتب جامعة في اللغة، وأهمها: (لسان العرب) للعلامة ابن منظور (ت٧١١هـ) . إلى غير ذلك من المؤلفات الكثيرة النافعة.

ولعل ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ يكون قد أسهم بمؤلفات جامعة

نافعة في تلك الفترة، وذلك بكتابه النافع: (تهذيب سنن أبي داود)؛ إذ إنه بَسَطَ فيه الكلام في مواضع عديدة بسطاً واسعاً، وكذلك كتابه (زاد المعاد) الذي يعد مرجعاً متكاملاً في السيرة النبوية، والأحكام الفقهية وغير ذلك.

وقد وجدت – إلى جانب ما تقدم – بعض المختصرات، وكذا كتب النكت والتعليقات، إلى جانب ما وُضِعَ في بعض العلوم من منظومات، إلى غير ذلك من فنون التصانيف المختلفة.

تلك هي أهم مظاهر النهضة العلمية في تلك الفترة التي تَمَثَّلَت في:

- دور العلم ومعاهده الكثيرة في مصر والشام على وجه الخصوص.

- ثم في هؤلاء العلماء الأفذاذ الذين خَرَّجَتْهُم تلك المعاهد.

- ثم في ذلك التراث الخالد، وتلك المؤلفات النافعة التي خَلَّفَها علماء تلك الفترة، والتي لا يزال الانتفاع بها مستمراً إلى يومنا هذا.

وبعد، فهذه هي أوضاع العصر الذي عاش فيه ابن القَيِّم وأحواله، وتلك هي ظروفه: السياسية، والدينية، والاجتماعية، والعلمية.

وقد ظهر أن الحالة العلمية للبلاد في تلك الفترة كانت أحسن تلك الأحوال كلها، كما ظهر لنا أيضاً: أثر هذه الأحوال مجتمعة على نهج ابن القَيِّم وتوجهاته: في دعوته، وكتاباته؛ فلقد أثرت تلك الأحوال الْمُتَرَدِّية على المنهج الذي سلكه ابن القَيِّم – رحمه الله – في دعوته الإصلاحية، وَأَثَّرَ ذلك بالتالي على مؤلفاته والموضوعات التي تناولتها تلك

المؤلفات، تماماً كما كان للحالة العلمية – على وجه الخصوص – أثر طيب على شخصيته وتكوينه العلمي.

وإنني أود في نهاية حديثي عن الأحوال المميزة لعصر ابن القَيِّم رحمه الله، أن أؤكد أمراً مهماً، وهو: **أنه بالرغم مما غلب على تلك الأحوال من سوءٍ في عهد الحكم المماليكي، إلا أنه وجدت جوانب حسنةٌ وصورٌ مشرقةٌ في تاريخ تلك الدولة، فمن ذلك:**

- تلك الغيرة الدينية على حرمات الإسلام ومُقَدَّسَاتِه، التي كانت – بتوفيق الله وتأييده – وراء دفع خطرين عظيمين عن الأمة الإسلامية، وهما: خطر التتار وخطر الصليبيين.

- الغيرة على حدود الله، ففي أحيان كثيرة كانوا يواجهون المفسدين – على اختلاف أنواعهم – فَيُنْكِّلون بهم، ويطبقون الحدود الشرعية عليهم، وقد مضى ذكر شيء من ذلك.

- احترامهم للعلماء – في الكثير الغالب – وتوقيرهم، والنزول عند آرائهم، وعدم قضاء كثير من الأمور المهمة إلا في حضرتهم، مما كان له أكبر الأثر في قيام العلماء بدور مهم في تلك الفترة.

- رعايتهم للعلم وأهله، حتى أَثْمَرَ ذلك الاهتمام هذه النهضة العلمية التي قدمنا الحديث عنها.

الفصل الثاني

حياة ابن القَيِّم

ويشتمل على المباحث التالية:

۞ المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده.

۞ المبحث الثاني: أسرته ونشأته الأولى.

۞ المبحث الثالث: أخلاقه وصفاته الشخصية.

۞ المبحث الرابع: زهده وعبادته.

۞ المبحث الخامس: أهدافه وآراؤه.

۞ المبحث السادس: محنه، ووفاته.

المبحث الأول:

اسمه، ونسبه، ومولده

١- اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه:

هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حَرِيز، الزُّرَعِي الأصل، ثم الدمشقي، الحنبلي، المشهور بابن قَيِّم الجوزية، شمس الدين، أبو عبدالله.

وقد اتفقت أكثر المصادر على الوصول إلى جده الثالث «حريز»(١)، بينما وقف بعضها عند جده الأول «أيوب»(٢).

وقد زاد الشيخ بكر أبو زيد في اسمه جَدّاً رابعاً، فقال: «... ابن حريز بن مكي زين الدين». وذكر الشيخ أنه قد تحصل له ذلك من ترجمة أخي ابن القَيِّم عبدالرحمن في (الدرر الكامنة)، حيث زاد فيه هذه الزيادة(٣).

وأما أبوه: فالجميع ذكروا أنه «أبو بكر»، لم يسمه أحد بغير ذلك، فعلى هذا تكون كنيته اسمه. ويؤكد ذلك: أن ابن القَيِّم نفسه في

(١) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٠)، والذيل على طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧)، والرد الوافر: (ص٦٨)، والدرر الكامنة: (٤/٢١).

(٢) انظر: المعجم المختص: (ص٢٦٩)، والبداية والنهاية: (١٤/٢٤٦)، والنجوم الزاهرة: (١٠/٢٤٩).

(٣) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ٧ – ٨). وانظر الدرر الكامنة: (٢/٤٣٤).

قصيدته الميمية في التضرع[١] لم يسم أباه إلا بأبي بكر، بل كان يكتب ذلك بخطه[٢].

وأما ضبط «حريز» - جده الأعلى- : فقد استظهر الشيخ بكر أبو زيد أنه: بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين، وبعدهما ياء منقوطة باثنتين من تحت، ثم الزاي المعجمة في آخره، على وزن (فَعِيل)، وأن هذا الضبط هو الأكثر والأشهر على ألسنة أهل العلم[٣].

وأما «الزُّرَعِيُّ»: فنسبة إلى قرية «زرع» وقد ذكر ياقوت في (معجم البلدان)[٤] - نقلاً عن أبي القاسم الدمشقي-: أنها كانت تسمى (زُرًّا)، فقال: « علي بن الحسين. .. الزُّرِّي الإمام، من أهل زُرًّا، التي تدعى اليوم: زرع، من حوران »[٥].

فَعُلِم من ذلك: أنها كانت في القديم تعرف بـ (زُرًّا) وكانت النسبة إليها: الزُّرِّي، ثم عرفت بعد بـ (زُرَع) فصار المنسوب إليها يقال له: (الزُّرَعِيُّ).

---

(١) انظر أبياتاً منها: (ص ١١٠).

(٢) انظر: صورة خطه في مقدمة (روضة المحبين) بتحقيق الأستاذ أحمد عبيد: ص/ض.

(٣) ابن قَيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص٧).

(٤) (١٣٥/٣).

(٥) كورة واسعة من أعمال دمشق من جهة القبلة، ذات قرى كثيرة ومزارع، وتقع حوران في جنوبي دمشق، وهي المعروفة الآن بمحافظتي: درعا، والسويداء. معجم البلدان: (٣١٧/٢)، ومعالم وأعلام في بلاد العرب: (٣٥١/١).

وأفاد الدكتور أحمد عبيد: أن (زرع) هذه هي التي تعرف اليوم بـ (إِزْرَع)[١]. ويوافق الأستاذ أحمد قدامة الأستاذ أحمد عبيد على ذلك، ويزيد الأمر إيضاحاً، فيقول عند كلامه على (إزرع): «بلدة في محافظة درعا[٢]، هي مركز منطقة إزرع، ومركز الناحية، تبعد عن درعا ٣٢كم، وعن دمشق ٩٦كم، كانت قديماً تسمَّى: (زرافة) ثم: (زرع). سكانها: ٣٢٢٦ نسمة»[٣].

فتلخص من ذلك كله: أن هذه القرية التي ينسب إليها ابن القيِّم: كانت قديماً تسمى: (زرا) – وزرافة على كلام الأستاذ أحمد قدامة – ثم عرفت بعد بـ (زرع)، ثم أصبحت الآن عند العوام: (إِزْرَع).

ولكن المؤكد عندنا: أنها في أيام ابن القَيِّم – رحمه الله – وإلى آخر حياته لم تكن تعرف إلا بـ (زرع)؛ فقد ذكر ابن كثير –رحمه الله– في أحداث سنة (٧٤٨هـ): أنه نزل المطر، وامتلأت الأودية والغدران، «وامتلأت بركة زرع بعد أن لم يكن فيها قطرة»[٤]. كما أن جماعة كثيرين من أهل العلم قد عرفوا بهذه النسبة في عصر ابن القيِّم وأيامه[٥].

وقد وقعت زيادة في نسبته، وذلك في ترجمة أخيه عبدالرحمن، حيث قال صاحب (الجوهر المنضد)[٦]: «... ابن أيوب بن سعد بن حريز اليمامي، الزُّرَعِي، ثم الدمشقي».

---

(١) مقدمة (روضة المحبين): (ص/ع).

(٢) راجع الكلام الماضي قبل قليل عن (حوران).

(٣) معالم وأعلام في بلاد العرب: (١/٢٩).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/٢٣٦).

(٥) انظر مثلاً: البداية والنهاية: (١٤/١٢٨، ١٢٩، ٢٢٤، ٢٢٥).

(٦) (ص ٥٧).

و لم أر أحداً من الذين ترجموا له ذكر في نسبته «اليمامي».

وأما شهرته – رحمه الله – بابن قَيِّم الجوزية: فقد أجمعت على هذه الشهرة كل المصادر التي ترجمته، وبها عُرِف بين أهل العلم قديماً وحديثاً.

وأما عن سبب هذه الشهرة وأصلها: فلأن والده كان قَيِّماً[1] على المدرسة (الجوزية)[2] التي كان ابن القَيِّم إمامها.

ومع أن وظيفة القِوامة في (المدرسة الجوزية) لم تكن حكراً على أبي بكر – والد ابن القَيِّم – وحده، بل لا بد أن يكون قد تولاها غيره – إما قبله أو بعده – إلا أن الواضح: أن والد ابن القَيِّم كان أشهر من تولى هذا المنصب، فصار هو المراد عندما يقال: (قيم الجوزية)، وغلبت – بالتالي – هذه الشهرة على ابنه، حتى صار لا يُعرف إلا بها. وقد يكون الأب اكتسب هذه الشهرة بسبب شهرة ابنه شمس الدين، الذي ذاع صيته آنذاك.

وهذا كثير عند أهل العلم، ينسبون الرجل إلى وظيفة أو صنعة أبيه أو جَدِّه، كما كان الحافظ الذهبي – رحمه الله – يعرف بـ (ابن الذهبي) نسبة إلى صنعة الذهب التي مارسها أبوه[3].

---

(١) القَيِّمُ: السيد وسَائِسُ الأمر. (لسان العرب ص: ٣٧٨٤، مادة: قوم). فالمعنى: المسؤول عن المدرسة، والقائم بتدبير أمورها.

(٢) وتقدم الكلام عليها: (ص ٧٠).

(٣) انظر: الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام: (ص٧٩).

والمشهور الآن بين أهل العلم وطلابه، وأكثر الناس قولهم: « ابن القيِّم » بحذف المضاف إليه اختصاراً وجعل (ال) عوضاً عنه، وهذا الاختصار لا مانع منه؛ فقد صار هو المقصود عند الإطلاق لشهرته، ومع ذلك ينبغي التنبه من التباسه بغيره، فقد وقع في ترجمة محمد بن رافع السلامي – صاحب (الوفيات)، المتوفى سنة ٧٧٤هـ –: أنه سمع من ابن القيِّم[١]، هكذا بدون إضافة، ومع ذلك فليس هو ابن قيِّم الجوزية الذي نترجم له، وإنما هو:علي بن عيسى بن سليمان بن رمضان، الثعلبي، المصري، الشافعي، بهاء الدين، أبو الحسن، مولده ٦١٣هـ. تَفَرَّد بالرواية عن الفخر الفارسي، وليَ نظر الأوقاف، وكان ديِّناً، خيِّراً، متواضعاً. توفي سنة ٧١٠هـ[٢].

فإذا قيل: إن ابن رافع سمع من ابن القيِّم، توهم من لم يمعن النظر أنه ابن قيِّم الجوزية، وبخاصة أن ابن رافع دخل دمشق مراراً، وأخذ عن جماعة هم في طبقة ابن قيِّم الجوزية، فاحتمال التباسه غير بعيد، ولذا أردت التنبيه، والله أعلم.

ومما ينبغي التنبيه عليه أيضاً: ما يسمع على ألسنة البعض من قولهم: « ابن القيِّم الجوزية » بالجمع بين « أل » والإضافة، ومعلوم أنهما لا يجتمعان في التعريف.

---

(١) الوافي بالوفيات: (٦٨/٣)، وذيل التذكرة – للحسيني: (ص٥٣)، والرد الوافر: (ص٤٣).

(٢) له ترجمة في: ذيل العبر – للذهبي: (ص٢٦)، والدرر الكامنة: (١٦٤/٣-١٦٥). وقد كان أبوه قيِّم قُبَّة الشافعي، كما أفاده الذهبي رحمه الله. (معجم الشيوخ: ٣٨/٢).

كنيتـــه:

اتفق كل من ذكر كنيته من مترجميه على أنها «أبـــو عبـــدالله»، وذلك تكنية له باسم ولده عبدالله، وهو أصغر ولديه كمـــا ســـيأتي في ترجمته.

لقبـــه:

واتفقت مصادر ترجمته – أيضاً – على تلقيبه بـــ «شمس الدين»، ولقبه السيوطي بـــ «الشمس»[(١)]، بجعل (ال) عوضاً عن المضاف إليـــه، ومنه قولهم: (التقى ابن تَيْمِيَّة والشهاب ابن حجر)، أي: تقـــي الـــدين وشهاب الدين.

وقد كانت هذه الألقاب وأمثالها منتشرة بين أهل العلم في عصره رحمه الله، وربما لقبه بذلك أبوه – أو غيره – تفاؤلاً بأن ينفع الله به، وأن يجعله من العلماء العاملين، الذين تضيء آثارهم طريق العباد هداية ونوراً، فجاء اللقب – بتوفيق الله – مطابقاً للحقيقة، وانتفع القاصـــي والـــداني بأنوار علومه، وكان – بحق – شمساً بين أقرانه، نفع الله به البلاد والعباد.

٢- مولده:

اتفقت الكتب التي ترجمت لابن القيِّم – رحمـــه الله – علـــى أن مولده كان في سنة إحدى وتسعين وستمائة(٦٩١هـــ).

---

(١) بغية الوعاة: (٦٢/١).

وذكر الصَّفَدِي – من بينهم – يوم ولادته وشهرها، فقال: «مولده سابع صفر سنة إحدى وتسعين وستمائة»[١]. وتابعه على ذلك: السيوطي[٢]، ثم الداودي[٣].

أما عن مكان ولادته: فلم ينص أحد ممن ترجم له على ذلك، وقد تقدم أنه منسوب إلى (زرع) أولاً، ثم (دمشق) ثانياً، فقال ابن ناصر الدين رحمه الله: «... الزرعي الأصل، ثم الدمشقي»[٤]. فهل يعني ذلك أنه ولد في (زرع)، ثم انتقل إلى دمشق؟ أم أن الانتقال حصل لأبيه أو أحد أجداده، وأن مولده كان في دمشق؟ كلا الأمرين محتمل، وعلى كلٍّ فإن الأمر في ذلك سهل؛ إذ إن مكان ولادته لا يخرج عن أحدهما.

ثم رأيت بعد ذلك الأستاذ أحمد قدامة يجزم بأنه مولود في دمشق[٥]، فالله أعلم.

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٠).

(٢) بغية الوعاة: (١/٦٢).

(٣) طبقات المفسرين: (٢/٩١).

(٤) الرد الوافر: (ص٦٨).

(٥) معالم وأعلام في بلاد العرب: (١/٢٦٧).

المبحث الثاني:
أسرته ونشأته الأولى

لاشك أن لأسرة الرجل وأهل بيته دوراً كبيراً في تكوينه الخُلُقِي، وتنشأته وتوجيهه، وذلك بحسب ما يكون عليه أفرادها من أخلاق وقيم وعادات، وبحسب ما يولون أولادهم من عناية ورعاية واهتمام.

فإن الأسرة التي يغلب على أفرادها الصلاح والتمسك بتعاليم الإسلام وتقوى الله عزوجل، ينشأ أولادها – في الغالب – كذلك، وإذا كان الأمر على خلاف ذلك، فقلَّ أن يرجى من أبناء هذه الأسرة خير.

من أجل ذلك، كان علينا – ونحن نصف حياة ابن القَيِّم – أن نتعرف على أسرته وأهل بيته، الذين كان لهم الفضل الأكبر – بعد الله سبحانه – في توجيهه الوجهة الصحيحة، وسلوكه طريق العلم وأهله.

ولم يتيسر لي الوقوف على شيء من أخبار هذه الأسرة عن طريق ابن القيِّم نفسه؛ إذ لم يتعرض لشيء من ذلك – فيما أعلم – مثلما يفعل بعض العلماء، غير أنه أمكن التقاط بعض تلك الأخبار عن هذه الأسرة من خلال بعض الكتب التي تُعنى بالحوادث والتاريخ، وعلى رأسها: (البداية والنهاية) لابن كثير رحمه الله- تلميذ ابن القيِّم، وصاحبه المقرب- فقد ذكر جملة من الأخبار عنهم، كما كان للشيخ الفاضل بكر بن عبدالله أبي زيد - حفظه الله - فضل السبق في ذلك؛ إذ ذكر طرفاً من أخبار هذه الأسرة المباركة (١).

---

(١) في كتابه المفيد النافع ((ابن قيِّم الجوزية - حياته وآثاره)): (ص٢١ – ٢٣).

وَالِـــدُهُ:

هو الشيخ: أبو بكر بن أيوب بن ســعد الزرعــي، الدمشــقي، الحنبلي، قيِّم المدرسة «الجوزية» بدمشق، كما مضى ذكر ذلك.

أما عن أخلاقه وعبادته: فيقول ابن كثير رحمه الله: «كان رجلاً صالحاً، متعبداً، قليل التكلف، وكان فاضلاً»[(١)].

وقد جاء أنه – رحمه الله – اشتهر بكثرة عبادته، ولذلك ترجمــه ابن كثير بقوله: «الشيخ العابد: أبو بكر». ولا شك أن ذلك كان له أثر كبير على ولده ابن القيِّم رحمه الله، فأخذ عنه كثرة عبادته، كما ســيأتي ذكر ذلك عنه إن شاء الله.

وأما عن طلبه للعلم: فيقول ابن كثير رحمه الله: «سمع شيئاً مــن دلائل النبوة على الرشيدي العامري»[(٢)].

ولا شك أن عمله في قوامة المدرسة الجوزية والقيام بشأنها، قــد أتاح له أن يحيا في جو علمي، وأن يكون على اتصال دائم بالعلم وأهله، وبخاصة أن هذه المدارس كان يوضع في وظيفة التدريس بها أكابر العلماء وأفاضلهم.

وأما عن علومه وإفاداته: فقد كان بارعاً في علم الفرائض، بــل كان له فيها اليد الطولى، حتى إن ابنه – ابن القيِّم – تلقاها عنه، ودرسها عليه[(٣)].

---

(١) البداية والنهاية: (١١٤/١٤).

(٢) البداية والنهاية: (١١٤/١٤).

(٣) وسيأتي بيان ذلك عند الكلام على شيوخ ابن القيِّم رحمه الله.

وفـــاتـــه:

توفي – رحمه الله – فجأة ليلة الأحد، تاسع عشر ذي الحجة، من سنة (٧٢٣هـ)، وذلك بالمدرسة الجوزية مقر عمله، وصُلِّيَ عليه بعد الظهر من الغد بالجامع – يعني الجامع الأموي- ودفن بباب الصغير[(١)] [(٢)].

ولأجل سيرة الوالد الحسنة، وأخلاقه الفاضلة، فقد اكتسب حب الناس ومودتهم، فلما مات – رحمه الله – « كانت جنازته حافلة، وأثنى عليه الناس خيراً »[(٣)].

وعلى هذا، فإن ابن القيِّم – رحمه الله – كان عند وفاة أبيه في أواسط عمره، وريعان شبابه، إذ كان آنذاك في الثانية والثلاثين من العمر، وبذلك يكون – رحمه الله – قد نال حظاً وافراً من رعاية والده وعنايته قبل رحيله عن الحياة الدنيا.

فرحم الله أبا بكر – قيم الجوزية – رحمة واسعة، فقد جمع بين: حسن الخلق، والصلاح والعبادة، مع الاشتغال بالعلم ونشره، مما كان له أكبر الأثر على حياة الولد – ابن القيِّم – حيث جمع هذه الصفات كلها وزيادة، كما سيأتي الكلام على ذلك.

---

(١) البداية والنهاية: (١١٤/١٤).

(٢) قال في (منادمة الأطلال) (ص٤٠): « وهو الباب القبلي للبلد، قال ابن عساكر: سمي بذلك لأنه كان أصغر أبوابها حينما بنيت اهـ. وهو باق إلى الآن (وفاة ابن بدران صاحب (المنادمة) سنة ١٣٤٦هـ) بمصلبة الشاغور، ومن جانبه الغربي زقاق يقال له: زقاق الصمادية، ومن شرقيه: طريق يوصل إلى حارة الزط، وبناؤه قوي متين » اهـ.

(٣) البداية والنهاية: (١١٤/١٤).

أَخُــوه:

وقد بورك للشيخ أبي بكر في ذُرِّيَّته وبنيه، فكان لابن القَـيِّم أخ يصغره بحوالي عامين، وكان هو الآخر من المشتغلين بالعلم.

ولا عجب في ذلك، فإن أباهما كان من أهل العلم-كما سلف- فحبب الله ذلك إلى بنيه، مع ما كان يمارسه الأب من حسن التوجيـه، وجميل التربية.

أما عن هذا الأخ، فهو: الشيخ القدوة، أبو الفرج، عبدالرحمن بن أبي بكر بن أيوب... مولده سنة (٦٩٣هـ)[١] بعد أخيه ابن القيِّم بحوالي عامين.

وقد ذكره ابن رجب الحنبلي في (مشيخته)[٢]، وقال: «سمعت عليه كتاب (التوكل) لابن أبي الدنيا، بسماعه على الشهاب العابر[٣]. وتفرد بالرواية عنه»[٤].

وقال ابن حجر: «تفرد بالرواية عن الشهاب العابر»[٥].

توفي – رحمه الله – ليلة الأحد، عشرين من ذي الحجة سنة (٧٦٩هـ)، ودفن بباب الصغير[٦]. وقد كَمُلَ له من العمر ست وسبعون سنة، فتكون وفاته قد تأخرت عن ابن القيِّم أخيه بحوالي ثماني عشرة سنة.

---

(١) الدرر الكامنة: (٤٣٤/٢).

(٢) ولم أقف عليها.

(٣) انظر ترجمته فيما يأتي من كلام على شيوخ ابن القيِّم رحمه الله (ص ١٤٦).

(٤) منادمة الأطلال: (ص٩١).

(٥) الدرر الكامنة: (٤٣٤/٢).

(٦) منادمة الأطلال: (ص٩١).

أولادُه:

ولما كانت هذه الشجرة المباركة الطيبة، ثابتة الأصول ضاربة بجذورها الخيرة إلى أعماق بعيدة، فقد كانت دائمة الأُكُل، مستمرة العطاء.

فقد رزق الله ابن القَيِّم – رحمه الله – أولاداً صالحين، عالمين عاملين، فكانوا خير خلف لخير سلف.

وممن وقفت على تراجمهم وبعض أخبارهم من هؤلاء الأبناء:

١- عبدالله، الفقيه الفاضل الْمُحَصِّل، جمال الدين، ابن الشيخ شمس الدين ابن قَيِّم الجوزية.

مولده سنة (٧٢٣)[١]، وهي سنة وفاة جده أبي بكر.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «الشيخ... الفاضل المحصل، جمال الدين عبدالله بن العلامة شمس الدين... كانت لديه علوم جيدة، وذهنه حاضر خارق، أفتى ودَرَّسَ وأعاد وناظر، وحج مرات عديدة، رحمه الله وَبَلَّ بالرحمة ثراه»[٢].

وقال ابن حجر: «... اشتغل على أبيه وغيره، وكان مفرط الذكاء، حفظ سورة الأعراف في يومين، ثم دَرَسَ (المحرر) في الفقه،

(١) الدرر الكامنة: (٢/٣٩٦).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٢٦٥).

و(المحرر) في الحديث... ومهر في العلم، وأفتى ودَرَّسَ، وحج مراراً... قال ابن رجب: كان أعجوبة زمانه»[(١)].

وقال ابن حجر أيضاً: «صلى بالقرآن سنة ٧٣١هـ»[(٢)]. فيكون رحمه الله قد حفظ القرآن وهو ابن تسع سنين.

وأما وظائفه العلمية التي شغلها: فإنه قد دَرَّسَ (بالصدرية) عقب وفاة أبيه، قال ابن كثير رحمه الله: «وفي يوم الاثنين ثاني عشر شهر شعبان - يعني من سنة ٧٥١هـ، بعد وفاة أبيه بشهر - ذكر الدرس بالصدرية شرف الدين عبدالله بن الشيخ الإمام العلامة شمس الدين ابن قَيِّم الجوزية عوضاً عن أبيه رحمه الله، فأفاد وأجاد، وسرد طرفاً صالحاً في فضل العلم وأهله»[(٣)].

كما أنه – رحمه الله – قد اشتغل بالخطابة؛ قال الحافظ ابن كثير: «وفي يوم الجمعة الثامن والعشرين من شهر ربيع الأول أقيمت جمعة جديدة بمحلة الشاغور بمسجد هناك يقال له: مسجد المزار، وخطب فيه جمال الدين عبدالله بن الشيخ شمس الدين ابن قَيِّم الجوزية...»[(٤)].

كما ذكر النعيمي في ترجمته أنه كان خطيباً في (جامع سليمان) وأنه أول من خطب به[(٥)].

---

(١) الدرر الكامنة: (٢/٣٩٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٧).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/٢٥٩) حوادث سنة (٧٥٤هـ).

(٥) الدارس في تاريخ المدارس: (٢/٩٠).

توفي رحمه الله شاباً، وذلك سنة (٧٥٦هـ) وله من العمر ثلاث وثلاثون سنة. «وكانت جنازته حافلة» ودفن عند أبيه بالباب الصغير[١]، فرحمه الله رحمة واسعة.

٢- إبراهيم، العالم الفقيه، برهان الدين، أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن أبي بكر.

ذكر ابن رافع أن مولده سنة (٧١٦هـ)[٢]، ووافقه على ذلك: ابن حجر[٣] رحمه الله، وكذا قال الشيخ بكر أبو زيد[٤].

وذكر الحافظ الذهبي أن مولده سنة: « بضعة عشرة وسبعمائة »[٥].

وأما الحافظ ابن كثير، فقد ذكر عمره حين وفاته، فقال: « بلغ من العمر ثمانياً وأربعين سنة »[٦]. وإذا اعتبرنا ذلك بتاريخ وفاته – الذي اتفقوا على أنه كان سنة ٧٦٧هـ – فيكون وقت ولادته هو سنة (٧١٩هـ)، وبه جزم صاحب (منادمة الأطلال)[٧]، ولعله استظهره من كلام ابن كثير رحمه الله، وهذا يعارض ما تقدم من أنه ولد سنة

(١) البداية والنهاية: (٢٦٥/١٤).

(٢) الوفيات: (٣٠٤/٢).

(٣) الدرر الكامنة: (٦٠/١).

(٤) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص٢٣).

(٥) المعجم المختص: (ص٦٦).

(٦) البداية والنهاية: (٣٢٩/١٤).

(٧) (ص٢٤٠).

(٧١٦هـ)، ولعل الحافظ ابن كثير يكون أعرف به من غيره؛ إذ كان على صلة به ومعرفة، والله أعلم.

قال الذهبي رحمه الله: « قرأ الفقه والنحو على أبيه، وسمع وقرأ وتَنَبَّه وسَمَّعَه أبوه من الحجَّار »[١].

وقال الحافظ ابن كثير: « كان بارعاً فاضلاً في النحو والفقه وفنون أخر على طريقة والده، رحمهما الله تعالى، وكان مدرساً بالصدرية، والتدمرية، وله تصدير[٢] بالجامع، وخطابة بجامع ابن صلحان»[٣].

وقال ابن رافع: «طلب الحديث وقتاً، وتَفَقَّه، واشتغل بالعربية، وشرح ألفية ابن مالك»[٤].

وقال ابن قاضي شهبة: «وكان له أجوبة مسكتة»[٥].

وذكر الحافظ ابن كثير – رحمه الله – أنه ولي تدريس الحنابلة في مشيخة دار الحديث التي فتحت بدرب القبلي، وذلك في جمادى الأولى من سنة (٧٦٥هـ)[٦].

---

(١) المعجم المختص: (ص٦٦ – ٦٧).

(٢) التصدير: كلمة ترد بمعنى التدريس، لأن المدرس حينما يُكَلَّف بتدريس الطلبة يتصدر المجلس في الجامع أو المجلس لهذه الغاية. (معجم المصطلحات والألقاب التاريخية – مصطفى الخطيب: ص١٠٦).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/٣٢٩).

(٤) الوفيات: (٢/٣٠٤).

(٥) الدارس في تاريخ المدارس: (٢/٨٩).

(٦) البداية والنهاية: (١٤/٣٢١).

وبعد عمر حافل بالجد والعطاء، وحياة علمية مزدهرة مشرقة، توفي هذا الإمام البارع، ابن الإمام العلامة، وذلك في يوم الجمعة مستهل صفر من سنة (٧٦٧هـ)[١]. «وحضر جنازته القضاة والأعيان، وخلق من التجار والعامة، وكانت جنازته حافلة»[٢].

وقد كان – مع هذا العلم والفضل – ذا مال ونعمة، فقد «ترك مالاً جزيلاً يقارب المائة ألف درهم»[٣]. فرحمه الله رحمة واسعة.

ومن هذا العرض لأسرة ابن القيِّم _ رحمه الله _ نعلم أن النشأة الأولى كانت طيبة، في جو تسوده الرعاية الدينية الصحيحة، والتربية الإسلامية القويمة، والقدوة الحسنة الرشيدة. فلا عجب إذن أن نجد ابن القيِّم _ رحمه الله _ ينشأ هذه النشأة السوية في هذه البيئة الطيبة المباركة.

ثم كانت البركة في أسرة ابن القيِّم مستمرة، فكان أولاده من أهل العلم الأفاضل، الذين بذلوا في خدمته أعمارهم، فكانوا أعلاماً بارزين على طريق البذل والعطاء، كما كان أبوهم من قبلهم، فرحم الله هذه الأسرة الكريمة المباركة، وأسكنها فسيح الجنات، آمين.

---

(١) الوفيات لابن رافع: (٢/٣٠٣).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٣٢٩).

(٣) المصدر السابق.

المبحث الثالث:
أخلاقه وصفاته الشخصية

إن أول ما يلمسه المرء ويحسه – وبخاصة إذا كان ممن عَرَفَ ابن القيِّم، وعاش مع تراثه الممتع النافع – أنه أمام عالم عامل، وداعية مخلص صادق، ومربٍ فاضل، أفنى عمره في محاربة كل شر ورذيلة، والدعوة إلى التخلق بكل خيرٍ وفضيلة.

فلم يكن ابن القيِّم – رحمه الله – ممن يتكسبون بدعوهم، أو يطلبون بها عرضاً زائلاً – كما كان حال البعض في عصره – وإنما كان صاحب رسالة سامية، عاش حياته مبلغاً لها ومنافحاً عنها.

فلا عجب إذن أن يكون على درجة عالية من الأخلاق الفاضلة، والخلال الحميدة، بشهادة كل من عايشه وسعد بصحبته، فقد كان «الغالب عليه الخير والأخلاق الصالحة» كما وصفه بذلك تلميذه ابن كثير[1] رحمه الله.

كما لا يفوتنا التنبيه على أن هذه الأسرة الطيبة التي نشأ ابن القيِّم بين أحضانها، وما لقيه منها من رعاية وحسن توجيه – وخاصة والده الذين قدمنا طرفاً من سيرته العطرة – كان لها أكبر الأثر في تحلي ابن القيِّم – رحمه الله – بجميل العادات، ومحاسن الأخلاق، كما سبق التنبيه على ذلك.

ويمكن لنا أن نسجل بعض هذه الصفات التي كان متخلقاً بها،

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

وذلك من خلال شهادة تلاميذه، وأصحابه ومن عرفوه، وكذا من خلال ما يظهر من مطالعة سيرته ومؤلفاته، فلعل ذلك يكون باعثاً على التحلي بمثل أخلاق هذا الإمام الفاضل.

فمن هذه الصفات:

١ـ حسن العشرة، وكثرة التودد إلى النـاس والتَّحَبُّب إليهـم، لاسيما أهل الفضل والصلاح منهم، فكان الحافظ ابن كثير - مثلاً - من «أحب الناس إليه» كما حكى هو كذلك[١].

٢ـ كَفُّ الأذى عن الخلق، فكان - رحمه الله - « لا يحسد أحداً، ولا يؤذيه، ولا يستعيبه، ولا يحقد على أحد ». كما قال ذلك أصـحب الناس له: ابن كثير[٢] رحمه الله.

هكذا كان ابن القَيِّم متحبباً إلى الناس متجملاً معهم، كَافّـاً أذاه عنهم؛ لأنه — رحمه الله — كان يعلم أن حسن الخلق هو: «طلاقة الوجه، وبذل المعروف، وكف الأذى». فإنه قد نقل ذلك عن عبدالله بن المبارك رحمه الله، شارحاً به حسن الخلق وموضحاً معناه[٣]. فرحم الله ابن القَيِّم: الذي عَلِمَ، فتخلق بهذا العلم وعمل به، ثم دعا إليه ونشره بين الناس.

٣ـ شِدَّةُ محبته للعلم، وكتابته، ومطالعته. كما وصفه بـذلك تلميذه ابن رجب[٤] رحمه الله.

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) تهذيب السنن: (٧/١٦١).

(٤) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

وكيف لا يكون شديد الحب للعلم، شديد التعلق به، وهو القائل: «النَّهْمَةُ[(١)] في العلم، وعدم الشبع منه من لوازم الإيمان، وأوصاف المؤمنين»[(٢)].

٤- جِدُّهُ واجتهاده - رحمه الله - في تحصيل ما نذر نفسه لتحصيله من هذا العلم الشريف، وإنفاق أيام العمر وسنِيِّه في ذلك، بحيث وصف بـ «كثرة الطلب ليلاً ونهاراً»[(٣)].

٥- جرأته - رحمه الله - وصلابته في دين الله، وصدعه بالحق؛ فلم يكن يحابي أحداً فيما يعتقد أنه الحق، ولا يخشى في الله لومة لائم، مع ما سببه ذلك له من محن وإيذاء كما سيأتي. قال الإمام الشوكاني في وصفه إياه: «... صادعاً بالحق لا يحابي فيه أحداً»[(٤)].

٦- تجرده - رحمه الله - في أبحاثه العلمية من كل هوًى نفسي، أو غرض ذاتي شخصي، وإنما كان يبتغي الوصول إلى الحق والصواب، ولو ظهر هذا الحق على لسان غيره.

فمن ذلك: أنه صوّب إثبات (الواو) في قوله ﷺ: « إذا سلَّم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم» ثم قال: «فهذا ما ظهر لي في هذه اللفظة، فمن وجد شيئاً فليلحقه بالهامش، فيشكر الله له، وعباده سعيه، فإن المقصود: الوصول إلى الصواب، فإذا ظهر وضع ما عداه تحت الأرجل»[(٥)].

---

(١) النَّهْمَةُ: بلوغ الهمة في الشيء. وقد نُهِمَ بكذا نَهْمةً، فهو منهوم، أي مولعٌ به.

(٢) مفتاح دار السعادة: (١/٧٤).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٤) البدر الطالع: (٢/١٤٣-١٤٤).

(٥) بدائع الفوائد: (٢/١٧٧).

٧- تَوَاضُعُه وإنكاره لِذاتِهِ، واستصغاره لنفسه وعلمه، من ذلك: ما نجده في أكثر كتبه من تصريحه بقلة بضاعته في هذا الشأن، مع إسناده الصواب في ذلك إلى الله، وأن ذلك من فضله وتوفيقه، وإسناده الخطأ والنقص إلى نفسه[١].

هذا ما يقوله، مع ما عرف عنه من جودة تصانيفه، وكثرة إفاداته، وغزارة علمه رحمه الله.

٨ - صَبْرُهُ - رحمه الله - على الأذى والْمِحَن والابتلاء في ذات الله سبحانه، دون جزع أو ضَجَر، فكم عانى من ألم السجن ومرارة الحبس، فكان يقابل كل ذلك صابراً محتسباً، بل « كان في مدة حبسه مشتغلاً بتلاوة القرآن بالتَّدَبُّرِ والتَّفَكُّرِ، فَفُتِح عليه من ذلك خير كثير... » كما يقول ابن رجب[٢] رحمه الله، فانقلبت بذلك محنته إلى منحة، وسجنه إلى خلوة للتعبد والمناجاة. وهذا – لا شك – دال على شجاعته رحمه الله، تلك الخصلة التي وصفها مرة بقوله: « الشجاعة: ثبات القلب عند النوازل »[٣]. ولما كانت الشجاعة – بهذا المعنى – « خلقاً كريماً من أخلاق النفس »[٤]، فقد كان – رحمه الله – متخلقاً بها متحلياً بفضائلها.

وأخيراً، فإنه ليس بغريب على مثل ابن القَيِّم – رحمه الله – أن يجمع بين هذه الأخلاق الفاضلة، ويتحلى بكل هذه الخلال الحميدة، ذلك

---

(١) ينظر على سبيل المثال: حادي الأرواح: (ص٣٠)، والفروسية: (ص٢).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٨).

(٣) الفروسية: (ص١٢٩).

(٤) الفروسية: (ص١٣٠).

أن «الأخلاق الفاضلة تتلازم وتتصاحب غالباً»[١] كما يقول ابن القَيِّم نفسه.

ومع ذلك، فإن ما ذكرناه هنا ما هو إلا طرف يسير مما يتحلى به هذا الإمام الفاضل، والمربي القدوة من أخلاق حسنة، ومن شاء أن يقف على المزيد من فضائله، ومكارم أخلاقه، ومحاسن طباعه: فعليه بمؤلفاته وكتبه، فإن ما رسمه فيها من منهج متكامل لما ينبغي أن يتخلق به المسلم الحق في دينه ودنياه، لم يكن إلا صورةً حقيقية، ومرآة صادقة لأخلاقه رحمه الله، فما من خلة حميدة أو خلق فاضل دعا إليه، إلا وهو متخلق به، عامل بمقتضاه كما تقدم بيان شيء من ذلك، وكما سيأتي في الكلام على زهده وعبادته رحمه الله.

---

(١) الفروسية: (ص١٢٩).

المبحث الرابع:
زهده وعبادته

إنَّ في حياة العلامة ابن القَيِّم وسلوكه جانباً آخر- غير ما سبق - وهو جانب: اجتهاده مع مولاه، وخوفه منه ورجائه إياه، وسعيه في تحصيل رضاه، واستعداده ليوم لقاه.

فإن « من يقرأ مؤلفات ابن القَيِّم - رحمه الله تعالى — وبخاصة كتابه (مدارج السالكين) — يخرج بدلالة واضحة: على أن ابن القيِّم —رحمه الله تعالى— كان لديه من عمارة قلبه باليقين بالله والافتقار والعبودية، والاضطرار، والإنابة إلى الله، الثروة الطائلة، والقدح الْمُعَلَّى في جَوِّ العلماء العاملين، الذين هم أهل الله وخاصته.

وأن لديه من الأشواق والمحبة التي أخذت بمجامع قلبه — لا على منهج المتصوفة الغلاة، بل على طريق السلف الصالح — ما عمر قلبه بالتعلق بالله في السِّر والعلن، ودوام ذِكْرِهِ، وأن العبادة حَلَّت منه محل الدواء والمعالجة، وترويض النفس»[١].

فلقد عَمَرَ ابن القيِّم — رحمه الله — ما بينه وبين الله سبحانه، بالاجتهاد في العبادات والطاعات، كما عَمَر ما بينه وبين الناس بحسن الخلق، والاتصاف بجميل العادات، فكان بذلك خير مثال للعلماء الصادقين، الذين جمعوا بين العلم والعمل.

---

(١) بهذه الكلمات المضيئة وصفه الشيخ بكر بن عبدالله أبو بزيد في كتابه: (ابن قَيِّم الجوزية — حياته وآثاره): (ص٢٥).

نعم، لقد شَمَّر ابن القيِّم – رحمه الله – عن ساعد الجد في العبادة ليلاً ونهاراً، حتى قال عنه أقرب الناس إليه، وأعرفهم به، وأصحبهم له – وهو الحافظ ابن كثير –: « ولا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه »[(١)].

وفيما يلي طرفٌ مما حكاه بعض من شاهد أحواله في ذلك:

١ـ طول صلاته وقيامه بين يدي الله سبحانه، وطول ركوعه وسجوده: فقد وُصِفَ –رحمه الله – بطول الصلاة « إلى الغاية القصوى»[(٢)].

وكانت طريقته – رحمه الله – في الصلاة: أنه « يطيلها جداً، ويمد ركوعها وسجودها، ويلومه كثير من أصحابه في بعض الأحيان، فلا يرجع ولا يَنْزِع عن ذلك رحمه الله » [(٣)].

وكيف يَنْزِع عن ذلك، أو يُقْلِع عنه، وقد وجد راحة نفسه، وطمأنينة قلبه، والأنس بمحبوبه في طول الوقوف بين يديه سبحانه، وكثرة المناجاة له؟ وكيف يُقْلِع عن ذلك وهو يرى أن « من لم تكن قرة عينه في الصلاة، ونعيمه وسروره ولذته فيها، وحياة قلبه وانشراح صدره»[(٤)]، فأولى به أن يكون من السُّرَّاق في صلاتهم، الذين ينقرونها نقراً.

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٨).

(٣) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٤) الصلاة: (ص ١٦٥ - ١٦٦).

٢ـ تهجده وقيامه الليل: فقد قال عنه ابن رجب رحمه الله: « كان ذا عبادة وتهجد » (١).

وكيف بهذا العالم الرباني يغفل عن قيام الليل، أو يتوانى في ذلك، وقد علم أنه « وَقْتُ قَسْمِ الغَنَائم » (٢)، فأسهر ليله، ووقف بين يدي مولاه والناس نيام حتى يكون يوم القيامة من الآمنين، وفي الموقف من المطمئنين؛ فإن من « سَبَّح الله ليلاً طويلاً، لم يكن ذلك اليوم ثقيلاً عليه، بل كان أخفَّ شيء عليه» (٣). كما يقول هو رحمه الله.

ويقرر – رحمه الله – أن في قيام الليل الكثير من الفوائد التي تعود على المسلم بالخير في صحته وبدنه؛ فإن قيام الليل «من أنفع أسباب حفظ الصحة، ومن أمنع الأمور لكثير من الأمراض المزمنة، ومن أنشط شيء للبدن والروح والقلب» (٤).

٣ـ كثرة ابتهاله وتضرعه ودعائه: فقد وصفه ابن كثير – رحمه الله – بـ «كثير الابتهال» (٥). وقد وُصِفَ أيضاً بـ « الافتقار إلى الله، والانكسار له، والاطِّراح بين يديه على عتبة عبوديته » (٦) بحيث لم يشاهد مثله في ذلك.

---

(١) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٨).

(٢) تحفة المودود: (ص ٢٤١).

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية: (ص٣٧).

(٤) زاد المعاد: (٤/٢٤٧–٢٤٨).

(٥) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٦) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٨).

٤ـ ملازمته ـ رحمه الله ـ لذكر الله واستغفاره: بحيث كان ذا «لَهَجٍ[١] بالذكر... والإنابة والاستغفار»[٢].

ومما يذكر عنه في ذلك أيضاً: أنه كان إذا صلى الفجر يجلس مكانه يذكر الله – تعالى – حتى يتعالى النهار جداً، وكان إذا سُئِل عن ذلك يقول: هذه غَدْوَتي[٣]، ولو لم أَتَغَدّ هذه الغدوة سقطت قواي[٤]. وقد ذكر هو – رحمه الله – عن شيخه ابن تَيْمِيَّة مثل ذلك[٥] فلا مانع أن يكون هذا الفعل ثابتاً عنهما رحمهما الله.

وحريّ بمثل ابن القَيِّم أن يحرص على الذكر، ويكثر منه ولا يفارقه، ويجد فيه راحة قلبه؛ وذلك أنه عرف منزلة ذكر الله وفوائده الجمة، حتى أخبر – رحمه الله – أن «في الذكر أكثر من مائة فائدة»[٦]. ثم ساق من هذه الفوائد نيفاً وتسعين فائدة[٧].

فرحم الله ابن القَيِّم، ذاك الذي كان مثلاً صادقاً للعلماء العاملين.

---

(١) اللَّهَجُ بالشيء: الولوع به. (مختار الصحاح: لهج).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٨/٢).

(٣) أي غدائي، ويقصد به الغداء المعنوي الروحي، فشبهه بالطعام الذي تقوم به القوى؛ لأن العبادة تقوى بها الروح وتسمو.
والغُدْوَةُ: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس (مختار الصحاح، مادة غدا).

(٤) الدرر الكامنة: (٢١/٤)، وابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (٤٦).

(٥) الوابل الصيب: (ص٥٣)، والرد الوافر: (ص٦٩).

(٦) الوابل الصيب: (ص٥٢).

(٧) الوابل الصيب: (ص٥٢ – ١٢٠).

٥ـ قراءة القرآن بالتدبر والتفكر: فقد كان – رحمه الله – لا يفتر عن ذلك حتى في أوقاته الحرجة، ويصف تلميذه ابن رجب – رحمه الله – حاله في السجن، فيقول: «وكان في مدة حبسه مشتغلاً بتلاوة القرآن بالتدبر والتفكر»(١).

ولأجل ما كان عليه في ذلك من التدبر والتفكر في كتاب الله، فإن تلميذه ابن رجب لم ير «أعرف بمعاني القرآن... منه»(٢).

٦ـ حرصه ـ رحمه الله ـ على أداء الحج مرات وكرات: فقد «حج مرات كثيرة، وجاور بمكة»(٣).

وفي أثناء مجاورته بمكة كان مشتغلاً بالعبادة لا يفتر، حتى إن أهل مكة كانوا «يذكرون عنه من شدة العبادة، وكثرة الطواف أمراً يُتَعَجَّب منه»(٤).

ويصف هو – رحمه الله – شيئاً من عبادته وخضوعه لربه أثناء مقامه بمكة، وذلك عند كلامه على تأليف كتابه (مفتاح دار السعادة) فيقول: «كان هذا من بعض النزل والتُّحف التي فتح الله بها علي حين انقطاعي إليه عند بيته، وإلقائي نفسي ببابه مسكيناً ذليلاً، وتعرضي لنفحاته في بيته وحوله بكرة وأصيلاً»(٥).

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٨/٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) مفتاح دار السعادة: (٤٧/١).

وكيف لا يكثر ابن القَيِّم من أداء الحج وهو يصف تلبية الحجيج بأنها «إجابة محب لدعوة حبيبه... وكلما أكثر العبد منها كان أحب إلى ربه وأحظى»(١).

فلم يكن ابن القَيِّم في كثرة حجه، وزيارته لبيت الله الحرام، إلا مجيباً دعوة حبيبه ومولاه.

ومع كل هذا الذي كان عليه ابن القَيِّم – رحمه الله – من الجد في العبادة، وبلوغه في ذلك رتبة عَلِيّة، فقد كان يتهم نفسه بالتقصير في حق مولاه، ويشكو كثرة ذنوبه وخطاياه! وهذا من كمال تواضعه وشدة خوفه من الله.

وقد وصف شيئاً من ذلك في قصيدة(٢) له يُذَكِّر فيها نفسه، أولها:

بُنَيُّ أبي بكرٍ كثيرٌ ذُنُوبُهُ ... فَلَيْسَ عَلَى مَنْ نَالَ مِنْ عِرْضِه إِثْمُ
بُنَيُّ أبي بكر جَهُولٌ بِنَفْسِه ... جَهُولٌ بِأَمْرِ الله، أَنَّى له العِلْمُ؟!
بُنَيُّ أبي بكر غدا مُتَصَدِّرَاً ... يُعَلِّمُ عِلْمَاً وَهُو لَيْسَ لَهُ عِلْمُ
بُنَيُّ أبي بكر غَدَا مُتَمَنِّيَاً ... وِصَالَ الْمَعَالِي وَالذُّنُوبُ له هَمُّ

إلى آخر هذه القصيدة التي تبين خوفه ورجاءه وتضرعه لربه، مع ما كان عليه من الجد في العبادة رحمه الله.

---

(١) مفتاح دار السعادة: (٢/٤).

(٢) ذكرها عنه صلاح الدين الصَّفَدي، وقد أنشده إياها من لفظه. الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

وأما زهده: فقد وصف بأنه أزهد أصحاب شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة رحمه الله[١].

ولعل مما يدل على زهده – رحمه الله – وتقلله من الدنيا، وعدم حرصه عليها ما ذكر في سبب تأليف كتابه (تحفة المودود)، وهو: أن الله – عزوجل – قد رزق ابنه إبراهيم مولوداً، ولم يكن عند والده – ابن القَيِّم – في ذلك الوقت ما يقدمه لولده من متاع الدنيا، فصنف هذا الكتاب وأعطاه إياه، وقال له: «أُتْحِفكُ بهذا الكتاب إذ لم يكن عندي شيء من الدنيا أعطيك»[٢].

فهكذا كان ابن القَيِّم – رحمه الله – في عبادته وزهده وخشوعه وانكساره وخوفه وإنابته إلى ربه سبحانه، كان في ذلك كله نِعْمَ القدوة، وأصدق المثلِ للسائرين إلى ربهم والدار الآخرة، فرحم الله ابنَ القَيِّم رحمة واسعة، وطَيَّبَ ثراه، وجعل الجنة داره ومثواه، آمين.

---

(١) الجوهر المنضد: (ص١١٤).

(٢) انظر مقدمة الأستاذ/ عبدالقادر الأرنؤوط لكتاب (تحفة المودود) (ص:ج).

المبحث الخامس:

نُبْل أهدافه ونقاء آرائه

تَقَدَّمَ أن ابن القيِّم – رحمه الله – كان قد عاش في بيئة يسودها كثير من الفساد الديني والأخلاقي، وتنتشر فيها عادات اجتماعية متردية، وتروجُ فيها أفكارٌ ونِحَلٌ منحرفةٌ مع انتسابها – زُوراً – للإسلام.

وشاء الله سبحانه وتعالى – وله الحمد – أن يشرح صدر ابن القيِّم للمنهج الحق، وأن يريه الطريق المستقيم، وأن يُحَبِّبَ إلى قلبه التمسك بالكتاب والسنة دون سواهما.

وكان من توفيق الله – عزوجل – أن هيَّأ له أستاذاً فاضلاً، وعلماً شامخاً، وعالماً نِحْرِيراً مجاهداً، وهو: شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة رحمه الله، الذي كان سبقه إلى سلوك هذا السبيل، فكان له – بعد توفيق الله – خير القدوة، ونعم المرشد؛ فقد لازمه ابن القيِّم – رحمه الله – منذ عودته من الديار المصرية إلى دمشق سنة (٧١٢هـ)، إلى أن توفي الشيخ –رحمه الله– في سنة (٧٢٨هـ)[١]، حتى صار من أصحب الناس له، وألصقهم به ومن أخصِّ تلاميذه والْمُقَرَّبين إليه، ولقد تَمَكَّنَت محبةُ الشيخ من قلب تلميذه ابن القيِّم رحمه الله، فكان لا يفارقه أبداً، حتى إنه كان محبوساً معه في القلعة إلى أن مات الشيخ رحمه الله.

وهكذا كان لابن تَيْمِيَّة – رحمه الله – أثرٌ كبيرٌ ؛ بل أكبر الأثر في حياة ابن القيِّم رحمه الله: توجيهاً وتعليماً، وتربيةً وإرشاداً؛ فقد أخذ عنه

---

(١) البداية والنهاية: (٢٤٦/١٤).

علماً غزيراً، واستفاد منه منهجاً قويماً في حياته ودعوته – « مع ما سلف له من الاشتغال»[١]، والتحصيل – حتى حَمَل الراية من بعده، وسار على الدَّرْب نفسه، داعياً للرجوع إلى الكتاب والسنة، والتمسك بهديهما، وفتح الله عليه في ذلك الفتح المبين، فكان – ولا يزال – مِشْعَلَ خير ونور، هدى الله به الكثيرين إلى صراطه المستقيم[٢].

فلعلها « سرت إليه بركة ملازمته لشيخه ابن تَيْمِيَّة في السراء والضراء، والقيام معه في محنه، ومواساته بنفسه، وطول تردده إليه»[٣]. كما يقول الإمام الشوكاني رحمه الله.

كانت تلك إلماحة سريعة إلى أبرز العوامل التي هيأها الله – سبحانه – لابن القيِّم في هذه البيئة المظلمة، فكانت أكبر عون له على الصمود في وجه تلك التحديات.

ولا بد لنا –بعد ذلك– أن نبرز الأهداف التي تَبَنَّاها ابن القَيِّم رحمه الله، وكان يسعى لتحقيقها، تلك الأهداف التي كانت محور دعوته، ولبَّ رسالته، التي عاش مجاهداً من أجل تحقيقها، حتى لقي الله - عزوجل- على ذلك، وهذه الأهداف وإن تنوعت وتعددت، فإنها تدور في مجملها حول محور واحد وغاية عظمى، ألا وهي: الدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة ومحاربة البدعة.

---

(١) البداية والنهاية: (٢٤٦/١٤).

(٢) وينظر حول اتصال ابن القَيِّم بابن تَيْمِيَّة، وعلاقته به، وأثره فيه، وأنه لم يكن نسخة من شيخه: (ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره): (ص٧٨-٩٧).

(٣) البدر الطالع: (١٤٥/٢).

ومن أبرز تلك الأهداف النبيلة والآراء السديدة:

أولاً: الدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة، والعمل بهما، والتحاكم إليهما عند التنازع، ونبذ ما يخالف ذلك من الآراء والأقوال، فتجعل نصوص الوحي المنزل حكماً على ما سواها من آراء الرجال وأقوالهم.

وقد أولى – رحمه الله – هذا الجانب عناية خاصة، واجتهد في تقريره والدعوة إليه، وسخَّر جهده ووقته وقلمه في سبيل الله تحقيقه، بل أفرد لذلك المصنفات التي يردُّ فيها على الفلاسفة وأهل الكلام، وأتباعهم من المنتسبين إلى الإسلام.

فنراه – رحمه الله – يتبرأ من «جَعْلِ سُنَّة رسول الله ﷺ تابعة لآراء الرجال، منزلة عليها، مسوقة إليها»[١].

وقال مرة: «ولسنا ممن يعرض الحق على آراء الخلق، فما وافقه منها قَبِلَهُ، وما خالفه رُدَّ، وإنما نحن ممن يعرض آراء الرجال وأقوالها على الدليل، فما وافقه منها اعتدَّ به وقبله، وما خالفه خالفه»[٢].

وسيأتي مزيد كلام له – رحمه الله – في ضرورة التمسك بالسنة، والتحذير من تركها لرأي أحد أو عمله كائناً من كان[٣].

ثانياً: الدعوة إلى اتِّباع السنة النبوية الصحيحة النقية، كما

(١) تهذيب السنن: (١/١٠).

(٢) الفروسية: (ص ٤١).

(٣) انظر ص: (٣٢٩ – ٣٣٢).

جاءت عن النبي ﷺ والتحذير مما خالط ذلك من البدع الْمُحْدَثَات، التي تَدَيَّنَ بها كثير من الناس، معرضين – في الوقت نفسه – عن الثابت الصحيح من سنته ﷺ.

وفي هذا الصدد يقول عنه العلامة الشوكاني رحمه الله: «وبالجملة فهو أحد من قام بنشر السنة، وجعلها بينه وبين الآراء الْمُحْدَثَة أعظم جُنَّة، فرحمه الله، وجزاه عن المسلمين خيراً»(١).

وقال ابن القيِّم في بيان منزلة صاحب السنة وصاحب البدعة: «**فصاحب السنة حيُّ القلب مستنيره، وصاحب البدعة ميت القلب مظلمه**»(٢).

وَبَيَّنَ مرةً فضل متابعة النبي ﷺ، وأثر ذلك، فقال: «... **وأكمل الخلق متابعة له: أكملهم انشراحاً ولذةً وقرة عين، وعلى حسب متابعته ينال العبد من انشراح صدره، وقرة عينه، ولذة روحه ما ينال**» (٣).

وقد كان – رحمه الله – دائم التنبيه على البدع، وبيان الصحيح من سنته ﷺ من الدخيل الْمُحْدَث، كلما وجد مناسبة لذلك، فمن ذلك:

قوله رحمه الله: «ولم يكن من هديه ﷺ تَعْلِيَةُ القبور، ولا بناؤها بآجرٍّ ولا بحجر ولبن، ولا تشييدها... **فكل هذا بدعة مكروهة، مخالفة لهديه ﷺ**»(٤).

---

(١) البدر الطالع: (٢/١٤٥).

(٢) اجتماع الجيوش الإسلامية: (ص٧).

(٣) زاد المعاد: (٢/٢٨).

(٤) زاد المعاد: (١/٥٢٤).

وقال عن حديث الاكتحال يوم عاشوراء والتطيب: «... من وضع الكذّابين، وقَابَلَهُم آخرون فاتخذوه يوم تَأَلُّمٍ وحزن، والطائفتان مبتدعتان خارجتان عن السنة، **وأهل السنة يفعلون فيه ما أمر به النبي ﷺ من الصوم، ويجتنبون ما أمر به الشيطان من البدع**»(١).

وقال رحمه الله: «وكان من هديه ﷺ تعزية أهل الميت ولم يكن من هديه أن يُجْتَمَعَ للعزاء، ويقرأ له القرآن، لا عند القبر ولا غيره، **وكل ذلك بدعة حادثة مكروهة**»(٢).

إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة لِذَمِّه – رحمه الله – البدع، وقيامه عليها وتنفيره منها.

ثالثاً: ذمُّ التقليد الأعمى الذي يحمل المقلد على ترك ما جاء به النبي ﷺ لقول مُقَلَّدِهِ، فلا يرى الحق إلا مع إمامه، ولا يقبل من الدين إلا ما جاء من طريقه.

ويصف ابن القيِّم – رحمه الله – هذا النوع من التقليد المذموم بأنه: « **الإعراضُ عن القرآنِ والسننِ وآثارِ الصحابةِ، واتخاذُ رَجلٍ بعينه مِعْيَاراً على ذلك، وتركُ النصوص لقوله، وعرضها عليه، وقبول كل ما أفتى به، ورد كل ما خالفه**»(٣).

ولا شك أن استيلاء التقليد على القلوب سببه: ما تقدم من

---

(١) المنار المنيف: (ص١١٢ – ١١٣).

(٢) زاد المعاد: (١/٥٢٧).

(٣) إعلام الموقعين: (٢/٢٥٠).

الإعراض عن نصوص الكتاب والسنة، ونبذهما وراء الظهور، والالتفات - بدلاً من ذلك - إلى القيل والقال، وآراء الرجال؛ فإن الغالب على من كانت هذه حاله، أنه يكون أسيراً لأقوال إمامه، حبيساً في سجن آرائه، فتجد الواحد منهم قد «**أَخْلَد إلى أرض التقليد، وقنع أن يكون عيالاً على أمثاله من العبيد**» (١).

ويُبَيِّن ابن القَيِّم - رحمه الله - شيئاً من حال الْمُقَلِّد، فيقول: «**وعياذاً بالله من شر مقلد عَصَبِيٍّ، يرى العلم جهلاً، والإنصاف ظلماً، وترجيح الراجح على المرجوح عدواناً**» (٢).

ويُخْرِجُ ابن القَيِّم المقلد من زمرة العلماء ؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء، والأنبياء قد وَرَّثُوا العلم، «**وكيف يكون مِنْ وَرَثة الرسول ﷺ من يجهد ويكدح في رد ما جاء إلى قول مقلد ومتبوعه؟!**» (٣)

أقسام التقليد المحرم:

وقد بَيَّنَ ـ رحمه الله ـ أن التقليد المحرم ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- الإعراض عمَّا أنزل الله، وعدم الالتفات إليه، اكتفاءً بتقليد الآباء.

٢- تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهلٌ لأن يُؤْخذ عنه.

٣- التقليد بعد قيام الحجة وظهور الدليل على خلاف قول المقلد.

(١) تهذيب السنن: (١/٦).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٢٥١).

(٣) إعلام الموقعين: (١/٧).

ثم بَيَّنَ حرمة هذه الأنواع كلها، وذمَّ الله – سبحانه – لها في كتابه، وذلك في بحث له طويل ممتع نفيس[1].

رابعاً: ذمُّ التعصب المذهبي ومحاربته، وكشف عواره، والتحذير منه.

فالتعصب المذهبي خطره عظيم، وشره جسيم، وإنما هو ناشئٌ عن التقليد ولا يقل في خطورته عنه، بل إنه أشد ضرراً من التقليد؛ فإن المقلد قد يكون قانعاً بمجرد التقليد، لكن المتعصبين زادوا على ذلك: أنهم – مع تقليدهم – «**قد جعلوا التعصب للمذهب ديانتهم التي بها يدينون، ورؤوس أموالهم التي بها يتجرون**»[2]، وفي سبيلها يوالون ويعادون ويصلون ويقطعون، ويحبون ويبغضون، فقد «أشقاهم التعصب وأصَمَّهم وأعمى أبصارهم عن نور الوحيين: الكتاب والسنة، حتى بلغ بهم الهوس إلى المهاترات، ورد المذهب بمذهب آخر» [3].

وقد سبقت الإشارة إلى شيوع التعصب المذهبي وانتشاره في المجتمع الذي عاش فيه ابن القيِّم، وما كان يسببه ذلك من: فتن وصراعات، ومحن وخلافات[4]، الأمر الذي جعل ابن القيِّم رحمه الله – وهو ابن هذه البيئة – يهبُّ في وجه هؤلاء المتعصبة، ويعلنها حرباً عليهم في كل مناسبة وحين، بل قد أعطى هذه القضية من وقته وجهده وكتاباته الكثير والكثير.

---

(١) انظر: إعلام الموقعين: (١٨٧/٢ – ٢٨١).

(٢) إعلام الموقعين: (٧/١).

(٣) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص٤٤).

(٤) انظر: (ص ٤٩ – ٥٠).

ويبين ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ خطر التعصب، وعاقبة أمره، فيقول: « تالله إنها فتنة عمَّت فَأَعْمَت، ورمت القلوب فَأَصَمَّتْ، رَبَا عليها الصغير، وهرم عليها الكبير، واتُّخذ لأجلها القرآن مهجوراً... »[١].

ولقد صَبَرَ ابن القَيِّم – رحمه الله – في محاربته للتقليد والتعصب على كل ما نَالَهُ مِنَ الأذى، وكَانَ ثَابتَاً كالجَبَلِ الرَّاسي، لَمْ تُـؤَثِّر فيه مؤامراتُ الحاقدين، ولا نَالَتْ من ثَبَاته سِهَامُ الْمُقَلِّدة المتعصبين، حتى آتت جهوده أطيب الثمار، « فَذَابَتْ العصبيةُ المذهبية في الطريقة الأَثَرِيَّة، فَصُحِّحَت المفاهيم، وأخذ يَدُبُّ في الناس روحُ الأخذ بالدليل معَ احترام الأئمة السالفين، بل هو مَسْلَكُهُم ومَنْهَجُهُم، وما زالَ هذا يَدُبُّ في كل عهدٍ ومَهْد حتى أيامنا هذه، بل في هذه الأيام والأزمان الحاضرة لم يجد الناس بُدًّا من ذلك المنهج السَّويِّ، والْمَشْرَعِ الرويِّ؛ لأنه هو الذي يتمشى ووقائع العصر ونوازله، فعاد أعداء المدرسة الأثرية لها أصدقاء، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات»[٢].

خامساً: محاربة الانحراف في العقيدة، والدعوة للرجوع إلى ما كان عليه سلف هذه الأمة في باب العقيدة: فَهْماً وسلوكاً.

ولقد كان هذا هو هدف ابن القَيِّم الأهم، الذي أنفق في سبيله الكثير من جهده، وسطَّر من أجله العديد من مؤلفاته[٣].

---

(١) إعلام الموقعين: (١/٧ – ٨).

(٢) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص٤٨)

(٣) ومن أهمها: (اجتماع الجيوش الإسلامية)، و(الصواعق المرسلة)، و(قصيدته النونية) العظيمة التي بلغت ستة آلاف بيت.

وذلك أنه قد انتشرت في عصره الأفكار الفلسفية، والمناهج الكلامية، وأدى ذلك إلى ظهور بدع التأويل لنصوص الصفات تأويلاً يُفْضي إلى تحريفها عن معناها، أو تعطيلها عن مضمونها ونفيها.

ولاشكَّ أن ذلك مخالف لما عليه سلف هذه الأمة من: إثبات ما وصف الله – سبحانه – به نفسه، وما وصفه به رسوله ﷺ، إثباتاً بلا تشبيه، وتنْزيهه عمَّا نزه عنه نفسه، ونَزَّهه عنه رسوله، تنْزيهاً بلا تعطيل[١].

من أجل ذلك هبَّ ابن القَيِّم – رحمه الله – للدفاع عن عقيدة السلف، والدعوة إلى الرجوع إلى ما كانوا عليه في فهم نصوص الكتاب والسنة في هذا الباب، فكان له جهد مشكور، وبلاء حسن في إحياء عقيدة السلف بعدمَا دَرَسَت، وتصحيح كثير من المفاهيم بعد ما تحرَّفت وانطمست، ولا تزال بركة دعوتِهِ – وشيخه من قبله – ساريةً إلى وقتنا هذا، بما تركاه من كتب نفيسة ومؤلفات نافعة مباركة، يعتصمُ بها طالبُ الحقِّ من الوقوع في الفتن، وينهل من مَعِينها كل راغب في اتباع خير سَنَنٍ.

سادساً: تقرير أن سنة رسول الله ﷺ الصحيحة لا يضربُ بعضُهَا بعضاً، وأنها تتفق ولا تفترق، وأنها كلٌّ لا يتجزأ، ولذا فإنه لا ينبغي أخذ بعضها وترك بعضها الآخر، فيأخذ أحدهم ما يناسبه، ويَطِّرِح ما يخالف هواه، بل لابد من تنْزيل كل نص من نصوصها منْزله، وحمله على ما وُضِعَ له.

---

(١) انظر: الصواعق المرسلة: (٢٢٨/١ – ٢٢٩).

يقول ابن القيِّم – رحمه الله – في معرض ذمِّه لأولئك الذين يأخذون أحاديث التخفيف في الصلاة، وَيَدَعُون الأخرى التي جاءت بتطويله ﷺ الصلاة -: « فهو يميل من السنة إلى ما يناسبه، ويأخذ منها ما يوافقه، ويَتَلَطَّف لمن خشن في تأويل ما يخالفه، ودفعه بالتي هي أحسن، ونحن نبرأ إلى الله من سلوك هذه الطريقة، ونسأله أن يُعَافِيَنَا مما ابتلى به أربابها... **فليس الشأن في الأخذ ببعض سنة رسول الله ﷺ وترك بعضها، بل الشأن في الأخذ بجملتها، وتنزيل كل شيء منها منزلته، ووضْعِهِ بموضعه**» (١).

وهذا منه – رحمه الله – تشخيص دقيق لداء عضال، قد أصيب به كثير من الناس، يتلمسون من نصوص السنة ما يناسب أهواءهم، فيحملونها على غير مَحَامِلها لِتُنَاسب مقصودهم، ويَطِّرِحُون – في الوقت نفسه – من النصوص النبوية ما يشق على نفوسهم اتباعه، وما لا توافقهم أهواؤهم على امتثاله.

تلك هي الطائفة التي تقول – كما يصورها ابن القيِّم -: « حق الله مبني على المسامحة والمساهلة والعفو، وحق العباد مبني على الشح والضيق والاستقصاء، فقامت في خدمة المخلوقين كأنها على الفرش الوثيرة... وقامت في خدمة ربها وفاطرها كأنها على الجمر المحرق، تعطيه الفضلة... وتستوفي لأنفسها كمال الحظ» (٢).

فلله درُّ ابن القيِّم؛ لقد وَضع يده على كثير من أمراض القلوب وأدوائها، فهبَّ يصف الدواء الناجع الذي فيه الشفاء لها.

---

(١) الصلاة: (ص١٦٦).

(٢) الصلاة: (ص١٦٥).

سابعاً: الحرص على توجيه العلماء والمفتين والمبلغين عن رب العالمين، وعن رسوله ﷺ إلى أن يكونوا صادقين مخلصين، عالمين عاملين، صادعين بالحق لا يخافون.

وما ذلك إلا لعظمِ مكانةِ العلماء وخطورة شأنهم؛ فإنه لَمَّا كان قيام الإسلام إنما هو بطائفتي: العلماء والأمراء، كان صلاح الدنيا كلها بصلاحهما، وفسادها بفسادهما، كما قال عبدالله بن المبارك رحمه الله:

وهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إلا الْمُلُوكُ   وأحبارُ سُوءٍ وَرَهْبَانُهَا

ولاشكَّ أن خطر العلماء أشد، ومسؤوليتهم أعظم، فإنهم إن كانوا قائمين بالحق، آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر، لا يخافون في الله لومة لائم، فإن الملوك سيهابونهم، ويعرفون لهم قدرهم. وأما إن كانوا – والعياذ بالله – علماء سوء، يعينون الحكام على ظلمهم، ويزيِّنون لهم باطلَهم، ولا يُخَوِّفُونهم الله في الناس، فإنهم يكونون شرّاً على الدين والدنيا معاً.

ولما أدرك ابن القيِّم – رحمه الله – خطورة هذا الأمر، وقدره حق قدره، كان حريصاً على التنبيه عليه، والتحذير من التهاون فيه.

من شروط العلماء والمفتين:

قال رحمه الله: « ولما كان التبليغ عن الله – سبحانه – يعتمد: العلم بما يبلغ، والصدق فيه، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق، فيكون عالماً بما يبلغ، صادقاً فيه، ويكون مع ذلك: حسن الطريقة، مَرْضي السيرة، عدلاً في أقواله وأفعاله، متشابه السر

والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله... ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به، فإن الله ناصره وهاديه»(١).

ولقد كان ابن القيِّم – رحمه الله – كعادته – ممتثلاً ذلك في نفسه أولاً، فكان خير مثل للعلماء العاملين، الصادقين المخلصين، آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر بلسانه ويده، قائماً لله بحقه، فبارك الله له في دعوته، وألقى في القلوب مَحَبَّتَهُ.

ثامناً: محاربة الفساد والأوضاع الخاطئة في مجتمعه، وإنكار المنكرات السائدة فيه، والتحذير منها.

وقد سبقت الإشارة إلى شيء من مواقفه في ذلك، كموقفه من عادة التحليل، والغناء والسماع الذي عمَّت به البلوى في وقته، وغير ذلك من المنكرات التي انتشرت آنذاك، فوقف لها بالمرصاد: يفضح أمرها، ويبين خطرها وسوءَ عَاقِبَتِهَا.

فكان – رحمه الله – يُعدُّ بحق مُصلحاً اجتماعياً ناجحاً.

تلك هي أبرز الأهداف النبيلة التي كان ابن القيِّم – رحمه الله – يسعى لتحقيقها، والمبادئ التي كان ينادي بالتزامها والتحلِّي بها، والآراء السديدة التي كانت له، فجزاه الله خير الجزاء من عَالِمٍ صادق، وداعية مصلح، وإمامٍ ربانيٍّ.

---

(١) إعلام الموقعين: (١/١٠-١١).

المبحث السادس:
محَنُه وَوَفَاتُه

١– محَنُـهُ:

لقد عشنا مع ابن القيِّم – رحمه الله – في بيئته التي نشأ وترعرع فيها، وعرفنا أحوال عصره ومجتمعه وما كان يسوده من سلبيات ومفاسد دينية أخلاقية، ورأينا كيف كان ابن القيِّم – في ظل هذه الأوضاع السيئة – صاحب رسالة سامية، وأهداف نبيلة، ومبادئ إصلاحية يهدف من ورائها: إلى الرجوع بالناس إلى ما كان عليه سلف هذه الأمة من التمسك بالكتاب والسنة ونبذ البدع والخرافات والتقليد والتعصب.

لكن طريقه هذا الذي سار فيه لم يكن سهلاً ميسوراً، بل كان محفوفاً بالمشاقّ، فنزلت به بسبب ذلك محن عديدة، وتعرَّض لإيذاء واضطهاد وفتن أثناء جهاده لنشر دعوته، وسعيه لإصلاح حال مجتمعه.

فلم يكن من السهل على هذا المجتمع الذي سيطرت عليه الأفكار الدخيلة، وسادته البدع المتوارثة، أن يستجيب لهذا المصلح المجاهد الذي بزغ نوره في هذا الظلام الحالك، وكيف يتم له ذلك ولهذه البدع حُرَّاسٌ وحماةٌ من أمراء البلاد وحُكَّامها، بل ومن بعض الْمُنْتَسِبين إلى العلم أنفسهم؟!

فقد كان الأمر صعباً إذاً، والمواجهة إلى أشدِّها، وظهر في الساحة أعداء لابن القَيِّم، يتربصون به الدوائر، ويحيكون ضده الدسائس والمؤامرات، كما فعلوا من قبل مع شيخه وأستاذه ابن تَيْمِيَّة رحمه الله.

إنكاره شَدَّ الرَّحْلِ إلى قبر الخليل، ومحنته بسبب ذلك:

من البدع التي سادت المجتمع وقتئذ، وتقرب الناس بها إلى الله: بدعة شَدِّ الرَّحْلِ إلى قبر الخليل إبراهيم عليه السلام.

فقام ابن القَيِّم – رحمه الله – في وجه هذه البدعة منكراً لها، ومبيناً مخالفتها لسنة رسول الله ﷺ وهَدْيِه، فما كان من أعدائِه وشانئيه إلا أن قاموا ضِدَّه، وآذوه، ثم حُبِس بسبب ذلك.

قال الحافظ الذهبي: «وقد حبس مدة وأوذي لإنكاره شدَّ الرحل إلى قبر الخليل»[١].

والظاهر أن هذه هي المرة التي حبس فيها مع شيخه ابن تَيْمِيَّة رحمه الله؛ ذلك أنه في السادس عشر من شعبان سنة ٧٢٦هـ اعْتُقِل الشيخ ابن تَيْمِيَّة في قلعة دمشق، وذلك بسبب ما أفتى به من المنع من شد الرحل إلى قبور الأنبياء، وبعد ذلك بأيام «أمر قاضي القضاة الشافعي في حبس جماعة من أصحاب الشيخ تقي الدين في سجن الحكم... وعزَّرَ جماعة منهم على دواب ونودي عليهم، ثمَّ أطلقوا، سوى شمس الدين محمد بن قيم الجوزية؛ فإنه حُبِس بالقلعة، وسكتت القضية»[٢].

ولعل في إطلاقهم كل رفاقه وإبقائه وحده في الحبس، ما يُبَيِّنُ لنا مدى الحَنَق الذي كان في نفوس أعدائه – من أهل البدع – ضده، ويبين لنا في الوقت نفسه، ما كان لابن القَيِّم من دور بارز، وتأثير بالغ في الناس آنذاك، مما جعل هؤلاء يخشونه على بدعهم، فرأوا أن يحجبوه في السجن.

---

(١) المعجم المختص: (ص٢٩٦).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/١٢٨).

ولكن شاء الله سبحانه أن يشاطر ابن القيِّم شيخه محنته هذه، فَسُجن معه في القلعة، ولأجل التهمة نفسها، ولكنه كان «منفرداً عنه»(١).

ولقد كان للحاقدين على شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة وتلميذه ابن القيِّم دورٌ قبيح في حبسهما، وتدبير الشر ضدهما، ذلك أنهم حرَّفوا فتوى ابن تَيْمِيَّة: بأنه يُحَرِّمُ زيارة قبور الأنبياء مطلقاً، ويعتبر ذلك معصية، مع أن الشيخ – وكذا تلميذه – «لم يمنع الزيارة الخالية عن شد الرحل، بل يستحبها ويندب إليها، وكتبه ومناسكه تشهد بذلك... ولا قال إنها معصية... ولا هو جاهل قول الرسول ﷺ: « زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة ». والله سبحانه لا يخفى عليه شيء ولا تخفى عليه خافية»(٢).

ويَحكي المقريزي – رحمه الله – هذه الواقعة – مبيناً ملابساتها وظروفها – بأوسع من هذا، وأن ابن القيِّم – رحمه الله – قد ضُرب في هذه المرة قبل أن يُحبس، فيقول: « وفي يوم الاثنين سادس شعبان – يعني سنة ٧٢٦هـ – حُبس تقي الدين أحمد بن تيمية، ومعه أخوه زين الدين عبدالرحمن بقلعة دمشق. وضُرِب شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قَيِّم الجوزية، وشُهِّرَ به على حمار بدمشق.

وسبب ذلك: أن ابن قَيِّم الجوزية تكلم بالقدس في مسألة الشفاعة والتوسل بالأنبياء، وأنكر مجرد القصد للقبر الشريف دون قصد المسجد النبوي، فأنكر المقادسة عليه مسألة الزيارة، وكتبوا فيه إلى قاضي القضاة جلال الدين القزويني وغيره من قضاة دمشق.

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٨).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/١٢٩).

وكان قد وقع من ابن تَيْمِيَّة كلام في مسألة الطلاق بالثلاث: أنه لا يقع بلفظ واحد، فقام عليه فقهاء دمشق، فلما وصلت كتب الْمَقَادِسَة في ابن القَيِّم، كتبوا في ابن تَيْمِيَّة وصاحبه ابن القَيِّم إلى السلطان، فعـرف شمس الدين الحريري - قاضي القضاة الحنفية بديار مصر- بذلك، فشَنَّع على ابن تَيْمِيَّة تشنيعاً فاحشاً، حتى كتب بحبسه، وضُرِبَ ابن القَيِّم»[١].

وقد ظل ابن القَيِّم محبوساً مدة، ولم يُفْرَج عنه إلا بعد وفاة شيخه بشهر؛ ذلك أن ابن تَيْمِيَّة قد توفي في محبسه بالقلعة في العشرين مـن ذي القعدة سنة (٧٢٨هـ)، « وفي يوم الثلاثاء عشرين ذي الحجة أُفرج عن الشيخ الإمام العالم العلامة أبي عبدالله شمس الدين بن قَيِّم الجوزية»[٢].

وقد امتحن ابن القَيِّم - رحمه الله - غير هذه المرة أيضاً:

فتواه بجواز السباق بغير مُحَلِّل ومحنته بسبب ذلك:

كان ابن القَيِّم - رحمه الله - يُفتي بجواز إجراء السباق بين الخيل بغير مُحَلِّل، وَصَنَّف في ذلك كتابه: (بيان الاستدلال على بطلان اشتراط محلل السباق والنضال) أو: (بيان الدليل على استغناء المسابقة عـن التحليل)[٣]. كما أنه تناول هذا الموضوع في بحث طويل مفيـد ضـمن كتابه (الفروسية)[٤].

(١) السلوك: (٢/١/٢٧٣).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/١٤٥).

(٣) تنظر مؤلفات ابن القَيِّم: ص (٢٣٣).

(٤) (ص ٢٠ - ٦١).

وقد أشار ابن حجر – رحمه الله – إلى محنته هذه، فقال: «وجرت له محن مع القضاة، منها: في ربيع الأول – يعني سنة ٧٤٦هـ – طلبه السبكي بسبب فتواه بجواز المسابقة بغير مُحَلِّل، فأنكر عليه وآل الأمر إلى أنه رجع عما كان يُفتي به من ذلك»[١].

وحكى ابن كثير هذه الحادثة، ولكنه ذكر ما يفيد أن ابن القَيِّم كان يفتي في ذلك برأي شيخه، وصَنَّف هذا المصنف لنصرة رأي الشيخ، ثم صار يفتي به دون نسبته إلى شيخه، فظنوه قوله، فحصل له ما حصل، ثم «انفصل الحالُ على أن أظهر الشيخ شمس الدين... الموافقة للجمهور»[٢].

قال الشيخ بكر أبو زيد: « وقضية الرجوع محل نظر، فلابد من تثبيت ذلك، وأرجو من الله تعالى أن يمنَّ عليَّ بما يدل على ذلك، نفياً أو إثباتاً» [٣].

قلت: أما كتبه التي بين أيدينا، فليس فيها ما يدل على رجوعه، وبخاصة كتاب (الفروسية)، ولكن ابن كثير – رحمه الله – يحكي ما شاهده بنفسه من إظهاره الموافقة للجمهور، فهل أظهر ابن القَيِّم ذلك دفعاً للشر عن نفسه دون أن يرجع حقيقة عن رأيه؟ الله أعلم.

والذي يهمنا في هذه القضية: أن ابن القَيِّم – رحمه الله – قد امتحن من القضاة بسببها، وأوذي في سبيل ذلك.

---

(١) الدرر الكامنة: (٢٣/٤).

(٢) البداية والنهاية: (٢٢٧/١٤).

(٣) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص٤٣).

فتواه في مسألة الطلاق الثلاث ومحنته بسبب ذلك:

وقد امتحن ابن القَيِّم مرة أخرى بسبب فتواه بأن الطلاق الثلاث بكلمة واحدة يقع طلقة واحدة، وهو اختيار شيخه ابن تَيْمِيَّة أيضاً.

ويشير ابن كثير – رحمه الله – إلى ما وقع له بسبب ذلك، فيقول: «وقد كان متصدياً للإفتاء بمسألة الطلاق التي اختارها الشيخ تقي الدين ابن تيمية، وجرت بسببها فُصُولٌ يطول بسطها مع قاضي القضاة تقي الدين السبكي وغيره»[1].

ولم يبين لنا ابن كثير ما وقع له بسب ذلك، لكن الظاهر أنه لم يُحْبَس إلا في المرة التي كان فيها مع شيخه ابن تَيْمِيَّة، وذلك بسبب فتوى شد الرحل، وأما مسألة الطلاق، وكذا مسألة المحلل في السباق، فيظهر أنه جرت له بسببهما فتن ومحن مع القضاة فحسب، وأنه لم يُسجن بسبب ذلك، وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد أنه سُجن بسبب هذه الفتاوى كلها[2].

ولم أر ما يدل على ذلك، ولعل كلام ابن رجب صريح في أنه لم يُحبس إلا في تلك المرة مع الشيخ، فقد قال: «وقد امتُحن وأُوذي مرات، وحُبس مع الشيخ تقي الدين في المرة الأخيرة في القلعة...»[3].

ومما يؤكد – أيضاً – أن فتواه في مسألة الطلاق قد سببت له

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦ – ٢٤٧).

(٢) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص٤٢).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٨).

مشكلات مع القضاة، ما حكاه الحافظ ابن كثير – رحمه الله – من الصلح الذي تم بين السبكي وابن القيِّم، فقد ذكر في أحداث سنة ٧٥٠هـ – قبل موت ابن القيِّم بعام واحد – في السادس عشر من شهر جمادى الآخرة منها، أنه «حصل الصلح بين قاضي القضاة تقي الدين السبكي، وبين الشيخ شمس الدين بن قَيِّم الجوزية، على يدي الأمير سيف الدين بن فضل ملك العرب، في بستان قاضي القضاة، وكان قد نقم عليه إكثاره من الفتيا بمسألة الطلاق»[١].

فالمقصود أنه – رحمه الله – ابتلي وأوذي وامتحن بسبب صدعه بالحق، وإعلانه رأيه وما يعتقده دون مجاملة أو خوف من أحد، فرحم الله ابن القَيِّم رحمة واسعة، وجزاه عما قَدَّم خير الجزاء.

٢- وفاتُه:

وبعد هذه الحياة الحافلة بالجهاد المتصل لنشر منهج السلف، ومحاربة كثير من الانحرافات التي ابتدعها الخلف، وما لقيه من محن في سبيل ذلك، وبعد أن كَمُلَ له من العمر ستون سنة، توفي هذا الإمام العالم العلامة، وذلك في ليلة الخميس، ثالث عشر من شهر رجب، من سنة إحدى وخمسين وسبعمائة (٧٥١هـ) وقت أذان العشاء[٢].

ووقع عند ابن رجب: «ثالث عشرين رجب»[٣]. ولعله تصحيف

---

(١) البداية والنهاية: (٢٤٤/١٤).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧٢/٢)، البداية والنهاية: (٢٤٦/١٤)، والدرر الكامنة: (٢٣/٤).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٥٠/٢).

طباعي، فتكون كلمة (من) تصحفت إلى (ين)؟ وذلك لاتفاق المصادر على ما قدمناه من أنه كان في ثالث عشر؛ ولأن ابن رجب من تلاميذ ابن القيِّم المقَرَّبين، فيبعد أن يخفى عليه يوم وفاته.

ووقع في (البدر الطالع)[1] أنه كان في «ثالث شهر رجب»، وهذا خطأ أيضاً.

وقد صُلِّيَ عليه – رحمه الله – من الغد عقب صلاة الظهر بالجامع الأموي[2]، ثم بجامع جَرَّاح[3].

ولأن ابن القيِّم – رحمه الله – كان قائماً لله بالحق، صادقاً في النصح للخلق فقد «كانت جنازته حافلة رحمه الله، شهدها القضاة والأعيان والصالحون، من الخاصة والعامة، وتزاحم الناس على حمل نعشه»[4].

فقد « شَيَّعَه – رحمه الله – خلق كثير»[5]، «وكانت جنازته مشهودة»[6]، «وحافلة جداً»[7].

نعم لقد كانت جنازته حافلة عامرة، شهدها كثير من الخلق، كما

---

(١) (١٤٥/٢).
(٢) البداية والنهاية: (٢٤٦/١٤).
(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٥٠/٢).
(٤) البداية والنهاية: (٢٤٧/١٤).
(٥) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٥٠/٢).
(٦) الرد الوافر: (ص٦٨).
(٧) الدرر الكامنة: (٢٣/٤).

كانت جنازة شيخه رحمه الله، التي لم يتخلف عنها من أهل دمشق سوى ثلاثة نفر، وقد قال الإمام أحمد رحمه الله: « قولوا لأهل البدع: بيننا وبينكم الجنائز» [(١)]. كانت هذه جنازته – رحمه الله – مع ما كان له في قلوب الكثيرين من العداوات، ومع ما حِيكَ ضده من المؤامرات.

وَدُفِنَ – رحمه الله – عند والدته بمقابر الباب الصغير[(٢)].

وقد رُؤِيَتْ له بعد موته «منامات كثيرة حسنة» [(٣)].

وكان هو – رحمه الله – « قد رأى قبل موته بمدة الشيخ تقي الدين – رحمه الله – في النوم، وسأله عن منزلته؟ فأشار إلى علوها فوق بعض الأكابر، ثم قال له: وأنت كدت تلحق بنا، ولكن أنت الآن في طبقة ابن خزيمة رحمه الله »[(٤)].

فَرَحِم الله ابن القَيِّم رحمة واسعة، وجزاه عن الإسلام وأهله خيراً، وأسكنه فسيح جناته، آمين.

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/١٤٣).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦)، ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

وأفاد محقق (زاد المعاد) في المقدمة: (١/٢٤): أن قبره معروف إلى الآن، على يسار الداخل إلى المقبرة من الباب الجديد الذي وسع منذ أكثر من عشرين سنة، وقد أزيل القبر عن موضعه، وأبعد أكثر من مترين إلى الشرق.

(٣) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠)، وانظر: الدرر الكامنة: (٤/٢٣).

(٤) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠ – ٤٥١).

الفصـــل الثالـــث

سيرتــه العلميــة

وفيه مباحـــث:

۞ المبحث الأول: نبوغه وتقدمه في العلم، وشهادة الأئمة له، وثناؤهم عليه.

۞ المبحث الثاني: في ذكر شيوخه.

۞ المبحث الثالث: اهتمامه باقتناء الكتب، وذكر مكتبته.

۞ المبحث الرابع: أسفاره ورحلاته.

۞ المبحث الخامس: أعماله العلمية ومناصبه.

۞ المبحث السادس: في ذكر تلاميذه.

المبحث الأول:

نبوغه وتقدمه في العلم، وشهادة الأئمة له وثناؤهم عليه.

تَقَدَّمَ – عند الكلام على أخلاقه وصفاته – ذِكرُ طَرَفٍ من حاله في طلبه للعمل، وشدة محبته له، وجِدِّهِ واجتهاده في تحصيله ليلاً ونهاراً.

ولقد أثمر هذا الجهد المتواصل، وتلك المحبة الصادقة للعلم ودرسه، أطيب الثمار، فَنَبَغَ ابنُ القيِّم – رحمه الله – في علوم عديدة، حَتَّى ذَاعَ صِيتُهُ، وفاق في ذلك أَقْرانَهُ وأهلَ عصره، ولم يُرِ في وَقْتِه مِثْلُهُ.

ولقد شهد له تلاميذه ومعاصروه - بل وبعض شيوخه - بطول الباع، وعلو الشأن، وبلوغ الغاية في شتى العلوم وسائر الفنون، فلنذكر طرفاً من شهادات هؤلاء الأئمة وثنائهم عليه، ليعرف بذلك قدره، ومدى تقدمه وعلو شأنه، فمن ذلك:

١- قال القاضي برهان الدين الزُّرَعي[١]: « ما تحت أديم السماء أوسع علماً منه»[٢].

٢- وقال شيخه المزي: « هو في هذا الزمان كابن خزيمة في زمانه» [٣].

---

(١) هو: إبراهيم بن أحمد بن هلال بن بدر، الحنبلي، ولد سنة ٦٨٨هـ، واشتغل على ابن تَيْمِيَّة وابن الزملكاني، ومهر وتقدم في الفتيا، ودرَّس في المدرسة الحنبلية عوضاً عن ابن تَيْمِيَّة لَمَّا سُجِن، توفي سنة (٧٤١هـ). (الدرر الكامنة: ١/١٦).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٣) الرد الوافر: (ص٦٨).

وهذا القول من المزي – على جلالته – يطابق بشارة شيخه ابن تَيْمِيَّة له – لَمَّا رآه في المنام – بأنه في طبقة ابن خزيمة، وقد تقدم ذكر ذلك[١].

٣- وقال الحافظ الذهبي: « الفقيه، الإمام، المفتي، المتفنن، النحوي»[٢]. وقال أيضاً: «عُني بالحديث متونه ورجاله، وكان يشتغل في الفقه ويجيد تقريره، وفي النحو ويَدْرِيه، وفي الأصلين»[٣].

٤- وقال الصَّلاح الصَّفَدي: «الإمام العلامة»[٤]. وقال أيضاً: «اشتغل كثيراً وناظر، واجتهد، وأكبَّ على الطلب، وصَنَّف، وصار من الأئمة الكبار في: علم التفسير، والحديث، والأصول: فقهاً وكلاماً، والفروع،والعربية، ولم يخلف الشيخ العلامة تقي الدين ابن تَيْمِيَّة مثله»[٥].

٥- وقال أبو المحاسن الحسيني الدمشقي: « الشيخ، الإمام، العلامة، ذو الفنون ... أفتى، ودرَّس، وناظر، وصنف، وأفاد» [٦].

٦- وقال الحافظ ابن كثير: « الإمام العلامة ... سمع الحديث، واشتغل بالعلم، وبرع في علوم متعددة، لاسيما: علم التفسير، والحديث، والأصلين. ولَمَّا عاد الشيخ تقي الدين ابن تَيْمِيَّة من الديار المصرية في سنة

---

(١) انظر: ص (١٣٣).

(٢) المعجم المختص : (ص٢٦٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٠).

(٥) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٦) ذيل العبر: (ص١٥٥).

(٧١٢هـ)، لازَمَه إلى أن مات الشيخ، فأخذ عنه علماً جمًّا، مع ما سلف له من الاشتغال، فصار فريداً في بابه في فنون كثيرة... وبالجملة: كان قليل النظير في مجموعه وأموره وأحواله» (١).

٧- وقال ابن رجب: « الفقيه، الأصولي، المفسر، النحوي، العارف ... تفقه في المذهب، وبرع وأفتى... وتفنن في علوم الإسلام، وكان عارفاً بالتفسير لا يُجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى. والحديث ومعانيه، وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك. وبالفقه وأصوله، وبالعربية، وله فيها اليد الطولى، وبعلم الكلام، والنحو وغير ذلك، وكان عالماً بعلم السلوك، وكلام أهل التصوف وإشاراتهم ودقائقهم، له في كل فنٍّ من هذه الفنون اليد الطولى» (٢).

وقال أيضاً: « ... ولا رأيت أوسع منه علماً، ولا أعرفَ بمعاني القرآن والسنة، وحقائق الإيمان منه، وليس هو بالمعصوم، ولكن لم أر في معناه مثله» (٣).

٨- وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: « أحد المحققين، عَلَمُ المصنفين، نادرة المفسرين» (٤). وقال أيضاً: « كان ذا فنون من العلوم – وخاصة التفسير والأصول – من المنطوق والمفهوم» (٥).

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧ – ٤٤٨).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٨).

(٤) الرد الوافر: (ص٦٨)

(٥) المصدر السابق.

٩- وقال تقي الدين المقريزي: « برع في عدة علوم، ما بين: تفسير، وفقه، وعربية، وغير ذلك، ولزم شيخ الإسلام، وأخذ عنه علماً جَمًّا، فصار أحد أفراد الدنيا»[(١)].

١٠- وقال الحافظ ابن حجر: « كان جرئ الجنان، واسع العلم، عارفاً بالخلاف ومذاهب السلف»[(٢)]. وقال أيضاً – في تقريظه لكتاب (الرد الوافر)-: « ولو لم يكن للشيخ تقي الدين من المناقب إلا تلميذه الشهير: الشيخ شمس الدين ابن قَيِّم الجوزية، صاحب التصانيف النافعة السائرة، التي انتفع بها الموافق والمخالف، لكان غاية في الدلالة على عظم مَنْزلته»[(٣)].

١١- وقال ابن تَغْرِي بَرْدِي: « كان بارعاً في عدة علوم، ما بين: تفسير، وفقه، وعربية، ونحو، وحديث، وأصول، وفروع، ولزم الشيخ تقي الدين بن تيمية... وأخذ عنه علماً كثيراً، حتى صار أحد أفراد زمانه»[(٤)].

١٢- وقال السخاوي: «العلامة، الحجة، المتقدم في: سعة العلم، ومعرفة الخلاف، وقوة الجنان... »[(٥)].

---

(١) السلوك: (٢/٣/٨٣٤).

(٢) الدرر الكامنة: (٤/٢١).

(٣) الرد الوافر: (ص١٤٦).

(٤) النجوم الزاهرة: (١٠/٢٤٩).

(٥) التاج المكلل: (ص٤١٩).

١٣- وقال السيوطي: « صنَّف، وناظر، واجتهد، وصار من الأئمة الكبار في التفسير، والحديث، والفروع، والأصلين، والعربية» (١).

١٤- وقال ابن العماد: « الفقيه الحنبلي- بل المجتهد المطلق – المفسر، النحو، الأصولي، المتكلم» (٢).

١٥- وقال الشوكاني: « العلامة الكبير، المجتهد المطلق، المصنف المشهور ... برع في جميع العلوم، وفاق الأقران، واشتهر في الآفاق، وتَبَحَّر في معرفة مذاهب السلف» (٣).

١٦- وقال الشَطِّيُّ(٤): «الفقيه، الأصولي، المفسر، المحدث... ذو اليد الطولى، الآخذ من كل علم بالنصيب الأوفى... تَفَنَّن في علوم الإسلام، فكان إليه المنتهى في: التفسير، وأصول الدين، وكان في الحديث والاستنباط منه لا يُجَارى، وله اليد العليا في الفقه وأصوله، والعربية، وغير ذلك» (٥).

تلك هي أقوال هؤلاء الجهابذة، أئمة المسلمين، وأعلام الدين في الشهادة لابن القيِّم، والثناء عليه، وبيان منزلته ودرجته في العلم، وتأكيد تقدمه وإمامته في سائر العلوم، وشتى الفنون.

---

(١) بغية الوعاة: (١/٦٣).

(٢) شذرات الذهب: (٦/١٦٨).

(٣) البدر الطالع: (٢/١٤٣).

(٤) هو: محمد بن جميل بن عمر بن محمد الشطي، فقيه، فرضي، مؤرخ، ناثر، ناظم، توفي سنة ١٣٧٩هـ. (معجم المؤلفين: ٩/١٦١).

(٥) مختصر طبقات الحنابلة: (ص٦١).

وكثير من هؤلاء الأئمة قد عايشه وعرفه عن قرب، ومنهم من تتلمذ عليه وأخذ عنه، ولذلك فإن هذه الشهادات لها قيمة خاصة.

فإذا أضيف إلى ذلك: عِظَم مكانة هؤلاء الأئمة، وعلوِّ شأنهم، وذيوع صيتهم- كالذهبي، وابن كثير، وابن رجب، وابن حجر، والسيوطي، والشوكاني، وغيرهم – علمنا القيمة الحقيقية لهذه الأقوال، وتلك الشهادات، وأنها تُعَبِّر تعبيراً صادقاً عن المكانة الحقيقية التي تبوَّأها ابن القَيِّم – رحمه الله – بين أهل العلم وأئمته.

على أنه لو لم تكن أمامنا هذه الشهادت، وتلك الأقوال، فإننا – ومعنا كل منصف، متجرد من هوى التعصب على أئمة الهدى وبقية السلف – نستطيع أن نجزم بأن مكانة ابن القَيِّم – رحمه الله – هي هذه التي وضعوه فيها وأعلى؛ وذلك عند النظر في آثاره، والاغتراف من غزير فوائده، والعيش بصدق مع علومه النافعة، وتوجيهاته المخلصة في كل مبحث من مباحثه.

وعند التأمل في أقوال هؤلاء الأئمة نلاحظ:

أنه يصعب على الباحث أن يجزم بتفوق ابن القَيِّم -رحمه الله- في فن على حساب الفنون الأخرى، فقد اتفقت كلمتهم – أو كادت – على تفوقه في فنون كثيرة، وجمعه بين علوم عديدة، مع التقدم والمهارة وعلو الشأن في ذلك كله.

فلقد كان ابن القيِّم – رحمه الله – : مُحَدِّثاً، فقيهاً، أصولياً، مفسراً، نحوياً، لغوياً، أديباً... له في كل فن من هذه الفنون: القدح الْمُعلَّى، والرتبة الأعلى.

وإن كان ابن كثير – رحمه الله – يقدم من علومه: «التفسير، والحديث، والأصلين». ويوافقه ابن ناصر على «التفسير، والأصول».

قال الشيخ بكر أبو زيد: «وأما علومه التي تلقاها وبرع فيها: فهي تكاد تعم علوم الشريعة وعلوم الآلة، فقد دَرَسَ التوحيد، وعلم الكلام، والتفسير، والحديث، والفقه وأصوله، والفرائض، واللغة، والنحو، وغيرها... وبرع هو فيها وعلا كعبه وفاق الأقران، ويكفي في الدلالة على علو منزلته: أن يكون هو وشيخه – شيخ الإسلام – كفرسَي رِهَان.

وهذه الجامعية المدهشة في البراعة والطلب نجدها محل اتفاق مسجل لدى تلاميذه الكبار، ومن بعدهم من ثقات النقلة الأبرار» (١).

وبعد، فهذه هي علوم ابن القيِّم رحمه الله، وتلك هي فنونه، مع التقدم والتفوق وعلو الشأن في ذلك كله.

ولم يكن ابن القيِّم – رحمه الله – لينال هذه الدرجة الرفيعة إلا بعون الله تعالى، ثم بِهِمَّة عالية، وجهد متواصل، وصبر وجلد، مع ما آتاه الله – عزوجل – من: فهم، وذكاء، وقوة حفظ، فأتاح له كل ذلك – بعد توفيق الله – الوصول إلى تلك الدرجة، واحتلال هذه الرتبة، فرحمه الله ونفع بعلومه، آمين.

---

(١) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره : (ص٢٩).

وابنُ القَيِّم وإن كان بَارِعاً في هذه العلوم كُلِّها، مَتَقَدِّماً في هذه الفنون بأسرها، إلا أن الذي يعنينا من ذلك: هو نُبُوغُهُ في الحديثِ وعلومِهِ على وجه الخصوص، وهو ما عقدنا أبوابَ هذه الرسالة وفصولَها لأجله، وسيرى النَّاظرُ في هذا الكتاب ما يؤكد له هذه الإمامة، وذلك التقدم والنبوغ في الحديث وعلومه إن شاء الله.

المبحث الثاني:

شيوخه

إن من أهم العوامل التي تسهم بشكل كبير في التكوين العلمي للشخص: شيوخه الذين تلقى عنهم، واستفاد علومه منهم.

وقد يكون بعضهم أشدَّ تأثيراً في الطالب من البعض الأخر، وذلك بحسب نوع العلاقة القائمة بين الطالب وشيخه، ومدى ارتباطه به، وصحبته له، وغير ذلك من العوامل التي تميز شخصية الشيخ، وتؤثر بالتالي في الطالب الْمُتَلَقِّي.

وقد اعتنى أكثر الذين ترجموا لابن القَيِّم بسرد شيوخه على تفاوت بينهم في ذلك، فبينما حاول بعضهم استيعاب ذلك: كالصَّفَدِي مثلاً، نجد آخرين لم يذكروا له سوى شيخ واحد فقط، كابن كثير، واقتصر البعض على ذكر بعضهم.

وفي هذا المبحث أذكر شيوخ ابن القَيِّم الذين أخذ عنهم علومه وثقافته، مع إبراز دور كل واحد من هؤلاء الشيوخ في التكوين العلمي لابن القَيِّم، وذلك بمعرفة الفنِّ الذي أخذه عنه، أو الكتب التي قرأها عليه، مع التعريف بأولئك الذين كان ارتباط ابن القَيِّم بهم أكثر، وأثرهم فيه أكبر.

وأسوق هؤلاء الشيوخ على حسب الفنون التي تلقَّاها ابن القَيِّم – رحمه الله – عنهم، فأذكر شيوخ كُلِّ فَنٍّ على حدة:

أولاً: شيوخه في الحديث:

١- الشِّهاب العابر: أحمد بن عبدالرحمن بن عبد المنعم بن نعمة، المقدسي، الحنبلي، شهاب الدين، أبوالعباس، عابر الرؤيا.

مولده: سنة (٦٢٨هـ).

سمع الكثير، وروى الحديث، وتَفَقَّه وحَصَّل المذهب، ثم أقبل على علم الرؤيا فبرع فيه، وكان له في اليد الطولى، بحيث فاق في ذلك أهل زمانه، وله فيه تصنيف[١].

توفي بدمشق في ذي القعدة، سنة: (٦٩٧هـ)[٢].

وقد ذكرت أكثر مصادر ترجمة ابن القيِّم سماعه منه[٣].

وهو من أوائل الشيوخ الذين سمع منهم ابن القيِّم، وقد «حَدَّث عن شيخه: التعبير وغيره»[٤].

وقد حَدَّثَ ابن القيِّم - رحمه الله - عنه بتفسير بعض الرؤى في كتابه (زاد المعاد)[٥]، حيث قال - عند الكلام على تأويل لباس الحلي

---

(١) جاء في حاشية (زاد المعاد) : (٣/٦١٤) تسميته بـ (البدر المنير).

(٢) له ترجمة في: معجم الشيوخ - الذهبي: (١/٦٠)، والبداية والنهاية: (١٣/٣٧٤)، والشذرات: (٥/٤٣٧).

(٣) انظر من ذلك: المعجم المختص: (ص٢٦٩)، والوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧)، وطبقات المفسرين - للداودي (٢/٩١).

(٤) ذيل العبر - للحسيني: (ص١٥٥).

(٥) (٣/٦١٤ - ٦١٥).

للرجل، وأنه يدل على نكد وألمٍ يلحقه – قال: « وأنبأني أبو العباس، أحمد بن عبدالرحمن بن عبدالمنعم بن نعمة بن سرور المقدسي، المعروف بالشهاب العابر، قال: قال لي رجل: رأيت في رِجلي خَلْخَالاً، فقلتُ له: تتخلخل رجلك بألم. وكان كذلك».

ثم ساق عنه جملة في هذا الباب، ثم قال: « وهذه كانت حال شيخنا هذا، ورسوخه في علم التعبير، وسمعت عليه عدة أجزاء، ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه، لصغر السن، واخترام الْمَنَيَّة له» [١].

ويُؤخذ من هذا النص: ابتداء ابن القَيِّم – رحمه الله – بالسماع والطلب في سنٍّ مبكرة؛ إذ إنه عند وفات هذا الشيخ كان قد تجاوز السادسة من عمره بأشهر قليلة.

وفي ذلك دلالة ظاهرة على ذكاء ابن القَيِّم الخارق، وإدراكه الْمُبَكِّر، واستعداده العلمي منذ الطفولة، بحيث كان ضابطاً لمسموعه في هذا السن، حتى أَدَّاه من حفظه بعد سنين عديدة.

كما أن في كلام ابن القَيِّم في مدح شيخه تأكيداً لما اتفقت عليه كلمة الأئمة: من براعة الشهاب وتمكنه في هذا العلم، فتضاف هذه الشهادة من ابن القَيِّم إلى شهادات أولئك الأئمة.

بقي التنبيه على ما وقع من وهمٍ للأستاذ حسن الحَجَّاجِي في دراسته لابن القَيِّم [٢]، حيث ترجم الشهاب العابر بأنه: أيوب بن نعمة بن

---

(١) زاد المعاد: (٣/٦١٥-٦١٦).

(٢) الفكر التربوي عند ابن القَيِّم: (ص٦٦).

محمد.. الكحال (ت٧٣٠هـ)! والصحيح ما تقدم في اسمه، وهو الذي ترجمه به تلميذه ابن القيِّم نفسه، وأما الكحال: فشيخ آخر لابن القَيِّم سيأتي ذكره.

٢- ابن مكتوم: إسماعيل بن يوسف بن مكتوم بن أحمد بن سليم، صدر الدين، أبو الفداء، السويدي، ثم الدمشقي، الشافعي، المقرئ، الْمُسْنِد، المعمر.

مولده: سنة (٦٢٣هـ).

وكان له سماع في الحديث، وتفرد بسماع (الموطأ) من مكرم بن أبي الصقر بدمشق، وروى الكثير، وتفرد بأشياء. وتلا القرآن على السخاوي: لأبي عمرو، وعاصم، وابن كثير. فكان خاتمة أصحابه.

وكان حسن الخلق، وحج في آخر عمره سنة (٧١١هـ) فَحَدَّثَ بالحرم. وكان له أملاك كثيرة وثروة.

توفي - رحمه الله - سنة (٧١٦هـ)[١].

وقد نص على سماع ابن القيِّم منه: الصَّفَدي[٢]، وابن حجر[٣].

٣- أيوب بن نعمة بن محمد، زين الدين أبو العلاء، المقدسي، ثم الدمشقي، الكَحَّال.

مولده: سنة (٦٤٠هـ).

---

(١) له ترجمة في : ذيل العبر - للذهبي: (ص٤٤)، ومعجم الشيوخ له: (١/١٨١)، والدرر الكامنة: (١/٤١٠)، والدليل الشافي: (١/١٣٠).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٣) الدرر الكامنة: (٤/٢١).

حَدَّث عن: الرشد العراقي وغيره، وحَدَّث بالكثير، وتفرد في زمانه، وكان حَدَّث بمصر مدة، ثم تحول إلى دمشق بعد سنة ٧٢٠هـ.

وأخذ صنعة الكُحْلِ عن طاهر الكحال، وبرع فيها، وتكسب بها سبعين سنة.

توفي - رحمه الله - في ذي الحجة سنة (٧٣٠هـ)(١).

وقد ذكر سماع ابن القَيِّم منه: الصَّفَدِي(٢).

٤- ابن عبدالدائم: أبو بكر بن أحمد بن عبد الدائم بن نعمة، المقدسي، المُعَمِّر، مُسْنِد الشام في وقته كأبيه.

مولده: سنة (٦٢٥ أو ٦٢٦هـ).

سمع من: الناصح ابن الحنبلي، والحافظ الضياء المقدسي، وجماعة. وحَدَّث في حدود سنة ٦٦٠هـ. وكان مليح الإصغاء، صحيح الفهم، انقطع بموته جملة من المرويات.

وكان - رحمه الله - ذا هِمَّة وجلادة، وذِكْر وعبادة، وسَعْي في طلب الرزق. وقد ذهب بصره، وثَقل سمعه في الآخر، فَضَعُفَ.

توفي - رحمه الله - في رمضان سنة (٧١٨هـ) وعاش مثل أبيه: ثلاثاً وتسعين سنة(٣).

---

(١) له ترجمة في: ذيل العبر - للذهبي: (ص٨٩)، ومعجم الشيوخ له: (١/١٨٦)، والدرر الكامنة: (١/٤٦٤)، والشذرات: (٦/٩٣).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٣) له ترجمة في: ذيل العبر - للذهبي: (ص٥٠)، ومعجم الشيوخ له: (٢/٤٠٢)، والدليل الشافي: (٢/٨١٣)، والشذرات: (٦/٤٨).

وقد ذكر سماع ابن القَيِّم منه جماعة من مترجميه(١).

٥- الحاكم: سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر بن أبي عمر، تقي الدين، أبو الفضل وأبو الربيع، المقدسي، الحنبلي، القاضي بدمشق.

مولده: في رجب سنة (٦٢٨هـ).

سَمِعَ الحديث الكثير، وقرأ بنفسه، وحضر جميع (البخاري) على ابن الزبيدي، ورواه عنه. وروى عن الحافظ الضياء نحواً من خمسمائة جزء أو أكثر، وكان محباً للرواية واسِعَهَا، وكان بصيراً خبيراً بالمذهب وشرحه، تَخَرَّجَ به الفقهاء.

وكان – رحمه الله – مُهَذَّب الأخلاق، كَيِّساً، متواضعاً، ذكي النفس، خيِّراً، متعبداً، متهجداً، عديم الشر.

توفي – رحمه الله – فجأة في ذي القعدة سنة(٧١٥هـ)(٢).

وقد ذكر جماعة من مترجمي ابن القَيِّم سماعه منه(٣).

٦- علاء الدين الكِنْدي الوَدَاعي: علي بن مظفر بن إبراهيم بن عمر بن زيد بن هبة الله، أَبو الحسن، الكندي، الإسكندراني، ثم

---

(١) انظر: الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢)، وذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٧/٢)، والدرر الكامنة: (٢١/٤)، وبغية الوعاة: (٦٢/١).

(٢) له ترجمة في: ذيل العبر – للذهبي: (ص٤٢)، ومعجم الشيوخ له: (٢٦٨/١)، والبداية والنهاية: (٧٧/١٤)، والشذرات: (٣٥/٦-٣٦).

(٣) انظر: المعجم المختص: (ص٢٦٩)، والوافي بالوفيات: (٢٧١/٢)، وذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٧/٢)، والرد الوافر: (٦٨).

الدمشقي، الأديب، المحدِّث المفيد، المقري، كاتب ابن وَدَاعة، وكان يعرف بـ «الوَدَاعِي».

مولده: على رأس سنة (٦٤٠هـ).

وكان كثير السماع، فسمع على أكثر من مائتي شيخ، وعني بالرواية، وقرأ "صحيح البخاري" عدة مرات، وأسمع الحديث. ثم تعانى الإنشاء، وَجَوَّدَ الخط، وتقدم في النظم والنثر، فنظم الشِّعْرَ الحسن الرائق الفائق. وجمع كتاباً في نحو من خمسين مجلداً، فيه علوم جمة أكثرها أدبيات، سماه: (التذكرة الكِندية)، وكانت (الحماسة) من بعض محفوظاته.

مات سنة (٧١٦هـ)، ووقع عند ابن تغري بردي وحده: (٧١٠هـ) والصواب الأول[1].

وقد ذكر سماع ابن القَيِّم منه: الصَّفَدي[2].

٧- عيسى الْمُطَعِّم: شرف الدين، عيسى بن عبدالرحمن بن معالي ابن أحمد بن إسماعيل بن عطاف بن مبارك، المقدسي، مُسْنِدُ الوقت، المطعِّم[3] في الأشجار، ثم السمسار في العقار، كما قال الذهبي.

سمع الكثير من مشائخ عدة، منهم: الضياء المقدسي، وكريمة، وسمع (صحيح البخاري) بِفَوْتٍ[4] من ابن الزبيدي. وقد كان أُمياً عامياً، كما قال الذهبي رحمه الله.

---

(١) له ترجمة في: معجم الشيوخ - للذهبي: (٥٨/٢)، وذكره في آخر التذكرة ضمن شيوخه: (١٥٠٣/٤)، والبداية والنهاية: (٨٠/١٤)، والدليل الشافي: (٤٨٥/١).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢).

(٣) أَطْعَمَ الغُصْنَ، وطَعَّمَه، إطعاماً: إذا وَصَلَ به غصناً من غير شجره، وقد أطعمته فَطَعِمَ، أي وصلته فقبِلَ الوَصْلَ. (لسان العرب، مادة: طعم).

(٤) يعني: باستثناء مواضع منه فاته سماعها.

توفي في ذي الحجة سنة (٧١٩هـ)[١].

وقد ذكر سماع ابن القيِّم منه أكثر الذين ترجموه[٢].

٨- البهاء بن عساكر: القاسم بن مُظَفَّر بن نجم الدين بن محمود ابن أحمد بن محمد بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، بهاء الدين، أبو محمد، الدمشقي، المعبِّر، الطبيب.

مولده: في صفر سنة(٦٢٩هـ).

أخذ عن كثير من المشايخ سماعاً وحضوراً، وأجاز له خلق كثيرون، وروى ما لا يُوصَف كثرةً.

وخرَّج له الحافظ علم الدين البرزالي مشيخة، وكذا غيره.

وكان حَسَنَ البِشْر، حلو المحاضرة، وكان قد اشتغل بالطبِّ، وكان يعالج الناس بغير أجرة، ثم لزم بيته بعدُ لإسماعِ الحديث، وتفرد بأشياء كثيرة. وَوَقَفَ على المحدثين أماكن، منها داره، وَقَفَهَا دار حديث. توفي – رحمه الله – في شعبان سنة (٧٢٣هـ)[٣].

وقد نص على سماع ابن القيِّم منه: الصَّفَدِي[٤].

---

(١) له ترجمة في: ذيل العبر – للذهبي: (ص٥٥)، والبداية والنهاية: (١٤/٩٨)، والشذرات: (٦/٥٢).

(٢) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧)، والرد الوافر: (ص٦٨، والدرر الكامنة: (٤/٢١).

(٣) له ترجمة في : معجم الشيوخ – للذهبي : (٢/١١٧)، والبداية والنهاية: (١٤/١١٢).

(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

٩– القاضي بدر الدين ابن جماعة: محمد بن إبراهيم بن سعدالله ابن جماعة بن حازم بن صخر بن عبدالله الكناني، الحموي الأصل، أبو عبدالله.

مولده: في ربيع الآخر سنة (٦٣٩هـ) بحماة.

سمع الحديث، واشتغل بالعلم، وحصَّل علوماً متعددة، وتَقَدَّم وساد أقرانه، وصنف التصانيف الفائقة النافعة. وقد وَلِيَ القضاء مرات في: القدس، ثم مصر، ثم دمشق — مع الديانة، والصيانة، والورع، وكف الأذى — حتى كَبِرَ وَضَعُف وَأُضِرَّ، فاستقال فَأُقِيل.

توفي — رحمه الله — سنة (٧٣٣هـ) بمصر[١].

وقد نص على سماع ابن القَيِّم منه: الصَّفَدي[٢].

١٠– الحافظ الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبدالله الذهبي، التركماني، ثم الدمشقي، أبو عبدالله، الحافظ، مؤرخ الإسلام، وشيخ المحدثين.

مولده: سنة (٦٧٣هـ).

طلب الحديث وله ثماني عشرة سنة، فسمع الكثير، ورحل، وَعُني بهذا الشأن، وتعب فيه، وَخَدَمَهُ، إلى أن رسخت فيه قَدَمُهُ. وقد شَرِبَ الحافظُ ابن حجر ماء زمزم ليصل إلى مرتبته في الحفظ.

---

(١) له ترجمة في: البداية والنهاية: (١٧١/١٤)، والدرر الكامنة: (٣٦٧/٣)، وطبقات الشافعية — ابن قاضي شهبة: (٣٦٩/٢)، ولحظ الألحاظ: (ص١٠٧).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢).

وشهرة هذا الإمام الجهبذ، والعلم النِحرير تُغْنِي عن الإطالة بذكر مناقبه(١).

وقد توفي – رحمه الله – سنة (٧٤٨هـ)(٢).

أما عن سماع ابن القيِّم منه، وتتلمذه عليه: فإنه لم يذكر ذلك أحدٌ ممن ترجموا لابن القيِّم، ولكن وصف ابن القيِّم الذهبي بأنه شيخه، وذلك في رسالته في الأحاديث الموضوعة – التي سيأتي الكلام عليها مفصلاً عند ذكر مؤلفات ابن القيم إن شاء الله – حيث قال: « سمعت شيخنا أبا عبدالله محمد بن عثمان...»(٣). وقال مرة في الرسالة نفسها: « وسمعت الحافظ أبا عبدالله محمد بن عثمان...»(٤).

وقد ذكره في مواضع أخرى من كتب له:فقال مرة في كتابه (جلاء الأفهام)(٥) – ناقلاً كلام الذهبي في حديث – : « قال محمد بن عثمان الحافظ: هذا وَضَعَه العُمَرِي». ثم قال: «وهو كما قال؛ فإن هذا الإسناد لا يَحْتَمِلُ هذا الحديث».

وقال مرة في كتابه (زاد المعاد)(٦) – متعقباً إيّاه في مسألة -:

---

(١) ومن أراد الوقوف على دراسة حياة الإمام الذهبي مستوفاة: فعليه بكتاب (الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام) للدكتور بشار عواد: (ص٧٥-٢٧٦).

(٢) له ترجمة في: ذيل التذكرة - للحسيني: (ص٣٤ - ٣٨)، والبداية والنهاية: (٢٣٦/١٤)، وطبقات الحفاظ: (ص٥٢١ – ٥٢٣).

(٣) رسالة الموضوعات : (ق٤٢/أ).

(٤) المصدر السابق: (ق٤/أ).

(٥) (ص١٨).

(٦) (١٣٢/٢).

«وممن غَلِطَ في هذا أيضاً: محمد بن عثمان الذهبي في كتابه(الضعفاء) فقال: مطرف بن مصعب المدني...». يعني: وأن الصواب فيه: مطرف أبو مصعب.

فهكذا نجد ابن القيِّم – رحمه الله – في هاتين المرتين ينقل عن الذهبي: مرة مستفيداً منه، ومرة متعقباً إياه، بدون أن يصرح في أي من المرتين بأنه شيخه، أو أنه سمع منه.

ثم إن الشيخ بكر أبو زيد – حفظه الله – لَمَّا وقف على نص (رسالة الموضوعات) وما جاء فيها من تصريح ابن القيِّم بأن الذهبي شيخه، استبعد ذلك قائلاً: «والذهبِيُّ من تلامذة ابن القيِّم، ولم أر ابن القيِّم في شيء من كتبه المطبوعة يذكر الذهبي وينقل عنه»[١]. ثم حكم – بناء على ذلك – بغرابة أسلوب هذه الرسالة على مسلك ابن القَيِّم في التأليف، وَتَوَقَّفَ بالتالي في الحكم بنسبتها لابن القيِّم[٢].

وأقول: إن كلام الشيخ بكر في نفي مشيخة الذهبي لابن القَيِّم فيه نظر؛ ويتضح ذلك بما يلي:

– أما قوله بأن الذهبي من تلامذة ابن القَيِّم : فإنه مما لا دليل عليه، وسيأتي التنبيه على ذلك عند الكلام على تلاميذ ابن القيِّم، وبيان ضعف الدليل الذي اعتمده الشيخ في الحكم بذلك[٣].

(١) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٧٨ – ١٧٩).

(٢) وسيأتي تحقيق القول في ذلك إن شاء الله، عند الكلام على مصنفات ابن القَيِّم. انظر: (ص ٣١٣).

(٣) انظر: (ص ٢٠٠ - ٢٠٢).

- وأما كونه لم ير ابن القيِّم في شيء من كتبه المطبوعة يذكر الذهبي وينقل عنه: فقد تقدم نقل نصين من كتابين مختلفين، ينقل فيهما ابن القَيِّم عن الذهبي.

- فإذا ثبت لدينا عدم انتهاض ما استدل به الشيخ بكر – سلمه الله – على نفي كون الذهبي شيخاً لابن القيِّم، فإن الواقع والقرائن يؤيدان الحكم بإثبات هذه المشيخة، ويؤكد هذا أمور:

أولاً: ذلك النص من ابن القَيِّم في رسالته في الأحاديث الموضوعة، والذي يقول فيه: «سمعت شيخنا»؛ فإنه صريح لا يحتمل تأويلاً، إلا أن يقال: هذا الكتاب لا تصح نسبته لابن القيِّم، فالكلام ليس كلامه؟ ولا سبيل إلى القول بذلك؛ فإن الكتاب صحيح النسبة لابن القَيِّم بأدلة قوية، كما سيأتي.

وأما ما جاء في النصين الآخرين من نقله عن الذهبي دون تصريح بأنه شيخه: فإنه لا يلزم منه نفي كونه شيخه؛ إذ لا مانع من أن ينقل الإنسان عن شيخه دون وصفه بذلك، بل إن ذلك كثير في كلام الأئمة.

ثانياً: أن وجود ابن القَيِّم مع الذهبي في بلد واحد – وهو دمشق– ومعاصرة كل منهما للآخر، مع شهرة الذهبي وإمامته، وطول باعه في العلم، وحرص ابن القيِّم على التحصيل على كبار الأئمة، كل ذلك يجعل القول بتتلمذ ابن القيِّم على الذهبي غير بعيد، بل عدم سماعه منه وأخذه عنه هو البعيد الغريب.

ثالثاً: أن فارق السنِّ بينهما يدعم القول بمشيخة الذهبي لابن القيِّم؛ فإن الذهبي – رحمه الله – ولد سنة (٦٧٣هـ)، ومولد ابن القيِّم سنة (٦٩١هـ)، وبذلك فإن الذهبي يكبره بثماني عشرة سنة، ففي السنة التي وُلِدَ فيها ابن القيِّم – رحمه الله – شرَعَ الذهبي في القراءة بالجمع الكبير على شيخين في آنٍ واحد، فما لبث «أن أصبح على معرفة جيدة بالقراءة وأصولها ومسائلها، وهو لم يزل فتىً لم يتعد العشرين من عمره»[1].

ولبراعَةِ الذهبي وتميزه في ذلك: تَنَازَلَ له شَيْخُهُ شمس الدين الدمياطي عن حلقته بالجامع الأموي أوائل سنة (٦٩٣هـ)[2]، كل ذلك وابن القيِّم لم يزل بعد في الثانية من عمره، فهل يبعدُ – مع هذا السبق في السِّنِّ والتَّلقِّي – أن يكون الذهبي شيخاً لابن القيِّم؟

رابعاً: ثم إنه ظهر لي – وأرجو أن أكون مخطئاً في ظني – أنه كانت هناك نفرةٌ بين ابن القيِّم وشيخه الذهبي، ولعل ذلك يتضح من قول الذهبي في حق ابن القيِّم: «... ولَكنَّهُ مُعْجَبٌ برأيه جرئ على الأمور، غفر الله له»[3]. فهذه كلمة – ولا شك – تشير إلى عدم انسجام واتفاق، فربما ترتب على ذلك قلة الاتصال بينهما؟ ومن ثم عدم إكثار ابن القيِّم عنه، بخلاف شيخه المزي مثلاً، كما سيأتي.

وعلى كلِّ حال، فما دام ابن القيِّم – رحمه الله – قد صَرَّح بأن الذهبي شيخه، وذلك في كتاب ثابت النسبة إليه، فإنه لا مجال لنفي ذلك إلا بِبَيِّنَةٍ ودليل قويٍّ.

---

(١) الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام: (ص٨٣ – ٨٤).

(٢) المصدر السابق: (ص٨٥).

(٣) المعجم المختص: (ص٢٦٩).

وبعدُ، فقد طال بنا الكلام – شيئاً ما – في إثبات تلمذة ابن القيِّم للذهبي، والآن نعود مرة أخرى إلى ما كنا بصدده من سرد شيوخ ابن القيِّم رحمه الله.

١١- محمد بن أبي الفتح بن أبي سهل البَعْلَبَكِّيِّ، الحنبلي، شمس الدين، أبو عبدالله، الإمام، العلامة، المحدث.

مولده: سنة (٦٤٥هـ).

تحول إلى دمشق فاشتغل، وأتقَنَ الفقه، وسمع الكثير من: ابن عبدالدائم والكرماني وغيرهما، وعني بالرواية والأجزاء، وله اعتناء بالرجال، جيد الخبرة بألفاظ الحديث. وأتقن العربية، ولع معرفة تامة بالنحو، وأفاد ودَرَّسَ.

وكان – رحمه الله – حَسَنَ الْخُلُق، عابداً، متواضعاً، مع القناعة والاقتصاد، وكثرة المحاسن.

مات بالقاهرة بعد دخولها بأيام في المحرم سنة (٧٠٩هـ)(١).

وقد ذكر سماع ابن القيِّم منه: الصَّفَدِي(٢).

١٢- ابن الشِّيْرَازِي: محمد بن محمد بن محمد بن هبة الله بن محمد ابن يحيى بن بُنْدار بن مَميل، شمس الدين، أبو نصر، الفارسي، الشِّيرازي الأصل، ثم الدمشقي، الْمِزِّي، الْمُسْنِد، الْمُعَمِّر.

مولده: سنة (٦٢٩هـ).

---

(١) له ترجمة في: معجم الشيوخ – الذهبي: (٢/٣٢٤)، وذكر ترجمته في آخر التذكرة ضمن شيوخه (١٥٠١/٤)، وبغية الوعاة: (٢٠٧/١ – ٢٠٨).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢).

سمع كثيراً، وأسمع، وأفاد، وتفرد في زمانه، وَرُحِلَ إليه. وكان — رحمه الله — عاقلاً، ساكناً، وقوراً، متواضعاً، خَيِّراً، وكان أُستاذاً في إذهاب المصاحف[١].

توفي — رحمه الله — ليلة عرفة سنة (٧٢٣هـ)[٢].

وقد نص على سماع ابن القَيِّم منه: الصَّفَدي[٣]، وابن حجر[٤]، والسيوطي[٥].

١٣- المزي: يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف، القُضَاعي، ثم الكَلْبي، الدمشقي، الشافعي، أبو الحجاج، جمال الدين، الإمام، العلامة، الحافظ، محدث الشام.

مولده: بحلب سنة (٦٥٤هـ) ونشأ بالْمِزَّة.

سمع: (المسند)، و(الكتب الستة)، و(معجم الطبراني)، و(الأجزاء الطبرزدية)، و(الكندية)، و(صحيح مسلم) . وَرَحَل فسمع: بالحرمين، وحلب، وحماة، وبعلبك وغيرها.

وقد برع ومهر وتقدم في فنون كثيرة، ولاسيما في معرفة الرجال، فهو حامل لوائها، والقائم بأعبائها.

---

(١) أَذْهَبَ المصحف وذَهَّبَه: طلاه بالذهب، فهو مُذَهَّبٌ وَذَهِيبٌ (القاموس المحيط، مادة: ذهب).

(٢) له ترجمة في: معجم الشيوخ — للذهبي: (٢/٢٧٩)، والبداية والنهاية: (١٤/١١٣).

(٣) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٤) الدرر الكامنة: (٤/٢١).

(٥) بغية الوعاة: (١/٦٢).

وكان – رحمه الله – ثقة، حجة، كثير العلم، حسن الأخلاق، كثير السكوت، قليل الكلام جداً، صادق اللهجة، مع التواضع والاقتصاد في المأكل والملبس. وقد ترافق هو وابن تَيْمِيَّة كثيراً في سماع الحديث.

توفي – رحمه الله – في صفر: سنة (٧٤٢هـ)[١]

ولم يذكره أحد ممن ترجم لابن القَيِّم ضمن شيوخه، ولكن ابن القَيِّم – رحمه الله – كثير النقل عنه في كتبه مع التصريح بأنه شيخه، وبخاصة فيما يتعلق بالرجال والأسانيد.

ويظهر عليه حبه الشديد له، واحترامه وتقديره إيَّاه، حتى كان يطلق عليه «شيخ الإسلام»[٢] كما كان يطلق ذلك على شيخه الأول: ابن تَيْمِيَّة.

يقول مرة ناقلاً عنه فائدة حول راوٍ: «وهكذا هو في (تهذيب الكمال) لشيخنا أبي الحجاج المزي»[٣].

وأحياناً لا يسميه، فيقول: «وقال شيخنا في التهذيب»[٤]. أو: «وذكره شيخنا في التهذيب» [٥].

---

(١) له ترجمة في: تذكرة الحفاظ: (١٤٩٨/٤ – ١٥٠٠)، ومعجم الشيوخ – للذهبي: (٣٨٩/٢)، والبداية والنهاية: (٢٠٣/١٤).

(٢) تهذيب السنن: (٦٢/١).

(٣) جلاء الأفهام: (ص١٢).

(٤) جلاء الأفهام: (ص ٣٤).

(٥) جلاء الأفهام: (ص ٣٥).

ويعتمد رأيه كثيراً في الترجيح عند الاختلاف، فتراه يقول: « قال شيخنا أبو الحجاج المزي: والصواب رواية ...»[1]. وتارة يقول: «وكان شيخنا أبو الحجاج المزي يرجح هذا أيضاً»[2].

وقد ينقل عنه في بعض المواضع مما سمعه منه، فيقول: « قال لي شيخنا أبو الحجاج الحافظ»[3]. ويقول أيضاً: « وسمعت أبا الحجاج الحافظ يقول...»[4].

ويظهر واضحاً من هذه النقول: مدى حب ابن القَيِّم لشيخه المزي، واحترامه له، ونقل إفاداته وعلومه في كثير من كتبه.

ثانياً: شيوخه في العربية:

لقد برع ابن القَيِّم في علوم متعددة، وكان على رأسها: النحو والعربية، حتى وصفه غير واحد من مترجميه بـ «النحوي»[5]، وأن له في العربية «اليد الطولى»[6].

ولا عجب في ذلك؛ فقد أولى ابن القَيِّم – رحمه الله – ذلك الجانب عناية فائقة، وتلقاه على أكابر شيوخ عصره، ومن هؤلاء الشيوخ:

– محمد بن أبي الفتح البعلبكي الماضي ذكره.

---

(١) حادي الأرواح: (ص٩٨).

(٢) تهذيب السنن: (٤/٣٤٢).

(٣) حادي الأرواح: (ص٢٧٠).

(٤) زاد المعاد: (٤/٢٥٢).

(٥) انظر: المعجم المختص: (ص٢٦٩)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧).

(٦) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٨).

قال الصَّفَدِي: « قرأ عليه (الْمُلَخَّص) لأبي البقاء، ثم قرأ (الْجُرْجَانِيَّة) ثم قرأ (ألفية ابن مالك)، وأكثر (الكافية الشافية)، وبعض (التسهيل) »[1].

ومن شيوخه في العربية أيضاً:

١٤- مجد الدين التونسي: أبو بكر بن القاسم، المرسي، ثم التونسي، نزيل دمشق، مجد الدين، شيخ القراءة والنحو.

مولده: سنة(٦٥٦هـ).

سمع من الفخر علي، وجماعة، ويتصدر للقراءة زماناً، وكان من أذكياء وقته، مع الدين والنَّزَاهة والوقار.

توفي – رحمه الله – في ذي القعدة سنة (٧١٨هـ)[2].

،وقد ذكره ضمن شيوخ ابن القيِّم جماعة[3]، وذكر الصلاح الصَّفَدِي: أن ابن القيِّم قرأ عليه قطعة من (المقرب)، ونقل الشيخ بكر أبو زيد عن الصَّفَدِي: أنه (الْمُغْرب)[4].

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١). وانظر: ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره : (ص١٠٦).

(٢) له ترجمة في: معجم الشيوخ – الذهبي: (٢/٤١٧).

(٣) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، والدرر الكامنة: (٤/٢١)، وبغية الوعاة: (١/٦٢).

(٤) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٠٥)، (والمغرب) معروف للمُطَرِّزي (ت٦١٠هـ) وأما (المقرب): فلم أقف عليه، فلعله تصحف في كتاب الصَّفَدِي.

ثالثاً: شيوخه في الفقه:

أما الفقه: فقد كان ابن القَيِّم – رحمه الله – مشتغلاً به «ويجيد تقريره» كما مضى من كلام الذهبي رحمه الله.

وقد أخذ الفقه عن جماعة من أَجِلَّة عصره، منهم:

١٥– شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة: تقي الدين، أبو العباس، أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن محمد بن الخضر... بن تيمية، الحرَّاني، ثم الدمشقي، الإمام، العالم، والفقيه، الحافظ، المفتي، شيخ الإسلام الذي أثنى عليه الموافق والمخالف.

مولده: سنة (٦٦١هـ).

وشهرة الشيخ تغني عن الكلام عنه، وقد توفي – رحمه الله – سنة (٧٢٨هـ) محبوساً بقلعة دمشق كما تقدم[١].

وقد سبقت الإشارة إلى العلاقة الوثيقة بين ابن القَيِّم وأستاذه ابن تَيْمِيَّة[٢]، فلقد توطدت العلاقة بين ابن القَيِّم وشيخه، حتى صار «من عيون أصحابه»[٣]. بل كان «رئيس أصحاب ابن تَيْمِيَّة»[٤]. حتى إنه لا يكاد يذكر ابن تَيْمِيَّة إلا ويذكر معه ابن القَيِّم رحمهما الله تعالى.

---

(١) ولابن تَيْمِيَّة ترجمة في: معجم شيوخ الذهبي: (١/٥٦)، والتذكرة: (٤/١٤٩٦)، والبداية والنهاية : (١٤/١٤١)، والوافي بالوفيات: (٧/١٥)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٣٨٧)، والدرر الكامنة: (١/١٥٤).

(٢) انظر: (ص ١١٣).

(٣) ذيل العبر: (ص١٥٥).

(٤) كما قال السخاوي رحمه الله. (التاج المكلل: ص٤١٩).

وقد نص على تفقه ابن القَيِّم بابن تَيْمِيَّة أكثر من ترجم له(١).

وابن القَيِّم – رحمه الله – دائم الذكر لشيخه، كثير النقل عنه في كتبه، مع الإشادة به، وإظهار الحب والتقدير له (٢).

١٦- المجد الحرَّاني: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل، مجد الدين، أبو محمود، الحرَّاني، الفراء، الحنبلي.

مولده بحران: سنة (٦٤٥هـ)، ثم انتقل إلى دمشق سنة ٦٧٠ أو ٦٧١هـ. سمع الحديث بدمشق من الجمال ابن الصيرفي وغيره، فسمع (الكتب الستة) و(المسند). وتفقه حتى برع في المذهب، وتَخَرَّج به عدة فقهاء وأئمة، و لم يُصَنِّف شيئاً.

وكان متواضعاً، كثير الصمت عما لا يعنيه، لا يغتاب بشراً، ولا يؤذي أحداً، ومن أكفِّ الناس عن الفتيا، فيه خير ورقَّةٌ.

توفي – رحمه الله – في جمادى الأولى سنة (٧٢٩هـ)(٣).

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وذيل العبر: (ص١٥٥)، والدرر الكامنة: (٤/٢١)، وبغية الوعاة: (١/٦٢).

(٢) تنظر أمثلة لنقل ابن القَيِّم عن شيخه ابن تَيْمِيَّة في: زاد المعاد: (١/٤٣٤، ٤٤٠، ٤٥٦)، وحادي الأرواح: (ص٩٨)، وجلاء الأفهام: (ص١٨)، وتهذيب السنن: (١/٦٢)، وإعلام الموقعين: (٢/٣٤٤)، ومواضع النقل كثيرة جداً يصعب حصرها.

(٣) له ترجمة في : معجم الشيوخ للذهبي: (١/٧٩)، وذيل العبر له: (ص٨٦)، والبداية والنهاية: (١٤/١٥٢)، والدرر الكامنة: (١/٤٠٣).

وقد نص على تفقه ابن القيِّم به: الصَّفَدي[١]، وابن حجر[٢].

ونص الصَّفَدي على أنه قرأ عليه: (مختصر أبي القاسم الخرقي)، و(المقنع) لابن قدامة، وكلاهما في الفقه الحنبلي.

١٧- شرف الدين بن تيمية: عبدالله بن عبد الحليم... بن تيمية، شرف الدين، أبو محمد، الحراني، الحنبلي، أخو شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة.

مولده: سنة (٦٦٦هـ).

كان عارفاً بجمل نافعة من الحديث ورجاله، سمع (المسند)، (والكتب الستة) وغيرهما، وكان عارفاً بالسيرة وأيام الناس، مُحْكِماً للفقه والعربية.

وكان كثير المحاسن، كبير القدر، مقتصداً في مأكله وملبسه. وكان أخوه يكرمه ويعظمه.

توفي – رحمه الله – في جمادى الأولى سنة (٧٢٧هـ)[٣].

وقد نص على تفقه ابن القيِّم به: الصَّفَدِي[٤]، ونص ابن القَيِّم على أنه شيخه[٥].

وممن أخذ الفقه عنهم أيضاً:

– محمد بن أبي الفتح البعلبكي المتقدم ذكره.

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٢) الدرر الكامنة: (٤/٢١).

(٣) له ترجمة في : معجم الشيوخ للذهبي: (١/٣٢٣)، وذيل العبر له: (ص٨١)، والدرر الكامنة: (٢/٣٧١)، والشذرات: (٦/٧٦).

(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٥) الصواعق المرسلة: (١/٣٢٠).

رابعاً: شيوخه في الفرائض:

أما شيوخه في الفرائض فهم:

١٨- والده: أبو بكر بن أيوب، قَيِّم الجوزية. وقد تقدم أنه كان له في الفرائض اليد الطولى(١)، ولذلك فقد أخذها عنه ابن القَيِّم أولاً، نص على ذلك: الصَّفَدِي(٢)، وابن حجر(٣)، والشوكاني(٤).

ثم أخذها على:

- إسماعيل بن محمد الحراني الماضي ذكره(٥).

ثم على:

- شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة(٦).

خامساً: شيوخه في أصول الفقه.

وقد أخذ أصول الفقه عن جماعة من العلماء، منهم:

١٩- صفي الدين الهندي: محمد بن عبد الرحيم بن محمد، أبو عبدالله، الأرموي، الشافعي، العَلاَّمة، الأصولي.

مولده: سنة (٦٤٤هـ) بالهند.

(١) انظر ترجمته فيما تقدم: (ص ٩٠).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٣) الدرر الكامنة: (٤/٢١).

(٤) البدر الطالع: (٢/١٤٣).

(٥) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٦) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وبغية الوعاة: (١/٦٢)، وطبقات المفسرين(٢/٩١).

خرج من دِهْلي سنة ٦٦٧هـ فحجَّ وجاور بمكة أشهراً، ثم دخل اليمن، ثم مصر، ثم سافر إلى الروم، ثم قدم دمشق سنة ٦٨٥هـ، فاستوطنها، واشتغل بالتدريس، وصنف في الأصول وعلم الكلام.

وكان ذا برٍّ وصلة، وله حظ من صلاة وتعبد.

توفي - رحمه الله - في صفر سنة (٧١٥هـ) وقد استوفى سبعين سنة وأشهراً[١].

وقد ذكر أخذَ ابن القَيِّم الأصول عنه: الصَّفَدِي[٢]، وابن حجر[٣]، والسيوطي[٤].

وأخذ الأصول - أيضاً - عن:

- شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة، فَقَرَأ عليه قطعةً من (المحصول)[٥]، وقطعة من (الإحكام في أصول الأحكام)[٦]، كما ذكر ذلك الصَّفَدِي[٧].

وأخذ الأصول - أيضاً - عن:

- إسماعيل بن محمد الحراني المتقدم ذكره، فقرأ عليه أكثر

(١) له ترجمة في: معجم الشيوخ - للذهبي: (٢١٦/٢)، والبداية والنهاية: (٧٧/١٤)، والدرر الكامنة: (١٣٢/٤).
(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢).
(٣) الدرر الكامنة: (٢١/٤).
(٤) بغية الوعاة: (٦٢/٢).
(٥) للفخر الرازي (ت٦٧٨هـ) وهو مطبوع.
(٦) لسيف الدين الآمدي (ت٦٣١هـ) وهو مطبوع.
(٧) الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢).

(الروضة)[١]، لابن قدامة، ذكر ذلك الصَّفَدِي[٢].

سادساً: شيوخه في التوحيد وأصول الدين:

قرأ في التوحيد على:

- شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة، قرأ عليه قطعة من (الأربعين)[٣] وقطعة من (المحصل)[٤]. كما أفاد ذلك: الصَّفَدِي[٥].

وقرأ أصول الدين – أيضاً – على:

- الشيخ صفي الدين الأرموي المتقدم، قرأ عليه أكثر الكتابين – الأربعين والمحصل – كما أفاده الصَّفَدِي[٦].

سابعاً: شيوخ آخرون:

من هؤلاء الشيوخ:

٢٠- ابن سَيِّد الناس: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبدالله ابن محمد بن يحيى... أبو الفتح، فتح الدين، ابن سيد الناس، الأندلسي الأصل، المصري، الإمام، الحافظ.

---

(١) وهي: (روضة الناظر وجنة المناظر) لموفق الدين ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ). طبع مراراً.

(٢) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٣) لعل المقصود به: (الأربعين في أصول الدين) للرازي. (ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره :ص (١٠١).

(٤) لعل المراد به : (محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من الحكماء والمتكلمين) للرازي أيضاً. (ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: ص(١٠١).

(٥) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٦) المصدر السابق.

مولده: في سنة (٦٧١هـ) بالقاهرة.

سمع الكثير، وأخذ علم الحديث عن: والده، وابن جماعة، وتفقه على مذهب الإمام الشافعي، وبرع في علوم شتى، وفاق أقرانه، ولم يكن بمصر في مجموعه[(١)] مثله: في حفظ الأسانيد، والمتون، والعلل، وغير ذلك.

توفي فجأة في شعبان سنة (٧٣٤هـ)[(٢)].

ولم يذكره أحدٌ من مترجمي ابن القيِّم ضمن شيوخه، لكن حَدَّث عنه ابن القيِّم مرة، فقال – عند الكلام على سَرِيَّة الخبط – : « وكانت في رجب سنة ثمان، فيما أنبأنا به الحافظ أبو الفتح محمد بن سيد الناس في كتاب (عيون الأثر)[(٣)] له ... »[(٤)].

وقد كان دخول ابن سيد الناس إلى دمشق سنة (٦٩٠هـ) كما قال ابن كثير[(٥)]، ولم يكن ابن القيِّم قد ولد بعد، والظاهر أنه لم يمكث في دمشق كثيراً. فلعل ابن القيِّم يحدِّث بهذا الكتاب إجازة، أو يكون قد قرأه عليه في إحدى سفراته إلى القاهرة؟ فالله أعلم.

ومن هؤلاء الشيوخ – أيضاً – ما ذكره الشيخ بكر أبو زيد:

---

(١) يعني: فيما جمعه من علم.

(٢) له ترجمة في: التذكرة ضمن شيوخه: (١٥٠٣/٤)، والبداية والنهاية: (١٧٨/١٤)، وطبقات الشافعية – ابن قاضي شهبة: (٣٩٠/٢).

(٣) هو كتاب: "عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير" مطبوع.

(٤) زاد المعاد: (٣٨٩/٣).

(٥) البداية والنهاية: (١٧٨/١٤).

٢١- ابن الزَّمْلَكَاني[١]: كمال الدين بن علي بن عبدالواحد، الأنصاري، الشافعي، شيخ الشافعية بالشام وغيرها.

مولده: سنة (٦٦٦هـ).

طلب الحديث وقتاً، وقرأ بنفسه، وهو أحد المتقدمين في الفتوى والتدريس.

توفي - رحمه الله - سنة (٧٢٧هـ)[٢].

ومنهم أيضاً:

٢٢- ابن مفلح[٣]: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، المقدسي، ثم الصالحي، الحنبلي، شمس الدين، أبوعبدالله، أحد الأئمة.

سمع من عيسى المطعم وغيره، وتَفَقَّه، وبرع، ودَرَّس، وأفتى، وناظر، وحدَّث، وأفاد.

وقال ابن القَيِّم لقاضي القضاة موفق الدين الحجاوي سنة ٧٣١هـ: «ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح». وكان أخبر الناس بمسائل ابن تَيْمِيَّة، حتى أن ابن القَيِّم كان يراجعه في مسائله[٤].

---

(١) ابن قَيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص١٠٦).

(٢) له ترجمة في : البداية والنهاية: (١٣٦/١٤)، والدرر الكامنة: (١٩٢/٤)، وحسن المحاضرة: (٣٢٠/١).

(٣) ابن قَيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص١٠٧).

(٤) شذرات الذهب: (١٩٩/٦).

توفي – رحمه الله – سنة (٧٦٣هـ)[١].

ولم أر النص على تلمذة ابن القيِّم له وأخذه عنه، فهل بنى الشيخ بكر – حفظه الله – ذلك على مراجعة ابن القيِّم له في اختيارات شيخ الإسلام؟ وإذا كان هذا هو مستنده، فهل يكون ذلك كافياً للحكم بتلمذته له؟

٢٣– فاطمة بنت إبراهيم بن محمود بن جوهر، البطائحي، البعلبكي، أم محمد.

مولدها: سنة (٦٢٥هـ).

وكانت امرأة صالحة، عابدة، محدِّثَة، مسندة، سمعت (صحيح البخاري) من ابن الزبيدي، وروته عنه مرات، وسمعت (صحيح مسلم) على أبي الثناء ابن الحصيري شيخ الحنفية، وهي آخر من روى عنه وفاة. وطال عمرها، وروت الكثير.

توفيت – رحمهما الله – في صفر سنة (٧١١هـ) عن ست وثمانين سنة[٢].

وقد ذكر جماعة سماع ابن القيِّم منها[٣]، وبعضهم يسميها: «بنت البطائحي»، وهي المقصودة.

---

(١) له ترجمة في: الدرر الكامنة: (٥/٣٠)، والشذرات: (٦/١٩٩).

(٢) لها ترجمة في: معجم الشيوخ – الذهبي: (٢/١٠٣)، وذكرها في آخر التذكرة: (٤/١٤٩٥) في الوفيات، والدرر الكامنة: (٣/٣٠١)، والشذرات (٦/٢٨).

(٣) انظر: المعجم المختص : (ص٢٦٩)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٧)، وطبقات المفسرين: (٢/٩١).

وبعد، فهذا ما أمكن الوقوف عليه من شيوخ ابن القَيِّم رحمه الله، الذين تتلمذ على أيديهم، واخذ العلم عنهم، وتَخَرَّج بهم.

ويمكن لنا عند النظر في هؤلاء الشيوخ أن نسجل بعض الملاحظات:

١- أن غالب هؤلاء الشيوخ - إن لم يكونوا جميعاً - أئمة جهابذة حفاظ، وعلماء أعلام، كانوا مقدمين في وقتهم في تلك الفنون التي تلقاها ابن القَيِّم - رحمه الله - عن كل واحد منهم.

٢- أن هؤلاء الأئمة - شيوخ ابن القَيِّم - كانوا - أيضاً - على درجة كبيرة من: الزهد، والورع، والتواضع، وحسن الخلق، والاجتهاد في العبادة، إلى غير ذلك من الأخلاق الفاضلة والخلال الحميدة، كما مضى.

٣- أن كل هؤلاء الشيوخ من أهل دمشق: مولداً ونشأة، أو انتقالاً واستيطاناً، وحتى من لم يستوطنها منهم، فقد جلس فيها فترة. وهذا يؤكد - كما سيأتي ذكره - : أن ابن القَيِّم - رحمه الله - لم يرحل خارج بلده كثيراً لطلب العلم، وإنما حصَّل علومه كلها - أو أكثرها - على شيوخ بلده (دمشق)، وما ذلك إلا لأهميتها العلمية آنذاك، وتوافد أهل العلم إليها على ما سبق بيانه.

فإذا أخذنا هذه الأمور كلها بعين الاعتبار، أمكن لنا أن نتصور إلى أي مدى كان تأثير هؤلاء الشيوخ في علم ابن القَيِّم، وأخلاقه، وتكوين شخصيته تأثيراً إيجابياً.

المبحث الثالث:

اهتمامه باقتناء الكتب، وذكر مكتبته

إن من الأمور المهمة في حياة العالم، وطالب العلم: اقتناء أكبر قدرٍ ممكن من الكتب في سائر الفنون وشتى العلوم.

فلا شك أن وجود مكتبة متكاملة بين يدي طالب العلم يتيح له فرصةً أكبر للقراءة والاطلاع، ومن ثَمَّ يكون ذلك من أكبر العون له على الترقي في المعرفة والتقدم في التحصيل.

كما أن نوع المراجع التي تشتمل عليها هذه المكتبة، له أثر مهمٌّ في تكوين الشخصية العلمية لصاحبها.

قال العلامة بدر الدين بن جماعة – عند ذكر آداب طالب العلم مع الكتب –:

« الأول: ينبغي لطالب العلم أن يعتني بتحصيل الكتب المحتاج إليها ما أمكنه، شراءً وإلا فإجارَةً أو عاريةً؛ لأنها آلة التحصيل »[1].

ولكن ينبغي أن يُعلم أن مجرد جمع الكتب وتحصيلها ليس كافياً في حصول الرِّفْعَةِ والتقدم في العلم، بل لا بد أن يَضُمَّ إلى ذلك: الْجِدَّ والاجتهاد في الطلب، وكثرة المطالعة لها، وبذل الجهد والوقت في نظرها.

---

(١) تذكرة السامع والمتكلم: (ص١٦٤).

قال الشيخ ابن جماعة: « ولا يجعل تحصيلها وكثرتها حظَّهُ من العلم، وجمعها نصيبه من الفهم، كما يفعله كثير من الْمُنْتَحِلين للفقه والحديث، وقد أحسن القائل:

إذَا لَمْ تَكُنْ حَافِظَاً وَاعِيَاً   فَجَمْعُكَ لِلكُتبِ لا يَنْفَعُ »[١].

وقد تحدَّثت مصادر ترجمة العلامة ابن القيِّم عن اشتهاره بحب الكتب، وغرامه بجمع الكثير منها، حتى حصل له من ذلك ما لم يحصل لغيره.

ومن أقوال أصحابه ومترجميه في وصف ذلك:

قال ابن كثير رحمه الله: « واقتنى من الكتب ما لا يتهيأ لغيره تحصيل عُشْرِهِ، من كتب السلف والخلف »[٢].

وقال ابن رجب الحنبلي: « وكان شديد المحبة للعلم... واقتناء الكتب، واقتنى من الكتب ما لم يحصل لغيره »[٣].

وقال الحافظ ابن حجر: «وكان مُغْرىً بجمع الكتب، فَحَصَّل منها ما لا يُحْصَر...»[٤].

فهكذا كان ابن القيم مغرماً بجمع الكتب، حريصاً على اقتنائها، ولم يكن حظه منها مجرد جمعها، بل جمع إلى ذلك: جِدًّا واجتهاداً في

(١) تذكرة السامع والمتكلم: (ص ١٦٤).
(٢) البداية والنهاية: (١٤/٢٦٤).
(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).
(٤) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).

درسها ونظرها، وإنفاقاً لليله ونهاره في مطالعتها، مع ما آتاه الله – سبحانه – من قوة الذكاء، وسعة الحفظ، ونور البصيرة، ومع ما وصف به من شدة الحب للعلم كما تقدم، فانتفع لأجل ذلك كله بهذه الكتب.

وربما يكون ابن القَيِّم – رحمه الله – قد نَسَخَ جملةً من هذه الكتب بخطه، فقد قال ابن كثير رحمه الله: «وكتب بخطه الحسن شيئاً كثيراً» [1]. وقال ابن رجب: «وكتب بخطه ما لا يُوصَف كَثْرَة» [2].

وقد يكون المراد بذلك: ما كتبه تصنيفاً، ولكن لا يمتنع – أيضاً – كتابته شيئاً من ذلك على سبيل النسخ، وبخاصة في مرحلة الطلب.

وعلى كل حال، فإن الذي يهمنا هو أن ابن القَيِّم – رحمه الله – قد حصَّل من الكتب ما لم يحصله غيره، ويظهر ذلك واضحاً عند النظر في قائمة المصادر التي اعتمدها في مؤلفاته، فقد كانت تلك المصادر غزيرةً وفيرةً، وكانت – في الوقت نفسه – قيِّمة ونفيسة، مع تنوعها واختلاف فنونها[3].

وليس أدل على ضَخَامَةِ المكتبة التي خَلَّفَهَا ابنُ القَيِّم –رحمه الله– وكثرةِ كتبها، مما حكاه الحافظُ ابن حجر: من أن أولادَ ابن القَيِّم ظلُّوا «يبيعون منها بعد موته دهراً، سوى ما اصطفوه لأنفسهم»[4].

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).
(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).
(٣) انظر ما سيأتي من الكلام على مصادر ابن القَيِّم في كتبه ص: (٢٦٧).
(٤) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).

وقد نَفَعَ الله بهذه المكتبة العامرة بعد موت ابن القَيِّم رحمه الله؛ ذلك أنها آلت إلى أولاده من بعده – وقد كانوا أهل علم وفضل كما مضى – فاصطفوا لأنفسهم جملةً كبيرةً منها كما مرَّ، واقتنى كتباً نفيسةً منها: ابن أخيه عماد الدين إسماعيل بن عبدالرحمن(١)،«وكان لا يبخل بعاريتها» كما قال ابن حجي(٢).

فرحم الله ابنَ القَيِّم، وأجزل له المثوبة، فلقد خَلَّف لأولاده خير زاد، وأفضل ذخيرة ليوم الْمَعَادِ، مع عموم الانتفاعِ بهذه الكتب بالإعارة وغيرها.

---

(١) ابن أبي بكر بن أيوب ... المعروف "بابن قَيِّم الجوزية" كَعَمِّه، وكان رجلاً حسناً، وقد اقتنى أكثر مكتبة عَمِّه شمس الدين ابن القَيِّم. توفي في رجب سنة ٧٩٩هـ.
له ترجمة في: ذيل ابن عبدالهادي على طبقات ابن رجب: (ص٢١)، والدارس في تاريخ المدارس: (٢/٩١).

(٢) الدارس في تاريخ المدارس: (٢/٩١).

المبحث الرابع:
أَسْفَارُهُ وَرِحْلاتُهُ

إن مما ينبغي على طالب العلم أن يرحل عن وطنه إلى البلاد الأخرى، طلباً للعلم، وبحثاً عن الاستزادة منه، ورغبة في التحصيل والسماع من علماء البلدان الأخرى لما لم يسمعه في بلده، وقد كان هذا هو دأب السَّلف من علماء هذه الأمة، كما هو مُدَوَّن في أخبارهم.

فالمقصود من الرحلة – كما قال الخطيب البغدادي رحمه الله – أمران:

«أحدهما: تحصيلُ علوِّ الإسناد، وقدم السماع. والثاني: لقاء الحفَّاظ، والمذاكرة لهم، والاستفادة منهم».

قال رحمه الله: «فإذا كان الأمران موجودين في بلده، ومعدومين في غيره: فلا فائدة في الرحلة، أو موجودين في كل منهما: فَلْيُحَصِّل حديث بلده، ثم يرحل»(١).

أمَّا الأمر الأول - وهو طلب علو الإسناد - فإنه كان مقصوداً أيام كان الاعتماد في الرواية على المشافهة والسَّمَاع، لِمَا للعلوِّ – في هذه الحالة – من فوائد جَمَّة، أما وقد دُوِّنَت الدواوين، وجُمِعت الأحاديث النبوية فيها، فإن الحاجة إلى طلب العلوِّ لم تعد مُلحَّة، بل صار القصد من السماع والرواية في الأزمنة المتأخرة هو الْحِرْصُ على بقاء سلسلة الإسناد في الأمة.

(١) تدريب الراوي: (١٤٢/٢).

ولذلك، فإن ابن القيِّم – رحمه الله – لم يكن بحاجة إلى الرحلة طلباً لعلو الإسناد؛ إذ إنه قد عاش في عصر استقرار المدوَّنات الحديثية.

إذن فالرِّحلة في حق ابن القيِّم لحصول الأمر الآخر، وهو: لقاء الأئمة والعلماء، والاجتماع بهم، ومذاكَرَتُهُم العلم، والاستفادة مما عندهم؛ فلا شك أن الرحلة لأجل تحقيق هذا الغرض مُهِمَّة، ولا يعدمُ صاحبها الفائدة، ولكن شريطةَ أن يفتقدَ ذلك في بلده؛ فإنْ وَجَدَ ذلك في بلده، اشتغل بالتحصيل على شيوخ بلده أولاً، كما سبق في كلام الخطيب رحمه الله.

فماذا عن ارتحال ابن القيِّم – رحمه الله – في طلب العلم؟

لم تسجل لنا المصادر التي ترجمته شيئاً عن رحلته وخروجه من بلده في طلب العلم، ولكن وُجِدَ ما يدل على خروج ابن القيِّم – رحمه الله – من بلده وبخاصة إلى مصر؛ فقد ذكر – رحمه الله – في كتابه (هداية الحيارى)[١] مناظرةً جرت له بمصر مع أكبر من يشير إليه اليهود بالعلم والرِّيَاسَة. ومن ذلك أيضاً: ما أشار إليه الشيخ بكر أبو زيد[٢] من قول المقريزي: «وقدم القاهرة غير مرة»[٣].

ولكن لا سبيل إلى الجزم بأن ابن القيِّم قد أَخَذَ عن أحدٍ من أهل العلم هناك في رحلاته تلك.

---

(١) (ص ٨٧).

(٢) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثار: (ص٣٢).

(٣) وانظر السلوك: (٨٣٤/٣/٢).

كما قد سُجِّلَتْ لابن القَيِّم رحلاتٌ وأسفارٌ داخلية، تَنَقَّلَ خلالها بين بعض مدن الشَّام، وبخاصة بيت المقدس، وقد تَقَدَّمَ كلام المقريزي فيما جرى لابن القَيِّم مع المقادسة في بيت المقدس[١].

ومن ذلك أيضاً: قوله – عند الكلام على من يولد من الناس مختوناً –: « وحدثني صاحبنا أبو عبدالله محمد بن عثمان الخليلي الْمُحَدِّث ببيتِ المقدس: أنه ولد كذلك ... »[٢].

وسافر أيضاً إلى بَعْلَبَك[٣]؛ فقد قال مرة: «قال لي بعضُ أشياخنا في بعلبك»[٤].

كما أن ابن القَيِّم – إلى جانب تلك السفرات الماضي ذكرها – قد سَافَر للحجِّ مراراً، وجاور بمكة كما تقدَّم، وقد كان يقتنص فرصة وجودِه بالبيت الحرام، وفي رحاب الكعبة المشرفة، لإنجاز بعض الأعمال العلمية، كما سبقت الإشارة إلى تأليفه كتاب (مفتاح دار السعادة) في رحاب البيت الحرام.

---

(١) انظر ص: (١٢٧).

(٢) زاد المعاد: (١/٨١).

(٣) بَعْلَبَكّ: « مدينة قديمة، فيها أبنية عجيبة، وآثار عظيمة، وقصور على أساطين الرخام لا نظير لها في الدنيا، بينها وبين دمشق ثلاثة أيام، وقيل: اثنا عشر فرسخاً من جهة الساحل ». (معجم البلدان: ١/٤٥٣).
قلت: وهي الآن داخلة في لبنان، وتمثل إحدى مدن سهل البقاع المشهور، وتبعد عن العاصمة « بيروت » حوالي ستين كيلو متراً تقريباً.

(٤) بدائع الفوائد: (١/٤٠).

ولا يمتنع أيضاً: أن يكون سمع شيئاً، أو التقى بعض الشيوخ والعلماء في تلك الحَجَّات العديدة، فقد كان موسم الحج ملتقى لكثير من أهل العلم، من مختلف الأقطار وشتى البقاع، وقد سَجَّلَت لنا كتبُ التراجم الكثير من أقوال أهل العلم في ذكر ما سَمِعُوه أو أَسْمَعُوه في موسم الحج.

تلك بعضُ رحلات ابن القَيِّم وتنقلاته الداخلية، ولا يمتنع أن يكونَ قد سمع أو قرأ شيئاً على بعض الشيوخ في هذه الرحلات، وبخاصة إذا أخذنا في الاعتبار: أن من شُيوخه من هو بعلبكي، ومنهم من هو مقدسي، كما مضى.

وقد تكون له رحلاتٌ أخرى لم تصل أخبارها إلى علمنا، فالله أعلم.

على أن عدمَ ارتحال ابن القَيِّم كثيراً، وقلة خروجِهِ من دمشق لطلب العلم ولقاءِ المشايخ في بلاد أخرى. له ما يسوِّغه؛ فالذي يظهر أن ابن القَيِّم – رحمه الله – قد وَجَدَ بُغْيَتَه، وحصَّل حاجته على شيوخ بلده «دمشق»، بحيث لم يحتج – مع ذلك – إلى البحث عن المزيد من الشيوخ خارج بلده.

فقد تَقَدَّم كيف غَدَتْ الشَّام – وبخاصة دمشق - حاضرةً علميةً، تموج بألوان النشاط العلمي، والمؤسسات التعليمية، مع وجود نُخْبَة من أَجِلَّةِ أهل العلم وجهابذته فيها آنذاك، الذين لا زالت آثارهم باقية تشهد بإمامتهم وطول باعهم، ووفور علمهم، الأمر الذي لم يجد ابن القَيِّم معه حاجة إلى الارتحال خارج بلده، كيف وقد كانت بلده محطَّ رِحَالِ أهل العلم وطلابه من شتى بقاع الدنيا؟!

ولعلَّ من أوضحِ الأمثلة على انشغال ابن القَيِّم – رحمه الله – بالتحصيلِ على شيوخ بلده، ما مضى من مَلازَمَته لشيخه ابن تَيْمِيَّة ستة عشر عاماً (٧١٢-٧٢٨هـ)، وإيثاره صحبته إلى آخر حياته، فقد وجد في هذا الإمام العلاَّمة ما يشبعُ نَهْمَتَهُ، ويروي غُلَّته، وبخاصة إذا علمنا أن فترة ملازَمَته له تعدُّ أزهى فترات الطلب والتحصيل في حياة طالب العلم[١].

تلك هي أبرز المسوِّغات التي يمكن اعتبارها مانعاً من كثرة خروج ابن القَيِّم وارتحاله عن بلده.

فالذي تَحَصَّل عندنا: أن ابن القَيِّم – رحمه الله – وإن لم تُسَجِّل لنا مصادر ترجمته شيئاً من رحلاته العلمية، إلا أن الْمُتَقَرِّرَ أنه قد سافر ورحل وتَغَرَّبَ عن وطنه وأهله، كما يدلُّ على ذلك تصريحه بتأليف بعض كتبه حال السفر والغربة عن الأهل والأصحاب[٢]، وأنه – رحمه الله – في خلال تلك الأسفار لم يكن ليقعد لحظة عن الاشتغال بالعلم سماعاً ومذاكرةً، وتأليفاً وتصنيفاً، فرحمه الله رحمةً واسعةً، وجزاه عمَّا قَدَّم للإسلام خيرَ الجزاء.

---

(١) فقد بدأ ملازمته له وله من العمر تسع عشرة سنة، إلى أن توفي الشيخ ولابن القَيِّم من العمر سبع وثلاثون سنة تقريباً.

(٢) انظر: زاد المعاد: (٧٠/١)، وروضة المحبين: (ص٢٨).

المبحث الخامس:
أَعْمَالُهُ العلمية ومَنَاصِبُهُ

تَقَدَّم أن ابن القيِّم – رحمه الله – كانَ صاحب رسالة سامية غالية، وأنه عاش حياته حاملاً أعباء تأدية هذه الرسالة على أتمِّ وجه.

فلا عجب إذن أن نجد ارتباطاً وثيقاً بين مهمة أداء هذه الرسالة والقيام بأعبائها من جهة، وبين الأعمال التي مارسها ابن القَيِّم والوظائف التي تقلدها من جهة ثانية؛ إذ إن هذه الوظائف هي مجال تنفيذ هذه المهمة، ووسيلة تحقيقها.

فقد كانت هذه الأعمال وتلك المناصب منحصرةً في دائرة تبليغ العلم ونشره لا تخرج عن ذلك بحال؛ فقد عاش حياته – رحمه الله – متصدراً «للاشتغال ونشر العلم»[1].

ويمكننا حصر الأعمال التي مارسها ابن القَيِّم رحمه الله، والوظائف التي كان يشغلها – في ضوء ما سَجَّلَتْهُ مصادرُ ترجمته – فيما يلي:

١- التدريس.
٢- الإمامة.
٣- الخطابة.
٤- الإفتاء.
٥- التأليف والتصنيف.

١- التَّدْرِيس:

سبقت الإشارة إلى أن انتشار المدارس في دمشق في عصر ابن القَيِّم وكثرتها، كان من أبرز مظاهر ازدهار الحركة العِلْمِيَّة آنذاك، وأنه كان يَتَقَلَّدُ

---

(١) المعجم المختص: (ص٢٦٩).

وظيفة التدريس بهذه المدارس أكابرُ علماء الوقت، فكانت المدارس – بهذه المثابة – تُشْبِه الجامعات العِلْمِيَّةَ في وقتنا الحاضر، بل إنَّ نظام الدراسة في كثير من جامعاتنا اليوم يشبه إلى حدٍّ كبير نظام الدراسة قديماً.

ولَمَّا كان ابن القَيِّم – رحمه الله – واحداً من جهابذة علماء ذلك العصر وأئمته المُقَدَّمين؛ فإنه قد شارك بجهده وعلمه في هذا الجانب المهم، ألا وهو التدريس.

وقد أشار بعض مترجميه إلى ممارسته هذه الوظيفة(١).

أما عن الأماكن التي درَّس بها، فقد أجمعت المصادر التي ذكرت ممارسته للتدريس على ذكر تدريسه بالمدرسة «الصدرية»(٢)، وقد سَبَقَ الكلام عليها(٣).

ويُحَدِّد الحافظ ابن كثير تاريخ تَوَلِّيه التدريس بهذه المدرسة، فيقول: «وفي يوم الخميس سادس صفر – يعني سنة ٧٤٣هـ – درَّس بالصَّدْرِيَّة صاحبنا الإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزُّرَعِيّ»(٤).

ثم يشير – رحمه الله – إلى أن دَرْسَه كان حَافِلاً، حَضَرَهُ جمع من

---

(١) انظر: ذيل العبر: (ص١٥٥)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩)، والبدر الطالع: (٢/١٤٣).

(٢) انظر: ذيل الطبقات: (٢/٤٤٩)، والبدر الطالع: (٢/١٤٣).

(٣) انظر ص: (٧٢).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/٢١٤).

الفضلاء، فيقول: « وَحَضَر عنده الشيخ عِزُّ الدين بن الْمُنَجَّا[١] – الذي نزل له عنها – وجماعة من الفضلاء » [٢].

وقد اسْتَمَرَّ – رحمه الله – في التَّدْرِيسِ بـ « الصدرية » حتى آخر حياته، يدلُّ على ذلك ما حَكَاهُ ابن كثير – رحمه الله – من أنه « في يوم الاثنين ثاني عشر شهر شعبان – يعني بعد وفاة ابن القيِّم بشهر – ذكر الدَّرْسِ بالصدرية شرف الدين عبدالله بن الشيخ الإمام العلامة شمس الدين ابن قيم الجوزية، عوضاً عن أبيه رحمه الله » [٣]. وبذلك تكون مدة تدريسه بها قريباً من ثمان سنين.

ولكن هل كانت بداية ابن القيِّم مع التدريس بِتَوَلِّيه الصدرية سنة ٧٤٣هـ، وأنه لم يشتغل بالتدريس قبل هذا التاريخ؟

الظاهر – والله أعلم – أنه بدأ التدريس قبل ذلك؛ إذ يبعدُ أن يبقى مثل ابن القيِّم إلى ما بعد الخمسين من عمره دون أن يمارس وظيفة التدريس، التي كان يمارسها من هو دون ابن القيِّم بكثير، ولعل ما يؤكد صدق ذلك: ما ذكره السخاوي – رحمه الله – : من أن ابن القيِّم – رحمه الله – قد « دَرَّسَ بأماكن »[٤]. ولكنه لم يحدد هذه الأماكن.

---

(١) هو: عز الدين، محمد بن أحمد بن محمد بن عثمان بن أسعد بن الْمُنَجَّا، التَّنُوخِي، الحنبلي، مُحْتَسِبُ دمشق، وناظر الجامع. وكان رجلاً خيراً، كريم النفس، كثير المروءة، محباً لأهل العلم. توفي سنة (٧٤٦هـ).

له ترجمة في: ذيل العبر – للحسيني: (ص١٣٨)، والوفيات – لابن رافع: (١٢/٢).

(٢) البداية والنهاية: (٢١٤/١٤).

(٣) البداية والنهاية: (٢٤٧/١٤).

(٤) التاج المكلل: (ص٤١٩).

وعلى كل حال، فإنَّ هذا ما وصل إلى علمنا من الأماكن التي درَّس فيها وتاريخ ذلك.

٢- الإِمَامَةُ:

إن وظيفة الإمامة لا يصلح لها كل أحد، بل لا بد أن يكون المتصدي لها عارفاً بالقراءة وأحكامها، مع أمور أخرى - في دينه وخُلُقه - لابد من توافرها.

ولقد كان ابن القيِّم - رحمه الله - «حَسَن القراءة» كما وصفه بذلك ابن كثير[١]، مع ما كان عليه: من القراءة بالتدبر والتفكر، والعلم بمعاني ما يقرأ، والخشوع والخضوع والتذلل والإنابة لله - عزوجل - على النحو الذي مضى وصفه.

كل ذلك يجعل ابن القيِّم مؤهلاً غاية التأهل لشغل منصب الإمامة، بل إن ذلك يجعله من أحق الناس بها.

وقد كان ابن القيِّم -رحمه الله- متولياً إمامة المدرسة «الجوزية» - التي كان أبوه قيِّمَهَا - كما ذكر ذلك عنه جماعة[٢].

ويبدو أنه - رحمه الله - كان مشهوراً بذلك جداً، حتى إن بعض مترجميه يذكرونه بذلك في مقام التعريف به، فيقول الذهبي رحمه الله:

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٢) انظر: ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩)، والدرر الكامنة: (٤/٢١)، والبدر الطالع: (٢/١٤٣).

«... أبو عبدالله، الدمشقي، إمام الجوزية»[١]. ويقول ابن كثير رحمه الله: «... إمام الجوزية، وابن قيِّمها»[٢].

ولا تُعْرَفُ مُدَّةُ إمامته بـ «الجوزية»، إلا أن ابن رجب – رحمه الله – يقول: «أمَّ بالجوزية مدة طويلة»[٣].

٣– الْخَطَابَةُ:

وإلى جانب التدريس والإمامة، فقد كان ابن القيِّم – رحمه الله – مشتغلاً بالخطابة، فقد ذكر الحافظ ابن كثير في أحداث سنة ٧٣٦هـ: أنه «في سَلْخِ رجب أقيمت الجمعة بالجامع الذي أنشأه نجم الدين بن خليخان، تجاه باب كيسان من القبلة[٤]، وخطب فيه الشيخ الإمام العلامة شمس الدين ابن قيِّم الجوزية»[٥].

ونقل النعيمي كلام ابن كثير هذا، ثم قال: «ورأيت بخط البرزالي في السنة المذكورة نحو ذلك، وزاد – يعني البرزالي – : وكان قد نودي

---

(١) المعجم المختص: (ص٢٦٩).
(٢) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).
(٣) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٩).
(٤) ويعرف بالجامع «الخليخاني»، نسبة إلى بانيه، وباب كيسان: نقل ابن بدران عن ابن عساكر قوله: «ينسب إلى كيسان بن معاوية ... وهو الآن مسدود». قال ابن بدران: «ولم يزل مسدوداً إلى عهدنا هذا». (منادمة الأطلال: ص ٤٠).
أما عن الجامع، فيقول ابن بدران: «وقد أُدْخِل اليوم في بستان له، يقال له: بستان الأمير، ولم يبق من آثاره اليوم إلا بعض منارته، وقبرٌ إلى جانبها، وقد شاهدته... بدمشق سنة ١٣٣٣هـ». (منادمة الأطلال: ص٣٧٦).
(٥) البداية والنهاية: (١٤/١٨٣).

في البلد لذلك، فحضر خَلْقٌ كثير من الأعيان وغيرهم» [(١)].

وابن القَيِّم – رحمه الله – هو أول من خطب بهذا الجامع، كما هو ظاهر كلام ابن كثير الماضي، ونصَّ على ذلك ابن بدران، فقال: «وأول من خطب به: الإمام ابن القَيِّم» [(٢)]. وذلك في سنة ٧٣٦هـ تاريخ إقامة الجمعة في هذا الجامع.

ولا يمتنع – أيضاً – أن يكون ابن القَيِّم قد عَمِلَ بالخطابة قبل هذا التاريخ، والله أعلم.

٤- الإِفْتَاءُ:

لا شكَّ أنَّ من كان مثل ابن القَيِّم: في سَعَة علمه، وعلوِّ شأنه في هذا العلم، وتَمَكُّنه منه، وذيوعُ صيته، مع الدِّيَانَة والصِّيَانة؛ فإنه لابُدَّ أن يكون مقصوداً بالفتوى، وينتفعُ بعِلْمِه القريبُ والبعيدُ.

فإذا انضمَّ إلى ذلك ما عَلِمْنَاه عن ابن القَيِّم من: رغبة قوية في نشر العلم وتبليغه، والصَّدْعِ بالحق وبيانه، والأخذ بيد الجاهل ليعلم أحكام دينه؛ فإن الانتصاب والتصدي للفتوى سيكون متأكَّداً فيه أكثر من غيره.

ولقد وصَفَ غير واحد من الأئمة ابن القَيِّم بأنه كان مشتغلاً بالفتوى، فقال الذهبي: «الإمام، المفتي، الْمُتَفَنِّن» [(٣)].

وقال الحسيني: « أفتى، ودرَّس... » [(٤)].

---

(١) الدارس في تاريخ المدارس: (٢/٤٢١).

(٢) منادمة الأطلال: (ص٣٧٦).

(٣) المعجم المختص: (ص٢٦٩).

(٤) ذيل العبر: (ص١٥٥).

وقال ابن رجب: « تفقه في المذهب، وبرع، وأفتى »[١].

وقال ابن تَغْرِي بَرْدي: « تصدى للإقراء والإفتاء سنين، وانتفع به الناس قاطبة »[٢].

ولقد كان – رحمه الله – فيما يُفتي به: صادعاً بالحق، لا تأخذه في الله لومة لائم، وقد تقدم ما جرى له من محنٍ وحبس بسبب بعض فتاويه، فرحمه الله وأجزل مثوبته.

كما كان رحمه الله – إلى جانب قيامه بأعباء الفتوى – كثيراً ما يعقد مناظرات بينه وبين خصوم السنة، وأعداء الإسلام – الذين كانوا كثيرين في عصره – فكان له معهم صَولاتٌ وجولاتٌ.

ولا شك أن الحاجة تدعو إلى مثل هذه المناظرات: لكبت المعاندين، ورد الخارجين إلى حظيرة أهل السنة، فإن ذلك: « يشبه الجهاد وقتال الكفار »، كما يقول ابن القيِّم رحمه الله[٣].

وقد ذكر غير واحد من مترجميه قيامه بمثل هذه المناظرات[٤].

ومن المناظرات التي أشار إليها في كتبه: ما تقدم قريباً عند الكلام على رحلاته إلى مصر، وما جرى له من مناظرة مع رئيس اليهود هناك[٥].

---

(١) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٨).

(٢) النجوم الزاهرة: (١٠/٢٤٩).

(٣) الفروسية: (ص٢٨).

(٤) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وذيل العبر: (ص١٥٥)، وبغية الوعاة: (١/٦٣).

(٥) هداية الحيارى: (ص٨٧).

ولقد كان ابن القيِّم - بما آتاه الله من قوة الحجة، ونور البصيرة، وسعة الفهم، وغزارة العلم، مع صدق القصد، والرغبة في نصرة الحق - كثيراً ما يقطع خصمه في المناظرة ويسكته، فنجده - مثلاً - في تلك المناظرة المذكورة يصف هذا الرئيس اليهوديّ، الْمُقَدَّم في قومه، بقوله: «فأمسك ولم يُحِرْ جواباً»[1]. أي لم يرد جواباً.

٥- التأليف والتصنيف:

أما التأليف والتصنيف: فقد كان له فيه اليد الطولى، والصيت الذائع، والحلاوة الفائقة، والعبارة الرائقة، والفوائد الْجَمَّة، والقبول التام.

ولَمَّا كان جانب التأليف في حياة ابن القَيِّم على درجة كبيرة من الأهمية، فقد رأيت أن أرجئ الكلام عليه إلى حين الكلام على آثاره ومصنفاته[2]؛ فإن محله هناك أنسب.

وبعد، فهذه أبرز أعمال ابن القَيِّم ونشاطاته في خدمة هذا العلم الشريف وتبليغه، وتلك مناصبه التي تقَلَّدها وشغلها في سبيل تحقيق هذا الهدف، فكان - في ذلك كله - نعم القدوة، فجزاه الله خيراً، ورحمه رحمة واسعة.

---

(١) هداية الحيارى: (ص٨٨). وانظر هذه المناظرة في "الصواعق المرسلة": (٣٢٧/١).

(٢) انظر ص: (٢٠٥).

المبحث السادس:

تلاميذه

إن أهم الثِّمَار التي تُجْنَى من جهد أولئك العلماء الجهابذة: تخريج التلاميذ والطلاب الذين يحملون راية الخير والهداية لمن بعدهم، امتداداً لجهود شيوخهم ونشاطهم، وحلقةً في سلسلة متصلة متماسكة لا تنقطع.

وكلما تبوَّأ هؤلاء الطلاب مكانتهم بين أهل العلم العاملين، وأئمته البارزين، وجهابذته المشهورين، كان ذلك تعبيراً حقيقياً عن مكانَة شيوخهم الذين خَرَّجُوهم، وعلمِهِم، وفَضْلِهِم؛ فالطالب النابغ إنما هو – بعد فضل الله وتوفيقه – ثمرة يانعة من ثمار جهد الأستاذ وعطائه المتواصل، ولعلَّ في قول الحافظ ابن حجر المتقدم في حق ابن القَيِّم وشيخه ابن تَيْمِيَّة، حين قال: «ولو لم يكن للشيخ تقي الدين من المناقب إلا تلميذه الشهير: الشيخ شمس الدين بن قيم الجوزية ... لكان غايةً في الدلالة على عظم منزلته»[1]. لعلَّ في هذه الكلمة من ابن حجر – رحمه الله – ما يؤكد لنا هذه الحقيقة الظاهرة؛ إذ جعل الطالب النابغ، العالم، الفاضل منقبة من مناقب شيخه، وحسنةً من حسناته.

ولقد أَثْمَرَ جُهْدُ ابن القَيِّم – رحمه الله – ونشاطُهُ المتواصل، ودعوتُهُ الصادقة، ومجالسُ درسه وتعليمه، أثمر ذلك كله جملة من خيرة طُلَّابِ العلم، الذين انتفعوا بابن القَيِّم – كما انتفعوا بغيره – فكانوا

(١) الرد الوافر: (ص١٤٦).

مشاعلَ نورٍ، وعلماءَ صدقٍ، وذاع صِيتهُم، وارتفع شأهم، وبقيت آثارهم بيننا خير دليل على مكانتهم العلمية، وجدِّهم واجتهادهم، وذلك مثلماً بقيت بيننا آثار شيخهم وأستاذهم ابن القَيِّم رحمه الله.

ويشير الحافظ ابن رجب – رحمه الله – إلى أخذ الكثيرين من الفضلاء العلم عن ابن القَيِّم، وتتلمذهم على يديه، وانتفاعهم به فيقول: «وأخذ عنه العلم خلق كثير من حياة شيخه، وإلى أن مات، وانتفعوا به، وكان الفضلاءُ يعظمونه ويتتلمذون له... »[١].

ولم تُحَدِّثْنَا مصادر ترجمة ابن القَيِّم – رحمه الله – عن أحد من هؤلاء التلاميذ، إلا ما جاء من ذلك عرضاً، ولكن أمكن الوقوف على أبرز هؤلاء التلاميذ وأشهرهم، وذلك من خلال تتبع كتب التراجم والتواريخ المتعلقة بتلك الفترة، وأشهر هؤلاء:

١- ولده: إبراهيم بن محمد ... برهان الدين، وقد تَقَدَّمَت ترجمته وذكر أخباره[٢]، ومضى هناك قول الذهبي رحمه الله: « قرأ الفقه والنحو على أبيه، وسمع وقرأ وتَنَبَّهَ، وسَمَّعَه أبوه من الحجَّار» [٣].

ويتضح لنا مدى تأثر الولد التلميذ بأبيه الشيخ والأستاذ، وذلك من قول الحافظ ابن كثير رحمه الله: « كان بارعاً فاضلاً في النحو، والفقه، وفنون أُخَر، على طريقة والده رحمهما الله »[٤].

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٢) انظر: (ص ٩٥).

(٣) المعجم المختص: (ص٦٦ – ٦٧).

(٤) البداية والنهاية: (١٤/٣٢٩).

٢- الحافظ ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضَوْء بن كثير، القرشيُّ، البُصْرَوِيّ، الدمشقيُّ، عماد الدين، أبو الفداء، الإمام، الْمُحَدِّث، الْمُفَسِّر، الحافظ، البارع.

مولده: سنة (٧٠١هـ).

تَفَقَّه بالشيخ برهان الدين الفَزَاري وغيره، وسمع من ابن عساكر وخلق، ثم صَاهَر الحافظ الْمِزِّي، وَلَزِمَه، وتَخَرَّجَ به، وأقبلَ على حفظ المتون، ومعرفة الأسانيدِ والعللِ والرجال، والتاريخ، فَبَرَعَ في ذلك كله، وَأَفْتَى وَدَرَّسَ ونَاظَر.

وله التصانيف المشهورة النافعة السائرة، التي منها : (البداية والنهاية)، و(التفسير) وغير ذلك.

وكانت له خصوصية بابن تَيْمِيَّة ومناضلة عنه، وكان يفتي برأيه في مسألة الطلاق، حتى إنه امتحن بسبب ذلك.

توفي – رحمه الله – في شعبان سنة(٧٧٤هـ)[١].

قال الحافظ ابن كثير في ترجمته لابن القَيِّم: « وكنت من أصحب الناس له، وأحبِّ الناس إليه»[٢]. ونصَّ الشيخ بكر أبو زيد على أنه من تلاميذ ابن القيِّم[٣].

---

(١) له ترجمة في: طبقات الشافعية – لابن قاضي شهبة: (١١٣/٣)، وذيل التذكرة – للحسيني: (ص٥٧)، وطبقات الحفاظ – للسيوطي: (ص٥٣٣).

(٢) البداية والنهاية: (٢٤٦/١٤).

(٣) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٠٨).

ولم أجد نصاً صريحاً - عن ابن كثير أو غيره - يفيد تلمذته لابن القيِّم، ولكنه كان دائماً يذكره بـ «الإمام العلامة»، ويعبِّر عنه بـ «صاحبنا» [١]. فلا يبعد انتفاعه به وأخذه عنه، وهو داخل في أولئك الفضلاء الذين كانوا «يعظمونه ويتتلمذون له» كما قال ابن رجب، فهو كثير التعظيم له والثناء عليه في كل مناسبة، كما أن ابن كثير عاش بعد ابن القيِّم - رحمهما الله - أكثر من عشرين سنة.

٣- الصَّفَدي: خليل بن أَيْبَك بن عبدالله، الصَّفَدِي، صلاح الدين، العلامة، الأديب، البارع.

مولده: سنة (٦٩٦هـ).

سمع الكثير، وقرأ الحديث، وأخذ عن القاضي بدر الدين بن جماعة، وابن سيد الناس، والمِزِّي وغيرهم. وحصَّل الفقه، والأدب، والنحو. وكان مليح الخطِّ، كتب بخطه الكثير. وَوَلِيَ عدة وظائف، وتصدَّى للإفادة في الجامع الأموي. وصنف المصنفات النافعة، التي منها: (الوافي بالوفيات).

توفي - رحمه الله - في شوال سنة (٧٦٤هـ)[٢].

وقد ذكر - رحمه الله - في ترجمته لابن القيِّم ما يفيد سماعه منه، وأخْذه عنه؛ وذلك أنه قال في آخر الترجمة: « وأنشدني من لفظه لنفسه...»[٣]. فذكر القصيدة الميمية في التَّضَرُّع، وقد مضى ذكر بعضها.

---

(١) انظر: البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦،٢١٤).

(٢) له ترجمة في: البداية والنهاية: (١٤/٣١٨)، وطبقات الشافعية - لابن قاضي شهبة: (٣/١١٩)، والدليل الشافي: (١/٢٩٠).

(٣) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

٤- ابن رجب الحنبلي: عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن عبدالرحمن، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، زين الدين، أبو الفرج.

مولده: سنة (٧٣٦هـ) ببغداد.

سمع من أبي الفتح الميدومي وغيره، وأكثر الاشتغال حتى مَهَر وبرع في الحديث والعلل وغيرهما، ولع التصانيف النافعة، التي منها: (شرح علل الترمذي)، و(ذيل طبقات الحنابلة) وغيرهما. وكان إماماً، زاهداً، ورعاً، له مجالس التذكير المفيدة.

توفي - رحمه الله - سنة (٧٩٥هـ)[١].

وقد نصَّ هو - رحمه الله - على تلمذته لابن القيِّم، وأنه شيخه، فقال في مطلع ترجمته لابن القيِّم: «... شمس الدين، أبو عبدالله، ابن قيِّم الجوزية، شيخنا»[٢]. وقال - أيضاً - في أثناء هذه الترجمة: «لازَمْتُ مَجَالسَهُ قبل موته أزيد من سنة، وسمعت عليه (قصيدته النونية) الطويلة في السُّنَّة، وأشياء من تصانيفه، وغيرها»[٣].

٥- ولده: عبدالله بن محمد بن أبي بكر... الذي تقدمت ترجمته، والكلام عليه[٤]، ومضى هناك قول الحافظ ابن حجر: «اشتغل على أبيه وغيره»[٥].

---

(١) له ترجمة في: (لحظ الألحاظ: (ص١٨٠)، وذيل التذكرة - للسيوطي: (ص٣٦٧)، وذيل ابن عبدالهادي عن طبقات ابن رجب: (ص٣٦-٤١).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٧/٢).

(٣) المصدر السابق: (٤٤٨/٢).

(٤) انظر: ص (٩٣).

(٥) الدرر الكامنة: (٣٩٦/٢).

٦- علي بن الحسين بن علي بن عبدالله، الكناني، البغدادي، المقرئ، الحنبلي، زين الدين.

مولده: سنة (٦٩٣هـ).

وكان رجلاً صالحاً، كثير الخير والتلاوة والذكر، حجَّ مراراً وجاور بمكة. أفاد ذلك ابن رجب في (مشيخته).

وقد ترجمه يوسف بن عبدالله في «ذيله على طبقات ابن رجب»[1]، وذكر أن ابن القيِّم - رحمه الله - أجاز له.

٧- السُّبكي: علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام، الأنصاري، الخزرجي، تقي الدين، أبوالحسن.

مولده: سنة (٦٨٣هـ).

سمع الحديث من الجمِّ الغفير، ورحل كثيراً، واشتغل، وأَفْتَى، وَصَنَّفَ، ودَرَّسَ في أماكن عديدة، وتَفَقَّهَ به جماعة من الأئمة.

توفي - رحمه الله - سنة (٧٥٦هـ)[2].

وقد نقل الشيخ بكر أبو زيد أن الحافظ ابن حجر ذكر في «الدرر الكامنة»[3]: أن السبكي أخذ عن ابن القيِّم في رحلته إلى دمشق[4].

---

(١) (ص٥٧) وانظر: (الجوهر المنضد): (ص٨٤).

(٢) له ترجمة في: ذيل التذكرة - للحسيني: (ص٣٩)، والبداية والنهاية: (١٤/٢٦٤)، وطبقات الشافعية - لابن قاضي شهبة: (٣/٤٧).

(٣) (٣/١٣٤).

(٤) ابن قيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص١٠٨).

٨- ابن عبدالهادي: محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة، المقدسي، الحنبلي، شمس الدين، أبو عبدالله.

مولده: سنة (٧٠٥هـ).

سمع الكثير، وتفنَّنَ في الحديث، والنحو، والفقه، والتفسير، والأصلين، وغير ذلك، وحصَّل من العلوم ما لم يحصِّله الشيوخ الكبار.

وكان حافظاً جيداً لأسماء الرجال، وطرق الحديث، عارفاً بالجرح والتعديل، بصيراً بعلل الحديث.

توفي – رحمه الله – في جمادى الأولى سنة (٧٤٤هـ)[1].

وقد ذكر ابن رجب – رحمه الله – في ترجمته لابن القَيِّم تتلمذ ابن عبدالهادي على ابن القَيِّم، فقال: «وكان الفضلاء يعظمونه، ويتتلمذون له: كابن عبدالهادي وغيره»[2].

٩- محمد بن عبدالقادر بن محيي الدين بن عثمان بن عبدالرحمن، الجعفري، النابلسي، الحنبلي.

مولده: بنابلس سنة (٧٢٧هـ).

كان فاضلاً، وله إلمام بالحديث، وكان خطه حسناً جداً، وله المصنفات المفيدة، منها: (مختصر العزلة) للخطابي.

---

(١) له ترجمة في: ذيل التذكرة – للحسيني: (ص٤٩)، والبداية والنهاية: (١٤/٢٢١)، وطبقات الحفاظ – للسيوطي: (ص٥٢٤).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

توفي – رحمه الله – سنة (٧٩٧هـ)[1].

قال الحافظ ابن حجر: « قال ابن الْجَزَري في مشيخة الْجُنيد البلياني: صحبَ ابن القيِّم، وتَفَقَّه به، وقرأ عليه أكثر تصانيفه » [2].

١٠- محمد بن محمد بن محمد بن الخضر بن سمرى، الشمس، الزبيري، الغزي، الشافعي.

مولده: سنة (٧٢٤هـ) بالقدس.

دخل دمشق « فأخذ بها عن: ابن كثير، والتَّقِيِّ السبكي، وابن القيِّم وغيرهم » [3].

توفي – رحمه الله – سنة (٨٠٨هـ).

١١- المقري: محمد بن محمد بن أحمد بن أبي بكر، القرشي، الْمُقْرِي، التلمساني. المتوفى سنة (٧٥٩هـ).

ذكره الشيخ بكر أبو زيد في تلاميذ ابن القيِّم، ونقل عن صاحب (نفح الطيب)[4] – وهو حفيد المقري المذكور – أنه حكى عن جده قوله: « ثم أخذتُ على الشام، فلقيت بدمشق: شمس الدين بن قَيِّم الجوزية، صاحب الفقيه ابن تَيْمِيَّة » وأنه سمع منه شيئاً[5].

---

(١) له ترجمة في: الدرر الكامنة: (١٣٨/٤ – ١٣٩)، والشذرات: (٣٤٩/٦).

(٢) الدرر الكامنة: (١٣٩/٤). وانظر: ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٠٩).

(٣) البدر الطالع: (٢٥٤/٢). وانظر: ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١١٠).

(٤) (٢٥٤/٥).

(٥) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١١٠-١١١).

١٢- الفيروزابادي: محمد بن يعقوب بن محمد، أبو الطاهر، الفيروزابادي، الشافعي، مجد الدين.

مولده: سنة (٧٢٩هـ) بشيراز.

تفقَّهَ ببلاده، وطَلَب الحديث، وسمع من الشيوخ، ومَهَر في اللغة وهو شاب، ورحل كثيراً في سماع الحديث إلى: الشام، ومصر، ومكة. وكان كثيرَ الكتبِ لا يسافر إلا بها. وله التصانيف النافعة السائرة، التي منها: (القاموس المحيط) وغيره.

توفي – رحمه الله – سنة (٨١٧هـ)[(١)].

وقد ذكره الشيخ بكر أبو زيد ضمن تلاميذ ابن القَيِّم، ونقل عن الشوكاني قوله: « ارتحل إلى دمشق سنة ٧٥٥هـ، فسمع من: التقي السبكي وجماعة، زيادة على مائة، كابن القَيِّم وطبقته »[(٢)].

وهذه العبارة لا تخلو من إشكال؛ إذ إن وفاة ابن القَيِّم – رحمه الله – كانت سنة ٧٥١هـ، وعلى هذا فإن دخول الفيروزابادي دمشق يكون بعد وفاته!.

ثم نظرت ترجمة الفيروزابادي عند غير الشوكاني، فوجدت عبارة ابن حجر في (إنباء الغمر)[(٣)]: «... ودخل الديار الشامية بعد الخمسين...». ثم قال بعد ذلك: « سمع الشيخ مجد الدين من ابن الخَبَّاز،

---

(١) له ترجمة في: إنباء الغمر: (١٥٩/٧)، وطبقات الشافعية –لابن قاضي شهبة: (٧٩/٤)، والضوء اللامع: (٧٩/١٠)، وبغية الوعاة: (٢٧٣/١)، والبدر الطالع: (٢٨٠/٢).

(٢) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١١٠). وانظر: البدر الطالع: (٢٨٠/٢).

(٣) (١٦٠/٧).

وابن القَيِّم، وابن الحموي... وغيرهم بدمشق في سنة نيف وخمسين»[١]. وقال ابن قاضي شُهبة: «وقدم الشام بعد الخمسين – إما سنة خمس، أو في السنة التي بعدها – وسمع بها الحديث»[٢]. وجزم السخاوي بأن دخوله كان سنة (٧٥٥هـ)[٣].

وعند النظر إلى هذه الأقوال، نلاحظ اتفاقاً على أن دخوله إلى دمشق كان بعد الخمسين، إلا أنه لم يقع الجزم بسنة دخوله تحديداً، يتضح ذلك من قول ابن حجر: «... سنة نيف وخمسين»، وتردد ابن قاضي شهبة بين (٧٥٥) و(٧٥٦هـ) كما مضى، إلا أن الذين نصّوا على سنة الدخول جعلوها سنة ٧٥٥هـ، وحتى ابن قاضي شُهبة – مع تردده – لم يجعلها دون ذلك. فلم يبق إلا كلمة الحافظ ابن حجر رحمه الله، فلو اعتبرنا أن (النَّيِّف) من واحدة إلا ثلاث على التحقيق[٤]، لاحتمل إدراكه لابن القَيِّم سنة وفاته وهي (٧٥١هـ).

بقي أمرٌ آخر يلزم التنبيه عليه، وهو أن الشيخ بكر أبا زيد – حفظه الله – قد ذكر الحافظ الذهبي ضمن تلاميذ ابن القَيِّم، ثم قال: «ترجم لابن القَيِّم في كتابه (المعجم المختص) لشيوخه، ومن هنا حَصَلَتْ الاستفادة بأنه من شيوخه، وهو بَلَدِيُّه، والله أعلم»[٥].

---

(١) إنباء الغمر: (١٦٢/٧).

(٢) طبقات الشافعية: (٨٠/٤).

(٣) الضوء اللامع: (٨٠/١٠).

(٤) انظر: لسان العرب: (ص٤٥٨٠) مادة: نوف.

(٥) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٠٩).

وأكد الشيخ ذلك في مواضع عديدة من كتابه[١]، واستبعد – بحسب حكمه هذا – أن يكون الذهبي شيخاً لابن القَيِّم، كما مضى مناقشة ذلك.

ولم أر – بعد البحث والنظر – دليلاً صريحاً يفيد تلمذة الذهبي لابن القَيِّم، بل إن الأدلة تؤيد كون ابن القَيِّم تلميذاً للذهبي كما مضى[٢].

أما الذهبي، فلم يرد عنه ما يفيد أخْذه عن ابن القَيِّم أو استفادته منه، وعادته في (المعجم المختص) وغيره: أن يشير في ترجمة الشيخ إلى أنه قد سمع منه أو أخذ شيئاً عنه، حتى ولو كان من تلاميذه، ولكنه في ترجمة ابن القَيِّم، نجده يقول: «سمع معي من جماعة»[٣].

وأما اعتماد الشيخ بكر أبي زيد على كون الذهبي قد ترجم ابن القَيِّم في (المعجم المختص)، وأنه خاص بشيوخه: ففيه نظر؛ إذ إنه لم يقل أحدٌ بذلك، بل قال الذهبي نفسه في مقدمته: «... فهذا معجمٌ مختصٌّ بذكر من جالسته من المُحَدِّثين، أو أجاز لي مروياته من طلبة الحديث». وقال في (التذكرة)[٤]: «وقد أَلَّفت معجماً لي، يختص بمن طلب هذا الشأن – يعني الحديث – من شيوخي ورفاقي، فاستوعبت من له أدنى عمل».

---

(١) انظر منها: (ص ٣٩، ٤٠، ١٧٨).

(٢) انظر: ص (١٥٣ – ١٥٧).

(٣) المعجم المختص: (ص٢٦٩).

(٤) (٤/١٥٠٠).

ومن هذا يتبين: أن هذا المعجم ليس خاصاً بشيوخ الذهبي وحدهم، بل أدخل فيه كل من عُرِفَ بطلب الحديث والعناية به، وهو الواضح من عنوانه: (المعجم المختص بالمحدثين).

وأكد هذا المعنى الدكتور بشار عواد في دراسته القيمة للحافظ الذهبي، فقال: «وهذا الكتاب ليس معجماً لشيوخ الذهبي، بل هو معجم مختصٌّ لطلبة العلم في عصره، فقد ذكر الذهبي فيه حتى صغار الطلبة آنذاك» (١).

ثم إن ابن القيِّم لو كان شيخاً للذهبي، لأدخله في (معجم شيوخه)، الذي ترجم فيه لما يزيد على ألف شيخ، ومنهم من هو دون ابن القيِّم.

فالذي أراه – والله أعلم – أنه لا يُحْكَم بتلمذة الذهبي لابن القيِّم لمجرد إدخاله إياه في (المعجم المختص)، فإن وُجِدَ دليل أصرح من ذلك، وإلا فالأمر محل توقف.

---

(١) الذهبي ومنهجه في كتابة تاريخ الإسلام: (ص١٨٦).

الفصل الرابع

مُؤَلَّفَات ابن القَيِّم

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

۞ أما التمهيد: فيتعلق بأهمية الحديث عن مؤلفات ابن القَيِّم ودراستها.

۞ المبحث الأول: منهج ابن القَيِّم في التأليف وخصائص مؤلفاته.

۞ المبحث الثاني: ذِكْرُ مؤلفاتِ ابن القَيِّم.

۞ المبحث الثالث: مصادرُ ابن القَيِّم في كتبه.

۞ المبحث الرابع: دراسة بعض مؤلفات ابن القَيِّم.

تمهيد:

إن الحديث عن مؤلفات ابن القيِّم يمس أهم جانب من جوانب النشاط العلمي في حياة هذا الإمام العالم العلامة، وذلك لما تَمَيَّزَت به مؤلفاتهُ من جوانب كثيرة مشرقة، فقد كان له فيها «من حُسْنِ التَّصرُّفِ، مع العُذُوبَةِ الزَّائدَةِ، وحُسْنِ السِّيَاقِ، ما لا يَقْدِرُ عليه غَالبُ الْمُصَنِّفِيْنَ، بحيث تَعْشَقُ الأفهامُ كلامه، وتميل إليه الأذهان، وتُحِبُّهُ القلوب»[١].

هذا إلى جانب الأهمية البالغة للموضوعات التي تناولها -رحمه الله- في مؤلفاته: من ترقيق للقلوب، ودعوة للعودة إلى صراط الله المستقيم ودينه الخالص، إلى غير ذلك من أهدافه السامية النبيلة التي احتوت عليها كُتُبُه.

ولأجل ذلك كله، كتب الله لمؤلفاته الذُّيُوعَ والانتشارَ، في سائر الأمصار والأقطار، واستمرار ذلك على مدى السنين والأعصار، مع محبة القلوب لها، وعِشْقِها لمطالعتها، بحيث لا ينفر منها إلا مقلد عصبي، أو مُبْتَدِع خُرَافِيٌّ.

ولعل خير ما يدل على مكانة مؤلفاته رحمه الله، ويؤكد أهميتها وانتشارها وكثرتها: تلك الشهادات التي سُجِّلَت بأقلام مترجميه، من معاصريه فمن بعدهم إلى أيامنا هذه، فمن تلك الأقوال:

١- قال أبو المحاسن الدمشقي: «ومصنفاته سائرة مشهورة»[٢].

(١) البدر الطالع: (٢/١٤٤).

(٢) ذيل العبر: (ص١٥٥).

٢- وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وله من التصانيف – الكبار والصغار – شيءٌ كثير»[١]. وقال عند ترجمته لوالده: «وهو والد العلامة شمس الدين صاحب المصنفات الكثيرة النافعة الكافية»[٢].

٣- وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «وصنف تصانيف كثيرة جداً في أنواع العلم»[٣].

٤- وقال زين الدين عبدالرحمن التفهني الحنفي (ت٨٣٥هـ) في تقريظه لكتاب (الرد الوافر): «ابن قَيِّم الجوزية الذي سارت تصانيفه في الآفاق»[٤].

٥- وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: «له التصانيفُ الأنيقةُ، والتآليفُ التي في علوم الشريعة والحقيقة»[٥].

٦- وقال المقريزي: «... وتصانيفه كثيرة»[٦].

٧- وقال الحافظ ابن حجر: «وكلُّ تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف»[٧]. وقال – أيضاً – في تقريظه لكتاب (الرد الوافر): «صاحب التصانيف النافعة السائرة، التي انتفع بها الموافق والمخالف»[٨].

---

(١) البداية والنهاية: (١٤/٢٤٦).

(٢) البداية والنهاية: (١٤/١١٤).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٤) الرد الوافر: (ص١٥٢).

(٥) الرد الوافر: (ص٦٨).

(٦) السلوك: (٢/٣/٨٣٤).

(٧) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).

(٨) الرد الوافر: (ص١٤٦).

٨- وقال السخاوي: « ... صاحب التصانيف السائرة»[١].

٩- ووصف الشوكاني مصنفاته بأنها: « التصانيف الحسنة المقبولة»[٢].

١٠- وقال الشطي: « صاحب التصانيف العديدة المشهورة شرقاً وغرباً، والتآليف المفيدة المقبولة عجماً وعرباً»[٣].

١١- وقال الشيخ محمد بهجة البيطار: « صاحب الآثار الكثيرة الْمُحَرَّرَة» [٤].

تلك بعض أقوال الأئمة في الثناء على مصنفات ابن القَيِّم رحمه الله، والإشادة بها، وبيان عِظَمِ شأنها وكبير فائدتها.

---

(١) التاج المكلل: (ص٤١٩).

(٢) البدر الطالع: (١٤٣/٢).

(٣) مختصر طبقات الحنابلة: (ص٦١).

(٤) حياة شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة: (ص٣١).

المبحث الأول:

منهجُ ابن القَيِّم في التأليف، وخصائص مُؤَلَّفَاته

إن هذه الشهرة التي حققتها مصنفات ابن القَيِّم –بموجب شهادات أهل العلم التي سبق ذكرها– وهذه المكانة المرموقة التي تبوأتها، وهذا الثناء العاطر الذي نَالَتْهُ من الموافق والمخالف على السواء، إن ذلك كله لم يأت عفواً، وإنما كان نتيجة لخصائص وميزات اتسم بها منهجه – رحمه الله – في هذه المؤلفات، وجهدٍ جادٍّ مخلص في سبيل تحبيرها، وعناية فائقة في تحريرها.

ومن هذه الخصائص التي ظهرت لي ولم أقف على من نبّه على الكثير منها:

أولاً: التَّعَدُّدُ والتنوع الموضوعي في مؤلفاته:

لقد سبق الكلام على تضَلُّع ابن القَيِّم – رحمه الله – في فنون عديدة، وإتقانه علوم كثيرة، بحيث يصعبُ على الدارس أن يَحْكَمَ بتفوقه في جانب من العلوم دون بقيتها، فقد شُهِد له بالإمامة في كلِّ فنٍّ من هذه الفنون(١).

ولعلَّ هذا الشمول الذي تَمَيَّزَ به ابن القَيِّم في معارفه قد ظَهَرَ جَلِيًّا في المنهج التأليفي عنده، ولذلك فقد عَالَجَتْ مؤلفاته فنون متعددة، وعلوم كثيرة: من فقه، وتفسير، وتوحيد، ولغة، وغير ذلك، فلم يكن نشاطُهُ التأليفي قاصراً على فن واحد.

---

(١) انظر: ما تقدم في ص: (١٣٧ – ١٤١).

ثم إن هذا التعدد في الموضوعات والفنون عند ابن القَيِّم ربما كان سمة مُمَيَّزَةً للكتاب الواحد من كتبه، فكتاب (زاد المعاد) - على سبيل المثال - يعد موسوعة شاملة لفنون عديدة: من سيرة، وفقه، وحديث، وغير ذلك.

ومع ذلك، فإن الغالب على المصنف الواحد من مصنفات ابن القَيِّم رحمه الله: اتصافه بالوحدة الموضوعية، فنجد كتاب: (الصلاة)، و(الروح)، و(حادي الرواح)، و(الطرق الحكمية)، و(الصواعق المرسلة) وغيرها، نجدها يعالج كل منها موضوعاً واحداً، وقد يَرِدُ في أثناء الكتاب كلام خارجٌ عن الموضوع، فيكون ذلك من باب الاستطراد الذي يقتضيه المقام.

ثانياً: أهمِّيَّةُ الموضوعات التي تَنَاوَلَهَا ابنُ القَيِّم بالتأليفِ، وَعِظَمُ قيمَتِهَا.

وقد كان ذلك نتيجةً حتميةً للأهداف التي نَذَر ابن القَيِّم نفسه لتحقيقها، والأوضاع التي عاش مجاهداً لتصحيح الخاطئ منها، فجاءت مؤلفاته – لأجل هذه الأهمية – لا غنى لطالب الحق عنها، ولا مناص للقلوب السليمة من مَحَبَّتِهَا.

فجاء كتابُهُ: (الصَّواعِقُ الْمُرْسَلة)، وكذا (اجتماع الجيوش الإسلامية) لتفنيد كثير من العقائد المنحرفة والمذاهب الفاسدة، وبيانِ المنهجِ الصحيح الذي كان عليه سلفُ هذه الأمة في باب العقائد.

وجاء كتابه: (حادي الأرواح) واصفاً الجنة التي أعدها الله لعباده المتقين، مُشَوِّقاً لقارئه إلى السعي بجدٍّ لنيلها، والاجتهاد ليكون من أهلها.

وجاء كتاب: (الوابل الصيب) ليضع منهجاً متكـــاملاً للـــذكر والدعاء في حياة المسلم، الذي به حياة القلوب، وراحة النفوس.

وجاء كتابه: (الطُّرقُ الْحُكْميَّة) يُمَثِّلُ منـــهجاً فريـــداً للقاضـــي والحاكم فيما ينبغي مراعاته عند الحكم من القرائن والأَمَارَاتِ، وما يتعلق بذلك من الفِرَاسَة المَرْضِيَّة.

وهكذا بقية كتبه ومؤلفاته، ما منها كتابٌ إلا وهو يتناول مـــن الموضوعات الْمُهِمَّة ما يحصل به سعادة العبد في دنياه وأُخْرَاه.

ثالثاً: وجود علاقة وثيقة بين الموضوعات التي تناولها بالتأليف، وبين أوضاع مجتمعه ومشاكل عصره.

فقد عاش ابن القَيِّم – كما مضى بيانه – متأثراً بأحداث عصـــره ومتيقظاً لواجبه تجاهها، ومن ثَمَّ جاءت أكثر مؤلفاته تعالج تلك المشاكل، وتضع الحلول لكثير من الأدواء الْمُسْتَحْكِمَة في المجتمع.

فلم يكن ابن القَيِّم – رحمه الله – وهو يُصَنِّفُ كُتُبَهُ يعيش بِمَعْزِلٍ عن أوضاع مجتمعه وقضاياه المهمة، مما جعل لكتبه أهمية خاصة بالنســـبة لكثير من الناس.

رابعاً: اعتماده في الاستدلال لمسائله وقضاياه على الأدلة النَّقْلِيَّة من الكتاب والسنة.

فقد كان – رحمه الله – مُلْتَزِماً ذلك في كل كتاباتـــه، يســـتدل للمسألة التي يوردها من كتاب الله العزيز، ونصوص الحـــديث النبـــوي الصحيح، الذي « لا سبيل إلى مقابلته إلا بالسمع والطاعـــة، والإذعـــان

والقبول، وليس لنا بعده الخيرة، وكل الخيرة في التسليم له والقول به، ولو خالفه مَنْ بَيْنَ المشرق والمغرب»[١].

وقد مضى ذكر طرف من أقواله في وجوب اتباع نصوص الكتاب والسنة، والتحاكم إليهما دون ما سواهما[٢].

خامساً: الاعتماد في الاستدلال على العقل الصريح إلى جانب النقل الصحيح.

فمع اعتماده – رحمه الله – في المقام الأول على نصوص الكتاب والسنة، فإنه لم ير مانعاً من الاعتماد على العقل الصحيح السوي، فإنه يرى «أن ما عُلِم بصريح العقل الذي لا يختلف فيه العقلاء، لا يُتَصور أن يعارضه الشرع البتة، ولا يأتي بخلافه»[٣].

ولذلك فإنه كثيراً ما يؤكد ضرورة الاستدلال بالعقل السويّ إلى جانب النقل، فيقول عند الاستدلال على أن الروح قائمة بذاتها: «ولا يمكن جواب هذه المسألة إلى على أصول أهل السنة، التي تظاهرت عليها أدلة القرآن، والسنة، والآثار، والاعتبار، والعقل»[٤].

وقال جواباً عن شُبَه القائلين بنفي الحكمة والتعليل: «الجواب الثاني عشر: أن يقال: العقل الصريح يقضي بأن من لا حِكْمَةَ لفعله، ولا غاية يَقْصِدُهَا به أَوْلَى بالنقصِ...»[٥].

---

(١) الروح: (ص١٨٣).

(٢) انظر ص: (١١٥).

(٣) الصواعق المرسلة: (٨٢٩/٣).

(٤) الروح: (ص٥٠ – ٥١).

(٥) شفاء العليل: (ص٣٥١).

سادساً: التَّدَرُّجَ في سِيَاقِ الأدلَّة النقليـة، وتَرْتِيبُهَا حَسْبَ مَكَانَتِهَا وَأَهَمِّيَتِهَا:

فنجده – رحمه الله – في كثير من كتبه: يبدأ في الاستدلال للمسألة بسياق نصوص القرآن، ثم يُتْبِعها بنصوص السنة، ثم أقوال الصحابة، وهكذا.

ولعل أبرز مثالٍ على تطبيقه لهذا المنهج هو كتابه: (اجتماع الجيوش الإسلامية) ؛ فقد بناه كله على هذه الطريقة، فأخذ في الاستدلال على استواء الله سبحانه:

– بنصوص القرآن أولاً.

– ثم بالأحاديث الصحيحة الثابتة.

– ثم بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم.

– ثم بأقوال التابعين.

– ثم بأقوال أتباع التابعين، إلى الأئمة الأربعة فمن بعدهم.

سابعاً: التَّحَرُّرُ في تَآلِيفِهِ مِن التَّبَعِيَّة لِمَذْهَبٍ أو رأيٍ مُعَيَّنٍ يخالفُ الكتاب والسنة.

ولعلَّ فيما تقدم من كلام على شدة تمسكه بالدليل، والدعوة إلى الاحتكام إليه دون غيره ما يؤكد هذا المعنى.

فابن القَيِّم وإن دَرَسَ المذهب الحنبلي وبَرَعَ فيه، إلا أنه لم يكن بالذي يَتَقَيَّدُ بمذهب إمامه على حساب الدليل، كيف وقد كان حَرْباً على التقليد والتعصب المذهبي؟

وقد أحسن الإمام الشوكاني – رحمه الله – وصفه بقوله: «وليس له على غير الدليل مُعَوَّلٌ في الغالب، وقد يميل نادراً إلى مذهب الذي نشأ عليه، ولكنه لا يَتَجَاسَرَ على الدفع في وجوه الأدلة بالمحامل الباردة، كما يفعله غيره من الْمُتَمَذْهبِيْنَ، بل لا بد له من مستند في ذلك، وغالب أبحاثه الإنصاف، والميل مع الدليل حيث مال، وعدم التعويل على القيل والقال»(١).

ولقد حَذَّرَ هو – رحمه الله – من خطورة الفتوى وفق مذهب يعلم المفتي أن دليل غيره أرجح من مذهبه الذي أفتى به، وَعَدَّ ذلك خيانة لله ورسوله، وغشًّا في الدين، فقال - رحمه الله – عند ذكره فوائد وإرشادات للمفتين:

« ليحذر المفتي الذي يخاف مقامه بين يدي الله سبحانه: أن يُفتي السائل بمذهبه الذي يُقَلِّدُه، وهو يعلم أن مذهب غيره في تلك المسألة أرجح من مذهبه وأصح دليلاً ... فيكون خائناً لله ورسوله وللسائل، وغاشاً له».

ثم يؤكد – رحمه الله – هذا المعنى مبيناً التزامه ذلك في نفسه، فيقول: « وكثيراً ما تَرِدُ المسألة نعتقد فيها خلاف المذهب، فلا يسعنا أن نفتي بخلاف ما نعتقده، فنحكي المذهب الراجح ونرجحه، ونقول: هذا هو الصواب، وهو أولى أن يُؤْخَذَ به» (٢).

ومن تَصَفَّحَ كتب ابن القَيِّم وَجَدَ له جملةً من الاختيارات على غير مذهب الحنابلة، ومناقشته له في بعض القضايا، مُرَجِّحاً غيره عليه بالدليل.

---

(١) البدر الطالع: (٢/١٤٤ – ١٤٥).

(٢) إعلام الموقعين: (٤/١٧٧).

ثامناً: طولُ النَّفَسِ فيما يكتب، والتَّوَسُّعُ في استقصاء جوانب البحث واستيفاء مقاصده.

وهذه السِّمَة من أهمِّ ما يلفت النظر ويسترعي الانتباه في مؤلفات ابن القيِّم، وذلك من تمام نصحه، وكمال حرصه على تبليغ الخير ما استطاع، فَيُبَالِغُ في البسط والبيان، وهو دالٌّ في الوقت نفسه على ما تقدم بيانه: من طول باعه في العلم، ورسوخ قدمه فيه، وعمق معرفته، وصبره في سبيل إيصال الفكرة، وتثبيت الحجة، وإقرار الصواب والحق.

ويُصَوِّرُ الحافظ ابن حجر هذه الميزة في مؤلفات ابن القيِّم، فيقول: «وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف، وهو طويل النفس فيها، يَتَعَانَى الإيضاح جُهْدَهُ، ويسهب جداً»(١).

وقال الإمام الشوكاني واصفاً ذلك: « وإذا استوعب الكلام في بحثٍ وَطَوَّلَ ذُيولهُ أتى بما لم يأت به غيره»(٢).

ولنذكر مثالاً على ذلك: عند سياقه – رحمه الله – حَجَّة النبيﷺ، تكلم على صفة إحرامه ﷺ، واختار القول بأنه ﷺ أحرم قارناً، وأخذ في تقرير ذلك، وسياق الأدلة عليه، والرد على المخالفين وتفنيد حججهم، فاستغرق ذلك أربعين صفحة، ثم قال: « ولنرجع إلى سياق حجته ﷺ...»(٣).

---

(١) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).
(٢) البدر الطالع: (٢/١٤٥).
(٣) زاد المعاد: (٢/١٠٧ – ١٥٨).

ولا أجدني محتاجاً إلى إيراد المزيد من الأمثلة في هذا الصدد؛ فإن ذلك كثير في مؤلفاته رحمه الله لا يكاد ينحصر.

تاسعاً: حُسْنُ الترتيبِ والتبويبِ والعَرْضِ للمعلومات التي يُضَمِّنُهَا كتبه وتواليفه:

تمتازُ مصنفاتُ ابن القَيِّم – رحمه الله – في الكثير الغالبِ – بحسن الترتيبِ والتقسيمِ للمادة التي تحتويها، الأمر الذي يجعلُ لمؤلفاته جَاذِبيَّةً خاصةً، يشعر بها القارئ وهو يتنقل من باب إلى باب، ومن فصل إلى فصل.

وليُنظَرْ على سبيل المثال: كتابه (حادي الأرواح)، فقد قسمه إلى سبعين باباً، مرتباً إياها ترتيباً بديعاً، مع الترابط والتجانس بينها، بحيث يُسْلِمُكَ كل باب إلى الذي بعده في تسلسل ممتع، هذا عدا الفصول التي تشتمل عليها بعض الأبواب.

عاشراً: حلاوةُ الأسلوبِ، وجمالُ العبارةِ، وعذوبةُ الْمَنْطِقِ، وحسنُ البيان.

وهذه ميزة أخرى تُزَيِّن مؤلفات ابن القَيِّم، فتُبْهِرُ العقول، وتأخذ بمجامع القلوب. ولعل ذلك هو ما عبَّر عنه الشوكاني – رحمه الله – بقوله: «وله من حسن التصرفِ، مع العذوبةِ الزائدة، وحسن السياق، ما لا يقدر عليه غالبُ الْمُصنِّفين، بحيث تعشق الأفهام كلامه، وتميل إليه الأذهان، وتحبه القلوب» [1].

---

(١) البدر الطالع: (٢/١٤٤).

وهذا الجمال الأخَّاذُ، وتلك العذوبة الزائدة إذا اجتمـع إليهمـا: عُمْقُ الفكرة، ونبلُ الهدف، وصدق الرغبة في إيصال الخير للخلق، عُرِفَ سر هذا الْحُبِّ الْمُتَمَكِّنِ من القلوب لمؤلفاته رحمه الله.

حادي عشر: الاعتماد كثيراً على الأحداث والوقائع التاريخية، مع قوة الاستحضار لها، وبراعة الاستشهاد بها.

فلم يكن ابن القيِّم – وهو يكتب – بمعزل عن وقـائع التـاريخ الإسلامي وأحداثه، وسيرة النبي ﷺ وأصحابه، ومَنْ بَعْدَهُم، بـل كـان يستحضر من ذلك الشيء الكثير، ويحشد منها القدر الكبير، تأييداً لفكرة، أو تأكيداً لمعنى يريد تقريره.

تكلم مرة عن الشجاعة، والفرق بينها وبين القوة، وأن الشجاعة: ثبات القلب عند النوازل، وأن أبا بكر الصديق ﷺ كان أشجع الأمة – بهذا المفهوم – بعد رسول الله ﷺ، فقال – رحمه الله – في بيان ذلك:

« ولو لم يكن إلا ثباتُ قَلْبِهِ يومَ الغار وليلتِهِ،

وثباتُ قلبه يوم بدر وهو يقول للنبي ﷺ: يا رسـول الله كَفَـاكَ مُنَاشَدَتُك ربك، فإنه منجز لك ما وَعَدَك،

وثباتُ قلبه يوم أحد وقد صَرَخَ الشيطان في الناس بأن محمداً قـد قُتِلَ...

وثبات قلبه يوم الحديبية وقد قَلِقَ فارس الإسلام عمر بن الخطاب حتى إن الصديق لَيُثَبِّتُهُ، وَيُسَكِّنُهُ، وَيُطَيِّبُهُ،

وثبات قلبه يوم حنين حين فرَّ الناس وهو لم يفر،

وثبات قلبه حين النازلة التي اهتزت لها الدنيا أجمع، وكادت تزلزل لها الجبال، وعقرت لها أقدام الأبطال ... وخرج الناس بها من دين الله أفواجاً ... وطمع عدو الله أن يعيد الناس إلى عبادة الأصنام ... فَشَمَّرَ الصديق ﷺ من جده عن ساق غير خَوَّار... فَثَبَّتَ الله بذلك القلب – الذي لو وُزِنَ بِقُلوب الأمة لرجحها – جيوش الإسلام، وَأَذَلَّ بها المنافقين والمرتدين»[(١)].

والأمثلة على استشهاده بالوقائع والحوادث الماضية – بهذا التسلسل الشيق، والعرض الممتع – كثيرة جداً بين ثنايا كتبه.

ثاني عشر: الاستعانةُ بالتجاربِ الخاصَّة، والخبرةِ الشخصية في دَعْمِ أَفْكَارِه، وتأييدِ آرائِه.

فقد كان ابن القَيِّم – رحمه الله – كثيراً ما يُسَجِّلُ تجاربه الخاصة وخبرته الشخصية في أثناء كتاباته، وذلك تأييداً لفكرة ما، وزيادة في إيضاحها، وتوفيراً لأكبر قَدْرٍ من اليقين لناظرِهَا ومُطَالعِهَا.

يقول – رحمه الله – عند كلامه على تَمَكُّنِ الأرواح الشيطانية من الأجسام في حالات معينة، وأنها تُدفَع بالأذكار، والأدعية، والابتهال الذي يستجلب من الأرواح الْمَلَكِيَّة مَا تَقْهَرُ به هذه الأرواح الخبيثة، قال: «وقد جَرَّبْنا نحن وغيرنا هذا مراراً لا يحصيها إلا الله، ورأينا لاستنزال هذه الأرواح الطيبة واستجلاب قُرْبِهَا تأثيراً عظيماً... »[(٢)].

---

(١) الفروسية: (ص١٢٩).

(٢) زاد المعاد: (٤/٤٠).

وقال عند كلامه على الاستشفاء بماء زمزم: « وقد جَرَّبْتُ أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أموراً عجيبة، واستشفيت به من عدة أمرض، فبرأتُ بإذن الله »[١].

ثالث عشر: التَّواضُعُ الجَمُّ، وهضمُ الذَّاتِ، وإسنادُ ما يُفْتَحُ به عليه من فوائد إلى فضلِ الله وتوفيقه وتأييده.

وقد مضى ذكر شيء من الأمثلة لذلك عند الكلام على أخلاقه[٢]، ويُلاحِظُ ذلك كل من يطالع كتبه.

رابع عشر: تَحَرِّي الدِّقَّةِ في النقل عن الآخرين، وبخاصة ما كان من ذلك مشافهة.

فنجده – رحمه الله – يحرص على توثيق هذا النقل بما لا يدع في نفس القارئ أدنى شك في صدق ناقله.

فيقول مرة: « ولقد أخبر بعض الصادقين... »[٣]. وقال في مناسبة أخرى: « وحدثني صاحبنا أبو عبدالله محمد بن مساب السلاهي – وكان من خيار عبادالله، وكان يَتَحَرَّى الصدق – قال... »[٤].

---

(١) زاد المعاد: (٣٩٣/٤).
(٢) انظر ص: (١٠٢).
(٣) الروح: (ص٨٨).
(٤) الروح: (ص٩٢).

خامس عشر: الحرصُ على تحرِيرِ القول في المسائلِ المختلف فيها، وبيان الراجحِ من ذلك.

فقد جرت عادة ابن القيِّم – رحمه الله – في أكثر مؤلفاته: أن يَعْرِضَ آراءَ كلِّ فريقٍ في المسائل الْمُخْتَلفِ فيها، مع ذكر أدلة كل فريق، وتحليل ذلك كله ومناقشته، وبيان الراجح من المرجوح، والصواب من الخطأ. ويكون ترجيحه – رحمه الله – لما تدعمه الأدلة، وتؤيده البراهين.

يقول – رحمه الله – في مسألة الصلاة على النبي ﷺ، وكيف تكون كالصلاة على إبراهيم عليه السلام[١]، مع أن محمداً ﷺ أفضل من إبراهيم؟ قال: «ونحن نذكر ما قاله الناس في هذا، وما فيه من صحيح وفاسد»[٢].

ويقول في مسألة الهوي إلى السجود – بعد أن ذكر أقوال الفريقين وأدلتهم – : «والراجح البداءة بالركبتين لوجوه...»[٣].

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً.

سادس عشر: التَّلَطُّفُ مع الْخَصْمِ، والحرصُ على إيصالِ الخير إليه، وحصولُ الهدايةِ والانتفاعِ له.

فقد عُلِمَ كثرة الخصوم ابن القيِّم – رحمه الله – من أعداء السنة، والحاقدين على أهلها، ومع ذلك فإن ابن القيِّم كان حريصاً في كتاباته

---

(١) يعني في قولنا: «... كما صليت على إبراهيم».

(٢) جلاء الأفهام: (ص١٥٠).

(٣) تهذيب السنن: (١/٤٠٠).

على الأخذ بيد الضال منهم، وإرشاده إلى الطريق القويم والصراط المستقيم.

ويَوَضِّحُ – رحمه الله – هذا الحرص في مقدمة كتابه (شفاء العليل)[١] فيقول: «فيا أيها المتأمل له، الواقف عليه: لك غُنْمُه وعلى مؤلفه غُرْمُه، ولك فائدته، وعليه عائدته، فلا تَعْجَل بإنكارِ ما لم يَتَقَدَّم لك أسبابُ معرفَته، ولا يَحْملَنَّكَ شنآنُ مؤلفِهِ وأصحابه على أن تُحْرَمَ ما فيه من الفوائد التي لعلك لا تَظْفَرُ بها في كِتَاب، ولعلَّ أكبر من تُعَظِّمُهُ ماتوا بحسرتها، ولم يصلوا إلى معرفتها».

فانظر إلى حرصه – رحمه الله – على إيصال نور الهداية إلى مَبْغِضِهِ وإلى كل من لعله في نفسه شيء عليه.

ومن هذا أيضاً: ما تَقَدَّمَت الإشارة إليه من مناظراته لبعض أهل الكتاب، وما كان من دعوتهم في آخر هذه المناظرات إلى الدخول في الإسلام، دين الهداية والرشاد.

سابع عشر: دِقَّتُهُ – رحمه الله – في اختيار الأسماء والعناوين لكتبه، ومراعاة التطابق بين الاسم والمضمون.

وهذا يلاحظه كل من نظر كتبه وتأملها، وطابق بين اسمها وما بداخلها، مع تَفَنُّنِه – رحمه الله – في اقتناء هذه الأسماء: قوةً ورقةً، ترهيباً وترغيباً إلى غير ذلك.

---

(١) (ص: ٩).

فنجده يختار اسماً رقيقاً جميلاً عندما يريد الكلامَ عن الجنة ونعيمها، والترغيب فيها، وإثارة الشوق إليها، وشحذ الهمم للاستعداد لها، فيقول: (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح).

وقد نصَّ – رحمه الله – على مطابقة اسمه لمضمونه، فقال في مقدمته: « وسميته: حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، فإنه اسم يطابق مُسَمَّاه، ولفظٌ وافق معناه» (١). وقريب من ذلك: (روضة المحبين).

بينما نجد لَهْجَتَهُ تشتدُّ – وقد أعلنَ الحربَ على أتباع الفلاسفَة والْمُتَكَلِّمينَ، من أهلِ التأويل والتعطيل – فيختارُ لذلك عنواناً قَوِياً مُدَوِّياً، يُوحي بتوجيه ضربات موجعة إلى أعداء عقيدة السلف، فيقول: (الصَّواعِقُ الْمُرْسَلَة على الْجَهْمِيَّة والْمُعَطِّلَة)، ويقول أيضاً: (اجتماعُ الجيوش الإسلامية على غزوِ المعطلة والجهمية).

وهكذا نجد هذا التناسب بين الاسم والْمُسَمَّى هو الغالب على سائر كتبه، مع الجمال والبلاغة في غالب هذه الأسماء.

ثامن عشر: وقوعُ التِّكْرار في مؤلفاته.

يلاحظ الناظر في كتب ابن القيِّم – رحمه الله – تكرار الكلام على الموضوع الواحد في أكثر من كتاب من كتبه، وقد يكون تكرار ذلك بلفظه وحروفه، وقد يكون بالمعنى دون الاتفاق في اللفظ والعبارة.

وستأتي عند دراسة الأحاديث التي تكلم عليها ابن القَيِّم – رحمه الله – أمثلة لذلك، فكان يُكَرِّرُ الكلام على الحديث في مناسبات

---

(١) حادي الأرواح: (ص٣٠).

عديدة[١]، وكذا كان شأنه في كثير من القضايا الفقهية، والتفسيرية وغير ذلك.

يقول الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: « انتقد بعض الكاتبين ظاهرة التكرار في مؤلفات ابن القيِّم رحمه الله تعالى ... ولكن عند الفحص الدقيق والنظر العميق يتبين للناظر أن هذا ليس من مواضع النقد ولا من مواطن العتب، بل هي ميزة هامة وظاهرة محمودة»[٢].

ثم ذكر – حفظه الله – قضية التكرار في الكتاب والسنة ومؤلفات سلف الأمة، وَحِكَمَ ذَلِكَ وَأَسْرَارَهُ وفوائِدَهُ.

وابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يلجأ للتكرار لأسباب عديدة وفوائد كثيرة، وعلى رأس هذه الأسباب وتلك الفوائد ما يلي:

١ – خطورة الموضوع الذي يتناوله ابن القيِّم، وأهميته البالغة، فتجده يكرر الكلام فيه كلما وجد لذلك مناسبة، ومن أمثلة القضايا التي كرر الكلام فيها لشعوره بأهميتها وعظيم خطرها:

* قضية تحريم سماع الغناء وأضرار هذا المرض الشيطاني[٣].

* قضية الطلاق الثلاث بلفظ واحد[٤].

---

(١) انظر على سبيل الله المثال الأحاديث رقم: (٤٥، ٨١، ٨٤، ٨٦، ٨٩، ٩٠، ١٠٠، ١٣٨، ١٤٥، ١٥٠).

(٢) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٢٢ – ١٢٣).

(٣) انظر: إغاثة اللهفان: (١/٢٢٤ - ٢٦٨)، وتهذيب السنن: (٥/٢٧٠ – ٢٧٢)، وروضة المحبين: (١٤٧ – ١٤٨)، وكتابه المفرد في هذا الموضوع: (الكلام على مسألة السماع).

(٤) انظر: زاد المعاد: (٥/٢٤٧ – ٢٧١)، وإغاثة اللهفان: (١/٢٨٣ – ٣٢٩)، وتهذيب السنن: (٣/١٢٨ – ١٢٩).

* الحِيَل وأحكامها، وبيان المُحَرَّم منها[١].

إلى غير ذلك من القضايا التي كررها لأهميتها، وشدة الحاجة إليها.

٢- وقد يقع التكرار منه استطراداً لفائدة عارضة؛ فقد كان الاستطراد من عادته رحمه الله، فَرُبَّمَا دَخَلَ في موضوع آخر غير موضوع البحث وتوسَّعَ في الكلام عليه جوداً منه بالعلم، وحرصاً على عدم تضييع الفائدة على القارئ والمتعلم.

٣- وقد تدعوه الحاجة إلى ذكر موضوع كان قد ذكره في موضع آخر، فيُكَرِّرُهُ على سبيل الاختصار لِمَا أَفَاضَ فيه في ذلك الموضع، فنجده مرة يقول في كتابه (بدائع الفوائد)[٢] في مبحث له في الحب: «ولنقطع الكلام في هذه المسألة، فمن لم يشبع من هذه الكلمات، ففي كتاب (التحفة الْمَكِّيَّة) أضعاف ذلك».

ويقول – أيضاً – عند كلامه على الكيمياء في كتابه (مفتاح دار السعادة)[٣]: «وقد ذَكَرْنَا بُطْلانَهَا وبيان فسادها من أربعين وجهاً في رسالة مفردة».

تلك أبرز العوامل التي قد تَحْمِلُه – رحمه الله – على التكرار لبعض الفوائد والمباحث، ولا شكَّ أن في ذلك التكرار – بهذه الصفة –

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان: (٣٣٨/١ – ٣٩١)، (١/٢ – ١٢١)، وإعلام الموقعين: (١٥٩/٣ – ٤٠٣).

(٢) (٨٩/٢).

(٣) (ص ٢٤١).

فوائد عديدة، أهمها: أن من لم يقف على ذلك البحث الْمُكَرَّرِ في كتاب لابن القَيِّم، فإنه لا يَفُوتُهُ في غيره من الكتب التي تكرر فيها.

وبعد، فهذه أبرز الخصائص وأهم السمات التي تميز بها أسلوب ابن القَيِّم – رحمه الله – ومنهجه في البحث والتأليف.

المبحث الثاني:
ذكر مؤلفات ابن القيِّم

وأحاول في هذا المبحث حصر مؤلفات ابن القَيِّم رحمه الله، مع التعريف ببعضها، وذكر بعض الفوائد المتعلقة بها، وذلك كله على سبيل الاختصار والإيجاز، إلا فيما يحتاج الأمر فيه إلى زيادة بسطٍ وإيضاحٍ.

وقد قام الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله - في هذا الجانب بجهد مشكور، فَحَرَّرَ ذلك تحريراً فائقاً، واستوعب الكلام على مؤلفات ابن القَيِّم رحمه الله، معتمداً في ذلك على المصادر التي ترجمته، وما ظفر به من زيادات على ذلك من خلال مطالعته لكتب ومؤلفات ابن القَيِّم نفسه، فأفاد في ذلك وأجاد[1].

وسَأُسَجِّلُ ما وقفت عليه من هذه المؤلفات، منبهاً على ما تدعو إليه الحاجة في أثناء ذلك، مع عدم ذكر الكتب التي لم يظهر عندي دليل صريح على نسبتها لابن القَيِّم رحمه الله، مرتباً ذلك على حروف المعجم:

١- (اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية).

كذا سماه ابن القَيِّم - رحمه الله - في كتاب (الفوائد)[2] له، وسماه أيضاً: (اجتماع العساكر الإسلامية على غزو الفرقة الجهمية) وذلك في موضعين من كتاب (الصواعق المرسلة)[3].

---

(١) انظر: ابن قَيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص١١١ - ١٩٨).

(٢) (ص٦).

(٣) (٤/١٢٥٤، ١٣٠٥).

وسماه ابن رجب: (اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو الفرقة الجهمية)[١]. والأمر في ذلك قريب، فكلها أسماء لكتاب واحد.

وموضوع الكتاب: إثبات علو الله – سبحانه – واستوائه على عرشه، وجمعُ الأدلة على ذلك: من الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة، والتابعين، ومَنْ بعدهم، وبيانُ منهج أهل السنة في هذا الباب، والرد على من خالفهم من أهل التعطيل والتأويل. والكتاب مطبوع متداول.

٢- (الاجتهاد والتقليد).

وقد أشار ابن القيِّم في (تهذيب السنن)[٢]، ولم يذكره أحدٌ من مترجميه.

قال الْمُعَلِّقُ على التهذيب: «لعله الطُّرُق الحُكْمِيَّة...». والذي يظهر - والله أعلم - أنه غيره.

ومن الجدير بالتنبيه هنا: أن ابن القيِّم – رحمه الله – عَقَد فصلاً في الكلام على التقليد في كتابه (إعلام الموقعين)، ثم أعقبه بفصل آخر في الكلام على الاجتهاد وعدم جوازه مع وجود النص، وأطال في ذلك وتوسع، بحيث بَلَغَ كلامه في هذين الفصلين – الاجتهاد والتقليد – أكثر من مائة صفحة، مما يجعله يصلح أن يكون كتاباً مستقلاً في هذا الموضوع[٣]، فهل أَفْرَدَهُ ابن القيِّم من كتابه (إعلام الموقعين)؟ الله أعلم.

---

(١) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

(٢) (٦/٣٤١).

(٣) انظر: إعلام الموقعين: (٢/١٨٧-٢٩٤).

٣- (أحكام أهل الذمة).

وهو مطبوع في مجلدين كبيرين بتحقيق الدكتور/ صبحي الصالح، ولم أر من مترجميه من العلماء السابقين من ذكره، وقد ذكره الشيخ بكر أبو زيد، وَوَثَّقَ نسبته لابن القيِّم فضيلة المحقق.

٤- (أسماء مؤلفات ابن تَيْمِيَّة).

وهي رسالة مطبوعة بتحقيق الأستاذ/ صلاح الدين الْمُنَجِّد، ولم يذكرها أحدٌ – أيضاً – من مترجميه[١].

وقد رتَّبَ فيها كتب شيخه على الفنون، ومع أنه ذكر منها قسماً كبيراً إلا أنه لم يستوعب كل مؤلفاته[٢].

٥- (أصول التفسير).

أشار إليه – رحمه الله – في (جلاء الأفهام)[٣].

٦- (الإعلام باتساع طرق الأحكام).

ذكره ابن القيِّم في (إغاثة اللهفان)[٤] عند الكلام على الأخذ باللَّوثِ[٥] والعلامات الظاهرة في الحدود[٦]، ولم يذكره أحدٌ من مترجميه.

---

(١) انظر كلام الدكتور بكر أبي زيد حول هذين الكتابين في (ص٢٠١، ٢٠٨) من كتابه: (ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره، موارده).

(٢) انظر مقدمة المحقق لهذه الرسالة.

(٣) (ص٧٥).

(٤) (١١٩/٢).

(٥) اللوث: البينة الضعيفة غير الكاملة. (المصباح المنير ٥٦٠/٢). وقال في (المعجم الوسيط) (مادة: لاث): «شبه الدلالة على حدث من الأحداث، ولا يكون بينة تامة. يقال: لم يقم على اتهام فلان بالجناية إلا لوث».

(٦) وانظر: ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٢٦).

وفي كتابه (الطرق الحكمية) جملة من هذه الأحكام.

٧- (إعلام الْمُوَقِّعِينَ عن رب العالمين).

وهو من أشهر كتب ابن القَيِّم وَأَنْفَعِهَا، وقد طبع مراراً.

وقد ضمنه ذكر جملة من أعلام المفتين: من الصحابة، والتابعين ومن بعدهم، مع بيان أحكام كثيرة تتعلق بالقضاة والمفتين، وما يحتاجه الكثير منهم من إرشادات وتوجيهات، كما ذكر فيه جملة من الأصول والقواعد الفقهية، ثم خَتَمَهُ بذكر فتاوى إمام المفتين ﷺ.

و لم يسم المؤلف كتابه هذا في مقدمته، ووقع عند الصَّفَدِي تسميته: (معالم الموقعين)[1]، ولكن المشهور الأول.

وقد اختلف في ضبط همزة (اعلام) هل هي بالكسر أم بالفتح؟ وحاصل الكلام في ذلك: أن كلا الأمرين جائز، فبالكسر بمعنى: الإخبار، وبالفتح جمع (علم) إلا أن الكسر هو الأكثر شهرة[2].

٨- (إغاثة اللهفان في طلاق الغضبان).

هكذا سمى المؤلف هذه الرسالة في (مدارج السالكين) كما أفاده الشيخ بكر أبو زيد[3].

وقد طُبعت هذه الرسالة باسم : (إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان)، وقد يسميها بعضهم (الإغاثة الصغرى) تفرقة بينها وبين كتابه الكبير، وهو:

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١).

(٢) انظر: ابن قَيِّم الجوزية — حياته وآثاره: (١٢٧ — ١٣٠).

(٣) انظر: ابن قَيِّم الجوزية — حياته وآثاره: (ص ١٣٤).

٩- (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان).

وقد نص المؤلف على تسميته بذلك في مقدمته[١]، وسماه أكثر المترجمين له: (مصائد الشيطان)[٢]، وقال ابن العمَّاد في شطره الثاني: (...من مكايد الشيطان)[٣].

وهو من أجَلِّ كتب ابن القيِّم رحمه الله، بَيَّنَ فيه أقسام القلوب، وأسباب حياتها، وما يكون من أمراضها، وطرق علاجها، ثم ختمه بذكر جملة من المكائد التي يكيد بها الشيطان لابن آدم، وأشار إلى أن ذلك هو مقصود الكتاب الذي وَضَعَهُ من أجله والكتاب مطبوعٌ متداول.

١٠- (اقتضاء الذكر بحصول الخير ودفع الشر).

ذكره الصَّفَدِي[٤]، ولم أقف على معرفة شيء من أخباره.

١١- (الأمالي المكية).

ذكره ابن القيِّم رحمه الله في (بدائع الفوائد)[٥]، ولم يشر إليه أحدٌ من مترجميه، ولعله من الكتب التي أملاها أثناء مقامه بمكة.

١٢- (أمثال القرآن).

ذكره جماعة من مترجميه[٦].

---

(١) إغاثة اللهفان: (١/٦).
(٢) انظر: ذيل طبقات ابن رجب: (٢/٤٥٠)، والدرر الكامنة: (٤/٢٢)، والبدر الطالع: (٢/١٤٤).
(٣) شذرات الذهب: (٦/١٧٠).
(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).
(٥) (٢/١٥).
(٦) انظر: ذيل طبقات ابن رجب: (٢/٤٥٠)، والشذرات: (٦/١٧٠).

وقد طُبع الكتاب أكثر من طبعة، لعل آخرها تلك التي حققها إبراهيم بن محمد، ونشرت سنة ١٤٠٦هـ باسم: (الأمثال في القرآن الكريم)، وقد اعتمدت هذه الطبعة والتي قبلها على أربع نسخ خطية، واعتمد المحقق الأخير كثيراً على الطبعتين السابقتين[(١)].

وقد كان ابن القيِّم – رحمه الله – ذكر جملة من هذه الأمثال في كتابه (إعلام الموقعين)[(٢)]، وعند مقابلتي بين هذه الرسالة المطبوعة وبين ما جاء في (إعلام الموقعين): وجدت تطابقاً كاملاً بينهما، فعلمت أن هذه الرسالة مُسْتَلَّةٌ من هذا الكتاب، فقد جاء في أولها: «قال شيخنا رحمه الله: وقع في القرآن أمثال...» فيكون قد جَرَّدَها أحد تلاميذ ابن القيِّم، وربما وقع ذلك في حياته رحمه الله، فالله أعلم.

وفي ذكر قدماء المترجمين لها ضمن مؤلفاته ما يؤكد أنها فُصِلَت قديماً، وأُفْرِدَت عن الأصل.

١٣- (بدائع الفوائد).

وهو من كتب ابن القيِّم المشهورة، وذكره بهذا الاسم عامة من تَرْجَمَ له.

وقال عنه السيوطي: «وهو كثير الفوائد، أكثره مسائل نَحْوِيَّة»[(٣)]. ومع ذلك فالكتاب يحتوي على جملة كبيرة من الفوائد العامة في سائر الفنون، وقد طُبع الكتاب عدة طبعات.

---

(١) انظر: مقدمة المحقق: (ص٥).

(٢) (١ / ١٥٠ – ١٩٠).

(٣) بغية الوعاة: (٦٣/١).

١٤- (بطلان الكيمياء من أربعين وجهاً).

أشار إليه ابن القيِّم – رحمه الله – في (مفتاح دار السعادة)، كما أفاده الشيخ بكر أبو زيد[١]. وذكره بهذا الاسم: ابن رجب، قال: «مجلد»[٢].

١٥- (بيان الاستدلال على بطلانِ اشتراط مُحَلِّلِ السِّبَاقِ والنِّضَالِ).

ذكره ابن القيِّم بهذا الاسم في (إعلام الموقعين)[٣]. وسماه بذلك الصَّفَدِي[٤] دون كلمة «اشتراط».

وسماه ابن رجب: (بيان الدليل على استغناء المسابقة عن التحليل)[٥]، وقد وَهِمَ البعض فعدهما كتابين[٦].

وقد تقدم ذكر ما جرى له من مِحَنٍ بسبب رأيه في هذه المسألة[٧].

---

(١) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٣٦).

(٢) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

(٣) (٤/٢٢).

(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

(٥) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٩).

(٦) انظر: ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٣٦ – ١٣٧).

(٧) انظر ص : (١٢٨).

١٦- (التبيان في أقسام القرآن).

وقد سماه ابن القيِّم بهذا الاسم(١)، وسماه أيضاً: (أَيْمَان القرآن)(٢)، وبهذا الاسم الأخير ذكره مترجموه(٣)، وهما اسمان لكتاب واحد.

وقد جمع فيه ابن القيِّم – رحمه الله – ما ورد في القرآن بمعنى القسم والأيمان، مع الكلام عليها(٤)، وقد طُبع الكتاب باسم: (التبيان...).

١٧- (التَّحْبِيرُ لِمَا يحِلُّ وَيحرمُ مِن لِبَاسِ الْحَرِير).

ذكره ابن القيِّم – رحمه الله – في (زاد المعاد) في موضعين منه(٥)، ووقع في الموضع الأول منهما تصحيف طباعي؛ إذ جاء فيه: (التخيير...) والصواب الأول، كما ذكره غير واحد من مترجميه.

وقد سماه ابن رجب(٦) – ومن تبعه-(٧): (التحرير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير). وسماه الصَّفَدِي: (التحبير فيما يحل ويحرم لبسه من الحرير)(٨).

---

(١) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٣٨).

(٢) الجواب الكافي: (ص ٧٤). طبعة/ يوسف بديوي.

(٣) انظر: ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠)، وطبقات المفسرين: (٢/٩٣).

(٤) وانظر: كشف الظنون: (ص ٣٤١).

(٥) (٣/٤٨٨)، (٤/٧٨).

(٦) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

(٧) انظر: طبقات المفسرين - للداودي: (٢/٩٣).

(٨) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

١٨- (التحفة الْمَكِّيَّة).

ذكره ابن القَيِّم – رحمه الله – في (بدائع الفوائد)[١] في مواضع منه بهذا الاسم، وذكره أكثر مترجميه[٢].

وابن القَيِّم – رحمه الله – يعزو كثيراً في (بدائع الفوائد) إلى كتاب آخر باسم: (الفتح المكي) ولعله هو نفسه (التحفة)؟ وقد عدهما الشيخ بكر أبو زيد كتابين، فالله أعلم.

١٩- (تُحْفَةُ الْمَوْدُودِ بِأَحكامِ الْمَوْلُود).

وقد سماه المؤلف بهذا الاسم في مقدمته[٣]، وهو من كتب ابن القَيِّم المشهورة المفيدة الجامعة في بابها، فقد ضَمَّنَه مسائل وأحكام مهمة تتعلق بالطفل منذ ولادته.

والكتاب مطبوع متداول.

٢٠- (تحفة النازلين بجوار رب العالمين).

ذكره المؤلف في كتابه (مدارج السالكين)[٤]، وذكره بهذا الاسم: صِدِّيق حسن[٥].

ولعله من الكتب التي صنفها أثناء مجاورته بمكة؟

(١) (١١٩/١)، (٦٢/٢، ٨٩، ٢١١)

(٢) انظر: ذيل طبقات ابن رجب: (٤٥٠/٢)، وطبقات المفسرين: (٩٣/٢).

(٣) تحفة المودود: (ص٦).

(٤) انظر: ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٤١).

(٥) التاج المكلل: (ص٤١٩).

٢١- (التعليق على الأحكام).

ذكره ابن القيِّم في (جلاء الأفهام)[١] بهذا الاسم، وهل هو تعليق على كتاب بعينه (كأحكام عبدالحق) التي ينقل ابن القيِّم كثيراً عنها، أم أنه غير مُقَيَّدٍ بكتاب؟ الله أعلم.

٢٢- (تفسير الفاتحة).

ذكره جماعة من مترجمي ابن القيِّم[٢] رحمه الله، قال الصفدي: ((مجلد كبير)) وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد أن الكتاب بهذا الاسم منتخب من (مدارج السالكين)[٣]، ولكن ذِكْر الصَّفَدي له ووصفه بأنه مجلد كبير، يشير إلى أنه ربما كان كتاباً مستقلاً، ولو كان هو نفسه فإنه يكون قد أُفْرِد أو انْتُخِبَ قديماً.

- (تفسير المعوذتين): انظر ما يأتي باسم: (الرسالة الشافية ...).

٢٣- (تفضيل مكة على المدينة).

ذكره أكثر المترجمين لابن القيِّم بهذا الاسم[٤]، قال ابن رجب: ((مجلد)).

وتجدر الإشارة في هذا المقام إلى أن ابن القيِّم – رحمه الله – تناول

---

(١) (ص٧٧).

(٢) انظر: الوافي بالوفيات: (٢٧٢/٢)، وبغية الوعاة: (٦٣/١)، وطبقات المفسرين: (٩٣/٢).

(٣) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٤٣).

(٤) انظر: ذيل طبقات الحنابلة: (٤٥٠/٢)، وطبقات المفسرين: (٩٣/٢)، والشذرات: (١٧٠/٦).

الكلام على فضل مكة في (زاد المعاد)[١]، فذكر وجوهاً كثيرة لتفضيلها على غيرها من الأماكن والبقاع.

٢٤- (تهذيب مختصر سنن أبي داود).

وستأتي له دراسة مفصلة إن شاء الله[٢].

٢٥- (الجامع بين السنن والآثار).

ذكره ابن القيِّم – رحمه الله – في (بدائع الفوائد)[٣]، كما أرشد إلى ذلك الشيخ بكر أبو زيد[٤]. ولم يذكره أحدٌ من مترجميه، ولم أقف على شيء من أخباره.

ووصفه ابن القيِّم – رحمه الله – بأنه كتاب كبير، والظاهر أنه خاص بالأحكام الفقهية مع أدلتها من الأحاديث والآثار، يتضح ذلك من النص الوارد عنه؛ فإنه قال عند الكلام على المسح على الجبيرة: «وقد ذكرت في الكتاب الكبير الجامع بين السنن والآثار من قال بذلك من السلف، وذكرت الآثار عنهم بذلك».

٢٦- (جَلاءُ الأفهامِ في الصَّلاةِ والسَّلامِ عَلى خَيْرِ الأَنَامِ).

كذا سماه ابن القيِّم في المقدمة[٥]، وسماه مرة في (زاد المعاد)[٦]:

---

(١) (١ / ٤٦ – ٥٤).

(٢) انظر ص: (٢٩٠ – ٢٩٩).

(٣) (٤/٦٨).

(٤) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٤٥).

(٥) جلاء الأفهام: (ص٣).

(٦) (١/٨٧).

(جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام...). وسماه فيه أيضاً: (كتاب الصلاة والسلام عليه)[١] ﷺ.

ووقع عند الصَّفَدِي: (حلي الأفهام...)[٢]. ولعله تصحيف.

وهذا الكتاب من كتب ابن القَيِّم النفيسة في بابها، وقد أثنى عليه في خطبته فقال: « وهو كتاب فردٌ في معناه، لم يسبق إلى مثله في كثرة فوائده، وغَزَارَتِهَا» [٣].

وقد أثنى عليه الحافظ السخاوي رحمه الله، فإنه قد عدَّ خمسة كتب مصنفة في الباب، خامسها: (جلاء الأفهام)، ثم قال: « وأما الخامس فهو جليل في معناه... وبالجملة: فأحسنها وأكثرها فوائد خامسها»[٤].

ولعل مما زاد في قيمة الكتاب: اهتمام المؤلف فيه بالناحية الحديثية، ونقد المرويات، وبيان الصحيح من الضعيف.

٢٧- (جوابات عابدي الصُّلْبَان، وأن ما هم عليه دين الشيطان).

ذكره جماعة من مترجميه[٥]، ولم أقف على شيء من أخباره، ولعله المشهور بـ (هداية الحيارى)، أو له به تعلق؛ فإن موضوعهما واحد كما يظهر من التسمية، وإن زاد في (هداية الحيارى) ذكر اليهود.

ولعل ما يؤكد هذه العلاقة بينهما: أن أحداً من مترجميه لم يذكر

---

(١) زاد المعاد: (٩٣/١).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧٢/٢).

(٣) جلاء الأفهام: (ص٣).

(٤) القول البديع: (ص٢٥٨ - ٢٥٩).

(٥) انظر: ذيل طبقات الحنابلة: (٤٥٠/٢)، وطبقات المفسرين: (٩٣/٢)، وغيرهم.

كتاب (هداية الحيارى) وذكروا الآخر كما مرَّ، فلينظر في ذلك؟!

٢٨- (الجواب الكافي لمن سأل عن ثمرة الدعاء إذا كان ما قدر واقع).

ذكره الشوكاني[١].

٢٩- (الجواب عن علل أحاديث الفطر بالحجامة).

ذكره ابن القيِّم - رحمه الله - في (تهذيب السنن)[٢]، فقال: «وقد ذكرت عللها، والأجوبة عنها في مصنف مفرد».

- (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي): انظر ما يأتي باسم: (الداء والدواء).

٣٠- (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح).

هكذا سماه مؤلفه في مقدمته[٣]، وسماه مرة: (صفة الجنة)[٤]، وذكره مرة بالاسمين معاً، فقال: (... صفة الجنة حادي الأرواح)[٥].

وتسميته بـ (صفة الجنة) تسمية له بموضوعه، وأشار إلى الاسمين ابن رجب - رحمه الله - فقال: (حادي الأرواح إلى...وهو كتاب: صفة الجنة)[٦].

---

(١) البدر الطالع: (٢/١٤٤).

(٢) (٣/٢٤٨).

(٣) حادي الأرواح: (ص٣٠).

(٤) الصواعق المرسلة: (٤/١٣٣٢).

(٥) ابن قيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (١٤٨).

(٦) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).

وهو كتاب نافع ممتع في بابه، « إذا نظر فيه الناظر زاده إيماناً، وجلّى عليه الجنة حتى كأنه يشاهدها عياناً، فهو مثير ساكن العزمات إلى روضات الجنات، وباعث الهمم العَلِيَّات إلى العيشِ في تلك الغرفات»[١].

- (حرمة السماع): انظر ما يأتي باسم: (كشف الغطاء...).

٣١- (الحامل: هل تحيض أم لا؟).

ذكره ابن القَيِّم في (تهذيب السنن)[٢]، فقال: « وقد أفردت لمسألة الحامل: هل تحيض أم لا؟ مصنفاً مفرداً».

٣٢- (حكم إغمام هلال رمضان).

ذكره من مترجميه: ابن رجب[٣]، وعنه: الداودي[٤]، وابن العماد[٥].

ومن الجدير بالتنبيه هنا: أن ابن القَيِّم - رحمه الله - قد بسط الكلام على هذه المسألة في (زاد المعاد)[٦].

٣٣- (حكم تارك الصلاة).

ذكره بهذا الاسم: ابن رجب وقال: «مجلد» [٧].

---

(١) كذا وصفه مؤلفه رحمه الله، انظره: (ص٢٩ - ٣٠).
(٢) (٣/١٠٩).
(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).
(٤) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).
(٥) الشذرات: (٦/١٧٠).
(٦) (٢/٣٩ - ٤٩).
(٧) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

وقد طُبع الكتاب عدة مرات، ولعل من آخر طبعاته: تلك التي حققها تيسير زعيتر، ونشرت سنة ١٤٠٥هـ، باسم: (الصلاة وحكم تاركها).

ولم يشر المؤلف إلى اسم الكتاب في مقدمته، فهو عبارة عن جواب لعشرة أسئلة تتعلق بالصلاة.

٣٤- (حكم تفضيل بعض الأولاد على بعض في العَطِيَّة).

ذكر في (تهذيب السنن)[1] أنه أفرد في هذه المسألة مُصَنَّفًا.

٣٥- (الداء والدواء).

ذكره بهذا الاسم جماعة من مترجميه[2]. قال ابن رجب: «مجلد».

ولم ينص ابن القَيِّم على اسمه في المقدمة، كما هي العادة في الكتب التي تكون جواباً لسؤال أو أسئلة، وقد اشتهر بهذه التسمية التي ربما أُخِذت من موضوع الكتاب؛ فقد سُئِل عن رجل أصيب بداء، ولم يستطع دفعه بكل طريق؟ فأخذ – رحمه الله – في الكلام على : أن لكل داء دواء، وأن ذلك يعم أدواء البدن، والروح، والقلب.

وللكتاب اسم آخر وهو: (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)، وقد نُشرت بعض طبعات الكتاب بهذا الاسم، ووقفتُ على طبعة للكتاب، بتحقيق الأستاذ/ يوسف بديوي سنة ١٤١٠هـ أثبت

---

(١) (١٩٣/٥) وانظر: ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٥١).

(٢) انظر: ذيل الطبقات: (٤٥٠/٢)، وطبقات المفسرين: (٩٣/٢)، والبدر الطالع: (١٤٤/٢).

على غلاف الكتاب الاسمين معاً، مع إشارته إلى أن العنوان الذي وجده على غلاف المخطوطة هو: (الداء والدواء)[(١)].

ثم طُبع الكتاب مؤخراً في عام ١٤١٧هـ بتحقيق الأخ الفاضل/ علي بن حسن بن عبدالحميد، واختار له اسم: (الداء والدواء) مشيراً إلى أن الاسمين واردان، وأنهما اسمان لكتاب واحد، إلا أن الذي اختاره هو الأظهر[(٢)]. فإذا تقرر ذلك، فإن مَنْ عدَّ هذا الكتاب باسميه كتابين، فقد وَهِمَ في ذلك.

والكتاب من أحسن ما كُتب في بيان كثير من أمراض القلوب، وطرق علاجها.

٣٦- (رسالة إلى بعض إخوانه).

وهو كتاب أرسله ابن القيِّم – رحمه الله – إلى بعض إخوانه، قال في أوله: «الله المسؤول المرجو الإجابة: أن يحسن إلى الأخ في الدنيا والآخرة ...».

وفي هذه الرسالة توجيهات نافعة، ونصائح غالية تنفع المسلم في دينه ودنياه وآخرته.

وقد طُبعت هذه الرسالة باسم: (الطريق إلى الهداية)، ثم طُبعت باسم (رسالة إلى كل مسلم) بتعليق الدكتور/ أسامة عبدالعظيم

---

(١) الدار والدواء: (ص١٣) حاشية ١.

(٢) مقدمة الطبعة المشار إليها : (ص٢ – ٣).

سنة١٤٠٤هـ واعتمد فيها على نسخة خَطِّيَّة محفوظة بدار الكتب المصرية برقم (١٣مجاميع)[١].

– (رسالة في الأحاديث الموضوعة). انظر ما يأتي باسم: (فوائد في الكلام على حديث الغمامة ...).

٣٧– (الرِّسَالة التَّبُوكِيَّة).

وهي بعضُ كِتَابٍ سَيَّرَه من تبوك سنة ٧٣٣هـ، وتضمن الكلام على تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ...﴾ الآية [المائدة: ٣].

وقد طُبعت الرسالة عدة طبعات باسم (الرسالة التبوكية)، وسميت في إحدى طبعاتها: (تحفة الأحباب في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ...﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾. وطبعت باسم: (زاد المهاجر إلى ربه).

ولعلها قد أُفردت من الكتاب المذكور، فإنه قد جاء في أولها: «قال الشيخ... ابن قيِّم الجوزية... في كتابه الذي سيَّره من تبوك... بعد كلام له سبق: أحمد الله بمحامده...»[٢].

٣٨– (الرسالة الْحَلَبِيَّة في الطريقة الْمُحَمَّدِيَّة).

---

(١) رسالة إلى كل مسلم: (ص٤).

(٢) الرسالة التبوكية: (ص١٠).

ذكرها بهذا الاسم جماعة من مترجميه[١]، وسماها السيوطي[٢]: (نظم الرسالة الحلبية...). وأشار الشيخ بكر أبو زيد إلى أنها نَظْمٌ[٣].

٣٩- (الرسالة الشافية في أسرار المعوذتين).

ذكرها بهذا الاسم الصَّفَدِي[٤]، ولعلها المطبوعة باسم (تفسير المعوذتين).

وهذه الأخيرة هي جزء من كتاب (بدائع الفوائد)[٥] وقد جاء في إحدى طبعات الرسالة[٦]: أنها قوبلت على نسختين خطيتين، مما يؤكد أنها رسالة مستقلة من قديم كما ذكر الصَّفَدِي.

٤٠- (رفع اليدين في الصلاة).

ذكره أكثر المترجمين لابن القيِّم[٧]، قال الصَّفَدِي: «سِفْرٌ متوسطٌ».

وذكر الشيخ بكر أبو زيد: أن نسخة خطية منه توجد في المكتبة السعودية بالرياض، مخرومة الأول، برقم (٨٢-٦٠٩)[٨].

---

(١) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢)، وطبقات المفسرين: (٢/٩٣).

(٢) بغية الوعاة: (١/٦٣).

(٣) ابن قيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص١٥٥).

(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

(٥) (٢/١٩٨ - ٢٧٦).

(٦) تفسير المعوذتين، الطبعة المنيرية بالقاهرة.

(٧) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠)، والدرر الكامنة: (٤/٢٢).

(٨) ابن قيِّم الجوزية- حياته وآثاره: (ص١٥٧).

٤١- (روضة الْمُحِبِّين وَنزهةُ الْمُشْتَاقين).

وهو من كتب ابن القيِّم المشهورة السائرة، وقد سماه بهذا في مقدمة الكتاب[١].

وهو يشتمل على «ذكر أقسام المحبة، وأحكامها، ومتعلقاتها، وصحيحها، وفاسدها، وآفاتها، وغوائلها، وأسبابها، وموانعها...»[٢].

وقد ذكره ضمن مؤلفاته أكثر المترجمين له وسماه ابن رجب: (نزهة المشتاقين وروضة المحبين)[٣]، وقد طُبع عدة مرات.

٤٢- (الرُّوح).

وهو من كتبه المشهورة، وقد ذكره عدد ممن ترجم لابن القَيِّم ضمن مؤلفاته[٤]، وذكره ابن حجر في (فتح الباري)[٥] ناقلاً عنه.

وقد ثار كلام حول عدم صحة نسبة هذا الكتاب لابن القَيِّم، ولكن الواقع يؤكد صحة هذه النسبة، والأدلة متوافرة على إثبات ذلك، وقد أفاض الشيخ بكر أبو زيد في هذا البحث، وأثبت بأدلة عديدة صحة هذه النسبة، فأفاد وأجاد[٦].

---

(١) روضة المحبين: (ص٢٨).
(٢) روضة المحبين: (ص٢٨ – ٢٩).
(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).
(٤) انظر: الدرر الكامنة: (٤/٢٢)، وبغية الوعاة: (١/٦٣)، والشذرات: (٦/١٧٠).
(٥) (٣/٢٣٩).
(٦) انظر: ابن قيِّم الجوزية– حياته وآثاره: (١٥٨ – ١٦١).

٤٣- (الروح والنفس).

وهو غير الكتاب الماضي ذكره؛ فإنه قد نصَّ عليه في كتابه (الروح)، فقال عند كلامه على أن الروح ذاتٌ قائمة بنفسها: «وعلى هذا أكثر من مائة دليل، قد ذكرناها في كتابنا الكبير في (معرفة الروح والنفس) ...»[(١)]. وهذا ظاهرٌ في أنه كتاب آخر أكبر من الماضي، وأنه أَلَّفَه قبل تأليف (الروح)، فربما كان أصلاً لكتاب (الروح) ومنه اختصره؟ والله أعلم.

ولم يذكر هذا الكتاب الكبير أحدٌ ممن ترجم له.

٤٤- (زاد المسافرين إلى منازلِ السعداءِ في هَدي خاتم الأنبياء).

ذكره من مترجميه: ابن رجب[(٢)]، وتبعه: الداودي[(٣)]، وابن العماد[(٤)]، وقال ابن رجب: «مجلد».

ولم أقف على شيء من أخباره، ولكن يبدو عنوانه مطابقاً لعنوان كتاب (زاد المعاد في هدي خير العباد) وذلك بالمقابلة بين شطري العنوان في كلا الكتابين، فهل يدل ذلك على وجود علاقة بين الكتابين؟ الله أعلم.

٤٥- (زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ).

وهو ذاك الكتاب الجليل، الذي ذاع صيتُهُ، وطار ذكره في الآفاق،

---

(١) الروح: (ص٥١).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٣) طبقات المفسرين: (٢/٩٢).

(٤) الشذرات: (٦/١٦٩).

وانتفع به القاصي والداني، مع الثناء عليه والاعتراف بجلالته من الموافق والمخالف على السواء.

قال الحافظ ابن رجب: «وهو كتاب عظيم جداً»(١).

ويشير ابن القيِّم نفسه إلى أهمية الكتاب فيقول في أوله: «وهذه كلمات يسيرة لا يستغني عن معرفتها من له أدنى همَّة إلى معرفة نَبِيِّه ﷺ، وسيرته وهَدْيه»(٢).

ويعدُّ هذا الكتاب موسوعة شاملة لكثير من علوم الشريعة، وبخاصة: الفقه وأحكامه، والسيرة النبوية ووقائعها.

وقد يسميه بعضهم: (الهدى)(٣) اختصاراً، وسماه الحافظ ابن حجر- وهو كثير النقل عنه في شرح البخاري-: (الهدي النبوي)(٤)، وسماه بذلك السخاوي أيضاً(٥).

وقد طُبع الكتاب مراراً، ولعل من أحسن طبعاته تلك التي طُبعت أخيراً في خمس مجلدات، بتحقيق عبدالقادر وشعيب الأرنؤوط.

٤٦- (شرح أسماءِ الكتابِ العزيزِ).

كذا سماه ابن رجب، وقال: «مجلد»(٦). وسماه غيره: (تفسير أسماء القرآن)(٧).

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٢) زاد المعاد: (١/٧٠).

(٣) انظر: الدرر الكامنة : (٤/٢٢)، والبدر الطالع: (٢/١٤٤).

(٤) فتح الباري: (١١/١٣٣).

(٥) الإعلان بالتوبيخ : (ص٥٣٧).

(٦) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٧) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢)، وبغية الوعاة: (١/٦٣).

٤٧- (شرح الأسماء الحسنى).

ذكره ضمن مؤلفاته: ابن رجب[(١)]، وتبعه: الداودي[(٢)]، وابن العماد[(٣)].

٤٨- (شفاءُ العَلِيلِ في مسائلِ القضاء والقدر والحكمة والتعليل).

وقد سماه بذلك مؤلفه في مقدمة الكتاب[(٤)]، وقد تناول فيه: ما ورد في القضاء والقدر، والإيمان والرضى به، والرد على «القَدَرِيَّةَ» الذين يقولون: لا قدر والأمر أُنُفٌ، «والْجَبْرِيَّة» الذين ينفون فعل العبد وقدرته واختياره، كما تناول إثبات حكمة الله سبحانه فيما خَلَق وأمَرَ.

وذكره ابن حجر[(٥)]، والشوكاني[(٦)] باسم: (القضاء والقدر)، تسميةً له بموضوعه، والكتاب مطبوع متداول.

٤٩- (الصراط المستقيم في أحكام أهل الجحيم).

ذكره ضمن مؤلفاته: ابن رجب[(٧)]، والداودي[(٨)]، وابن العماد[(٩)].
قال ابن رجب: «مجلدان».

- (الصلاة): انظر ما تقدم باسم: (حكم تارك الصلاة).

---

(١) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).
(٢) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).
(٣) الشذرات: (٦/١٧٠).
(٤) شفاء العليل: (ص٧).
(٥) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).
(٦) البدر الطالع: (٢/١٤٤).
(٧) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).
(٨) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).
(٩) الشذرات: (٦/١٧٠).

٥٠- (الصَّواعق الْمُرْسلة على الْجَهْمِيَّة والْمُعَطِّلة).

كذا سماه ابن القيِّم رحمه الله في (مدارج السالكين)[١]، وكذا سماه: ابن حجر[٢]، وابن العماد[٣]، والشوكاني[٤]. وقال ابن رجب[٥]، والداودي[٦]: (الصواعق المنزلة...). وورد بغير هذين الاسمين.

وهذا الكتاب يُعَدُّ موسوعة جامعةً في تقرير عقيدة السلف في الأسماء والصفات، والرد على أهل التعطيل والتأويل، وتَظْهَرُ فيه براعة ابن القيِّم، وسعة علمه، وقُوَّة حُجَّتِهِ، وطُول نَفَسِهِ، مع حسن الترتيب والتنظيم، وغزارة الفوائد.

وقد كان هذا الكتاب إلى عهد قريب لا يُعرف إلا مختصره، لمحمد ابن نصر الموصلي، حتى منَّ الله - وله الحمد - بإخراج مجلد يمثل ثلث ما وُجد من أصله، وذلك بتحقيق فضيلة شيخنا الدكتور/ علي بن محمد ناصر فقيهي، والدكتور/ أحمد عطية الغامدي، عام ١٤٠٦هـ. وطبع ذلك بعنوان: (الصواعق المنزلة...). ثم طبع الموجود من الأصل كاملاً بتحقيق الدكتور/ على بن محمد الدخيل الله، سنة ١٤٠٨هـ في أربعة مجلدات، تمثل النصف الأول من الكتاب تقريباً، إذ إن النصف الثاني من

(١) (٣/٣٦٩).
(٢) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).
(٣) الشذرات: (٦/١٦٩).
(٤) البدر الطالع: (٢/١٤٤).
(٥) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).
(٦) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).

الكتاب يعد في حكم المفقود[١]، وقد نال به المحقق درجة (الدكتوراه) من كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالرياض، بالمملكة العربية السعودية، وقد اختار له عنوان: (الصواعق المرسلة ...) مرجحًا ذلك على غيره[٢].

٥١- (الطاعون).

ذكره ابن رجب، وقال: «مجلد لطيف»[٣].

وقد عقد المؤلف – رحمه الله – فصلاً في الكلام على الطاعون، وهدي النبي ﷺ في علاجه والاحتراز منه، وذلك في كتابه (زاد المعاد)[٤].

٥٢- (طريقُ الْهِجْرَتَيْنِ وبَابُ السَّعَادَتين).

هكذا سماه ابن القيِّم – رحمه الله – في مقدمته[٥]، وأشار إليه في بعض مؤلفاته باسم: (سفر الهجرتين)، وسماه في بعضها : (سفر الهجرتين وطريق السعادتين)[٦]. وبهذه الأسماء ذكره مترجموه.

ويُوَضِّحُ ابن القيِّم في هذا الكتاب النافع: الطريق الذي ينبغي أن يسلكه العبد في كل وقت، والذي يكون له في هجرتان:

---

(١) انظر مقدمة المحقق للكتاب: (ص١٢٩) عند الكلام على وصف النسخ الخطية.

(٢) مقدمة الصواعق: (١/٧٧ – ٧٨).

(٣) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

(٤) (٤/٣٧ – ٤٥).

(٥) طريق الهجرتين: (ص٩).

(٦) انظر: ابن قيِّم الجوزية- حياته وآثاره: (ص ١٧٠ – ١٧١).

– هجرة إلى الله: بالطلب، والمحبة، والعبودية، والإنابة، والتوكل...

– وهجرة إلى رسوله ﷺ: بموافقة شرعه في الحركات والسَّكَنات.

وأن سلوك هاتين الهجرتين سيأخذ بيد العبد إلى ولوج باب السعادتين: سعادة الدنيا باتِّبَاع هَدْي النبي ﷺ، وسعادة الآخرة بدخول جنات النعيم، ففي هاتين الهجرتين: سعادة الدارين.

والكتاب مطبوع متداول.

٥٣- (الطُّرُقُ الْحُكْمِيَّة في السِّياسَة الشَّرعية).

ذكره ابن رجب مختصراً باسم : (الطرق الحكمية)[١]. وقد جاء اسمه على غلاف إحدى مخطوطاته: (الفِرَاسَةُ الْمَرْضِيَّة في أحكامِ السِّيَاسَةِ الشرعية)[٢]. وهذا العنوان متفق مع ما جاء في مطلع الكتاب من الكلام على الحكم بالفراسة والقرائن، وأحكام ذلك.

وقد وضع الشيخ محمد حامد الفقي الاسمين كليهما على غلاف طبعته للكتاب، فاصلاً بينهما بـ (أو).

٥٤- (عِدَةُ الصَّابرين وذخيرةُ الشَّاكرين).

سماه المؤلف بذلك في مقدمته[٣]، وذكره ابن رجب[٤]،

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).

(٢) مقدمة الشيخ محمد الفقي للكتاب: (ص٩ – ١٠).

(٣) عدة الصابرين: (ص٢٦). طبعة الخشت.

(٤) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).

والداودي[١]، وابن العِمَاد[٢] مختصراً، فقالوا: (عدة الصابرين).

تنبيه: ذكر الشيخ بكر أبو زيد ضمن مؤلفات ابن القَيِّم كتاباً بعنوان: (الصبر والسكن)، وعزاه إلى (كشف الظنون)، ومحمد الفقي في مقدمة (إغاثة اللهفان)، وغيرهما[٣].

وأقول: يظهر لي أن في هذا الكلام خطأً من وجهين:

- الأول: أن صوابه (الصبر والشكر) بالشين المعجمة، والراء المهملة، وليس: (السكن)، وقد وقع على الصواب في (كشف الظنون)[٤] الذي عزاه إليه الشيخ، أما عند الشيخ الفقي: فهو كما نقل الشيخ بكر: (الصبر والسكن)[٥].

- الثاني: أن هذا الكتاب - والله أعلم - هو نفسه كتاب (عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين)، الذي يتناول موضوعي: الصبر والشكر، فيكون من سماه (الصبر والشكر) اختصر العنوان الكبير معبراً عنه بموضوعه، كما وقع هذا لكثير من كتب ابن القَيِّم.

ولعل مما يؤكد ذلك: أنه لم يذكر أحدٌ ممن ترجم لابن القَيِّم كتاباً له بعنوان (الصبر والشكر)؟ فالله أعلم بحقيقة الحال.

(١) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).
(٢) الشذرات: (٦/١٧٠).
(٣) ابن قَيِّم الجوزية - حياته وآثاره: (ص١٦٧).
(٤) (ص ١٤٣٢).
(٥) مقدمة إغاثة اللهفان: (١/٢٤).

٥٥- (عَقدُ مُحْكَمِ الإخاءِ بين الكلمِ الطَّيِّبِ والعملِ الصالحِ المرفوع إلى رب السماء).

ذكره ضمن كتبه: ابن رجب[١]، والداودي[٢]، وابن العماد[٣].

وقد سماه الشيخ بكر أبو زيد: (عقد محكم الأحباء...) بالحاء المهملة، بعدها باء موحدة[٤]، ولعله تابع في ذلك ما وقع في (ذيل الطبقات) لابن رجب؛ فإنه جاء عنده هكذا، ووقع عند ابن العماد (عقد محكم الأحقاء ...)!

وكلاهما – والله أعلم – تصحيفٌ، والصواب: (الإخاء) كما وقع عند الداودي، من: آخى بين الشيئين، إخاءً، ومؤاخاةً، ويكون المعنى: (عقد أوثق الإخاء ...)، والله أعلم.

ثم هل لهذا الكتاب صلة بالآتي باسم: (الكلم الطيب والعمل الصالح)؟ فإن هذا الكتاب قد عقد إخاءً محكماً بين هذين، فالله أعلم.

٥٦- (الفتحُ القُدْسِيُّ).

أشار إليه ابن القيِّم في (بدائع الفوائد)[٥] بهذا الاسم، وذكره كذلك: ابن رجب[٦] ضمن مؤلفاته.

---

(١) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٩).

(٢) طبقات المفسرين: (٢/٩٢).

(٣) الشذرات: (٦/١٦٩).

(٤) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٧٤).

(٥) (٢/٢١١).

(٦) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).

٥٧- (الفرق بين الخلة والمحبة ومناظرة الخليل لقومه).

ذكره ابن رجب، وقال: ((مجلد)) (١).

وله - رحمه الله - كلام في معنى الخلَّة، والفرق بينها وبين المحبة في كتابه: (روضة المحبين)(٢).

٥٨- (الفُروسِية الشَّرْعِيَّة).

أشار إليه ابن القيِّم - رحمه الله - في (إعلام الموقعين)(٣)، ووصفه بأنه كبير، فقال عند كلامه على مسألة محلل السباق: ((وقد ذكرناها في كتابنا الكبير في (الفروسية الشرعية)، وذكرنا فيه وفي (بيان الاستدلال على بطلان اشتراط محلل السباق والنضال) بيان بطلانه من أكثر من خمسين وجهاً، وبَيَّنَّا ضعف الحديث الذي احتج به من اشترطه...)).

وذكره الصَّفَدِي باسم: (الفروسية المحمدية)(٤).

وقد طُبع لابن القيِّم كتاب باسم (الفروسية) من قديم في سنة ١٣٦٠هـ، ثم طبع أخيراً طبعة أخرى في سنة ١٤١٠هـ بتحقيق محمد نظام الدين.

وقد قال ابن القيِّم في خطبة هذا المطبوع: ((... وهذا مختصر في الفروسية الشرعية النبوية)) (٥).

---

(١) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).
(٢) (ص ٦٣ - ٦٥).
(٣) (٤ / ٢٢).
(٤) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).
(٥) الفروسية: (ص٢).

وقد ذهب الشيخ بكر أبو زيد إلى القول بأن هذا المطبوع هو مختصر من المسمى (بالفروسية الشرعية)، وعَدَّهُمَا كتابين[1]. وربما استند في ذلك إلى قول ابن القيِّم في خطبة المطبوع: « هذا مختصر ...» وقوله في النص السابق: «...كتابنا الكبير في الفروسية الشرعية».

والذي يظهر لي – والله أعلم – أن هذا المطبوع هو الكتاب الكبير لابن القيِّم في الفروسية، وليس مختصراً من غيره، وربما يُستأنس في ذلك ببعض الأدلة، منها:

– أن هذا الكتاب الذي بين أيدينا ليس على طريقة المختصرات والتهذيبات، بل إنه – رحمه الله – تناول فيه أكثر المسائل بنوع بسطٍ واستقصاء، عارضاً أقوال الأئمة في كل مسألة، مع بيان الراجح بالدليل، بل إنه أودعه فوائد شتى في علوم الحديث، والجرح والتعديل، وشروط الأئمة في كتبهم وغير ذلك، ولذلك فقد وقع في طبعته الأخيرة في سبع وعشرين وثلاثمائة صحيفة.

– أنه لم يُشِر في هذا المطبوع – ولو مرة واحدة– إلى هذا الأصل الذي اختصر منه هذا الكتاب، وعادة ابن القيِّم – كما مرَّ – الإحالة على الكتب المؤلفة في الموضوع نفسه، وبخاصة في القضايا التي فيها بسط أكثر.

وإنني الآن أتساءل: إذا كان بحث المحلل لم يوفه ابن القيِّم نصيبه من البحث في هذا المطبوع، فلماذا لم يُحِلْ فيه على (الفروسية الكبير) كما أحال في (إعلام الموقعين) ومر نقله قبل قليل؟

---

(١) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٧٦).

- لم يُشِر أحدٌ من محققي الطبعتين إلى أن هذا مختصر، وأن له أصلاً كبيراً، ومثل هذا لا يفوتهما في الغالب، مع عنايتهما بالكتاب.

- أن التسمية التي نص عليها المؤلف في (إعلام الموقعين) — والتي حملها الشيخ بكر أبو زيد على الكبير — هي بعينها التسمية الواردة في هذا المطبوع، حيث قال في تسميته: (الفروسية الشرعية النبوية).

- أن قوله فيه: «هذا مختصر...» لا يلزم منه أنه اختصره من غيره، بل يمكن حَمْلُه على أنه صَنَّفَهُ على هذه الصفة المختصرة ابتداءً، فكأنه يقول: هذا كتاب مختصر جمعته في الفروسية، بل لو كان مختصراً من غيره للزمه التنبيه في هذا المقام على أنه اختصره من كذا.

- ويظهر: أن قوله «... ذَكَرْنَاهَا في كتابنا الكبير» ليس في مقابلة كتاب صغير في الفروسية، بل لعله قصد — والله أعلم — المقابلة بين (الفروسية)، وبين كتابه (بيان الاستدلال)؛ بدليل ذكره معه في السياق نفسه كما مضى؛ فإن (بيان الاستدلال) يُمَثِّل فصلاً من فصول كتاب (الفروسية) وهو الفصل الخاص بالكلام على إبطال أدلة المشترطين للتحليل، فصار (الفروسية) بهذا الاعتبار كبيراً بالنسبة لـ (بيان الاستدلال). وهذا كقوله — رحمه الله — في (إغاثة اللهفان)[1] في الرد على أصحاب النجوم: «وقد أَشْبَعْنا الرد على هؤلاء في كتابنا الكبير المسمى: بالمفتاح». فهل يقول قائل: إنه صَنَّفَ كتابين باسم (مفتاح دار السعادة) أحدهما كبير والآخر صغير؟

(١) (١٢٥/٢).

– أن ما أشار إليه في النص السالف: من بيان فساد اشترط المحلل من خمسين وجهاً، موجود في المطبوع الذي بين أيدينا؛ فإنه قد ذكر فيه ما يقرب من أربعين وجهاً في ذلك(١)، وكذلك بَيَّنَ ضَعْفَ الحديثِ الْمُشَارِ إليه بِتَوَسُّعٍ(٢).

فهذا ما بدا لي في هذا الموضوع، والأمر – مع ذلك – محل نظر وبحث، فإن وُجد دليل صريح على وجود أصل ومختصر لابن القيِّم في هذا الموضوع، فإننا لا نملك إلا التسليم والإذعان.

٥- (فَضلُ العِلْمِ وأَهْلِهِ)

أشار إليه المؤلف في (طريق الهجرتين)(٣) بهذا الاسم، كما أرشد إلى ذلك الشيخ بكر أبو زيد(٤)، ولعله هو نفسه المذكور عند ابن رجب باسم: (فضل العلماء)(٥)، وقال الداودي (فضل العلم)(٦).

٦٠- (فوائدُ في الكلامِ على حديثِ الغَمَامةِ، وحديث الغَزَالةِ، والضَّبِّ، وغيره).

ستأتي له دراسة مستقلة مع ذكر الأدلة على صحة نسبته لابن القَيِّم إن شاء الله(٧).

---

(١) الفروسية: (ص٢١ – ٣٧).
(٢) الفروسية: (ص٣٧ – ٥٣).
(٣) (ص ٦١٩).
(٤) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٧٨).
(٥) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).
(٦) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).
(٧) انظر: (ص ٣١٠ – ٣١٩).

٦١- (الفوائد).

لم يذكره أحد من مترجمي ابن القيِّم، والظاهر أنه مجموع على طريقة الأمالي، فلم تُذْكَرْ له مقدمة ولا خطبة.

وهو من كتبه النافعة جداً، حيث اشتمل على جملة من الفوائد المتنوعة: في التوحيد، والتفسير، والزهد والرقاق -وهذا هو الغالب عليه- والمواعظ والحِكَمِ وغير ذلك.

تنبيه: ذكر الدكتور/ عبدالله جار النبي(١) - عند ذكره كتاب الفوائد- : أن ابن القيِّم نصَّ عليه في كتابه: (اجتماع الجيوش الإسلامية). وهذا وهم، والصوابُ: أن ابن القيِّم - رحمه الله - قد نصَّ على كتابه (اجتماع الجيوش) في كتابه (الفوائد)(٢) فانعكست القضية عند الأخ.

٦٢- (قُرَّةُ عيونِ الْمُحِبِّين، وروضةُ قلوبِ العارفين).

ذكره الشيخ بكر أبو زيد(٣)، وأفاد أن ابن القيِّم ذكره في (مدارج السالكين).

٦٣- (الكافية الشافية في النحو).

ذكره صاحب (كشف الظنون)(٤)، وأكد الشيخ بكر أبو زيد نِسْبَتَهَا لابن القيِّم، ورَدَّ على من خَطَّأَ حاجي خليفة في ذلك(٥).

---

(١) ابن القيِّم وجهوده في الدفاع عن عقيدة السلف: (ص١١١).

(٢) انظره: (ص٦).

(٣) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٧٩).

(٤) (ص١٣٦٩).

(٥) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٨٠).

٦٤- (الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية). نظم.

وبهذا الاسم ذكرها المؤلف في مقدمتها، وكذا سماها الصَّفَدِي[١]. واكتفى السيوطي بقوله: (الكافية الشافية)[٢].

أما ابن رجب[٣]، والداودي[٤]: فَسَمَّيَاهَا: (الشافية الكافية في الانتصار ...) قال ابن رجب: «وهي القصيدة النونية في السنة، مجلد». وقد اشتهرت بين أهل العلم وطلابه: (بالقصيدة النونية).

ووقع عند ابن حجر: (الكافية في الانتصار...)[٥]. قال: «تبلغ ستة آلاف بيت». قال الشيخ بكر أبو زيد: «وقد قمت بعدِّ أبياتها فتحرر لي: أن عدد أبياتها هي (٥٩٤٩)، أي: ستة آلاف إلا واحداً وخمسين بيتاً»[٦].

وقد نَظَمَ ابن القَيِّم هذه القصيدة في الدفاع عن عقيدة السلف، والرد على أهل الزيغ والانحراف: من الْمُعَطِّلَة، والْجَهْمِيَّة، والرافضة، وغيرهم، ببراهين قويَّة وأدلة ساطعة، وهي مطبوعة منتشرة.

٦٥- (الكبائر).

ذكره ابن رجب، وقال: «مجلد»[٧].

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

(٢) بغية الوعاة: (١/٦٣).

(٣) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

(٤) طبقات المفسرين: (٢/٩٣).

(٥) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).

(٦) ابن قيِّم الجوزية — حياته وآثاره: (ص ١٨٢).

(٧) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).

٦٦- (كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء).

ذكره الصَّفَدي بهذا الاسم[١]، وذكر له حاجي خليفة كتاباً باسم: (حرمة السماع)[٢].

وقد طُبع أخيراً كتاب لابن القيِّم باسم: (الكلام على مسألة السماع) في مجلد كبير، بتحقيق/راشد بن عبدالعزيز الحمد سنة ١٤٠٩هـ، وهو عبارة عن سؤال حول السماع، أجاب عنه ابن القَيِّم رحمه الله.

والذي يظهر أن هذا هو كتاب ابن القيِّم في السماع، الذي أشار إليه مرة في (إغاثة اللهفان)[٣] بقوله: « وقد ذكرنا شُبَهَ الْمُغَنِّين والْمَفْتُونين بالسماع الشيطاني، ونَقَضْنَاها... في كتابنا الكبير في السماع». ويكون هو نفسه المسمى بـ(كشف الغطاء...).

أما تسميته بـ(الكلام على مسألة السماع)، فلعلها من وضع المحقق، وذلك بالنظر إلى ما جاء في أول جوابه من قوله: « الحمد لله، الكلام في هذه المسألة ...».

٦٧- (الكَلِمُ الطَّيِّبُ والعَمَلُ الصَّالِحُ).

ذكره ابن القَيِّم بهذا الاسم في (طريق الهجرتين)[٤]، فقال: « وقد

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

(٢) كشف الظنون: (ص٦٥٠). وتوجد منه نسخة بقسم المخطوطات، بالجامعة الإسلامية برقم (١٢٦٣)، مصورة عن الأسكوريال بأسبانيا، تقع في (٧٨) ورقة.

(٣) (١/٢٦٧).

(٤) (ص ٧٣).

ذكرنا في كتاب (الكلم الطيب والعمل الصالح) من فوائد الذكر: استجلاب ذكر الله سبحانه لعبده، وذكرنا قريباً من مائة فائدة تتعلق بالذكر...».

وسماه بذلك ابن رجب، وقال: «مجلد لطيف» [(١)].

وهذا الكتاب هو نفسه المطبوع المشهور باسم: (الوَابِلُ الصَّيِّبُ من الكَلِمِ الطَّيِّبِ). وقد نصَّ المؤلف على هذه التسمية أيضاً، فقال في (مدارج السالكين)[(٢)] – عند كلامه على فوائد الذكر-: « وقد ذكرنا في الذكر نحو مائة فائدة في كتابنا (الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب) وذكرنا هناك أسرار الذكر...». وهي عَيْنُهُا عبارته الماضية قبل قليل عن (الكلم الطيب...).

٦٨- (اللَّمْحَة في الرَّدِّ على ابن طلحة).

ذكره الشيخ بكر أبو زيد[(٣)] تبعاً للمناوي في (فيض القدير)[(٤)].

و لم أرَ من ذكره ممن ترجم لابن القيِّم رحمه الله.

٦٩- (مَدَارِجُ السَّالِكِين بين مَنَازِلِ إِيَّاك نَعْبدُ وإياك نَسْتَعِين).

وقد طُبع هذا الكتاب مراراً واشتهر بهذا الاسم، و لم يُشِر ابن القيِّم إلى تسميته في المقدمة.

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٥٠).

(٢) (٢/٤٤٨).

(٣) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١٨٧).

(٤) (١/١١٦).

وذكره ابن رجب باسم: (مراحل السائرين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين)[١]. ثم قال: «وهو شرح (منازل السائرين) لشيخ الإسلام الأنصاري[٢]، كتاب جليل القدر».

وسماه ابن حجر[٣]، والشوكاني[٤] بموضوعه، فقالا: (شرح منازل السائرين) فكلها أسماء لكتاب واحد.

وهو - رحمه الله - في هذا الكتاب يرد على جميع طوائف أهل البدع والضلال، وذلك من خلال الكلام على (فاتحة الكتاب)، ومَاتَضَمَّنَتْهُ من منازل السائرين، ومقامات العارفين[٥]. وهو مع ذلك كثيراً ما يَتَعَقَّبُ الهروي أثناء شرحه، حيث كان يرى أن الهروي له طريقة في السلوك مخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة؛ إذ إنه «لا يُقَدِّمُ على الفَنَاء شيئاً، ويراه الغاية التي يشعر بها السالكون»[٦].

٧٠- (المسائل الطرابلسية).

ذكرها ابن رجب، وقال: «ثلاث مجلدات»[٧].

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٢/٤٤٩).

(٢) هو: أبو إسماعيل، عبدالله بن محمد بن علي بن محمد الأنصاري الهروي، من ذرية أبي أيوب الأنصاري، صاحب (ذم الكلام) وغيره، توفي سنة ٤٨١هـ.
له ترجمة في: سير أعلام النبلاء: (١٨/٥٠٣)، والتذكرة: (٣/١١٨٣).

(٣) الدرر الكامنة: (٤/٢٢).

(٤) البدر الطالع: (٢/١٤٤).

(٥) انظر: مدارج السالكين: (١/١٢).

(٦) انظر: ابن القَيِّم وجهوده في الدفاع عن عقيدة السلف: (ص١١٧ - ١١٨).

(٧) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

٧١- (معاني الأدوات والحروف).

ذكره الصَّفَدِي[١]، والسيوطي[٢] وغيرهما.

٧٢- (مفتاحُ دارِ السَّعادة، ومنشورُ ولاية أهل العِلْمِ والإرادة).

كذا سماه مؤلفه في مقدمته[٣]، وسماه مرة: (المفتاح)[٤].

وذكر جماعة من المترجمين لابن القيِّم الشطر الأول من اسمه، وهو (مفتاح دار السعادة)[٥].

وقد خَتَمَهُ المؤلف - رحمه الله - بذكر ما احتواه واشتمل عليه من فوائد وموضوعات[٦]. والكتاب مطبوع عدة طبعات[٧].

٧٣- (الْمَنَارُ الْمُنِيفُ في الصَّحِيحِ والضَّعِيفِ).

ستأتي له دراسة مستقلة إن شاء الله[٨].

٧٤- (الْمَوْرِدُ الصَّافِي والظِّلُّ الضَّافِي).

أشار إليه ابن القيِّم بهذا الاسم في (طريق الهجرتين)[٩]، وذكر أنه

---

(١) الوافي بالوفيات: (٢/٢٧٢).

(٢) بغية الوعاة: (١/٦٣).

(٣) مفتاح دار السعادة: (١/٤٧).

(٤) الصواعق المرسلة: (٤/١٤٥٠).

(٥) انظر: الوافي بالوفيات: (٢/٢٧١)، وذيل الطبقات: (٢/٤٥٠)، والدرر الكامنة: (٤/٢٢).

(٦) مفتاح دار السعادة: (٢/٢٧٣).

(٧) أحسنها طبعة بتحقيق الأخ الفاضل/ علي بن حسن بن علي، في ثلاثة مجلدات سنة ١٤١٦هـ.

(٨) انظر ص: (٣٠٠).

(٩) (ص ١٠٣).

كتاب كبير في المحبة. وهذا الكتاب الكبير في المحبة: أشار إليـــه مـــرة في (مدارج السالكين)[١] دون أن يُسَمِّيه.

وسماه الشيخ بكر أبو زيد: (المورد الصافي والظل الوافي)[٢] تبعـــاً لصاحب (هدية العارفين)، فلعله تصحيف، والله أعلم.

٧٥- (مولد النبي ﷺ).

ذكره الشوكاني[٣]، وصِدِّيق حسن[٤].

٧٦- (نَقْدُ الْمُنْقُول، والمحكُّ الْمُمَيِّزُ بين المقبول والمردود).

ذكره ابن رجب بهذا الاسم، وقال: «مجلد»[٥].

ولعل لهذا الكتاب علاقة بـــ (المنار المنيف) والله أعلم.

٧٧- (نِكَاحُ الْمُحْرِم).

ذكره ابن رجب، وقال: «مجلد»[٦].

٧٨- (نورُ الْمُؤْمِنِ وَحَيَاتُهُ).

ذكره ابن رجب، وقال: «مجلد»[٧].

---

(١) (٣/٢٠).

(٢) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٩٤).

(٣) البدر الطالع: (٢/١٤٤).

(٤) التاج المكلل: (ص٤١٩).

(٥) ذيل الطبقات: (٢/٤٤٩).

(٦) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

(٧) ذيل الطبقات: (٢/٤٥٠).

– (الوابل الصيب من الكلم الطيب): انظر ما تقدم باسم: (الكلم الطيب والعمل الصالح).

٧٩– (هِدَايَة الْحَيَارَى فِي أجْوِبَة اليهودِ والنَّصارى).

كذا سماه المؤلف في مقدمته[١]، وانظر ما تقدم باسم: (جوابات عابدي الصُّلْبان).

وبعد، فهذا ما وقفت عليه من مؤلفات لابن القَيِّم رحمه الله، ويحسنُ التنبيه على أمر مهم، يلحظه الناظر الْمُدَقِّقُ في هذه القائمة، وهو: وقوع شيء من التكرار في بعض مؤلفات ابن القَيِّم، وذلك نتيجة لعدِّ الكتاب الواحد كتابين كما مرت أمثلة لذلك، ولعل ذلك يرجع لأمور أهمها:

– تسمية ابن القَيِّم الكتاب الواحد باسمين، أو يذكره مرة باسمه ومرة بموضوعه، ووقع ذلك من بعض المترجمين له أيضاً.

– إفراد بعض البحوث من مؤلفات ابن القَيِّم – إما قديماً أو حديثاً – ثم تطبع هذه المفردات مستقلة بأسماء خاصة بها، فيأتي بعض الناس فيعدُّ هذا المفرد كتاباً آخر.

وقد نَبَّه الشيخ بكر أبو زيد إلى أسباب أخرى وراء ذلك، فلتراجع[٢].

---

(١) (ص ١١).

(٢) ابن قَيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص ١١١ – ١١٢).

المبحث الثالث:

مَصَادِرُ ابن القَيِّم في مؤلفاته

من المهم – عند تناول مؤلفات ابن القَيِّم – أن نتعرف على المصادر التي اعتمدها في كتبه، ونقل عنها في بحوثه؛ فإن نظرةً فاحصةً في قائمة مصادره تبرز لنا أهم الخصائص التي تميز حياة ابن القَيِّم العلمية وكتاباته.

ويمكننا أن نتناول في هذا المبحث المتعلق بالمصادر المسائل الآتية:

المسألة الأولى: منهجه في النقل عن المصادر، وأهم الخصائص المميزة لمصادره.

يمكن تحديد المعالم الأساسية لمنهج ابن القَيِّم في تعامله مع المصادر، وأهم السمات التي تميزت بها مصادره فيما يلي:

أولاً: وفرة مصادره وكثرتها، إذ بلغت مصادره في كتاب واحد- وهو (زاد المعاد)- : ثمانين ومائة مصدر تقريباً[(١)]، أما عدد المصادر التي وردت في مجلد واحد من (الصواعق المرسلة) فقد بلغت حوالي مائة كتاب[(٢)].

ثانياً: تنوع مصادره رحمه الله، وشمولها فنون عديدة، وما ذلك إلا لتنوع معارفه، وتصنيفه في أكثر من فنٍّ كما مضى.

---

(١) استفدت ذلك من خلال حصر الكتب الواردة في فهرس المصادر الذي صنعه الأستاذ/ محمد أديب الجادر لزاد المعاد. (انظر ص ٤٥٥ – ٤٧١).

(٢) انظر مقدمة محقق (الصواعق المرسلة): (١/٨٤).

ثالثاً: اعتماده في كل فن على أشهر وأهم وأجود ما كُتِبَ وصُنِّفَ فيه، يلحظ ذلك كل من تعامل مع كتبه، أو طالع قائمة مصادره.

رابعاً: لم يكتف ابن القَيِّم – رحمه الله – في نقل مادته العلمية بالمصادر المكتوبة فقط، بل رُبَّمَا دَوَّنَ بعض المعلومات بطريق المشافهة والسماع.

فيقول مرة: «سألت شيخنا عن سماع يزيد بن عبدالله عن أبي هريرة؟»[(١)]. ويقول مرة أخرى: «قُرِئَ على شيخنا أبي الحجاج الحافظ في (التهذيب) وأنا أسمع» [(٢)].

خامساً: من المصادر التي اعتمد عليها ابن القَيِّم في تسجيل معلوماته أيضاً: المشاهدة والملاحظة والتجارب الشخصية، كما مضت الإشارة إلى شيء من ذلك عند الكلام على منهجه في التأليف[(٣)].

سادساً: حِرْصُهُ – رحمه الله – على توثيق ما يَنْقُلُه من معلومات من هذه المصادر، حتى إنه ليراجع للكتاب الواحد عدة نسخ عندما يقتضي الأمر ذلك.

قال مرة في حديث: «وهذا في جميع نسخ كتاب النسائي هكذا»[(٤)]. ويقول في حديث آخر: «هذا الذي في رواية اللؤلؤي عن أبي داود، وفي رواية ابن داسة عنه...»[(٥)].

---

(١) جلاء الأفهام: (ص ١٨).

(٢) زاد المعاد: (٥/٧٠٩).

(٣) انظر ص: (٢١٨).

(٤) زاد المعاد: (٥/٥١١).

(٥) الصلاة: (ص١٦١).

سابعاً: قد يُسَمِّي بعض المصادر بغير ما اشتهرت وعُرِفَت به، فيقول في (سنن أبي داود): «وقال أبو داود في مسنده»[(١)]. ومرة يقول: «رواه أبو داود في صحيحه» [(٢)]. وكذا قال للدارمي مرة: « قال الدارمي في صحيحه» [(٣)]. وقال مرة: «رواه ابن الجارود في مسنده» [(٤)]. وقال عن كتاب (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة: «اختلاف الحديث»[(٥)].

وهذا وإن كان قليلاً في كلام ابن القيِّم رحمه الله، إلا أن فيه نظراً؛ وذلك من الناحية الفَنِّيَّة الصناعية، وكذا من ناحية احتمال وقوع بعض اللبس للناظر في ذلك، وإن كان قد دَرَجَ عليه كثير من أهل العلم في مؤلفاتهم.

ثامناً: يختصر ابن القيِّم – رحمه الله – في كثير من الأحيان اسم المصدر، أو يشير إليه بموضوعه، الأمر الذي يحتاج من الناظر في كتبه إلى دراية بالكتب ومؤلفيها وموضوعاتها؛ وذلك ليمكنه معرفة الكتاب المقصود.

ومن الأمثلة لما جاء عنه في ذلك: قوله: « روى الدارمي في النقض»[(٦)] ويقصد به كتاب (النقض على بشر المريسي). وقال مرة:

---

(١) حادي الأرواح: (ص ١٢٥).

(٢) حادي الأرواح: (ص٣٦١).

(٣) إعلام الموقعين: (١/٣٧٩).

(٤) تهذيب السنن: (٤/٣٧٤).

(٥) زاد المعاد: (٤/١٥٠).

(٦) اجتماع الجيوش الإسلامية: (ص١٣٣).

«قول الإمام أبي القاسم الطبري اللالكائي... في كتابه في السنة»[(١)].
واسم كتابه كاملاً: (شرح أصول اعتقاد أهل السنة). وقال مرة: «وقال أبو حاتم البُسْتِي في كتاب الضعفاء»[(٢)] واسم الكتاب كاملاً: (المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين)، وهذا الصنيع اشتهر - أيضاً - عند كثير من الأئمة، يفعلونه اختصاراً.

تاسعاً: لم يلتزم ابن القيِّم بذكر اسم المصدر الذي ينقل عنه دائماً، بل إنه كثيراً ما يُسَمِّي الشخص الذي ينقل عنه دون تعيين اسم كتابه، وسيأتي ذكر طرف من ذلك عند الكلام على منهجه في التخريج.

ومن أمثلة ذلك أيضاً: قوله: «قال محمد بن عثمان الحافظ»[(٣)]. وقوله مرة: «قال الحازمي»[(٤)]. وقوله: «قال الرازي»[(٥)]. وهذا كثير منه، ومعلوم أن هذا قد يؤدي إلى صعوبة الوصول إلى المصدر المقصود، وبخاصة إذا كان الْمُؤَلِّفُ المشار إليه له أكثر من كتاب في الفن، كالذهبي مثلاً؛ فإن له عدة كتب في الرجال.

كما أنه - رحمه الله - رُبَّمَا نقل بعض الفوائد دون تعيين اسم المصدر أو المؤلف.

على أن ابن القيِّم قد يكون معذوراً في ذلك؛ إذا قد عُرِفَ بالدقة

---

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية: (ص ١٢١).
(٢) الفروسية: (ص٤٤).
(٣) جلاء الأفهام: (ص١٨).
(٤) تهذيب السنن: (١/١٣٤).
(٥) زاد المعاد: (٢/١٤٥).

في النقل، مع بسط مسائله وشدة تحريرها، بحيث إنه – رحمه الله – لم يُبْقِ للقارئ والمطالع حاجةً للرجوع إلى أصوله التي نقل عنها، على أن هذا الصنيع – أيضاً – عُرِف عن كثير من الأئمة الأعلام في مصنفاتهم وتواليفهم.

عاشراً: عِنَايَتُه – رحمه الله – بالمصادر التي تَتَّصِلُ بموضوعه اتصالاً مباشراً، وإِكْثَارُهُ من النقل عنها، بحيث تكون هي المصادر الأساسية لذلك الموضوع.

فتجده في (جلاء الأفهام) – الذي يتناول فيه موضوع الصلاة على النبي ﷺ – يُكْثِرُ من النقل عن كتاب: (الصلاة على النبي ﷺ)[١] لإسماعيل بن إسحاق، حتى إنه قد ينقل عنه باباً بكامله[٢]. وينقل فيه أيضاً عن كتاب: (الصلاة على النبي ﷺ) لأبي الشيخ[٣]، ولابن أبي عاصم أيضاً[٤]، وغيرهم.

وكذا الحال في سائر كتبه، فإنه يُعنى في المقام الأول بالمصادر المصنفة في موضوع كتابه، أو التي لها به صلة مباشرة.

حادي عشر: ربما يلجأُ ابن القيِّم – رحمه الله – إلى تقويم بعض المصادر التي ينقل منها، وإبداء رأيه فيها، وسيأتي الكلام على ذلك بأوسع من هذا.

(١) انظر مثلاً: جلاء الأفهام: (ص٢٠٥، ٢١٣، ٢٣٢، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٥٨، ٢٦٠).
(٢) جلاء الأفهام: (ص ٥٧ – ٦٣).
(٣) جلاء الأفهام: (ص ٢٢٩، ٢٣٧، ٢٤٤).
(٤) جلاء الأفهام: (ص٢٣٤).

تلك أبرز الملاحظات حولَ منهج ابن القيِّم في الاستفادة من المصادر والنقل عنها، وبيان بعض الخصائص المميزة لبعض هذه المصادر.

المسألة الثانية: تقويم ابن القيِّم لبعض مصادره، وإبداء رأيه فيها.

لم يكن ابن القيِّم – رحمه الله – وهو يستفيد من هذا العدد الهائل من المصادر المتنوعة، مُجَرَّدَ ناقلٍ فحسب، وإنما بَرَزَتْ في بعض الأحيان شخصيته المتميزة وهو يُبْدي رأيه في بعض هذه المصادر: بمدحها والثناء عليها تارةً، وتارةً أخرى ببيانِ عيوبها وبعض المآخذ عليها، وتارةً ثالثة بالتعريف بها أو ذكر بعض المعلومات التوضيحية عنها، أو الفوائد المتعلقة بها.

فمن الكتب التي مَدَحها وأَثْنَى عليها:

١- (سنن أبي داود):

قال ابن القيِّم رحمه الله: «لما كان سنن أبي داود... من الإسلام بالموضع الذي خصه الله به، بحيث صار حَكَمَاً بين أهل الإسلام... فإنه جَمَعَ شَمْلَ أحاديث الأحكام، وَرَتَّبَهَا أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام، مع انتقائها أحسن انتقاء، واطِّرَاحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء»(١).

ولعل قوله رحمه الله باطراح أبي داود أحاديث المجروحين والضعفاء، يُحْمل على الغالب؛ فقد وُجِدَ بَعْضُهُم في كتابه.

---

(١) تهذيب السنن: (١/٨).

٢- (الأَحاديث الجِيَادُ الْمُخْتَارَة): للضياء المقدسي (ت٦٤٣هـ).

قال ابن القيِّم: «... التي هي أصح من صحيح الحاكم»[١].

٣- (المعرفة والتاريخ) ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ).

قال ابن القيِّم: «وهو كتاب جليل، غزير العلم، جمٌّ الفوائد»[٢].

٤- (تفسير البغوي) للحسن بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ).

قال ابن القيِّم: «... الذي هو شَجىً[٣] في حُلُوق الْجَهْمِيَّة والْمُعَطِّلَة»[٤]. وقال أيضاً: «... الذي اجتمعت الأمة على تلقِّي تفسيره بالقبول، وقراءته على رؤوس الأشهاد من غير نكير» [٥].

٥- (غريب الحديث) لأبي عبيد القاسم بن سلاَّم (ت٢٢٤هـ).

قال ابن القيِّم: « الذي هو لمن بعده من كتب الغريب إمام»[٦].

٦- (السنة): وهو (شرح أصول اعتقاد أهل السنة). لأبي القاسم اللالكائي.

---

(١) الصواعق المرسلة: (٦٢٦/٢)، وإغاثة اللهفان: (٢٨٧/١).

(٢) إعلام الموقعين: (٨٣/٣).

(٣) الشَّجَا: ما اعترض في حَلْق الإنسان والدابة من عظم أو عود أو غيرهما، وقد شَجِيَ، يَشْجَى، شجاً. (لسان العرب ص: ٢٢٠٣).

(٤) إجتماع الجيوش الإسلامية: (ص١٢٢).

(٥) المصدر السابق: (ص١٦٥).

(٦) أحكام أهل الذمة: (٥٢٤/٢).

قال ابن القَيِّم: «وهو من أجلِّ الكتب»[١].

٧- (الرد على الجهمية):

٨- (النقض على بشر المريسي): كلاهما لعثمان بن سعيد الدارمي.

قال ابن القَيِّم رحمه الله: « وكتاباه من أَجَلِّ الكتب الْمَصَنَّفَة في السنة وَأَنْفَعِهَا، وينبغي لكل طالب سُنَّة مراده الوقوفُ على ما كان عليه الصحابة والتابعون والأئمة أن يقرأ كِتَابَيْه، وكان شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة -رحمه الله- يُوصي بهذين الكتابين أشد الوصية، ويعظمهما جداً»[٢].

٩- (فرع الصفات في تقريع نفاة الصفات): لأبي العباس المظفري.

قال ابن القَيِّم: « وهو - على صِغَرِ حجمه - كتابٌ جليلٌ، غزير العلم»[٣].

١٠- (أقسام اللَّذَّات): لفخر الدين الرازي.

قال ابن القَيِّم: «وهو كتاب مفيد»[٤].

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية: (ص١٢١).
(٢) المصدر السابق: (ص١٤٣).
(٣) المصدر السابق: (ص١٩٦).
(٤) المصدر السابق: (ص١٩٤).

ومن الكتب التي انتقدها وبيَّنَ بعض المآخذ عليها:

١- (سنن ابن ماجه):

قال ابن القيِّم في حديث: ((من مات مريضاً مات شهيداً)): ((من أفراد ابن ماجه، وفي أفراده غَرَائبُ ومُنْكَراتٌ))[١]. ونقل كلاماً في هـذا المعنى عن شيخيه: ابن تَيْمِيَّة، والمزي[٢].

٢- (المستدرك): للحاكم.

قال يرد على الحاكم في حكمه على حديث بأنه على شرط سلم وليس هو كذلك: ((وهذا وأمثاله هو الذي شَانَ كِتَابَهُ وَوَضَعَهُ، وجعل تَصْحِيحَهُ دون تحسين غيره))[٣].

٣- (حقائق التفسير): لأبي عبدالرحمن السُّلمي (ت ٤١٢هـ).

قال ابن القيِّم: ((... التفاسير المستنكرة المستكرهة، التي قُصِدَ بها الإغراب والإتيان بخلاف ما يَتَعَارَفُهُ النَّاس؛ كَحَقَائِق السُّلَمي وغيره، مما لو تُتُبِّعَ وبُيِّنَ بُطلانه، لجاءَ عِدَّة أسفار كِبَار))[٤].

ومن المصادر التي ذكر معلومات تعريفية إيضاحية عنها:

١- (مسند الإمام أحمد):

قال رحمه الله: ((الإمام أحمد لم يشترط في مسنده الصحيح ولا

---

(١) الروح: (ص١١٠).

(٢) زاد المعاد: (١/٤٣٥).

(٣) المنار المنيف: (ص٢١).

(٤) الصواعق المرسلة: (٢/٦٩٦).

التزمه، وفي مسنده عِدَّة أحاديث سُئِل هو عنها، فَضَعَّفَهَا بعينها وأَنْكَرَهَا» (١).

٢- (الكامل في ضعفاء الرجال): لأبي أحمد بن عَدِيّ (ت٣٦٥هـ).

قال ابن القَيِّم رحمه الله: «وهو إنما يذكر فيه غالباً الأحاديث التي أُنْكِرَت على من يذكر ترجمته» (٢).

٣- (خصائص المسند): لأبي موسى المديني.

قال: «وقد صَنَّفَ الحافظ أبو موسى المديني كتاباً ذكر فيه فضائل المسند وخَصَائِصَهُ» (٣).

٤- (جامع الأصول): لابن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ).

قال ابن القَيِّم: «رزين بن معاوية صاحب (تجريد الصحاح) ... وعلى كتابه التجريد اعتمد صاحب (جامع الأصول)» (٤).

وبعد، فهذه أمثلة لِمَا جاء عن ابن القَيِّم – رحمه الله – من كلام في تقويم مصادره والتعريف بها، وفي هذه الأمثلة تظهر شخصيته المتميزة، وأثرها في نقد مصادره – سلباً أو إيجاباً – نقداً مفيداً بنَّاءً، مما يجعل لهذه الأقوال وزنها في التعريف بهذه المصادر، والوقوف على مكانتها وقيمتها.

---

(١) الفروسية: (ص٤٦).

(٢) الفروسية: (ص٥١).

(٣) الفروسية: (ص٤٩).

(٤) مختصر الصواعق: (٣٦٨/٢).

ويؤكد هذا النقد – في الوقت ذاته – حقيقة أخرى، وهي: يقظة ابن القيِّم وهو يستفيد من هذه المصادر، ومعرفته بأحوالها، وتمييزه بين غَثِّهَا وسمينها.

المسألة الثالثة: في ذكر مصادر ابن القيِّم الحديثية.

وبعد أن استعرضنا منهج ابن القيِّم في الاستفادة من مصادره، والنقل عنها، رأيت أن أسوق جملة من هذه المصادر، مع الإشارة إلى أبرز استفادته منها في مؤلفاته ما أمكن، وذلك لتكون أمثلة واقعيةً وتطبيقاً عملياً لما تقدم من الكلام على مصادره وسماتها.

وقد كنت جمعت كل ما رأيته من ذلك في كتب ابن القَيِّم المختلفة، إلا أنني لَمَّا وقفت على كتاب الشيخ بكر أبي زيد -حفظه الله-: (موارد ابن القيِّم في كتبه) التي بلغت عنده (٥٦٩) كتاباً، رأيت أن اقتصر من ذلك على ذكر أهم مصادره وأبرزها في الحديث وعلومه فقط؛ إذ إن ذلك ألصق بموضوع هذا البحث، ومن أراد الزيادة على ذلك فعليه بكتاب الشيخ بكر آنف الذكر.

وقد شجَّعني على المضي في ذكر ذلك أنني وجدت بعض المصادر التي وقفت عليها غير موجودة في قائمة الشيخ بكر أبي زيد.

وسأُعْرِضُ في هذه القائمة عن ذكر الكتب التي يكثر ورودها عند ابن القيِّم؛ كالكتب الستة وغيرها من الدواوين المشهورة؛ وذلك تجنباً للإطالة؛ إذ ليس القصد من ذلك الاستقصاء والحصر، وإنما القصد عرض نماذج تكون أمثلة لما وراءها، ومنبئة عن مثيلاتها، وأسوق ذلك كله مرتباً على حروف الهجاء.

١- (الأحاديث الجِيَادُ المختارةُ) للضياء المقدسي:

إغاثة اللهفان: (١/٢٨٧)، تهذيب السنن: (٧/٣٣٧)، مختصر الصواعق: (٢/٤٠٤). وذكرها باسم: (المختارة).

٢- (اختلاف الحديث) للشافعي:

زاد المعاد: (١/٣٧٩)، (٢/١٥٦).

٣- (الأدب المفرد) للبخاري:

تحفة المودود: (١٣٢)، مدارج السالكين: (٢/١٦٧).

٤- (الأذكار) للنووي:

جلاء الأفهام: (٢٦٠).

٥- (الإرشاد) للخليلي:

المنار المنيف: (١١٦).

٦- (الاستيعاب) لابن عبدالبر:

اجتماع الجيوش: (٦٤)، جلاء الأفهام: (٢٤٤) – وسماه فيه: الصحابة – تحفة المودود: (١٠٤).

٧- (الأطراف) لأبي القاسم ابن عساكر: وهو أطراف السنن الأربعة.

زاد المعاد: (٥/٢٧٦، ٦٢٧)، تهذيب السنن: (٣/٣١٣).

٨- (الأفراد) للدارقطني:

زاد المعاد: (١/٣٨٣)، (٤/٦٠).

٩- (بيان الوهم والإيهام) لابن القطان:

زاد المعاد: (٢/٢٧٦)، تهذيب السنن: (١/٣٥٦).

١٠- (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة: ذكره باسم: (اختلاف الحديث).

زاد المعاد: (٤/١٥٠)، مفتاح دار السعادة: (٢/٢٦٤).

١١- (التاريخ) لابن أبي خيثمة:

زاد المعاد: (٥/١٥)، تهذيب السنن: (٣/٤٠١)، (٧/١١٤)، الفروسية: (٤١).

١٢- (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي:

اجتماع الجيوش الإسلامية: (٢٠٩)، شفاء العليل: (٤٢٨)، الجواب الكافي: (٣٣٥)، مفتاح دار السعادة: (١/١٦٥).

١٣- (التاريخ الكبير) للبخاري:

تهذيب السنن: (١/١٣٦، ٣٦٣)، (٢/٢٩٢، ٣٧٦)، (٣/١٣٤)، زاد المعاد: (٣/٥٠٨)، (٥/٦٢٦)، جلاء الأفهام: (١٢)، المنار المنيف: (٨٥)، تحفة المودود: (١٢٠، ٢٢٥)، الطرق الحكمية: (٢٣٤).

١٤- (تجريد الصحاح) لرزين بن معاوية العبدري:

زاد المعاد: (١/٤٩١).

١٥- (الترغيب والترهيب) لأبي موسى المديني:

الروح: (١١٠).

١٦- (التقاسيم والأنواع): وهو (صحيح ابن حبان):

ذكره بهذا الاسم في: عدة الصابرين: (١٦٦). ونقل عنه في غيره كثيراً.

١٧- (التمهيد) لابن عبدالبر:

اجتماع الجيوش الإسلامية: (٧٥، ٧٦)، زاد المعاد: (٣٦٠/٥)، الروح: (١١٢)، الفروسية: (٤٢/١١)، جلاء الأفهام: (١٨٠)، مختصر الصواعق: (٣١٠/٢)، تهذيب السنن: (١٠٢/٧، ١١٦).

١٨- (التمييز) للإمام مسلم:

تهذيب السنن: (٢٨٤/٢).

١٩- (تهذيب الآثار) لابن جرير الطبري:

زاد المعاد: (٣٦٨/٤)، الفروسية: (٧٠).

٢٠- (تهذيب الكمال): للمزي:

زاد المعاد: (٧٠٩/٥، ٧٢٢)، جلاء الأفهام: (١٢، ٣٤)، الفروسية: (٣).

٢١- (الثقات) لابن حبان:

جلاء الأفهام: (١٢، ٢٠)، زاد المعاد: (٦٨٠/٥، ٦٨١)، مختصر الصواعق: (٤٠٤/٢).

٢٢- (الثَّقَفِيَّات) لأبي العباس الثقفي:

اجتماع الجيوش: (٦٠)، جلاء الأفهام: (٣٦)، هداية الحيارى: (١٢٧).

٢٣- (الجامع) لابن وهب:

مفتاح دار السعادة: (٢٣٦/٢).

٢٤- (الجامع) لسفيان الثوري:

زاد المعاد: (٣١١/٢)، تهذيب السنن: (٣٢٤/٦).

٢٥- (الجامع) لمعمر:

زاد المعاد: (٣/ ٢١).

٢٦- (الجامعُ لذكرِ أَئِمَّةِ الأمصار الْمُـزَكِّين لـرواة الأخبـار) للحاكم:

بدائع الفوائد: (٣/ ١٩٥).

٢٧- (جزء الحسن بن أحمد بن نفيل):

جلاء الأفهام: (١٧).

٢٨- (الجمع بين الصحيحين) لعبدالحق:

حادي الأرواح: (٣٥٨).

٢٩- (حديث الحسن بن علي الجوهري):

زاد المعاد: (٤/ ٢٥٨).

٣٠- (حلية الأولياء) لأبي نعيم:

الجواب الكافي: (٦٨).

٣١- (الخلافيات) للبيهقي:

المنار المنيف: (١٣٨).

٣٢- (الدعوات الكبير) للبيهقي:

الوابل الصيب: (١٩٢، ٢٠٢).

٣٣- (الذكر) للفريابي:

الوابل الصيب: (٢٠٢).

٣٤- (السنن) لابن أبي حاتم[1]:

الصلاة: (٢٥، ٤٧).

---

(١) ذُكِرَ أنه صنف (مسنداً) في ألف جزء.

٣٥- (السنن) للأثرم:

زاد المعاد: (١/٢٢٧)، (٢/١٧٠، ١٨٨، ١٩٤)، إعلام الموقعين: (٣/٥٥)، إغاثة اللهفان: (١/١٤٠، ١٤١، ٢٧٠).

٣٦- (السنن الكبرى) للنسائي:

زاد المعاد: (١/٣٠٣)، (٢/٣٣١، ٣٨٩)، (٥/٦٧٧)، الوابل الصيب: (١٤٣)، بدائع الفوائد: (٤/١٠١).

٣٧- (سنن حرملة):

زاد المعاد: (١/٥١٠).

٣٨- (الشمائل) للترمذي:

زاد المعاد: (٤/٣٠٧).

٣٩- (صحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده):

عدة الصابرين: (٦٤، ٩٨).

٤٠- (الضعفاء) للعقيلي:

عدة الصابرين: (٢٠٤).

٤١- (الضعفاء) لابن الجوزي:

الجواب الكافي: (٣٦٧).

٤٢- (الضعفاء) للذهبي:

زاد المعاد: (٢/١٣١).

٤٣- (الطبقات الكبرى) لابن سعد:

زاد المعاد: (٣/٢٨، ٤٠٩)، جلاء الأفهام: (٦، ٢٦٤)، الفوائد: (١٥٠)، هداية الحيارى: (٨٩).

٤٤- (طبقات أصحاب الشافعي) للعبادي:
زاد المعاد: (١٨٢/٥).

٤٥- (علل حديث الزهري): للذهلي، المعروف بالزهريات:
تهذيب السنن: (١٠٧/١، ٣٩٢).

٤٦- (العلل) لعبدالله بن الإمام أحمد:
تهذيب السنن: (١٢٤/١)، مفتاح دار السعادة: (١٦٩/١).

٤٧- (العلل) للخلاَّل:
مفتاح دار السعادة: (١٦٤/١).

٤٨- (العلل) للترمذي:
زاد المعاد: (٣٨٥/٢)، تهذيب السنن: (٨٠/١، ١٣٧)، (١٣٤/٣)، (٢٣٢/٥)، إعلام الموقعين: (٣٥٢/٢)، الصلاة: (١٠٨)، إغاثة اللهفان: (٢٧٠/١) وغير ذلك.

٤٩- (علل الحديث) لابن أبي حاتم:
جلاء الأفهام: (٣٤)، تهذيب السنن: (١١٠/١، ٣٦٨)، بدائع الفوائد: (١٩٧/٣)، الفروسية: (٤١).

٥٠- (العلل) للدارقطني:
جلاء الأفهام: (٦، ١٨٧)، تهذيب السنن: (٢٦/١، ١٨٤)، الفروسية: (٥٠).

٥١- (العلل المتناهية) لابن الجوزي:
إغاثة اللهفان: (٣١٥/١).

٥٢- (علوم الحديث) للحاكم. وهو: (معرفة علوم الحديث) :
زاد المعاد: (٤٣٤/٥)، تهذيب السنن: (١٠٧/٧، ٢٩٤)، اجتماع الجيوش الإسلامية: (١١٧).

٥٣- (علوم الحديث) لابن الصلاح:
رسالة الموضوعات: (ق ٤٧/أ).
٥٤- (غرائب مالك) للدارقطني:
روضة المحبين: (١٠٠).
٥٥- (غريب الحديث) لأبي عبيد القاسم بن سلاَّم :
تهذيب السنن: (٣/٤٢٦)، أحكام أهل الذمة: (٢/٥٢٤).
٥٦- (غريب الحديث) للخطَّابي:
زاد المعاد: (٤/١٧٣).
٥٧- (الغَيْلانِيَّات) وهو (الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات) لأبي بكر محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي:
زاد المعاد: (٤/٣٣٩، ٤٠٤)، اجتماع الجيوش الإسلامية: (٢١٠)، إعلام الموقعين: (٢/٣٣٤).
٥٨- (الفصلُ للوَصْلِ الْمُدْرِجِ في النقل) للخطيب البغدادي:
تهذيب السنن: (٥/٣٩٩)، جلاء الأفهام : (١٨٨).
٥٩- (فوائد أبي بكر بن عاصم):
تهذيب السنن: (٦/٢١).
٦٠- (فوائد أبي سعيد القاص):
جلاء الأفهام: (١٨).
٦١- (فوائد أبي الفرج الثقفي) لأبي الخير بن حمدان:
مختصر الصواعق: (٢/٣٨٠).
٦٢- (الفوائد) لِتَمَّام:
مختصر الصواعق: (٢/٤٠٥).

٦٣- (الكامل في ضعفاء الرجال) لابن عدي:

زاد المعاد: (٢/٤١٥)، (٤/٢٥٨، ٢٧٧)، (٥/٧٥٤)، الجواب الكافي: (٣٦٦)، روضة المحبين: (١٢١)، الفروسية: (٥١)، إعلام الموقعين: (٤/١٦٧).

٦٤- (الكفاية في علم الرواية) للخطيب البغدادي:

اجتماع الجيوش الإسلامية: (٩٥).

٦٥- (المترجم) لأبي إسحاق الجوزجاني:

الفروسية: (٢٠، ٣٩).

٦٦- (المراسيل) لأبي داود:

زاد المعاد: (١/٢٣٢)، (٢/٣٣٢)، (٤/٣٠٠، ٣٣٣)، تهذيب السنن: (٣/٤٣٧)، الفروسية: (٣٣)، الطرق الحكمية: (٣٢٥)، مختصر الصواعق: (١/٨٩).

٦٧- (المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين) لابن حبان:

الفروسية: (٤٤) وسماه: الضعفاء.

٦٨- (المستخرج) للبرقاني:

أحكام أهل الذمة: (٢/٦٣٣)، حادي الأرواح: (٤٢٧)، طريق الهجرتين: (٦٨١).

٦٩- (مسند إسحاق بن راهويه):

شفاء العليل: (١٨)، طريق الهجرتين: (٦٩٠).

٧٠- (مسند بقي بن مخلد):

المنار المنيف: (١٢٢)، زاد المعاد: (١/٤٤٦)، (٢/٣٨٨).

٧١- (مسند الحارث بن أبي أسامة):

زاد المعاد: (١/٤١١)، (٤/٢٦٠)، عـدة الصـابرين: (١٦٦)، روضة المحبين: (٤٢٨)، المنار المنيف: (١٤٧).

٧٢- (مسند الحسن بن سفيان):

تهذيب السنن: (٧/١١٠)، زاد المعاد: (١/٣٦٩).

٧٣- (مسند الحمَّاني) يحيى بن عبدالحميد الحماني:

المنار المنيف: (١٤٧).

٧٤- (مسند الروياني):

جلاء الأفهام: (٤٧).

٧٥- (مسند السَرَّاج) محمد بن إسحاق:

روضة المحبين: (١١٣).

٧٦- (مسند ابن أبي شيبة):

زاد المعاد: (٤/١٨٠)، جلاء الأفهام: (١٥).

٧٧- (مسند عبد بن حميد):

الروح: (١٠٨)، جلاء الأفهام: (٦).

٧٨- (مسند علي) للنسائي:

جلاء الأفهام: (١٢).

٧٩- (مسند عمر) للإسماعيلي:

جلاء الأفهام: (٢٧، ٢٨)، الطرق الحكمية: (١٧).

٨٠- (مسند ابن منيع):

جلاء الأفهام: (٥٣).

٨١- (مسند يعقوب بن سفيان):

روضة المحبين: (٤٣١)، الطرق الحكمية: (٦٧، ٦٨).

٨٢- (مسند أبي مسلم الليثي):

روضة المحبين: (٣٧٤).

٨٣- (مصنف وكيع):

زاد المعاد: (٤/٢٥٧)، (٥/٤٤٠، ٦٠٢).

٨٤- (المعجم) لأبي نعيم:

مفتاح دار السعادة: (١/١٢٠).

٨٥- (معرفة السنن والآثار) للبيهقي:

الروح: (١٨٧)، زاد المعاد: (١/٣٧٩).

٨٦- (معرفة الصحابة) لأبي نعيم:

زاد المعاد (٣/٦٧٢).

٨٧- (معرفة الصحابة) لابن منده:

جلاء الأفهام: (١١)، تهذيب السنن: (١/٣٦١).

٨٨- (المعرفة والتاريخ) ليعقوب بن سفيان الفَسَوِي:

إعلام الموقعين: (٣/٨٣)، الطرق الحكمية: (٦٤).

٨٩- (المغني في الضعفاء) للذهبي:

رسالة الموضوعات: (ق٥١/أ).

٩٠- (الموضوعات) لابن الجوزي:

المنار المنيف: (٦٣)، عدة الصابرين: (٢٠٤)، زاد المعاد: (٤/٢٧٧).

٩١- (موطأ القعنبي):

الفروسية: (٢٩).

٩٢- (موطأ يحيى بن بكير):

جلاء الأفهام: (٢٠٥).

٩٣- (الناسخ والمنسوخ) لأبي جعفر النَّحَّاس:

زاد المعاد: (٥/٦٧٠)، إعلام الموقعين: (٢/٧٠).

٩٤- (الناسخ والمنسوخ): لابن العربي المعافري المالكي:

تهذيب السنن: (٣/١٢٨).

٩٥- (الناسخ والمنسوخ): للأثرم:

إغاثة اللهفان: (١/١٨٩).

٩٦- (الناسخ والمنسوخ) لأبي عبيد:

الطرق الحكمية: (١٩٢).

٩٧- (الناسخ والمنسوخ): لأبي داود:

بدائع الفوائد: (٤/١٧٠).

٩٨- (النهاية في غريب الحديث) لابن الأثير:

زاد المعاد: (١/١٦١).

وبعد، فهذه أهم المصادر الحديثية التي وقفت عليها، مما أودعه ابن القيم – رحمه الله – في كتبه، مستفيداً منها وناقلاً عنها.

المبحث الرابع:
دراسةُ بعض مؤلفات ابن القَيِّم

لقد وقع اختياري على بعض كتبه الحديثية لتقديم صورة واقعية عن منهج ابن القيِّم في مؤلفاته الحديثية بصورة خاصة، بعد أن استعرضت منهجه في مؤلفاته على وجه العموم.

والكتب التي تشملها هذه الدراسة هي:

١- (تهذيب سنن أبي داود).

٢- (المنار المنيف في الصحيح والضعيف).

٣- (رسالة فيها فوائد حديثية).

أولاً: (تهذيب سنن أبي داود)

١- تسمية الكتاب:

لم ينص ابن القيِّم - رحمه الله - في مقدمة الكتاب على تسميته كما هو الحال في بعض كتبه، ولكنه سماه في كتابه: (زاد المعاد)[١]، فقال عند كلامه على نوم الجُنُب دون أن يمس ماءً: «وقد أشبعنا الكلام عليه في كتاب: تهذيب سنن أبي داود، وإيضاح علله ومشكلاته».

وقد وافق ابن القيِّم على هذه التسمية من مترجميه: الصَّفَدي رحمه الله، فذكر هذا الاسم بحروفه[٢].

أما ابن رجب رحمه الله، فقد سَمَّاه: (تهذيب سنن أبي داود، وإيضاح مشكلاته، والكلام على ما فيه من الأحاديث المعلولة)[٣]. وتبعه على ذلك: الداودي[٤]، وابن العماد[٥].

وهذه التسمية وإن اختلفت عن تسمية المؤلف، إلا أنها لا تبعد عنها كثيراً، وقد راعى ابن رجب في إطلاقها موضوع الكتاب، كما نصَّ عليه ابن القيِّم في خطبته.

وقد سَمَّاه ابن القيِّم في مناسبة أخرى تسمية مختصرة، فقال:

---

(١) (١٥٤/١).

(٢) الوافي بالوفيات: (٢٧١/٢).

(٣) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٩/٢).

(٤) طبقات المفسرين: (٩٢/٢).

(٥) الشذرات: (١٦٩/٦).

(تهذيب السنن)[1]، وبهذه التسمية عُرِف الكتاب واشتهر.

ومما سبق يتبين: أن ما ذكره الشيخ بكر أبو زيد[2] من اتفاق جميع المترجمين لابن القيِّم على اسم واحد للكتاب- وهو ما ذكره ابن رجب - غير صحيح، فقد تقدم أن الصَّفَدِي خالف في ذلك، وجاءت تسميته موافقة لتسمية ابن القيِّم.

٢- موضوع الكتاب:

الكتاب في الأصل: تهذيب لمختصر المنذري لسنن أبي داود، وإلى هذا أشار ابن القيِّم – رحمه الله – في خطبته، فقال: «وكان الإمام... المنذري - رحمه الله تعالى – قد أحسن في اختصاره وتهذيبه، وعزوِ أحاديثه، وإيضاح علله وتقريبه ... جعلتُ كتابَهُ أفضلَ الزادِ، واتخذته ذخيرةً ليوم المعاد، فَهَذَّبْتُهُ نحو ما هَذَّبَ هو به الأصل»[3].

ولكن: هل كان كتاب ابن القيِّم مجرد اختصار وتهذيب لكتاب المنذري؟

إن الدارس لحياة ابن القيِّم العلمية، والباحث في أعماله التأليفية، لا يجد للمهذبات والمختصرات مكاناً بين كتبه؛ إذ إن ابن القيِّم كان عنده الجديد الذي يرغب في تقديمه، فقد كان – رحمه الله – بحراً لا ساحل له، ولانهاية لعطائه وفوائده الغزيرة، فَلِمَ يشتغل مثله بالمختصرات والتهذيبات؟

---

(١) بدائع الفوائد: (١٧٧/٢).

(٢) ابن قيم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٤٤).

(٣) تهذيب السنن: (٩/١).

فالناظر في كتابه (تهذيب السنن) يدرك لأول وهلة: أنه وإن كان يصدق عليه وصف الاختصار، إلا أنه في الحقيقة ليس إلا موسوعة من موسوعات ابن القيِّم العلمية: في الحديث وعلومه، والفقه وأحكامه، وقد أشار – رحمه الله – في خطبته إلى ذلك، فقال: «... وزدت عليه – يعني كتاب المنذري – من: الكلام على عللٍ سكت عنها أو لم يكملها، والتعرض إلى تصحيح أحاديث لم يُصَحِّحْها، والكلام على متون مُشْكلَة لم يفتح مُقْفَلَهَا، وزيادة أحاديث صالحة في الباب لم يُشر إليها، وبسطتَ الكلام على مواضع جليلة لعل الناظر المجتهد لا يجدها في كتاب سواه، فهي جديرة بأن تُثْنَى عليها الخناصر، ويُعَضُّ عليها بالنواجذ»[(١)].

فهكذا يُحَدِّدُ ابن القيِّم موضوع كتابه، ويصف ما أودعه من علوم بين طيَّاته، وعلى هذا فإنَّ تسمية المؤلف للكتاب – التي مر ذكرها عنه – مطابقةٌ تماماً لموضوع كتابه، فهو: تهذيب، وشرح، وبيانٌ،وتعقب، واستدراك، وغير ذلك.

٣- منهج المؤلف في الكتاب:

إن الحديث عن منهج ابن القيِّم في هذا الكتاب قد تقدم ذكره عند الكلام على المنهج التأليفي العام لابن القيِّم في كتبه، كما سيأتي شيء من ذلك – أيضاً – عند الحديث على منهجه في شرح الحديث والاستنباط منه، إلا أنه – مع ذلك – يمكن الإشارة إلى بعض الملاحظات التي يَتَمَيَّزُ بها هذا الكتاب عن غيره من مؤلفاته، مع إبراز النقاط التي نصَّ عليها في خطبة كتابه، فمن ذلك:

---

(١) تهذيب السنن: (١/٩ – ١٠).

أولاً: الحكم على الحديث وبيان علله التي سَكَتَ عنها المنذري أو لم يُكَمِّلها.

فتارةً يحكم على الحديث الذي سكت المنذري عن الحكم عليه وبيان علته، فقد سكتَ المنذري عن حديث ابن عباس رضي الله عنهما: « أنَّ السِّجل كاتب كان للنبي ﷺ ». فقال ابن القيِّم: « سمعت شيخنا أبا العباس بن تيمية يقول: هذا الحديث موضوع... »[١].

وتارةً يُورِدُ ما أُعلَّ به الحديث الذي سَكَتَ عنه المنذري، للجواب عن هذه العلل وإثبات صحة الحديث، وهذا كثير في كتابه؛ فقد سكت المنذري عن حديث أنس رضي الله عنه في تخليل اللحية، فنقل ابنُ القيِّم إعلال ابن حزم وابن القطَّان له، ثم رد عليهما بقوله: «وفي هذا التعليل نظر»[٢]. ثم أخذ في الجواب عن ذلك.

وذكر إعلالَ ابن حزم لحديث عائشة – رضي الله عنها – في اعتزال النبي لهن وهن حُيّض – وقد سكت عنه المنذري – ثم قال: « وما ذكره ضعيف... فالحديث غير ساقط»[٣].

وذكر إعلالَ ابن القطان حديث زينب بنت أبي سلمة في المرأة ترى ما يَرِيبُهَا بعد الطهر، وقول النبي ﷺ «إنما هو عِرْقٌ». ثم قال: «وهذا تعليل فاسد ...»[٤].

---

(١) تهذيب السنن: (١٩٦/٤).

(٢) تهذيب السنن: (١٠٧/٣).

(٣) تهذيب السنن: (١٧٧/١).

(٤) تهذيب السنن: (١٨٩/١).

والأمثلة على ذلك كثيرة، فحين يكون الحديث مُتَكَلَّماً فيه ويسكت المنذري عن بيان ذلك، نجده يذكر ما أُعِلَّ به الحديث، والجواب عنه وردَّ علَّته، هذا بالإضافة إلى ما سكت عنه المنذري وهو معلول حقاً، كما تقدم مثاله.

وأما ما ذكر المنذري بعض علله ولم يكمل باقيها، فمثاله: أن المنذري ذَكَرَ بعض ما أُعِلَّ به حديث ميراث ابن الملاعنة، وترك بعضها، فقال ابن القَيِّم: «وأُعِلَّ أيضاً: بعبدالواحد بن عبدالله بن بسر النَّصْرِيِّ، راويه عن واثلة، قال ابن أبي حاتم:... لا يُحْتَجُّ به»[1].

ثانياً: الكلام على المتون الْمُشْكِلَةِ.

فكثيراً ما كان ابن القَيِّم – رحمه الله – يَعْمَدُ إلى بعض الأحاديث الْمُشْكِلَة، فيحاول دفع إِشْكَالاتِهَا، وإزالة غُمُوضِهَا وإِبْهَامِهَا.

فمن ذلك: ما جاء في حديث عليّ ﷺ في صفة وضوء النبي ﷺ، وأنه رشَّ رجليه بالماء وهما في النعلين، قال ابن القَيِّم: «هذا من الأحاديث الْمُشْكِلَة جداً، وقد اختلفتْ مَسَالك الناس في دفع إِشْكَاله...». ثم ذكر سبعة من هذه المسالك، وبين رأيه هو[2].

ثالثاً: زيادة أحاديث في الباب لم يُشر المنذري إليها.

وقد فَعَلَ ابن القَيِّم رحمه الله هذا كثيراً، فيقول: وفي الباب حديث فلان. وقد يتوسع في ذلك فيذكر كل من روى أحاديث الباب، مع

---

(١) تهذيب السنن: (٤/١٧٧).

(٢) تهذيب السنن: (١/٩٥ – ٩٨)، وانظر أمثلة أخرى في: (٣/١٧٩)، (٤/١٠٢).

قيامه- في بعض الأحيان – بتخريجها، والكلام على طرقها[١].

وستأتي الإشارة إلى شيء من ذلك – أيضاً – عند الكلام على منهجه في التخريج.

رابعاً: زيادة بعض الأبواب مما لم يرد في (سنن أبي داود).

ولم يكتف ابن القيِّم – رحمه الله – بزيادة أحاديث في بعض الأبواب، بل قام بزيادة بعض الأبواب التي لم ترد في (سنن أبي دود)، مما رأى أن الأمر يستدعي إثباتها، مع إدخالها في المكان الملائم لها، وإيراد جملة من الأحاديث تحتها، فمن ذلك:

أنه زاد في كتاب «الديات» – بعد قول أبي داود: باب فيمن تَطَبَّبَ بغير علم – بابين:

- أحدهما: باب لا يُقْتَصُّ من الجرح قبل الاندمال.

- والثاني: باب من اطلع في بيت قومٍ بغير إذنهم.

ثم قال رحمه الله: «ولم يَذْكُرْ أبو داود هذا الباب ولا الذي قبله، ولا أَحَادِيْثَهُمَا، فذكرناهما للحاجة، والله أعلم»[٢].

خامساً: بسط الكلام على بعض المسائل، والتوسع في بحثها.

ففي كثير من المواطن نجد أن ابن القيِّم يتوسع في الكلام: إما

(١) انظر أمثلة لذلك في تهذيب السنن: (١/١٣٣)، (٥/٩٩، ٢٢٩، ٣١٧)، (٧/٣، ٦٠، ١٣٥).

(٢) تهذيب السنن: (٦/٣٧٩ – ٣٨٠).

بشرح حديث وبيان معانيه، كما في حديث تلبية النبي ﷺ [١]، أو مناقشة علله، كما في حديث القلتين[٢]، أو ذكر مذاهب العلماء في مسألة، وأدلة كل فريق، وبيان الراجح من ذلك، وهذا كثير جداً في كتابه[٣]، أو ذكر ما تَضَمَّنَتْهُ أحاديثُ الباب من أحكام، وما اشتملت عليه من فوائد[٤].

سادساً: تَعَقُّبُ المنذري في بعض المسائل.

وأكثر هذه التعقبات إنما وَقَعَتْ في القضايا الحديثية، وما يتعلق بها:

- فتارةً يرد إعلال المنذري حديثاً، ويجيب عن ذلك مُبَيِّنَاً ثبوت الحديث، وعدم صحة ما أُعِلَّ به[٥].

- وتارةً يُعِلُّ المنذري حديثاً، فيرى ابن القَيِّم أنَّ له عِلَّةً أقوى من التي ذكر المنذري[٦].

- وتارةً يردُّ عليه وهْمَهُ في تخريج بعض الأحاديث[٧].

- وتارة يتعقب المنذري في تعقبه لأبي داود[٨].

---

(١) تهذيب السنن: (٢/٣٣٥ - ٣٤٠).

(٢) تهذيب السنن: (١/٥٦ - ٧٤).

(٣) انظر: تهذيب السنن: (٢/٣٠٨، ٣٢٠، ٣٤٥، ٣٨٢)، (٤/٩٦، ١٣٨)، (٥/١١١، ٢٩٧)، (٦/٣٣٦).

(٤) تهذيب السنن: (٢/٣٤٤)، (٥/١٤٤).

(٥) انظر: تهذيب السنن: (١/١٢٨، ١٤٨)، (٤/١٧٠، ٣١٥)، (٥/٢٢٢)، (٧/٩٤).

(٦) تهذيب السنن: (٢/٣١٦).

(٧) تهذيب السنن: (٥/٤١٩ - ٤٢٠).

(٨) تهذيب السنن: (٣/١٣٤).

– ويشتد تعقبه للمنذري إذا رآه يسكت عما لا ينبغي السكوت على مثله، ففي حديث عائشة رضي الله عنها « أن النبي ﷺ – اعتمر عمرتين: عمرة في ذي القعدة، وعمرة في شوال» قال ابن القيِّم رحمه الله: «لم يتكلم المنذري على هذا الحديث، وهو وهم...»[(١)].

إلى غير ذلك من الأمور التي تعقب فيها المنذري.

٤– قيمة الكتاب:

من خلال ما تقدم من عرض لموضوع الكتاب، وبيان لمنهج ابن القيِّم فيه، يمكن لنا أن نقول: إن هذا الكتاب يعد موسوعة حديثية جامعة، يجد المطالع فيها:

١– شرح الأحاديث وتوضيح معانيها.

٢– استنباط أحكامها واستخراج فقهها.

٣– حلَّ مُشْكِلاتِها وفتح مُقْفَلاتها.

٤– التوفيق بين ما ظاهره التعارض منها.

٥– الكلام على عللها، وبيان صحيحها وضعيفها.

٦– مع جمع أحاديث بعض الأبواب واستيفاء ما ورد فيها.

إلى غير ذلك من الفوائد التي يجدها الناظر منثورة في ثنايا هذا الكتاب وبين صفحاته.

٥– طبعات الكتاب:

اشتهر الكتاب بتلك الطبعة التي وقعت في ثمانية مجلدات، حيث

---

(١) تهذيب السنن: (٢/٤٢٣).

طُبعَ معه في هذه المجلدات: (مختصر سنن أبي داود) للمنذري و(معالم السنن) للخطابي، وجاء (تهذيب) ابن القيِّم في ذيل الصفحة.

وقد حقق هذه الطبعة الشيخ/ محمد حامد الفقي، وشَارَكَهُ في الأجزاء الثلاثة الأولى منها: العلامة المحدث/ أحمد محمد شاكر رحمه الله، وكان الفراغ من طبعه في سنة ١٣٦٩هـ.

وهذه الطبعة – مع ما بُذِلَ فيها من جهد – فإنها مليئة بالأخطاء والتصحيفات، مع شيء من السقط لبعض الكلمات في بعض الأحيان القليلة، ولذلك فإن على المراجع لهذا الكتاب أن يكون يقظاً لمثل ذلك:

ومن الأمثلة لتلك الأخطاء والتصحيفات:

ابن خزيمة	(١٨٣/١)	صوابه: ابن حزم.
يحيى بن سعيد	(٢٩/١)	صوابه: بجير بن سعيد.
أخيه عبد ربه	(٣٠٩/٣)	صوابه: أخيه يحيى.
عن سعيد	(٣١٢/٣)	صوابه: عن شعبة.
المقبري	(٣١٢/٣)	صوابه: المقرئ.
الخزاعي	(٣٠٩/٣)	صوابه: الحراني.
محمد المنكدر	(٣١٣/٣)	صوابه: محمد بن المنكدر.
حسين بن عبدالله	(٣٠/٤)	صوابه: حيي بن عبدالله.

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً.

كما أن من الأمور التي ينبغي التنبيهُ عليها: أن كتاب ابن القيِّم لم يكن منفصلاً بالشكل الذي هو عليه الآن، وإنما كان على شكل تعليقات

على كلام المنذري مختلطة معه، ولا يمكن تمييزها عنها وفصلها إلا بالمقابلة الدقيقة بين كتاب ابن القيِّم ومختصر المنذري لتمييز الزيادات.

وقد قام بتجريد كلام ابن القيِّم: محمد بن أحمد المسعودي، وتَرَكَ بعضاً من كلام ابن القيِّم، حيث يقول: « ولست أدَّعي الإحاطة بجميع ما كتبه، بل الغالب والأكثر، وقد سقط منه القليل جداً لتعذر كتابته، فعساه زاد لفظة أو لفظات في أثناء الكلام، فلم يُمْكِنُنِي إفرادها لاتصالها بكلام كتبه المنذري »[1].

وجاء في آخر النسخة – أيضاً – قول ابن القيِّم رحمه الله: « وَقَعَ الفراغ منه في الحِجْر – حجر إسماعيل شرَّفَه الله تعالى – تحت الْمِيْزَاب – ميزابِ الرَّحمة في بيت الله – آخر شوال، سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة (٧٣٢هـ) وكان ابتداؤه في رجب من السنة المذكورة »[2]. فيكون قد عَلَّقَه في مدة أربعة أشهر.

كما أن للكتاب طبعة قديمة في دهلي بالهند، سنة ١٨٩١هـ، في (١٥٤) صفحة[3]. والظاهر أن هذه الطبعة اقتصر فيها على تهذيب ابن القيم وحده، ولم أتمكن من الوقوف عليها.

(١) انظر ما جاء في آخر (تهذيب السنن): (٨/١١٩ – ١٢٠).

(٢) تهذيب السنن: (٨/١٢٢).

(٣) معجم ما طبع من كتب السنة (ص ٩٤ – ٩٥).

ثانياً: (الْمَنَارُ الْمُنِيفُ في الصَّحِيح والضَّعِيفِ):

١- تسمية الكتاب:

لم ينص ابن القَيِّم على اسم لهذا الكتاب في مقدمته، كعادته فيما يؤلفه إجابة على سؤال أو فتوى، ولم أر - أيضاً - تَسْمِيَتَهُ له ولا إشارته إليه في شيء من كتبه الأخرى.

أما الذين ترجموا لابن القَيِّم وسردوا مؤلفاته: فلم يذكر أحدٌ منهم كتاباً له باسم: (المنار المنيف)، ولكن ذكر بعضهم كتاباً له باسم: (نَقْدُ الْمَنْقُول والْمَحَكُّ المميز بين المردُودِ والْمَقْبُولِ) كما تقدم الكلام على ذلك عند سرد مؤلفاته، وذكرت هناك: أن هذا الكتاب لعله هو نفسه (المنار المنيف)؛ وذلك لمطابقة هذه التسمية- (نقد المنقول...) - للمادة الموجودة في (المنار).

فلعل هذا الاسم هو الذي عُرِفَ به قديماً، ثم عُرِفَ بعد باسم (المنار المنيف)، وبخاصة أنه قد طُبِع مرةً باسم: (نقد المنقول أو المنار ...) مما يؤكد وجود تلك العلاقة بين الكتابين، فالله أعلم.

وآخر طبعة للكتاب نشرت باسم: (المنار المنيف في الصحيح والضعيف) بتحقيق الشيخ العلامة عبدالرحمن المعلمي اليماني، وإعداد وإخراج الأخ منصور السِّماري وذلك سنة ١٤١٩هـ. وبهذا الاسم ذكره السيوطي ونقل عنه في رسالة له باسم (الأوج في خبر عوج)[1]، مما

---

(١) انظر: (الحاوي في الفتاوى) للسيوطي: (٣٤١/٢).

يؤكد أن هذا الاسم هو الذي اشتهر به الكتاب وعُرِفَ أخيراً[١].

٢- موضوع الكتاب:

يشتمل هذا الكتاب على إجابة ابن القيِّم – رحمه الله – على ثلاثة أسئلة سُئل عنها، وهذه الأسئلة على ترتيب ورودها في الكتاب على النحو التالي:

السؤال الأول: ويشتمل على أربع مسائل، وهي:

١- السؤال عن حديث « صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك» وكيف يكون هذا التَّضْعيفُ؟

٢- وقوله في حديث جويرية: «لقد قلتُ بَعْدَكِ أربعَ كلمات، لو وُزِنَت بما قلتِ منذ اليوم لوزنتهن».

٣- وحديث «صيام ثلاثة أيام من كل شهر يقوم مقام صيام الشهر».

٤- وحديث: «من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله...».

وقد قام ابن القيِّم - رحمه الله - بالجواب عن هذا السؤال بمسائله الأربع، فبين حال هذه الأحاديث، مع ذكر جملة من الفوائد المتعلقة بها، وبخاصة: الكلام على تفاضل الأعمال وتفاوت درجاتها، وتفاوت قبولها تبعاً لذلك[٢].

---

(١) وينظر حول تسمية الكتاب: ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (١٩٢ – ١٩٤)، ومقدمة المنار المنيف: (ص١٥ من طبعة أبي غدة).

(٢) انظر: المنار المنيف: (ص١٩ – ٤٣).

السؤال الثاني: وهو لبُّ الكتاب، فقد سُئل ابن القَيِّم رحمه الله: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن يُنْظَرَ في إسناده؟

وقد أخذ ابن القَيِّم – رحمه الله – في الجواب عن هذا السؤال – بعد أن بَيَّنَ أَهَمِّيَتَه وعظمَ شأنه – فذكر جملة من الضوابط والقواعد التي يمكن من خلالها معرفة ذلك، مع إيراد جملة من الأمثلة من الأحاديث الموضوعة تحت كل قاعدة. وقد ذَكَرَ ضمن ذلك جملةً من الأحكام الكُلِّيَّة الجامعة، كقوله: الأحاديث الواردة في ذلك كلها كذب، أو: لا يصح منها شيء، ونحو ذلك.

وهذا هو أهم أبواب الكتاب وأكبرها، وأكثرها فوائد[1].

السؤال الثالث: عن حديث «لا مهدي إلا عيسى بن مريم»، وكيف يأتلف مع أحاديث المهدي وخروجه؟ وما وجه الجمع بينهما؟ وهل في المهدي حديث أم لا؟

فأخذ في الجواب عن ذلك، وذكر الأحاديث المتواترة في ذكر المهدي وأخباره، وقَسَّمَ الأحاديث الواردة في المهدي أربعة أقسام: صحاحٌ، وحسانٌ، وغرائب، وموضوعة. وأقوال العلماء في المهدي، وذكَرَ من خَرَجَ من الكَذَّابِيْن ممن ادَّعى أنه المهدي.

ومن هذا العرض يتضح لنا: أن هذا الكتاب يتضمن الكلام على جملة من الأحاديث، وبيان صحيحها من ضعيفها، وإزالة الإشكالات عن بعضها، والتوفيق بين ما يبدو متعارضاً منها، مع اشتماله بصورة أكبر على

---

(١) انظر: المنار المنيف: (ص٤٣ – ١٤١).

مباحث مهمة في الأحاديث الموضوعة، وجملة من القواعد والضوابط لمعرفة الحديث الموضوع بالنظر إلى متنه دون إسناده.

ولا يخلو الكتاب – مع ذلك كُلِّه – من جملة من الفوائد والتعليقات، والشروح والإيضاحات، التي لا يخلو منها كتابٌ من كتب ابن القيِّم رحمه الله.

٣- سبب تأليف الكتاب:

ذكر الشيخ أبو غدة في سبب تأليف هذا الكتاب: أن ابن القيِّم – رحمه الله – أَلَّفَهُ إجابةً لسائل سأله: (هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط ...؟) فجاء هذا الكتاب جواباً على هذا السؤال، وأنه أضاف إلى هذا الجواب جوابين لسؤالين آخرين(١).

ولا أدري ما وجه هذا الكلام من الشيخ أبي غدة؟ وما وجه حصره سبب تأليف الكتاب في أنه جواب هذا السؤال بالذات؟ وما دليله على ذلك؟

فالذي أمامنا: أن الكتاب جوابٌ للأسئلة الثلاثة السابقة مجتمعة، وعلى الترتيب الذي بَيَّنَّا، فما وجه تخصيص السؤال الثاني من بينها بأنه سبب تأليف الكتاب؟ لا سيما وقد توسط هذا السؤال الكتاب، وجاء معطوفاً على السؤال الأول بقوله: « وسُئِلْتُ... »؟!.

٤- منهج المؤلف في الكتاب:

لا يختلف المنهج العام لابن القيِّم في هذا الكتاب كثيراً عن منهجه

---

(١) مقدمة المحقق للمنار المنيف: (ص١٠ – ١١).

في بقية مؤلفاته، من حيث طريقة تناوله للمسائل الحديثية والفقهية وغيرها، ومع ذلك: فإن الفصل الخاص بالأحاديث الموضوعة وضوابط تمييزها هو الذي يحتاج إلى تسجيل بعض الملاحظات حول منهجه فيه، فمن ذلك:

أولاً: يذكرُ ابن القيِّم – رحمه الله – الضابطَ أو الْمِعْيَار الذي يُعْرَفُ به كون الحديث موضوعاً، ثم يذكر أمثلة لذلك من الأحاديث الموضوعة.

وقد أدخلَ ابن القيِّم ضمن هذه الضوابط: أحكاماً كُلِّيَّةً جامعةً، كقوله أثناء سرد هذه الضوابط: «ومنها: أحاديثُ العقل، كُلُّهَا كَذبٌ...»[(١)] وقوله: «ومنها: الأحاديث التي يُذْكر فيها الخَضِرُ وحياته، كلها كذب...»[(٢)]. وقوله: «ومنها: أحاديث صلوات الأيام والليالي... كل أحاديثها كذب»[(٣)]. وغير ذلك.

فهل هذه الأحكام الكُلِّيَّة الجامعة تدخل ضمن تلك القواعد التي يُسْتَدلُّ بها على وضع الحديث؟ الذي أراه أن بينهما فرقاً، فهذه قواعدُ تعينُ الناظر على معرفة كون الحديث ليس من كلام النبي ﷺ، إذا أحسن تطبيقها، أما هذه الأحكام الكلية على أحاديث أبواب بعينها: فإنها من تطبيقات هذه القواعدِ، ولا يصلُ إليها الشخصُ إلا بعدَ بحثٍ ودرسٍ لأحاديثَ ذلك البابِ وجمعها.

---

(١) المنار المنيف: (ص٦٦).

(٢) المنار المنيف: (ص٦٧).

(٣) المنار المنيف: (ص٩٥).

ولذلك أرى – والله أعلم – أن هذه الأحكام والضوابط الجامعة لا مكان لها بين هذه القواعد التي يُعرف بها كون الحديث موضوعاً.

ويدلُّ على ذلك: أنه بعد سرده لهذه القواعد والضوابط قال: «فصل في ذكر جوامع وضوابط كلية في هذا الباب...»(١) ثم أخذ في إصدار تلك الأحكام الكلية على أبواب بعينها: أنه لا يصح فيها شيء، فبدأ بأحاديث الحَمَام، ثم أحاديث اتخاذ الدجاج، ثم أحاديث ذم الأولاد... إلى آخر هذه الأحكام الكلية؛ لذا أرى أن ما ذكره من هذه الأحكام الجامعة أثناء ذكر القواعد: مكانه الصحيح ضمن هذه الفصول التي عقدها لهذا الغرض، والله أعلم.

ثانياً: قد يذكرُ ابن القيِّم أثناء سرده الأحاديث الموضوعة: الشخص الْمُتَّهَمَ بوضعه، مع بيان حاله، وكلام العلماء فيه. وقد يذكر فِرْقَةً أو طائفة متهمة بوضع حديث ما، كقوله في حديث فضل العدس: «ويشبه أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على الْمَنِّ والسلوى، أو أشباههم»(٢). وقوله في بعض الأحاديث الموضوعة في فضائل علي: «كما يَزْعُمُ أَكْذَبُ الطوائف...»(٣) يعني الرافضة.

ثالثاً: قد يُبَيِّنُ – رحمه الله – أثناء سرد أحاديث الباب: أن أمثل شيء جاء فيه كذا، ولا يعني بذلك صحة هذا الأمثل دائماً، ولكنَّ ذلك قد يكون من باب: أصح الضعيفين، فمن ذلك:

---

(١) المنار المنيف: (ص ١٠٦).

(٢) المنار المنيف: (ص ٥٢).

(٣) المنار المنيف: (ص ٥٧).

- قوله في الأحاديث الواردة في الصخرة ببيت المقدس – بعد أن حكمَ بوضعها- : « وأرفع شيء في الصخرة: أنها كانت قِبْلَةَ اليهود، وهي في المكان كيوم السبت في الزمان، أبدل الله بها هذه الأمة الْمُحَمَّدِيَّةَ الكعبة البيت الحرام »[١].

- وقال في الأحاديث الواردة في يوم عاشوراء: « وأمثل ما فيها: مَنْ وسَّعَ على عياله يوم عاشوراء، وسَّعَ الله عليه سائر سَنَتِه. قال الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث »[٢].

- وقال في أحاديث الأَبْدَالِ والأقطابِ والأَغْوَاثِ: « وأقرب ما فيها: لا تَسبُّوا أهل الشام؛ فإن فيهم البدلاء... ذكره أحمد، ولا يصح أيضاً؛ فإنه منقطع »[٣].

رابعاً: يُصْدِرُ ابن القَيِّم – كما سبق بيانه – أحكاماً كلية جامعة في بعض الأبواب، فيقول: "كلُّ حديث في الصخرة فهو كذب مفترى"[٤]. ونحو ذلك من الأمثلة الكثيرة التي احتلت جزءاً كبيراً من كتابه.

وقد يستثني من هذه الأحكام الكلية بعض الأحاديث، كقوله: «أحاديث فضائل الدِّيك كُلُّهَا كذب، إلا حديثاً واحداً: إذا سمعتم صياح الدِّيكة فاسألوا الله فضله »[٥].

---

(١) المنار المنيف: (ص ٨٨).

(٢) المنار المنيف: (ص ١١٢).

(٣) المنار المنيف: (ص ١٣٦).

(٤) المنار المنيف: (ص ٨٧).

(٥) المنار المنيف: (ص ١٣٠).

ولكنَّ بعض هذه الأحكام التي أصدرها ابن القيِّم – رحمه الله – لا تُسَلَّم له؛ إذ إن بعض الأبواب التي أطلق القول بعدمِ صحة أيِّ حديثٍ فيها، قد وُجِدَ فيها بعض الأحاديث على خلاف ذلك، وأنها تُستثنى من الحكم بالكذب أو الوضع. وقد نبَّه محقق الكتاب على شيء من ذلك[1]، ولكن تلك الملاحظات الطفيفة لا تُقَلِّلُ من شأن الكتاب بحال، وبخاصة إذا قُورنت بغزارة الفوائد التي احتواها هذا الكتاب.

٥- أصل الكتاب:

ذهب الشيخ أبو غدة في مقدمة تحقيقه للكتاب إلى أن (المنار المنيف) مختصر من كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي، فقال: « وهذا الكتاب اللطيف الحجم، الغزير العلم... اختصر فيه الإمام ابن القَيِّم كتابَ الإمام أبي الفرج بن الجوزي المسمى: (الموضوعات)، وأحسن الاختصار وأجاده... »![2].

كذا قال الشيخ، وأرى أنَّ هذه دعوى لا دليل عليها، وذلك لما يلي:

- أن كتاب (المنار المنيف) ليس كتاباً مصنفاً في الأحاديث الموضوعة فحسب، ولكنه اشتمل – إلى جانب ذلك – على فصول أخرى في بيان الصحيح والضعيف، وغير ذلك كما مضى، ولذلك فإن هذا الكتاب لا يمكنُ إدراجه بجملته ضمنَ الكتب المصنفة في جمع الأحاديث الموضوعة، فضلاً عن عَدِّهِ اختصاراً لكتاب ابن الجوزي.

---

(١) انظر مثلاً: (ص٥٦، ٦٠، ٦٥، ٨٧).

(٢) المنار المنيف: (ص ١١ – ١٢).

- أنَّ الكتاب جوابٌ لأسئلة طُرحت على ابن القيِّم كما تقدم، مما يجعله بعيداً عن أن يكون متعلقاً بكتاب آخر.

- لم ينص ابن القيِّم على اختصاره هذه الفوائد والأجوبة من كتاب ما، وما يمنعُ ابن القيِّم - رحمه الله - من النص على ذلك إن كان واقعاً.

- لم أقف على من ذكر ذلك غير أبي غدة، بل ذكروا من مختصري كتاب ابن الجوزي: السفاريني، والسيوطي، وعلي بن أحمد الفاسي(١).

- يوجد تفاوتٌ كبيرٌ بين الكتابين: في المنهج والأسلوب، والمادة والمحتوى، وفي الترتيب والعرض.

- لابن القيِّم في (المنار المنيف) مصادره الخاصة به، التي أضاف منها مادةً لا يمكن وجودها في (موضوعات) ابن الجوزي، كالنقل عن شيخيه: ابن تَيْمِيَّة، والمزي، وغير ذلك من المصادر.

- كما أن لابن القيِّم في الكتاب أسلوبه المتميز المعروف، الذي تَظْهرُ فيه شخصيته النقدية واضحةً، مع الشرح والتحليل لبعض القضايا، التي لا يُوجد منها شيء في (الموضوعات).

فهذا ما ظهر لي في هذه القضية، وأنه لا يوجد دليلٌ - صريح أو غير صريحٍ - على أن ابن القيِّم قد اختصر (الموضوعات) لابن الجوزي في كتابه هذا، فإن كان الشيخ يقصد بذلك: أن ابن القيِّم استفاد من كتاب

---

(١) انظر: الرسالة المستطرفة: (ص ١١٢-١١٣).

ابن الجوزي كثيراً في باب الموضوعات، وأنه – كما عَبَّر الشيخ – « قد استخلص من الأبواب التي ساقها ابن الجوزي ضوابط وأمارات تدل على الحديث الموضوع »(١): فإن الأمر قد يكونُ مقبولاً شيئاً ما، أما أن يكون مجرد اختصار له: فلا، والله أعلم.

٦– قيمة الكتاب:

من خِلال العَرْضِ المتقدم يَتَبَيَّنُ لنا: أن هذا الكتاب يُعَدُّ مرجعاً مهماً في مجال نقد المتن، وذلك بما اشتمل عليه من ضوابط وقواعد تعين على تمييز الحديث الموضوع من خلال النظر إلى متنه دون إسناده.

هذا بالإضافة إلى ما تضمنه من أحكام حديثية: بالصحة، والحسن، والضعف، والكلام على الكثير من الرواة جرحاً وتعديلاً، إلى غير ذلك من الفوائد التي لا يُستغنى عنها، والتي لا يخلو منها كتاب من كتب العلامة ابن القيِّم رحمه الله.

---

(١) المنار المنيف: (ص ١٢).

ثالثاً: (فوائد في الكلام على حديث الغَمَامَةِ وحديث الغَزالةِ والضَّبِّ وغيره)

١- اسم هذه الرسالة:

وردت هذه الرسالة بهذه التسمية في (فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية)[١] للشيخ الألباني، وأفاد أنها من محفوظات المكتبة الظاهرية، تحت رقم عام ٥٤٨٥ (ق١٠٠/١ – ٢/١١٧).

وهذه التسمية: لعلَّ الشيخ الألباني أخَذَها من موضوع الرسالة؛ فإنها تبدأ بالكلام على أحاديث الغمامة، والغزالة، والضب، والناقة، وغيرها.

ووقفت على نسخة منها مصورة عن النسخة الظاهرية، ومحفوظة بمكتبة المخطوطات، بالجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية، ضمن مجموع برقم (١٠١٠) م ١٤٨. وجاء عنوانها في هذه المصورة: (فائدةٌ على بعض الأحاديثِ الْمُشْتَهِرَة).

ووقفت على صورة منها – أيضاً – في مكتبة فضيلة شيخنا العلامة حماد الأنصاري رحمه الله، وكُتِبَ عليها –ولعله خط الشيخ حماد–: (رسالة لابن القيِّم في الموضوعات).

ومن هذا العرض يتبين: أن هذه الرسالة لم يسمها مؤلفها، ولا أحد ممن ذكر مؤلفاته من مترجميه، وقد وَضَعَ لها بعض الواقفين عليها

---

(١) (ص١٠٠).

أسماء بحسب ما رأى كل واحدٍ منهم أنه يناسب موضوعها، ولعل أقرب الأسماء إلى موضوعها: تسميتها بأنها (رسالة في الموضوعات) لما سيأتي بيانه.

٢- وصف الرسالة:

تقع الرسالة في حوالي تسع عشرة (١٩) ورقة ذات صفحتين. وقد كُتِبَتْ بخط نسخي واضح وجيد، وهي مصححة، ومقابلة كما يتضح من بعض التعليقات والتصحيحات في حواشيها.

ويبدو أنها جاءت ضمن مجموعة من الفوائد جمعها شخص في الأحاديث الموضوعة خاصة؛ فقد جاء فيها – في الورقة الأولى وبالخط نفسه –: «فائدة أخرى من غير مختصر الأباطيل». ثم قال بعد ذلك:

« فائدة أخرى من كلام الشيخ الإمام العالم، مفتي المسلمين، ناصر السنة المحمدية، أبي عبدالله، شمس الدين، محمد بن أبي بكر بن أيوب، الزرعي الحنبلي تغمده الله برحمته آمين، قال: الحمد لله، أما حديث الغمامة... »[1].

٣- موضوع الرسالة:

الرسالة – كما يظهرُ من كلام ابن القيِّم في أولها – عبارةٌ عن جواب عن جملة من الأحاديث، سُئِل عنها فأخذ في الكلام عليها، وبيان حالها. وأغلبها من الأحاديث المنكرة والموضوعة كما سيأتي.

---

(١) (ق١/أ)

- فقد بدأها بالكلام على حديث الغمامة التي أَظَلَّتْ النبي ﷺ في سفره إلى الشام مع عمه أبي طالب وهو صغير.

- ثم حديث الغزالة التي كَلَّمَتْ النبي ﷺ.

- ثم حديث الضَّبِّ الذي نطق بالوحدانية بين يديه ﷺ.

- ثم حديث الناقة التي نَطَقَتْ عنده.

- وكذا حماره يعفور وتكليمه إياه، مع بيان نكارة بعض هذه الأحاديث وكذب بعضها الآخر.

ويُلاحظُ وحدة الموضوع الذي يجمع هذه الأحاديث الخمسة، وهو إثبات بعضِ المعجزات للنبي ﷺ، وقد أفاض ابن القَيِّم في الكلام عليها، فاستغرق ذلك قريباً من نصف الرسالة.

- ثم ذكر بعد ذلك جملةً من الأحاديث الموضوعة: كأحاديث حياة الخضر، وحديث عوج بن عنق، وأحاديث فضائل السور، وصلوات الأيام والليالي والأسبوع وغير ذلك، وهذه يقرب تناوله لها وكلامه عليها من كلامه في (المنار المنيف).

- ثم انتقل إلى الكلام على جملة من الأحاديث المتعلقة بالمساجد، فذكر تحت ذلك عدة فصول، منها:

* فصل في تعاهد النعل عند دخول المسجد.

* فصل أنه لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد.

* فصل في الامتناع عن حضور المسجد لأجل البرد.

* فصل في اتخاذ المسجد بيتاً.

إلى آخر هذه الفصول المتعلقة بالمساجد، ثم عقد بعد ذلك فصلاً في الصلاة في السفينة.

وقد بَيَّن في كلِّ فصلٍ من هذه الفصول نكارةَ بعضِ الأحاديث الواردة فيها، وكَذِبِ بعضها، مع بيانِ ثبوتِ أصلٍ لأكثر هذه الأحاديث من جهات أخرى صحيحة.

ومن هذا الْعَرْضِ يتضح أنَّ موضوعَ الرسالة: هو الكلامُ على جملة من الأحاديث الضعيفة، والمنكرة، والموضوعة، وبيان حالها تفصيلاً.

٤– نسبة هذه الرسالة لابن القيِّم:

سبقت الإشارة إلى أن هذه الرسالة لم يَذْكُرْهَا أحدٌ من الذين ترجموا لابن القيِّم، ولم أقف – كذلك – على أَيَّةِ إشارة من ابن القَيِّم إليها.

وقد تَوَقَّفَ الشيخ بكر أبو زيد في نسبة هذه الرسالة لابن القيِّم، وكان سبب ذلك عنده:

– أن ابن القيِّم كثير النقل فيها عن الذهبي، ووصفه مرةً بأنه شيخه، مع أن الذهبي – كما يرى الشيخ بكر – تلميذ لابن القيِّم، ومن ثَمَّ فإنَّ نَمَطَ الرسالة غريب على مسلك ابن القيِّم في التأليف.

– وأنه لم ينكشف له من أسباب التوثيق ما يقضي بنسبتها لابن القيِّم(١).

(١) ابن قيِّم الجوزية – حياته وآثاره: (ص١٧٨ – ١٧٩).

وأقول وبالله التوفيق:

أما القول بأن الذهبي تلميذ لابن القيِّم: فقد تقدم الجواب عن ذلك وبيانه عند الكلام على شيوخ ابن القيِّم، وأن الأدلة تثبت تلمذة ابن القيِّم للذهبي[١].

وأما أسباب التوثيق التي تؤكد نسبة هذه الرسالة لابن القيِّم: فقد انكشف لي بعض ذلك، فمن هذه الأدلة:

أولاً: نقل ابن القيِّم كثيراً في أثناء هذه الرسالة عن شيخه ابن تَيْمِيَّة رحمه الله، وبأسلوبه المعهود في ذلك، فمن ذلك:

قوله: «وسمعت شيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّة...»[٢].

وقوله: «سمعت شيخنا أبا العباس بن تَيْمِيَّة ...»[٣].

وقوله: « سمعت شيخنا ابن تَيْمِيَّة - رحمه الله - يقول...»[٤].

إلى غير ذلك من المواضع العديدة التي نَقَلَ فيها عن شيخه شيخ الإسلام[٥].

ثانياً: وجود تطابق كبير بين هذه الرسالة وبين سائر كتب ابن القيِّم من حيث: أسلوبه في الكتابة والتعبير، ومنهجه في البحث والمناقشة للقضايا، وطريقة عرضها وتحليلها.

---

(١) انظر ص: (١٥٥).

(٢) رسالة الموضوعات: (ق٩/أ).

(٣) رسالة الموضوعات: (ق٩/ب).

(٤) رسالة الموضوعات: (ق١٢/ب).

(٥) انظر من ذلك: (ق٨/أ، ١٠/ب، ١٣/أ).

يلمس ذلك كله من له خبرة ومعرفة بأسلوب ابن القيِّم وطريقته في الكتابة والتأليف، وقد وافقني على ذلك بعض من طالَعَ الرسالة واستفاد منها.

ثالثاً: وجودُ تطابقٍ كامل بين كلامه على بعض القضايا التي تناولها في هذه الرسالة، وكلامه على القضايا نفسها في كتبه الأخرى، ومن أمثلة ذلك:

١- أنه تناول في هذه الرسالة قضية وقوع الغلط والوهم من الثقة أحياناً، وأن إخراج أصحاب الصحيح لهذا الثقة فيما لم يخطئ فيه، لا يجعل ما أخطأ فيه على شرطهما[1].

وقد تناول القضية بعينها في كتابه (الفروسية)[2]، فتطابق كلامُهُ في الكتابين إلى حدٍّ كبير.

٢- أنه تناوَلَ - عند كلامه على حديث الغمامة - قضية ردِّ أبي طالب النبي ﷺ إلى مكة لَمَّا نصحه بذلك بحيرى الراهب، وما جاء في الترمذي في هذه القصة: وأرسل معه أبو بكر بلالاً ﷺ، وأنَّ ذلك من الغَلَطِ الظَّاهِرِ في هذه القصة[3].

وقد تناول القضية بعينها ونَبَّهَ على هذا الغلط في كتابه (زاد المعاد)[4]، وبالطريقة نفسها، بشيء من الاختصار.

---

(١) رسالة الموضوعات: (ق٤/أ).

(٢) (ص٤٥).

(٣) رسالة الموضوعات: (ق٢/أ).

(٤) (٧٦/١).

رابعاً: يُلاحظُ – أيضاً – وجودُ تطابقٍ كبيرٍ بين مَصَادِرِ ابنِ القَيِّم في هذه الرسالة، وطريقة نقله منها، وتعامله معها، وبين مصادره في سائر كتبه، ولِيُنْظَرْ – على سبيل المثال – قوله في هذه الرسالة: «روينا في الغيلانيات»[١]، وقد استعمل الطريقة نفسها في النقل عن هذا الكتاب في (اجتماع الجيوش الإسلامية)[٢] فقد وجدت فيه العبارة بحروفها.

خامساً: وجودُ تطابقٍ تَامٍّ بين كلام ابن القَيِّم وطريقة معالجته لجملة من الأحاديث الموضوعة في هذه الرسالة، وكلامه على الأحاديث نفسها في كتابه (المنار المنيف)، فمن ذلك:

١- الكلام على الأحاديث الواردة في حياة الخضر، فقد تطابق كلامه في الكتابين في عدة نقاط، منها على سبيل المثال:

- قوله: « قال شيخ الإسلام: لو كان الخَضِرُ حياً لوجب عليه أن يَتَّبِعَ النبي ﷺ، ويكون معه، ويجاهد الكفار معه، ولا يتخلف عنه...»[٣].

- وقوله: «سُئِلَ محمد بن إسماعيل البخاري عن الخضر وإلياس، هل هما في الأحياء؟ فقال: وكيف يكون هذا وقد قال النبي ﷺ: « لا يبقى على رأس مائة سنة ممن هو على ظهر الأرض أحد»»[٤].

٢- الكلام على حديث عوج بن عنق الطويل، فقد تطابق كلامه في الكتابين في عدة نقاط، منها:

---

(١) رسالة الموضوعات: (ق١٦/أ).

(٢) (ص ٢١٠).

(٣) رسالة الموضوعات: (ق٩/أ)، وقارن مع (المنار المنيف): (ص٦٨).

(٤) رسالة الموضوعات: (ق٨/ب)، وقارن مع (المنار المنيف): (ص٦٧ – ٦٨).

– قوله: « وأظنه من وضع زنادقة اليهود الذين غَرَضُهم السخرية من أتباع الرسل»[١].

– وقوله: « والعجب ممن يخفى عليه كذبُ هذا الحديث وبطلانه، كيف يرويه ويذكره في تفسيره أصدق الكلام، حتى قال الثعلبي... »[٢].

٣– أحاديث فضائل السور، فقد تطابق كثير من كلامه عنها في الكتابين فمن ذلك:

– قوله: «والذي صحَّ في فضائل القرآن من السور: حديث فضل الفاتحة، وسورة البقرة، وآل عمران، وسورة الإخلاص، والمعوذتين»[٣].

وبالجملة، فالتشابه كبير بين الكتابين: في المادة، وفي الأسلوب وطريقة العرض، يتضح ذلك بأدنى مقارنة بينهما، الأمر الذي يؤكد – بدون شك – صحة نسبة هذه الرسالة لابن القيِّم.

سادساً: ما جاء في مطلع الرسالة من التصريح بذكر ابن القَيِّم، ونسبة هذه الفوائد إليه، فإن ذلك إذا ضُمَّتْ إليه الأدلة السابقة: أكدت صدقه وثبوته.

تلك بعض الأدلة التي ظهرت لي، مما يُسْتأنس به في تأكيد صحة نسبة هذه الرسالة لابن القيِّم رحمه الله.

---

(١) رسالة الموضوعات: (ق٩/ب)، وقارن مع (المنار المنيف): (ص ٧٨).
(٢) رسالة الموضوعات: (ق٩/ب)، وقارن مع (المنار المنيف): (ص٧٧).
(٣) رسالة الموضوعات: (ق١٢/أ)، وقارن مع (المنار المنيف): (ص ١١٣).

٥- منهجه في هذه الرسالة:

لا يكاد يختلف منهج ابن القَيِّم - كما سبق التنبيه - في هذه الرسالة، عن منهجه العام في كتبه الأخرى، وبخاصة الكتب ذات الطابع الحديثي، وكذا كتبه الأخرى التي تخللتها بعض المباحث الحديثية.

وقد تَمَيَّزَ منهجه في هذه الرسالة: بالتوسع في دراسة بعض الأحاديث، وتفصيل القول في بيان عللها، ومناقشتها، وذكر أقوال العلماء في ذلك كله، وبخاصة الأحاديث الخمسة التي وقعت في أول الرسالة.

٦- قيمة هذه الرسالة:

تُعَدُّ هذه الرسالة دُرَّةً من دُرَرِ ابن القَيِّم النفيسة، فهي تحوي جملة من الأحكام الحديثية: بالضعف، والنكارة، والوضع، وفي بعض الأحيان: بالصحة، سواء ما كان من كلامه، أو من كلامٍ نَقَلَهُ عن غيره من علماء أعلام.

وتظهر فيها شخصية ابن القَيِّم المتميزة في تعليقات له قَيِّمَةٍ ومفيدةٍ في خلال أبحاثه، وكما هي عَادَتُهُ في سائر كتبه.

وبذلك تنضمُّ هذه الرسالة إلى قائمة مؤلفات ابن القَيِّم وبحوثه النافعة في خدمة الحديث النبوي وعلومه، وتَمْيِيز صحيحه من سقيمه، وسليمه من معلوله، وصدقه من مكذوبه[1].

---

(١) وقد طُبِعَت هذه الرسالة مؤخراً بعد تقديم أطروحتي هذه، وكتابتي هذه السطور، بتحقيق الأخوين الفاضلين: مشهور بن حسن آل سلمان، وإياد بن عبداللطيف القيسي، في سنة ١٤١٦هـ، وصدرت عن دار ابن الجوزي، بالمملكة العربية السعودية، وهي طبعة جيدة معتنىً بها.

وبعدُ، فهذه أهم مؤلفات ابن القيِّم الحديثية التي رأيت أن أُبْرِزَها وأتوسع في الكلام عليها وأنا أتحدث عن حياة ابن القيِّم التأليفية، ومنهجه في ذلك، وما تَرَكَهُ من مؤلفات، وبالله التوفيق.

الباب الثاني

آراء ابن القَيِّم ومنهجه في الحديث وعلومه

الباب الثاني

آراء ابن القَيِّم وإفاداته ومنهجه في الحديث وعلومه

ويشتمل على تمهيد وأربعة فصول:

۞ أما التمهيد فيشتمل على بعض الأمور الموطئة لهذا الفصل، مقتبسة من درر كلام الإمام ابن القَيِّم رحمه الله، أجملتها فيما يلي:

أ- في حفظ الله عزوجل لسنة نبيه ﷺ.

ب- في وجوب اتباع السنة وتعظيمها والتحاكم إليها.

ج- في بيان فضيلة الإسناد وأهميته في نقل الأحكام الشرعية وتوثيقها.

وأما الفصول الأربعة:

۞ فالأول: إفادات العلامة ابن القَيِّم وآراؤه في مسائل مصطلح الحديث، من خلال مؤلفاته المتعددة.

۞ الفصل الثاني: آراء ابن القَيِّم وإفاداته ومنهجه في الجرح والتعديل.

۞ الفصل الثالث: منهج ابن القَيِّم في تخريج الحديث والحكم عليه.

۞ الفصل الرابع: منهج ابن القَيِّم في شرح الحديث وبيان معانيه واستخراج أحكامه، وطرق استدلاله به.

تمهيد

في ذكر إضاءات وقبسات من دُرَرِ كلام العلامة ابن القيِّم رحمه الله، جعلتها توطئة وتقدمة بين يدي هذا الباب، وأجملها في النقاط التالية:

أ – بيان حفظ الله – سبحانه – لسنة نبيه ﷺ.

لقد بعث الله – عزوجل – نبيه محمداً ﷺ بالهُدَى ودين الحق، وأنزل عليه كتابه الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأمره بتبليغه إلى الناس كافة، فقال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ [المائدة : ٦٧].

وتَكَفَّلَ – سبحانه – بحفظ هذا الكتاب، فقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩].

وقد وَكَلَ إلي نبيه ﷺ مهمة البيان للقرآن، فقال عز وجل: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل :٤٤].

وقال سبحانه: ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل : ٦٤].

فَقَامَ رسول الله ﷺ بذلك خير قيام: يُفَصِّلُ مُجْمَلَهُ، ويُقَيِّدُ مطلقه، ويشرح ألفاظه، ويُوَضِّحُ أَحْكامه ومعانيه، فكان هذا البيان منه ﷺ هو سُنَّته التي بين أيدينا.

ولما كان هذا البيان منه ﷺ بياناً لكتاب الله، فإنه كان مؤيداً في ذلك من الله عزوجل، وكانت سُنّته وحياً من عند الله سبحانه، قال تعالى: ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ** ﴾ [النجم : ٣، ٤].

وقـــال عزوجل آمراً نبيه ﷺ أن يقول: ﴿ **إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ** ﴾ [الأنعام : ٥٠].

وقال ﷺ: «ألا إني أوتيتُ الكِتَاب ومثله معه»[١].

قال أبو محمد بن حزم رحمه الله: «والذِّكْرُ اسم واقعٌ على كل ما أَنزلَ الله على نَبيِّهِ: من قرآنٍ، أو سُنَّةٍ وحيٍ يبيِّنُ بها القرآن»[٢].

وفيما يلي نصوص فريدة عن العلامة ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ في هذا الموضوع:

* تناول ابن القيِّم – رحمه الله – هذا المعنى بالتوضيح والبيـــان، فقـــال مرة – بعد أن ذكر جملة من الآيات الدالة على أن السنة وحـــي من الله – قال:

«**فَعُلِمَ أن كلام رسول الله ﷺ في الدين كله وحي من عند الله، وكل وحي من عند الله فهو ذكر أنزله الله.**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٣١/٤)، وأبو داود (١٠/٥)ح ٤٦٠٤ ك السنة، باب في لزوم السنة، وابن حبان في صحيحه – الإحسان (١٠٧/١) ح ١٢.
قال الشيخ الألباني: «صحيح». (صحيح الجامع ح ٢٦٤٣).
(٢) الإحكام في أصول الأحكام: (٣٦/١).

وقـد قـال الله تعـالى: ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ [النساء : ١١٣] ، **فالكتاب: القرآن، والحكمة: السنة.**

وقد قال النبي ﷺ: « وإني أوتِيتُ الكتـاب ومثلـه معـه » ، فأخبَر أنه أُوتي السُّنَّة كما أُوتي الكتاب»(١).

* وقال – رحمه الله – في موضع آخر:

« **إن كلَّ ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما أنزل الله وهو ذكرٌ من الله أنزله على رسوله»**(٢).

فإذا تبين أن سنة رسول الله ﷺ من الذكر الذي أنزله الله عليـه، فإنها بذلك تكون داخلة في الوعد الذي قطعه – سبحانه – على نفسـه بحفظ هذا الذكر حين قال: **﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾**. فتكون السنة محفوظة – بحفظ الله عزوجل لها – من طعـنِ الطـاعنين، وعبث العابثين، وكذب الكاذبين.

* وقد عبَّر ابن القيِّم – رحمه الله – عن هذا الحفظ الإلهي للسنة النبوية، فقال:

«**وقد تكفل الله سبحانه بحفظه ـ يعني الذكر ـ فلو جاز على حُكْمِهِ ـ يعني النبي ﷺ ـ الكذبُ والغلطُ والسّهوُ من الرواة، ولم يقم**

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة: (٢/٣٧١ – ٣٧٢). طبعة / دار الفكر.

(٢) المصدر السابق: (٢/٤٨١).

دليلٌ على غَلَطِهِ وسهوِ نَاقِلِه، لَسَقَطَ حُكْمُ ضَمَانِ الله وكفالَتِهِ لحفظه، وهذا من أعظم الباطل... »[١].

* وقال رحمه الله:

« والله تعالى قد ضَمِنَ حفظ ما أوحاه إليه وأنزل عليه، ليقيم به حُجَّتَهُ على العباد إلى آخر الدهر... فلو جاز على هذه الأخبار أن تكون كذباً، لم تكن من عند الله، ولا كانت مما أنزل الله على رسوله وآتاه إياه، تفسيراً لكتابه وتبييناً له.

وكيف تقوم حجته على خلقه بما يجوز أن يكون كذباً في نفس الآمر؟ فإن السنة تجري مجرى تفسير الكتاب وبيان المراد، فهي التي تُعَرِّفُنا مراد الله من كتابه، فلو جاز أن تكون كذباً وغلطاً، لبطلت حجة الله على العباد... »[٢].

وهذا ظاهر في أن الله — عزوجل — قد تكفل بحفظ سنة نبيه ﷺ؛ إذ هي بيان لكتابه الكريم، ولو لم يكن هذا الْمُبَيِّن محفوظاً، بحيث لم يُدْرَ صَحِيحهُ من خطئه، ولا صِدْقُهُ من كذبه، لعدم الانتفاع به والاعتماد عليه في معرفة مراد الله من كتابه، وهذا من أبطل الباطل، بل هو محال.

وإن من مظاهر هذا الحفظ لسنته ﷺ: ما قام به علماء الإسلام وجهابذته من جهد ظاهر، وعمل دؤوب مُضْنٍ، في سبيل جمع هذه السنة وتدوينها، ووضع القواعد التي تضبط روايتها، وتحدد قبولها من ردها، وتمحص أحوال نقلتها ورواتها.

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة: (٢/٤٨١).

(٢) مختصر الصواعق المرسلة: (٢/٣٧٢).

ولأجل ذلك، لَمَّا سُئل عبدالله بن المبارك - رحمه الله - عن هذه الأحاديث المصنوعة الموضوعة؟ أجاب قائلاً: « يعيش لها الجهابذة ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ** ﴾ »[١].

فعدَّ - رحمه الله - جهود هؤلاء الجهابذة في تنقيتها وتمحيصها، من تمام حفظ الله - عز وجل - لدينه وسنة نبيه ﷺ.

* وقد نوَّه ابن القيِّم - رحمه الله - بجهد هذه الطائفة المنصورة المؤيدة، واعتبر ذلك من تمام حفظ الله لهذا الدين، فقال:

«والله - عزوجل - يؤيد من ينافح عن رسوله ﷺ تأييداً خاصاً، ويفتح له في معرفة نقد الحق من الباطل فتحاً مبيناً، وذلك من تمام حفظه لدينه، فإنه لا يزال من عباده طائفة قائمة بنصرته إلى أن يأتي أمر الله»[٢].

فَتَخَلَّصَ من ذلك: تأكيد ابن القيم رحمه الله أن هذه السنة النبوية المطهرة لما كانت من وحي الله - عزوجل - الْمُنَزَّلِ، فإنه - سبحانه - قد ضَمِنَ حفظها وصيانتها، وتأييد من يقوم بنصرها.

ب - بيان وجوب اتباع سنة النبي ﷺ وتعظيمها:

لما كانت سنة رسول الله ﷺ بالمنزلة التي قدمنا، وعلى الأهمية التي وصفنا، فقد وجب على كل من أراد معرفة الله - عزوجل -

---

(١) الجرح والتعديل: (١/١٨)، وتدريب الراوي: (١/٢٨٢).

(٢) رسالة الموضوعات: (ق٤٣/ب).

وعبادته على بصيرة أن يتخذ سنة نبيه ﷺ طريقاً إلى تحقيق ذلــك، وأن يعبده سبحانه على وفق ما جاء به ﷺ عن ربه.

ولقد حَذَّرَ رسول الله ﷺ مِنْ تَرْكِ سنته والإعراض عنها، بدعوى أنه لا نظير لها في القرآن، فقال ﷺ:

« لا أُلْفِيَنَّ أحدكم مُتَّكِئاً على أَرِيكَتِه، يأتيه الأمر من أمري، مما أمرتُ به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، مــا وجــدنا في كتــاب الله اتبعناه»[1].

ومن كان على هذه الشاكلة – والعياذ بالله – فهو على خطــر عظيم، وشرٍّ جسيم، إذ يُفَرِّق بين كتاب الله عزوجل، وسنة نبيه ﷺ، مع أن الكلَّ من عنده سبحانه.

هذا، مع مخالفة أمره – سبحانه – باتباع نبيه في كل ما جاء به، والأخذ عنه؛ إذ قال سبحانه: ﴿ **وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ** ﴾ [الحشر : ٧].

وقد وقفت على كلمات رائعة لابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في هذا الخصوص، فمنها:

* قال رحمه الله – في بيان خطر هؤلاء الذين يتركون السنن إذا لم يكن لها نظير في القرآن، وذلك عند رَدِّهِ على من نــازع في اعتــداد المتوفى عنها زوجها في بيتها –:

(١) أخرجه: أبو داود في سننه: (١٢/٥)؛ ٤٦٠٥ ك السنة، باب في لزوم السنة، وابن ماجه في المقدمة: (٦/١) ح١٣، باب تعظيم حديث رســول الله ﷺ. وصــححه الشيخ الألباني كما في (تخريج المشكاة): (ح ١٦٢).

« بل غايتها - يعني هذه السنة - أن تكون بياناً لحكم سَكَتَ عنه الكتابُ، ومثل هذا لا تُردُّ به السنن، وهذا الذي حَذَّرَ منه رسول الله ﷺ بعينه: أن تُتْرَك السنة إذا لم يكن لها نَظِيْرُ حُكْمِهَا في القرآنِ»[١].

يشير - رحمه الله - بذلك إلى الحديث الماضي ذكره.

* ويقول - رحمه الله - في مناسبة أخرى - مؤكداً وجوبَ التسليم لحكم رسول الله ﷺ ولو خالفه من خالفه، وذلك عند رَدِّهِ على من عارض حديث الصيام عن الميت - :

« ولا سبيل إلى مقابلته - يعني حديث رسول الله ﷺ - إلا بالسمع والطاعة والإذعان والقبول، وليس لنا بعده الخيرة، بل الخيرة كلُّ الخيرة في التسليم له والقولِ به، ولو خالفه مَنْ بين المشرقِ والمغرب»[٢].

* وقال - رحمه الله - في خطبة (تهذيب السنن)[٣] محذراً من ترك سنة النبي ﷺ لآراء الرجال:

«فما ظَنُّ من اتَّخَذَ غير الرسول إمَامَه، ونَبَذَ سُنَّتَهُ وراء ظهرهِ وجعل خواطر الرجال وآراءها بين عينيه وأَمَامَهُ، فسيعلمُ يوم العرض: أي بضاعة أضاع، وعند الوزن: ماذا أحضر من الجواهر أو خُرْثِيِّ[٤] المتاع».

---

(١) زاد المعاد (٥/٦٩٢).

(٢) الروح: (ص١٨٣).

(٣) (١/٧).

(٤) الخُرْثِي: أردأ المتاع والغنائم، وهي سَقَطُ البيت من المتاع. (لسان العرب: ص١١٢٤ مادة: خرث).

* ونبَّه ابن القيِّم – رحمه الله – إلى ضرورة العمل بما صحَّ من حديثه ﷺ، وإن كثر المخالفون، فقال – في الرد على من قدم عمل أهل المدينة على السنن الثابتة – :

« **وإذا اختلف علماء المسلمين لم يكن عمل بعضهم حُجَّةً على بعض، وإنما الْحُجَّةُ اتباع السُّنَّةِ، ولا تترك السنة لكون عمل بعض المسلمين على خِلافِهَا، أو عمل بها غيرهم**، ولو ساغ ترك السنة لعمل بعض الأمة على خلافها، لَتُرِكَتْ السنن وصارت تبعاً لغيرها.

والسنة هي العيار على العمل، وليس العمل عياراً على السنة، ولم تُضْمن لنا العصمة – قط – في عمل مصر من الأمصار دون سائرها... فمن كانت السنة معه فَعَمَلُهُ هو العمل المعتبر حقاً، فكيف تترك السنة المعصومة لعمل غير معصوم؟ »[1].

* وقال – رحمه الله – في مدح أهل السنة، وبيان صفتهم:

« **والسنة أَجَلُّ في صدورهم من أن يقدموا عليها: رأيا فقهياً، أو بحثاً جدلياً، أو خيالاً صوفياً، أو تناقضاً كلامياً، أو قياساً فلسفياً، أو حكماً سياسياً** ».

ثم يقول: « **فمن قَدَّم عليها شيئاً من ذلك: فبابُ الصواب عليه مسدود، وهو عن طريق الرشاد مصدودٌ** »[2].

---

(١) إعلام الموقعين: (٢/٣٨٠ – ٣٨١).

(٢) حادي الأرواح: (ص٣٠).

فهكذا يؤكد ابن القيِّم - رحمه الله - ضرورة التمسك بالسنة، وتقديمها على ما سواها، والتحاكم إليها عند التنازع لا إلى آراء الرجال. ويُحَذِّرُ كل التحذير من الإعراض عنها بدعوى عدم وجود حكمها في القرآن.

جـ - بَيَانُ فَضِيْلَةِ الإسنادِ، وأَهَمِّيَته فِي نَقْل الأحكامِ الشَّرعيَّة وتوثيقها.

لقد اختص الله - سبحانه - أمة محمد ﷺ بهذه الخصِّيصة الفاضلة- وهي الإسناد - ومَيَّزَهَا بذلك على سائر الأمم.

روى الخطيب في (شرف أصحاب الحديث)(١) بسنده إلى محمد ابن حاتم بن المظفر، أنه قال: « إنَّ اللهَ أَكْرَمَ هذه الأمة وشَرَّفَهَا وفَضَّلَهَا بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها - قديمهم وحديثهم - إسنادٌ، وإنما هي صحفٌ في أيديهم، وقد خَلَطُوا بكتبهم أَخْبَارَهُم... ».

وقال أبو علي الجياني: «خصَّ اللهُ هذه الأمةَ بثلاثةِ أشياء لم يُعطها مَنْ قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب» (٢).

وما هذه الفضيلة الغالية إلا من تمام نعمته - سبحانه - على هذه الأمة: حفظاً للرسالة الخاتمة، وصوناً لها عن عبث العابثين، لتقوم بها حجة الله على خلقه إلى قيام الساعة.

---

(١) (ص٤٠).

(٢) قواعد التحديث: (ص٢٠١).

إن الإسناد هو الطريق إلى تلقي الأحكام الشرعية عن سيد المرسلين، وقد أكد الأئمة – رحمهم الله – هذا المعنى، فكان مما نُقِلَ عنهم في ذلك:

ما رواه مسلم في مقدمة (صحيحه)[١]، والترمذي في (العلل المفرد)[٢]، والخطيب في (شرف أصحاب الحديث)[٣] بأسانيدهم إلى عبدالله بن المبارك رحمه الله، أنه قال: «الإسناد عندي من الدين، ولولا الإسناد لَقَالَ من شاء ما شاء».

وروى مسلم بإسناده إلى ابن المبارك – أيضاً – أنه قال: « بيننا وبين القوم القوائمُ»[٤]. يعني الإسناد.

وروى الخطيب بسنده إلى سفيان بن عيينة رحمه الله، أنه قال: «الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل؟» [٥].

وقال الزهري – رحمه الله – لإسحاق بن أبي فروة – وقد حَدَّثَ عنده بأحاديث لم يسندها –: « قَاتَلَكَ الله يا ابن أبي فروة، ما أجرأكَ على الله،لا تُسْنِدُ حديثك؟ تُحَدِّثُنا بأحاديث ليس لها خُطُمٌ ولا أَزِمَّةٌ»[٦].

والأقوال في هذا المعنى كثيرة مشهورة.

---

(١) (١/٥).

(٢) (٥/٧٤٠) من جامع الترمذي.

(٣) (ص٤١).

(٤) مقدمة صحيح مسلم: (١/٥).

(٥) شرف أصحاب الحديث: (ص٤٢).

(٦) معرفة علوم الحديث: (ص٦).

وتظهر أهمية الإسناد، والحرصُ على طلبه والسؤال عنه: في أنه وسيلة تمييز الأخبار، وتمحيص الآثار، فعن طريق النظر في الإسناد يُعْرَف الصحيح من الضعيف، ويُنفى الكذب عن حديث رسول الله ﷺ.

قال أبو عبدالله الحاكم: « فلولا الإسناد، وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه: لَدَرَسَ[1] منار الإسلام، ولَـتَمَكَّنَ أهلُ الإلْحَادِ والبدع فيه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد؛ فإنَّ الأخبارَ إذا تَعَرَّت عن وجودِ الأسانيد فيها كانت بُتْراً »[2].

وقد دلَّ صنيع ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ وأقواله في أكثر من مناسبة على الاهتمام بأمر الإسناد، والتوقف عن قبول ما ليس له إسناد، فمن الأمثلة على ذلك:

* قوله – رحمه الله – في حديث مالك بن يَخامِر، عن النبي ﷺ مرسلاً: « اللهم صَلِّ على أبي بكر فإنه يحب الله ورسوله... »:

« لا عِلْمَ لنا بصحة هذا الحديث، ولم تذكروا إسنادَهُ لننظر فيه »[3].

* وقال مرة في حديثٍ: « **لم يُذكر لهذا الحديث إسناد فيُنْظَرَ فيه، وحديث لا يُعْلَمُ حالُهُ لا يُحتَجُّ به** »[4].

---

(١) دَرَسَ المنـزل دُرُوساً: عَفَا وخفيت آثاره. (المصباح المنير: ١/١٩٢).

(٢) معرفة علوم الحديث: (ص٦). والبُتْرُ: جمع أبتر، وهو المنقطع.

(٣) جلاء الأفهام: (ص٢٦٩).

(٤) عدة الصابرين: (ص١٤٨).

* وقال في حديث صفية في ولادته ﷺ مختوناً: «**ليس له إسناد يُعرف به**»[(١)].

* وقال – أيضاً – متعقباً ابن عبدالبر في حديث ذكره: «**ولم يذكر له إسناداً فينظر في إسناده**»[(٢)].

فهذه بعض أقوال ابن القيِّم – رحمه الله – في تأكيد أهمية الإسناد، وعدمِ قبولِ الحديث ما لم يُذكر إسناده؛ إذ إن قبوله متوقف على النظر في حال رواته كما تقدم.

وأما ما جاء عنه – رحمه الله – من قوله في قصة إسلام غيلان بن سلمة وتحته عشر نسوة، وأمر النبي ﷺ له بإمساكٍ أربع منهن: «**فشهرةُ القصةِ تُغني عن إسنادها**»[(٣)].

وقوله في الآثار المرويَّة عن عمر، وعلي، وعثمان – رضي الله عنهم – في جلد الشارب ثمانين: «**وشهرتها تغني عن إسنادها**»[(٤)].

وقوله عن الشروط العُمَرِيَّة التي كتب بها إلى نصارى أهل الشام: «**وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها:** فإن الأئمة تلقوها بالقبول، وذكروها في كتبهم، واحتجوا بها، ولم يزل ذكر الشروط العمرية على ألسنتهم وفي كتبهم، وقد أنفذها بعده الخلفاء وعملوا بموجبها»[(٥)]: فإن

(١) تحفة المودود: (ص٢٠٣).

(٢) أحكام أهل الذمة: (٦٤٠/٢).

(٣) المصدر السابق: (٣٤٨/١).

(٤) إعلام الموقعين: (٢١١/١).

(٥) أحكام أهل الذمة: (٣٦٣/٢ - ٣٦٤).

مراده – رحمه الله – بذلك: أن هذه الأحاديث والآثـار وإن تكلـم في أسانيدها، فإن شهرتها، وتلقى الأمة لها بالقبول، والعمل بمقتضاها يقتضي صحتها ولو كان إسنادها فيه ضعف.

وقد قرَّرَ ذلك كثير من أهل الشأن؛ فقال الحافظ ابن عبـدالبر – عند كلامه على حديث «البحر هو الطهور ماؤه» – : « وهذا الحديث لا يحتجُّ أهل الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيحٌ؛ لأن العلماء تَلَقَّوهُ بالقبولِ له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء»[1].

وقال أيضاً في حديث جابر مرفوعاً: «الدينار أربعـة وعشـرون قيراطاً»: « وفي قول جماعة العلماء، وإجماع الناس على معناه غنىً عـن الإسناد فيه»[2].

وقال أبو إسحاق الإسفراييـني: «تُعرف صـحة الحـديث: إذا اشتهر عند أئمة الحديث، بغير نكير منهم»[3].

وقال السيوطي: « قال بعضهم: يُحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول، وإن لم يكن له إسناد صحيح»[4].

فهذا الذي عناه ابن القيِّم – رحمه الله – بما قال، والله تعالى أعلم.

---

(١) التمهيد: (١٦/٢١٨ – ٢١٩). وانظر: الاستذكار: (١/١٩٨).

(٢) تدريب الراوي: (١/٦٧).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

الفصل الأول

آراء ابن القَيِّم وإفاداته

في مسائل مصطلح الحديث

الفصل الأول

آراء ابن القَيِّم وإفاداته في مسائل مصطلح الحديث

لقد تتبعت من كلام ابن القَيِّم – رحمه الله – جملاً كثيرةً وحروفاً بارزة يظهر من مجموعها أنه معدود بحق من الأئمة المعنيين بهذا الشأن الْمُبَرِّزَين فيه.

وقد صنفت تلك النصوص بحيث تدخل تحت سبعة عشر باباً من أبواب علوم الحديث، وسأذكرها مرتبة ضمن مباحث هذا الفصل.

على أنه تجدر الإشارة هنا إلى أن العلاَّمة ابن القَيِّم رحمه الله في حديثه عن هذه الأنواع لم يكن بصدد وضع حدود وتعريفات في هذا الفن، إنما كانت الشواهد في ذلك والنصوص تأتي عرضاً:

إما ضمن مناقشة لخصم، أو ردٍّ على مخالف، أو تأييد اختيار له، فيأتي كلامه في ذلك حسبما يقتضيه الحال ويستدعيه المقام، ولا يعدم الناظر فيها أن يراها نُكَتاً نفيسةً وتعليقات طريفة، وإن كانت لم يُقصد بها الإحاطة بما يتصل بها ولا التقصي له.

وفيما يلي تعداد هذه الأنواع، كل نوع في مبحث، ثم كلامه – رحمه الله – في كل نوع منها، يتخلل ذلك تعليقات مختصرة، وبيان لآراء الأئمة وأقوالهم في كل نوع منها:

- المبحث الأول: أقسام الخبر.
- المبحث الثاني: الحديث الصحيح.
- المبحث الثالث: الحديث الحسن.
- المبحث الرابع: المرفوع والموقوف.
- المبحث الخامس: المرسل.
- المبحث السادس: تعارض الوصل والإرسال، أو الوقف والرفع.
- المبحث السابع: المنقطع
- المبحث الثامن: التدليس وحكم المدلس.
- المبحث التاسع: الشاذ.
- المبحث العاشر: معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد.
- المبحث الحادي عشر: الموضوع.
- المبحث الثاني عشر: معرفة صفة من تقبل روايته من تردُّ.
- المبحث الثالث عشر: رواية المجهول.
- المبحث الرابع عشر: كيفية سماع الحديث وتحمله.
- المبحث الخامس عشر: ناسخ الحديث ومنسوخه.
- المبحث السادس عشر: مختلف الحديث.
- المبحث السابع عشر: معرفة من اختلط من الرواة الثقات.

المبحث الأول:

أقسام الخبر

الخبر: عند علماء هذا الفن مرادف للحديث.

وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره.

وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس(١).

وعلى هذا القول الأخير: فإن الخبر أعمُّ من الحديث، من جهة شمول الخبر للمرفوع والموقوف، واختصاص الحديث بالمرفوع فقط.

أقسام الخبر باعتبار وصوله إلينا:

ينقسم الخبر باعتبار وصوله ونقله إلينا إلى قسمين:

١ – متواتر. ٢ – وآحاد.

فالمتواتر:

«هو ما نقله من يحصلُ العلمُ بصدقهم ضرورةً، عن مثلهم، من أوله إلى آخره». قاله النووي(٢) رحمه الله.

وله شروط أربعة، ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله، وهي:

١ – أن يرويه عدد كثير، ولا تنحصر هذه الكثرة في عدد معين على الصحيح، وإنما يُشترط أن تبلغ هذه الكثرة مبلغاً بحيث:

---

(١) نزهة النظر: (ص١٨ – ١٩).

(٢) التقريب: (ص٣١).

٢- تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب، وأن يقع ذلك منهم اتفاقاً من غير قصد.

٣- وأن يستوي الأمر في هذه الكثرة من ابتدائه إلى انتهائه، فتكون الكثرة في جميع طبقات السند.

٤- وأن يكون مستند إخبارهم الحسُّ: كمشاهدة أو سماع، لا ما يثبت بقضية العقل الصرف.

فمتى توافرت في الخبر هذه الشروط، وانضاف إلى ذلك: أن يصحبَ خبرهم إفادة العلم لسامعه، كان الخبر متواتراً[1].

واتفقوا على إفادة المتواتر العلم اليقيني إذا اجتمعت فيه هذه الشروط، قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في صفة المتواتر: « ... المفيد للعلم اليقيني بشروطه»[2]. وقال الشيخ أحمد شاكر: « أما الحديث المتواتر ...: فإنه قطعي الثبوت، لا خلاف في هذا بين أهل العلم»[3].

رأي ابن القَيِّم وإفادته في هذه المسألة:

تناول ابن القَيِّم – رحمه الله – هذه المسألة على النحو التالي:

أما الحديث المتواتر:

فقد ذكر أن المتواتر ينقسم إلى قسمين:

---

(١) نزهة النظر: (ص١٩ – ٢١).

(٢) نخبة الفكر: (ص١٨).

(٣) الباعث الحثيث: (ص٣٥).

١- متواتر لفظاً ومعنىً.

٢- متواتر معنى، وإن لم يتواتر لفظه[1].

وبيان ذلك: أن الأخبار إذا اتفقت على معنى كُلِّي مشترك بينها، دون اتفاق ألفاظها، سُمِّيَ ذلك: تواتراً معنوياً، كوقائع عمر رضي الله عنه في عدله، وعلي في حروبه، وأبي ذر في زهده؛ فإنها اتفقت على معنى كُلِّي، وهو القدر المشترك بين تلك الوقائع، وهو: شجاعة علي، وعدل عمر، وزهد أبي ذر رضي الله عنهم.

فإن اتفقت – مع ذلك – ألفاظُ هذه الأخبار: كان متواتراً لفظاً ومعنىً[2].

هذا فيما يتعلق بتقسيم الخبر المتواتر.

وقد أشار ابن القيِّم – رحمه الله – **إلى الشروط التي يحكم للخبر بمقتضاها بأنه متواتر**، فقال:

« كالأخبار الواردة في عذاب القبر، والشفاعة، والحوض، ورؤية الرب تعالى، وتكليمه عباده يوم القيامة...ونحو ذلك:

ـ مما يُعلم بالاضطرار أن الرسول ﷺ جاء بها ... فإنه ما من باب من هذه الأبواب، إلا وقد تواتر فيها المعنى المقصود عن النبي ﷺ تواتراً معنوياً:

---

(١) مختصر الصواعق: (٢/٣٥٥، ٣٥٦). طبعة / دار الفكر.

(٢) انظر: نظم المتناثر: (ص٩).

ـ لنقل ذلك عنه بعبارات متنوعة، من وجوه متعددة.

ـ يمتنع في مثلها ـ في العادة ـ التواطؤ على الكذب عمداً أو سهواً»[1].

فأشار بذلك – رحمه الله – إلى أنه:

١- يرويه جمع كثير (من وجوه متعددة).

٢- تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

٣- ويحصل به – مع ذلك – العلم الضروري لسامعه.

وقد نصَّ في أثناء كلامه على أن هذا من قبيل التواتر المعنوي، وذلك منطبق على الأمثلة التي ساقها.

ثم انتقل – رحمه الله – إلى الكلام **عن إفادة هذه الأخبار العلم اليقيني**، فقال:

« **وإذا كانت العادة العامة والخاصة المعهودة من حل سلف الأمة وخلفها، تمنع التواطؤ على الاتفاق على الكذب ... وتمنع العادة وقوع الغلط فيها: أفادت العلم اليقيني»**[2].

هذا فيما يتعلق بالمتواتر.

وأما خبر الآحاد:

لغة: ما يرويه شخص واحد.

---

(١) مختصر الصواعق: (٣٥٦/٢).

(٢) مختصر الصواعق: (٣٥٦/٢).

واصطلاحاً: ما لم يجمع شروط المتواتر[١].

وينقسم الآحاد إلى: مشهور، وعزيز، وغريب.

- فالمشهور: هو ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، وهو "المستفيض" على رأي.

- والعزيز: هو ما رواه اثنان عن اثنين في كل طبقة من طبقاته، وسمي بذلك: إما لقلة وجوده، وإما لقوته بمجيئه من طريق أخرى.

- والغريب: هو ما انفرد بروايته شخص واحد، في أي موضع وقع التفرد من السند[٢].

وخبر الآحاد يقع فيه المقبول والمردود، بخلاف المتواتر فإنه مقبول كله، لإفادة القطع بصدق مخبره[٣].

إفادة أخبار الآحاد العلم:

جمهور أهل الحديث، وجمهور أهل الظاهر، وغيرهم: على أن خبر الآحاد يفيد العلم.

وخالف في ذلك: أهل الكلام، وأكثر المتأخرين من الفقهاء، وجماعة من أهل الحديث، فقالوا: لا يوجب العلم.

وقد نقل ابن القيِّم – رحمه الله – عن جماعة كثيرين – منهم:

---

(١) نزهة النظر: (٢٥– ٢٦).
(٢) نزهة النظر: (ص ٢٣– ٢٥).
(٣) نزهة النظر: (ص ٢٦).

الشافعي، وابن حزم، وأبو المظفر السمعاني، وشيخ الإسلام بن تَيْمِيَّة – كلاماً طويلاً نافعاً في إثبات إفادة خبر الواحد للعلم[1].

وانحصر كلام ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في هذا الصدد على إفادة خبر الواحد العلم إذا:

– كان صحيحاً، ورواه الثقات العدول، دون المردود.

– وكان مما تلقته الأمة بالقبول.

قال رحمه الله – عند تناوله أقسام الخبر–: « **... أخبار آحاد مروية بنقل العدل الضابط، عن العدل الضابط، عن مثله، حتى تنتهي إلى رسول الله ﷺ** »[2].

وقال مرة: « **وكلامنا في أخبار:**

ـ تلقيت بالقبول،

ـ واشتهرت في الأمة،

ـ وصرَّح بها الواحد بحضرة الجمع ولم ينكره منهم واحد»[3].

وقال رحمه الله – عقب نقله كلام ابن حزم في إفادة خبر الواحد العلم – : « **وهذا الذي قاله أبو محمد حقٌّ في الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول: عملاً واعتقاداً، دون الغريب الذي لم يُعرف تلقي الأمة له بالقبول**»[4].

---

(١) مختصر الصواعق: (٢/٣٦٠ – ٤١٢).

(٢) المصدر السابق: (٢/٣٥٦).

(٣) المصدر السابق: (٢/٣٦٥).

(٤) المصدر السابق: (٢/٣٨٩).

فابن القيِّم — رحمه الله — يرى أن تلقي الأمة للخبر بالقبول: من أقوى القرائن التي تدل على إفادته العلم(١).

ولقد سبق ابنُ الصلاح ابنَ القيِّم إلى القول بذلك فيما تلقته الأمة بالقبول، لكنه خصَّ ذلك بأحاديث الصحيحين(٢).

ويُنَبِّه ابن القيِّم — رحمه الله — إلى أنه: ليس كل خبر من أخبار الآحاد يفيد العلم، كما لا يجوز القطع بأن أخبار الآحاد كلها لا تفيد علماً، وإنما ذلك بحسب الدليل القائم بكل خبر:

- فإن قام دليل كذب الخبر، جُزِمَ بكذبه.
- وإن كان دليل كذبه ظَنِّيًّا، فإنه يُظَن كذبه.
- وإذا لم يقم دليل أحدهما، تُوقف في الخبر.
- وإن قام دليل صدقه جُزِم بصدقه.
- وقد يترجحُ صدقه دون جزم بذلك.

ويرتكز ابن القيِّم — رحمه الله — في القول بوجوب إفادة خبر الآحاد العلم على حقيقة ثابتة، وهي: أنه إذا حَدَثَ وهمٌ أو خطأٌ أو كذب في الخبر، فلابد من قيام الدليل على ذلك، فيقول:

« وسر المسألة: أن خبر العدول الثقات، الذي أوجب الله تعالى على المسلمين العمل به: هل يجوز أن يكون في نفس الأمر كذباً أو خطأً ولا يَنْصِبُ الله — تعالى — دليلاً على ذلك؟

(١) مختصر الصواعق المرسلة: (٢/٣٩٤).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص ١٤— ١٥).

فمن قال إنه يوجب العلم يقول: لا يجوز ذلك، بل متى وُجدت الشروط الموجبة للعمل به، وجب ثبوت صدق مخبره في نفس الأمر»[1].

وقد تقدم بيان أن من تمام حفظ الله – سبحانه – لهذا الدين: أن يقيِّم الدليل على الخطأ والكذب إذا وقعا في الخبر.

الأدلة على إفادة خبر الواحد العلم:

ثم عقد ابن القيِّم – رحمه الله – فصلاً في سياق الأدلة على إفادة خبر الواحد العلم، فسرد من ذلك جملة كبيرة، فمن ذلك:

١- أن المسلمين لما أخبرهم مُخْبِرٌ – وهم بقباء في صلاة الصبح – أن القبلة قد حُوِّلت إلى الكعبة، قَبِلُوا خبره، وعملوا به، ولم يُنْكِر عليهم رسول الله ﷺ، فلولا حصول العلم لهم بخبر الواحد لم يتركوا المقطوع به – وهو قبلتهم الأولى – لخبر لا يفيد العلم.

٢- قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾ [الحجرات : ٦]. وفي قراءة: ﴿فتثبتوا﴾. فهذه الآية دليل على الجزم بقبول خبر الواحد العدل، وأنه لا يحتاج إلى التثبت.

٣- أن الله – سبحانه – قد أمر نبيه بالبلاغ، فقال: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ [المائدة : ٦٧]. فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم، لم يقع به التبليغ الذي تقوم به الحجة على

---

(١) مختصر الصواعق: (٢/٣٧٠).

العباد؛ إذ إن إرسال عدد التواتر إلى الناس جميعاً متعذر، وكذلك مشافهة النبي ﷺ لكل أحد.

فقد قامت حجة الله على العباد بما بلَّغَ الثقات من أقواله وأفعاله ﷺ.

٤- أن هؤلاء المُنْكرين لإفادة خبر الواحد العلم يشهدون شهادة قاطعة على أئمتهم بمذاهبهم وأقوالهم، ومعلوم أن تلك المذاهب لم يَرْوِها عنهم عدد التواتر بحال، فكيف يحصل لهم العلم بأقوال أئمتهم بخبر الواحد، ولا يحصل لهم ذلك بما أخبر به الصحابة عن النبي ﷺ، مع انتشاره في الأمة وتعدد طرقه؟

٥- ما تقدمت الإشارة إليه: من أنَّ كلَّ ما حَكَمَ به رسول الله ﷺ وَقَالَهُ، فهو من الذكر الذي تَكَفَّلَ الله – سبحانه – بحفظه، فلو جاز على حُكمه الغلط والسهو والكذب من الرواة، ولم يقم دليل على ذلك، لسقطَ حكم ضمان الله وحفظه لهذا الذكر، وهذا من أعظم الباطل.

إلى غير ذلك من الأدلة القوية المفحمة التي ساقها – رحمه الله – في هذا المقام، والتي أوصلها إلى واحد وعشرين دليلاً[١].

حُجِّية خبر الواحد في العقائد والأحكام:

إن الذين قالوا بأن أخبار الآحاد لا تفيد علماً، رَتَّبوا على ذلك أموراً، منها قولهم: إن هذا النوع من الأخبار يُحْتَجُّ به في الأحكام دون العقائد؛ إذ إنها لا تفيد عندهم إلا الظن.

---

(١) تنظر هذه الأدلة في "مختصر الصواعق": (٢/٣٩٤ – ٤٠٥).

قال ابن القيِّم رحمه الله مخبراً عن هؤلاء: « وطائفة أخرى ردت أحاديث رسول الله ﷺ إذا كانت في باب الصِّفَات، وقَبِلَتْهَا إذا كانت في باب الأحكام والزهد والرقائق ونحوها.

وهؤلاء طوائفُ من أهلِ الكلامِ الْمُبْتَدعِ المذموم... »[1].

ثم بَيَّنَ – رحمه الله – صواب اعتقاد أهل السنة في هذا البــاب، وفساد مذهب من سواهم: فقال:

« وأهــلُ الحــديثِ والسُّــنَّة يَحْتَجُّـون بهـذه الأخبـار في مسـائل الصفات والقَدَرِ، والأسماء، والأحكام، ولم ينقل عن أحدٍ منهم البتة أنه جوَّزَ الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الإخبار عن الله وأسمائه وصفاته، فأين سلفُ الْمُفَرِّقِين بين البابين؟

نعم، سلفهم بعض متأخري المتكلمين الذين لا عناية لهـم بمـا جاء عن الله ورسوله وأصحابه ... فهم الذين يُعْرَفُ عنهم التفريق بين الأمرين، فإنهم قَسَّمُوا الدين إلى مسائل علمية، وعملية، وسموها: أصـولاً، وفروعـاً... »[2].

وقال مرة: « فإن الذين نقلوا هذه ـ يعني أحاديث الأحكام ـ هم الذين نقلوا أحاديث الصفات، فإن جازَ عليهـم الخطأ والكذب في نقلها، جاز عليهم ذلك في نقل غيرها مما ذكرناه، وحينئذ: لا وثوق لنا

---

(١) مختصر الصواعق: (٢/٤٤٤).

(٢) المصدر السابق: (٢/٤١٢- ٤١٣).

بشيء نُقِلَ لنا عن نبينا ﷺ، وهذا انسلاخ من الدين والعلم والعقل»[١].

فتلخص من ذلك: أن ابن القيِّم – رحمه الله – قد أقام الأدلة الواضحةَ القوية على زيف قول من قال: إن أخبار الآحاد لا تفيد علماً، كما بين فساد قولهم بأن أخبار الآحاد لا يُحتَجُّ بها في العقيدة؛ إذ لا فرق بين العقيدة وغيرها من أمور الدين في ذلك كما هي عقيدة أهل السنة في هذا الباب، والله أعلم.

(١) مختصر الصواعق: (٢/٤٣٣ – ٤٣٤).

المبحث الثاني:
الحديث الصحيح

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في تعريف الحديث الصحيح،وضابطه، وشروطه:

الحديث الصحيح عند أهل الحديث: هو ما اتصل سنده، بنقل العدل الضابط عن مثله، إلى منتهاه، ولم يكن شاذاً ولا معللاً[(١)].

فهذا هو الحديث المحكوم له بالصحة بلا خلاف عند أهل الحديث، وهو ما جمع شروطاً خمسة، وهي:

١- اتصال سنده: بأن يكون إسناده سالماً من سقوط فيه، بحيث يكون كل راوٍ من رواته سَمِعَهُ ممن فوقه.

٢- عدالة رواته: والعدل: من له ملكةٌ تحمله على مُلازَمَةِ التقوى والمروءة.

٣- ضبط رواته: والضبط نوعان:

أ- ضبط صدر:وهو أن يُثبت ما سمعه، بحيث يستحضره متى شاء.

ب- ضبط كتاب: وهو صيانته لكتابه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه. وقيَّد ابن حجر الضبط بـ «التام» إشارة إلى الرتبة العليا من ذلك.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٧ – ٨)، وتدريب الراوي: (١/٦٣).

٤- عدم الشذوذ: والشاذ هو ما خالف فيه الثقة من هو أوثق منه.

٥- عدم العلة: بأن لا يكون فيه علة خفية تقدح فيه(١).

وقد تناول ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ أكثر شروط الحديث الصحيح في عدة مناسبات، وبين أن الحديث لا يصح إلا بتوافر هذه الأمور، فكان مما قال في ذلك:

« فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمورٍ، منها:

١ـ صحة سنده،

٢ـ وانتفاء عِلَّتِهِ،

٣ـ وعدم شذوذه ونكارته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شَذَّ عنهم»(٢).

ومقصوده – رحمه الله – بصحة السند هنا: كون رواته عدولاً ضابطين؛ فإنه قال ذلك في معرض رَدِّه على الحاكم، إذ صَحَّحَ حديثاً بالاستناد إلى ظاهر سنده، وأن رواته ثقات، فقال: «صحيح الإسناد». فرد عليه ابن القَيِّم – رحمه الله – بأن صحة السند – وهي ثقة الرواة – شرطٌ من شروط صحة الحديث، وليست وحدها الموجبة لصحة الحديث، بل لا بد أن ينضم إليها شروط أخرى.

ثم بَيَّنَ هذه الشروط وَوَضَّحَهَا في موضع آخر، فقال:

---

(١) انظر تفصيل ذلك في: نزهة النظر مع النخبة: (ص٢٩).

(٢) الفروسية: (ص٤٦).

«**ثقة الراوي: هي كونه صادقاً لا يتعمد الكذب، ولا يستحل تدليس ما يعلم أنه كذب باطل، وهذا أحدُ الأوصاف المعتبرة في قبول قول الراوي**».

فأشار – رحمه الله – بذلك إلى وصف العدالة، وبين المقصود بها.

ثم قال: «**لكن بقي وصفُ الضبط والتحفظ، بحيث لا يُعرف بالتغفيل، وكثرة الغلط**».

وهذا بيان منه – رحمه الله – للمقصود بشرط الضبط وزيادة تفصيل فيه.

ثم قال: «**ووصف آخر: وهو أن لا يشذَّ عن الناس، فيروي ما يخالفه فيه من هو أوثق منه وأكبر، أو يروي ما لا يُتابعُ عليه، وليس ممن يُحْتَمَلُ ذلك منه**»(١). وهذا إشارة إلى اشتراط نفي الشذوذ.

وأشار مرة إلى شَرْطَي العدالة والضبط، مع بيان معناهما، فقال:

«**فلم يُشترط فيها ـ أي الرواية ـ عددٌ، ولا ذكوريةٌ، بل اشْتُرِطَ فيها: ما يكون مُغَلِّباً على الظنِّ صدقَ الْمُخْبِرِ، وهو:**

ـ العدالة المانعة من الكذب،

ـ واليقظة المانعة من غلبة السهو والتخليط»(٢).

---

(١) الفروسية: (ص٥٣).

(٢) بدائع الفوائد: (١/٥).

وقد أكَّد - رحمه الله - أهمية توافر الضبط والعدالة في الراوي، وأنهما أساس الرواية، فقال في ابن إسحاق: «**وثَّقَهُ كبار الأئمة، وأثنوا عليه بالحفاظ والعدالة اللذَيْن هما ركنا الرواية**»[1].

ومن أحكام العدالة التي ذكرها ابن القَيِّم:

أنَّ وقوع الراوي في بعض الذنوب لا يُنافي العدالة، فقاله رحمه الله:

«**قد يُغلط في مسمى العدالة، فَيُظَن أن المراد بالعدل: من لا ذنب له. وليس كذلك، بل هو عدلٌ مؤتمن على الدين، وإن كان منه ما يتوب إلى الله منه، فإن هذا لا ينافي العدالة، كما لا يُنافي الإيمان والولاية**»[2].

وهذا المعنى قد أكدَّه الأئمة - رحمهم الله - قبل ابن القَيِّم، فروى الخطيب في (الكفاية)[3] بسنده إلى سعيد بن المسيب - رحمه الله - أنه قال: «ليس من شريف ولا عالم ولا ذي سلطان إلا وفيه عيبٌ لابدَّ، ولكن من الناس من لا تذكر عيوبه، من كان فضله أكثر من نقصه، وُهِبَ نَقْصُهُ لِفَضْلِه».

وروى بسنده أيضاً إلى الشافعي - رحمه الله - أنه قال كلاماً قريباً من ذلك[4].

فهذه أبرز شروط الحديث الصحيح كما قررها ابن القَيِّم رحمه الله، وقد وافق بذلك ما ذهب إليه أئمة الشأن في كلامهم على الصحيح وشروطه وضوابطه.

---

(١) جلاء الأفهام: (ص٦).

(٢) مفتاح دار السعادة: (١/١٦٣).

(٣) (ص: ١٣٧ - ١٣٨).

(٤) الكفاية: (ص ١٣٨).

المسألة الثانية: في الفرق بين قولهم: «حديث صحيح»، وقولهم: «إسناده صحيح».

تقدَّم في المسألة التي قبل هذه: بيانُ ابن القيِّم – رحمه الله – لعدم التلازم بين ثقة الرواة وصحة الإسناد، وبين صحة الحديث نفسه.

فإذا تقرر ذلك، فإنه ينبغي التفريق بين قولهم لحديث: «حديث صحيح»، وقولهم: «إسناده صحيح».

وقد نَبَّه على هذه المسألة ابن الصلاح رحمه الله، فقال في "مقدمته"[1]: « قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد، دون قولهم: هذا حديث صحيح أو حسن، لأنه قد يُقال: هذا حديث صحيح الإسناد. ولا يصح، لكونه شاذاً أو معللاً».

وقد أَكَّدَ ابن القيِّم هذا المعنى في أكثر من موضع من كتبه، وفي عدة مناسبات، فقال مرة: «**ومن له خبرة بالحديث يُفَرِّقُ بين قول أحدهم: هذا حديث صحيح، وبين قوله: إسناده صحيح. فالأول: جَزْمٌ بصحة نسبته إلى رسول الله ﷺ، والثاني: شهادة بصحة سنده، وقد يكون فيه علةٌ أو شذوذ، فيكون سنده صحيحاً، ولا يحكمون أنه صحيح في نفسه**»[2].

ولقد كان ابن القيِّم – رحمه الله – مُطَبِّقَاً لهذا المبدأ في تعامله مع النصوص الحديثية وحكمه عليها، فمن ذلك:

قوله في حديث رواه عبدالرزق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: « من حَلَفَ على يمين،

---

(١) (ص١٩).

(٢) مختصر الصواعق: (٤٧٨/٢).

فقال: إن شاء الله، لم يحنث» قال رحمه الله:

«وهـذا الإسنـاد متفـق علـى الاحتجـاج بـه، إلا أن الحـديث معلول»[١].

وقال في حديث وقوع الفأرة في السمن، وما جـاء في روايـة: معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة من التفرقة بين الجامد والمائع، قال:

« ولَمَّا كان ظاهر هذا الإسناد في غاية الصحة، صحح الحديث جماعة، وقالوا: هو على شرط الشيخين، وحُكِيَ عن محمد بن يحيى الذُّهَلِي تصحيحه، ولكن أئمة الحديث طعنوا فيه، ولم يروه صحيحاً، بل رأوه خطأً محضاً»[٢].

فهذه بعضُ أمثلة من كلام ابن القيِّم – رحمه الله – تُوَضِّحَ تفرقته بين صحة السند وصحة المتن، وأن الحديث الذي يصح سنده ويكون فيه علة لا يقال له: حديث صحيح، وإن قيل له: صحيح الإسناد.

المسألة الثالثة: حول (الصحيحين) البخاري ومسلم:

وتحت هذه المسألة فروع:

الفرع الأول: في أن (صحيح البخاريِّ) أصحُّ الكتب الْمُصَنَّفَةِ في الصحيح.

قال الإمام النووي – رحمـه الله – في معـرض كلامـه علـى

(١) تهذيب السنن: (٤/٣٦٠).

(٢) تهذيب السنن: (٥/٣٤٠).

(الصحيحين): «... وصحيح البخاري أَصَحُّهُما، وأكثرهما فوائد...»[١].

وقد أشار ابن القَيِّم – رحمه الله – إلى تقديم البخاري في ذلك، فقال عنه: «**أَجَلُّ من صَنَّفَ في الحديث الصحيح**»[٢].

وقد أفاد رحمه الله: أن تقديم البخاري وترجيح كتابه راجعٌ إلى دقة نظره، وشدة انتقائه، فقال في حديث أبي هريرة في الرجل الذي رأى رؤيا وقصها على النبي ﷺ، وقوله فيها: « وأرى سبباً واصلاً من السماء إلى الأرض، فأراك يا رسول الله أخذت به فعلوتَ، ثم أخذ به رجلٌ آخر فعلا... ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم وصل، فعلا به...»[٣]. قال رحمه الله:

«**فلفظة: (ثم وصل له) فلم يذكر هذا البخاري، ولفظ حديثه: ... (ثم وصل) فقط، وهذا لا يقتضي أن يوصل له بعد انقطاعه به... وهذا مما يبينُ فضلَ صدق معرفة البخاري، وغور علمه في إعراضه عن لفظة (له)... وإنما انفرد بها مسلم**»[٤].

الفرع الثاني: في أهما – رحمهما الله – لم يستوعبا الصحيح في كتابيهما:

فإنه قد جاء عنهما التصريح بعدم استيعابه، قال ابن الصلاح: «روينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صحَّ، وتركت من الصحاح لملال الطول»[٥].

---

(١) شرح مسلم: (١٤/١).

(٢) زاد المعاد: (٣٠٣/١).

(٣) انظر: صحيح البخاري: ك التعبير، باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب ح ٧٠٤٦، ومسلم: (١٧٧٧/٤) ح ١٧ (٢٢٦٩).

(٤) تهذيب السنن: (٢٠/٧).

(٥) مقدمة ابن الصلاح: (ص١٠).

وسئل الإمام مسلم — رحمه الله — عن حديث؟ فقال: «هو عندي صحيح». فقيل له: لِمَ لَمْ تَضَعْهُ ههنا؟ قال: «ليس كلُّ شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه»[1].

وقد نَبَّهَ ابن القيِّم — رحمه الله — على هذا الأمر مراراً، وردَّ بذلك على من يُعِلُّ حديثاً بعدم إخراج البخاري ومسلم له، فكان مما قال في ذلك:

«وتَرْكُ إخراج أصحاب الصحيح له ـ يعني حديث: « من أدخل فرساً بين فرسين ... » ـ لا يدل على ضعفه، كغيره من الأحاديث الصحيحة التي تركا إخراجها»[2].

وقال مرة رداً على من أعلَّ حديثاً بذلك: **«وتَرْكُ رواية البخاري له لا يوهنه، وله حكمُ أمثاله من الأحاديث الصحيحة التي تركها البخاري لئلا يطول كتابه؛ فإنه سماه: الجامع المختصر الصحيح»**[3].

وقال عن حديث: «من صام رمضان، ثم أتبعه بست من شوال... »: **«فإن قيل: فَلِمَ لا أخْرَجَهُ البخاري؟ قيل: هذا لا يلزم؛ لأنه ـ رحمه الله ـ لم يستوعب الصحيح»**[4].

(١) صحيح مسلم: (٣٠٤/١) ح ٦٣.

(٢) الفروسية: (ص٣٨).

(٣) إغاثة اللهفان: (٢٩٤/١).

(٤) تهذيب السنن: (٣١٢/٣).

الفرع الثالث: في رواية البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عن بعض من تُكُلِّمَ فيه.

تناول ابن القيِّم – رحمه الله – هذه القضية، **فبين أن من أخرجا له ممن تُكُلِّمَ في حفظه، فإنهما لم يخرجا له اعتماداً، وإنما أخرجا له ما عَلِمَا أنه قد تُوبِعَ عليه.**

قال – رحمه الله – في حديث أبي أيوب مرفوعاً: « من صام رمضان، ثم أتبعه بستٍّ من شوال ...» – وقد أخرجه مسلم[1] من حديث سعد بن سعيد الأنصاري، وقد تُكُلِّمَ فيه بسببه –:

« **سَلَّمنا ضعفه، لكنَّ مسلماً إنما احتج بحديثه لأنه ظَهَرَ له أنه لم يخطئ فيه بقرائن ومتابعات، ولشواهد دَلَّتْهُ على ذلك، وإن كان قد عُرِفَ خطؤه في غيره، فكون الرجل يخطئ في شيء لا يمنع الاحتجاج به فيما ظهر أنه لم يخطئ فيه، وهكذا حُكْمُ كثير من الأحاديث التي خَرَّجَاها وفي إسنادها من تُكُلِّمَ فيه من قِبَلِ حفظه، فإنهما لم يخرجاها إلا وقد وجدا لها متابعاً**»[2].

وقد تناول ابن حجر هذه القضية، وأكد أن من أخرجا له ممن وُصِفَ بالغلط وسوء الحفظ، فإن ذلك يكون في المتابعات لا الأصول[3].

---

(١) صحيح مسلم: (٨٢٢/٢) ح ٢٠٤، (١١٦٤) ك الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال....

(٢) تهذيب السنن: (٣١٢/٣).

(٣) هدي الساري: (ص٣٨٤).

المسألة الرابعة: في الصحيح الزائد على الصحيحين، ومن أين يُتَلَقَّى؟

تَقَدَّم أن أصحاب الصحيحين لم يستوعبا الصحيح ولا التزما ذلك، ومن ثَمَّ فقد بقي خارج الصحيحين كثير من الأحاديث الصحيحة.

ومن الكتب التي هي مَظِنَّةُ وجود الصحيح غير الصحيحين، مما كان لابن القَيِّم كلام عليها:

أولاً: "المستدرك" للحاكم: وفيه بعض المسائل:

المسألة الأولى: مراد الحاكم بقوله: «على شرط الشيخين».

أبان الحاكم عن مراده بذلك حين قال في خطبة كتابه: « وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان – رضي الله عنهما – أو أَحَدُهُمَا»[(١)].

وهذا الكلام صريحٌ في أن مراده: أن يكونا قد احتجا بمثل هذا الإسناد، ولكن تصرفه – رحمه الله – يخالف هذا الذي صرَّح به، ويدل على أن مراده: أن يكون رواة هذا الحديث الذي يستدركه عليهما قد خُرِّجَ عنهم بأعيانهم في "الصحيحين".

فإنه – رحمه الله – إذا كان الحديث قد أَخرَجَا أو أحدهما لرواته، قال: « صحيح على شرط الشيخين، أو أحدهما». وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له قال: «صحيح الإسناد» حسب.

---

(١) المستدرك: (٣/١).

ويُؤَكِّد هذا المعنى ويوضحه: أنه – رحمه الله – حَكَمَ على حديث من طريق أبي عثمان بأنه صحيح الإسناد، ثم قال: « وأبو عثمان هو مولى المغيرة، وليس هو بالنهديّ، ولو كان النهدي لحكمتُ بصحته على شرطهما»[1].

ولأجل ذلك، فقد ذهب ابن الصلاح، والنووي، وابن دقيق العيد، والذهبي إلى أن مراده بقوله: «على شرطهما»: أن يكون رجال الإسناد المحكوم عليه بأعيانهم في كتابيهما[2].

وخالف في ذلك العراقي[3]، فحمل كلامه على المعنى الأول الذي أشار إليه في خطبة كتابه، ولكن رده الحافظ ابن حجر مؤيداً ما ذهب إليه الجماعة المتقدمون بأمثلة وبيان[4].

وقد ذهب ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ في فهمه لكلام الحاكم إلى ما ذهب إليه الأكثرون، ومن ثَمَّ كان كثيراً ما يتعقبه عندما يخالف في أحكامه هذا الاصطلاح، ومن الأمثلة في هذا الصدد:

أن الحاكم قد صحح حديثاً على شرط مسلم، فتعقبه ابن القيِّم بقوله:

«**في إسناده حسين بن عبدالله، ولم يخرج له في الصحيحين**»[5].

---

(١) المستدرك: (٤/٢٤٩). وانظر: نكت ابن حجر على ابن الصلاح: (١/٣٢٠).
(٢) تنظر أقوالهم في: مقدمة ابن الصلاح: (ص١١)، وتدريب الراوي: (١/١٢٧)، وفتح المغيث: (١/٤٤).
(٣) التقييد والإيضاح: (ص٣٠).
(٤) النكت على ابن الصلاح: (١/٣١٩ – ٣٢١).
(٥) تهذيب السنن: (٤/٣٠).

كما أن الحاكم – رحمه الله – في حكمه على الحديث بأنه على شرطهما: لم يراع حالهما وتصرفهما مع بعض الرواة، بل جعل ذلك أمراً مطلقاً في كل راوٍ رآه في كتابيهما.

فمن ذلك: أهما قد يخرجا للشخص في المتابعات دون الأصول، فيطلق الحاكم القول في هذا الراوي: أنه على شرطهما.

ومن تعقبات ابن القَيِّم عليه في ذلك: أنه روى حديثاً من طريق: الزهري، عن ابن إسحاق، عن عروة، عن عائشة – رضي الله عنها – في فضل السواك، ثم قال: «صحيح على شرط مسلم» فقال ابن القَيِّم رحمه الله:

«ولم يصنع الحاكم شيئاً؛ فإن مسلماً لم يروِ في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً، ولا احتج بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد»[1].

وقال في حديث من رواية ابن إسحاق صححه الحاكم على شرط مسلم:

«وفي هذا نوع مساهلة منه؛ فإن مسلماً لم يحتجَّ بابن إسحاق في الأصول، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد»[2].

ومن ذلك أيضاً: أن البخاري ومسلماً قد يحتجان براوٍ وشيخه كل على انفراد، ولا يحتجان بهذين الراويين إذا اجتمعا وكانت رواية هذا

---

(١) المنار المنيف: (ص٢١).

(٢) جلاء الأفهام: (ص٥).

التلميذ عن ذلك الشيخ؛ وذلك: لضعفه فيه، أو عدم سماعه منه أو غير ذلك من الأسباب. فيأتي الحاكم فيحكمُ على حديث من رواية هذا الراوي عن هذا الشيخ بأنه على شرطهما، وذلك لمجرد وجود هذين الراويين في كتابيهما.

ومن تعقبات ابن القيِّم عليه في ذلك: أن الحاكم قال في حديث تضمين العارية من رواية الحسن عن سمرة: «على شرط البخاري»، فرد عليه ابن القيِّم قائلاً:

«**وفيما قاله نظر؛ فإن البخاري لم يخرج حديث العقيقة في كتابه من طريق الحسن عن سمرة ...**»[1].

يعني على القول بأنه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة.

ومن ذلك أيضاً: أن صاحب الصحيح قد يَطَّرِحُ من حديث الثقة ما يعلم أنه قد غلط فيه، فيأتي الحاكم فيستدرك عليه جميعَ حديث هذا الثقة، دون نظرٍ إلى طريقة صاحب الصحيح في استبعاد بعض حديثه.

وفي هذا المعنى يقول ابن القيِّم رحمه الله:

«**... فغلط في هذا المقام من استدرك عليه جميع حديث الثقة ـ يعني الحاكم ـ**»[2].

فهذه الأمثلة كلها من تصرف الحاكم تؤكد مراده بقوله على شرطهما، وأنه يقصد وجود هؤلاء الرواة أنفسهم في الصحيحين، وتعقبات ابن القيِّم عليه – كما مضى – تؤكد حمله اصطلاحه على هذا المعنى.

---

(١) تهذيب السنن: (٥/١٩٧-١٩٨).

(٢) زاد المعاد: (١/٣٦٤).

المسألة الثانية: تساهل الحاكم:

قضى الأئمة على الحاكم بأنه متساهل في شرط الصحيح، فقال ابن الصلاح: «وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به»(١). وَوَصَفَهُ بذلك النووي(٢) – أيضاً – وغيره.

وقد وَضَعَهُ ابن القيِّم ـ أيضاً ـ في مرتبة المتساهلين في التصحيح: فقال مرة – وهو يتكلم على حديث: «من عشق فعفَّ...» – «**وأنكره أبو عبدالله الحاكم على تساهله**»(٣).

وقال مرة: «**... مع فرط تساهله فيما استدركه عليهما**»(٤).

ولذلك كان ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ كثيراً ما يتعقبه في تصحيحاته، فمن ذلك:

أن الحاكم صحَّحَ حديثاً في الصلاة على النبي ﷺ في التشهد من رواية: يحيى بن السباق، عن رجل من آل الحارث، عن ابن مسعود مرفوعاً، فقال ابن القيِّم رحمه الله: «**وفي تصحيح الحاكم لهذا نظرٌ ظاهرٌ؛ فإن يحيى بن السباق وشيخه غير معروفين بعدالة ولا جرح**»(٥).

وصَحَّحَ الحاكم حديثاً في المسح على الخفين وفيه مجهولون، فقال

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص١١).
(٢) انظر: تدريب الراوي: (١/١٠٥).
(٣) الجواب الكافي: (ص٣٦٦).
(٤) الفروسية: (ص٥٨).
(٥) جلاء الأفهام: (ص٢٠).

ابن القيِّم: « **والعجب من الحاكم، كيف يكون هذا مُسْتَدركاً على الصحيحين، ورواته لا يُعْرَفون بجرح ولا تعديل؟!** »[1].

المسألة الثالثة: بيان مرتبة تصحيح الحاكم:

أما عن مرتبة ما يصححه الحاكم ودرجته، فقد قال ابن الصلاح- بعد أن حكى تساهل الحاكم-: « فالأولى أن نتوسط في أمره، فنقول: ما حكم بصحته و لم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة: إن لم يكن من قبيل الصحيح، فهو من قبيل الحسن، يُحتَجُّ به ويُعمل به، إلا أن تظهر عِلَّةٌ توجب ضعفه»[2]. ووافق النوويُّ ابنَ الصلاح على ذلك، ولكنه حَصَرَهُ في الحسن فقط[3].

وتعقبهما البدر ابن جماعة، فقال: « والصواب: أن يُتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف». نقله عنه العراقي وصَوَّبَهُ[4].

وإذا كان ما ذهب إليه ابن الصلاح والنووي في ذلك يُعَدُّ نوعاً من التساهل – إذ من شأنه أن يؤدي إلى تصحيح الضعيف – **فإن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ قد تَشَدَّدَ جداً في مرتبة ما يصححه الحاكم ودرجته:**

فقال مرةً – وقد صحح الحاكم على شرط مسلم حديث

---

(١) تهذيب السنن: (١/١١٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص١١).

(٣) انظر: تدريب الراوي: (١/١٠٧).

(٤) التقييد والإيضاح: (ص٣٠).

عائشة - رضي الله عنها - في تفضيل الصلاة بسواك على الصلاة بغير سواك-: «**لم يصنع الحاكم شيئاً... وهذا وأمثاله هو الذي شان كتابه وَوَضَعَهُ، وجعل تصحيحه دون تحسين غيره**»[١].

وقال مرة – يرد على الحاكم تصحيحه إسناد حديث المُحَلِّل -: «**... ولا يَعْبَأُ الحُفَّاظ ـ أطباء الحديث ـ بتصحيح الحاكم شيئاً، ولا يرفعون به رأساً ألبتة، بل لا يدل تصحيحه على حُسْنِ الحديث، بل يُصحح أشياء موضوعة بلا شك عند أهل العلم بالحديث ... والرجل يصحح ما أجمع أهل الحديث على ضعفه**»[٢].

وقال مرة في كلامه على الحديث نفسه: «**... وبالجملة: فتصحيح الحاكم لا يستفاد منه حسن الحديث ألبتة، فضلاً عن صحته**»[٣].

وهذا منه – رحمه الله – مبالغة وتشدد، والأولى والأليق في ذلك ما سبق في كلام ابن جماعة رحمه الله: من تتبع ما حكم عليه، ووضع كل حديث منها – بعد دراسته – في المرتبة اللائقة به؛ ذلك أن (المستدرك) فيه « شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب، بل أقل ... وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربعه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث – نحو المائة - يشهد القلب ببطلانها» كما قال الذهبي[٤].

---

(١) المنار المنيف: (ص٢١).

(٢) الفروسية: (ص٤٦).

(٣) الفروسية: (ص٥٢).

(٤) سير أعلام النبلاء: (١٧- ١٧٥).

ومن مظان وجود الصحيح الزائد على الصحيحين أيضاً:

ثانياً: "جامع الترمذي":

قال ابن الصلاح: «ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة ... كأبي داود السجستاني وأبي عيسى الترمذي»[١].

وقد وَصَفَ ابن القَيِّم – رحمه الله – الترمذي بشيء من التساهل في التصحيح، فقال مرةً في حديث عليٍّ ﷺ في ترخيص النبي في الجمع بين اسمه وكنيته بعد وفاته، وقول الترمذي عنه: «حسن صحيح»:

« **وحديث عليٍّ ﷺ في صحته نظرٌ، والترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح**»[٢].

وقال مرةً: «**مع أن الترمذيَّ يُصَحِّحُ أحاديثَ لم يُتَابعْهُ غيرهُ على تصحيحها، بل يصحح ما يُضَعِّفُهُ غيره أو يُنْكِرُهُ**»[٣].

وقد حَكَمَ بتساهل الترمذي أيضاً: الحافظ الذهبي، ولكنه أسرف في ذلك وبالغ، فقال في ترجمة كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف:

« وأما الترمذي: فقد روى من حديثه: الصلح جائز بين المسلمين، وصححه؛ فلهذا لا يَعْتَمِدُ العلماء على تصحيح الترمذي»[٤].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص١١).
(٢) زاد المعاد: (٢/٣٤٨).
(٣) الفروسية: (ص٤٥).
(٤) الميزان: (٣/ ٤٠٧).

وقال مرة أخرى: «... فلا يُغْتَرُّ بتحسين الترمذي، فعند الْمُحَاقَقَةِ: غَالِبُهَا ضِعَافٌ»(١).

ولا شكَّ أن هذا غير مقبول من الذهبي رحمه الله، ولذلك فقد رَدَّهُ الحافظ العراقي بقوله: « وما نقله عن العلماء من أنهم لا يعتمدون تصحيح الترمذي: ليس بجيد، وما زال الناس يعتمدون تصحيحه»(٢).

ولذلك فإن ما قاله ابن القَيِّم أقرب إلى الواقع، وأليقُ بحال الترمذي ومكانة (جامعه)؛ فإنه لم يجعل التساهل عاماً في أحكام الترمذي، شاملاً لكل كتابه، وإنما قال: «**فيه نوع تساهل في التصحيح**» وقال: «**يصحح أحاديث لم يتابعه غيره على تصحيحها**». فهو يخالف في تصحيح بعض الأحاديث، وهذا – لا شك – أولى من إطلاق القول بتساهله، وعدم الاعتماد على أحكامه.

ومما يدل على تحفظ ابن القَيِّم نفسه في ذلك الحكم، وعدم إهداره أحكام الترمذي – كما قال غيره –: أنه يعتمد كثيراً أحكام الترمذي، وينقلها محتجاً بها ساكتاً عليها، يعرفُ ذلك كلٌّ من طالع كتب ابن القَيِّم.

وعلى كل حال، فإن هذا الكلام لا يقلل من مكانة الإمام الترمذي وكتابه.

---

(١) الميزان: (٤/٤١٦).

(٢) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين: (ص٢٤١) نقلاً عن (شرح الترمذي) للعراقي.

ثالثاً: "صحيح ابن حبان":

وهو من الكتب التي يُعتمد عليها في معرفة الصحيح أيضاً؛ فقد التزم فيه مؤلفه الصحة، وهو وإن كان خيراً من المستدرك بكثير[١]، إلا أنه قد وقع له نوع تساهل أيضاً، وجعله ابن الصلاح مقارباً للحاكم في التساهل[٢].

وابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ يعتمد تصحيح ابن حبان في الكثير الغالب، مما جعله يحتج أحياناً ببعض الضعيف من "صحيحه"[٣].

ومع ذلك، فإن ابن القَيِّم – رحمه الله – قد انتقد ابن حبان من جهة أخرى؛ وذلك أنه قال في حقه: « **وابن حبان كثيراً ما يرفع في كتابه ما يعلم أئمة الحديث أنه موقوف**»[٤].

وقد استشهد ابن القَيِّم على هذه الدعوى بمثالين، وتبين بعد الدراسة: أن أحدهما قد صحَّ مرفوعاً، رواه كذلك غير واحد ولم ينفرد برفعه ابن حبان[٥]. والحديث الآخر: الصواب فيه الوقف، ولكن شارك ابن حبان في روايته مرفوعاً جماعة؛ منهم: أحمد، وأبو يعلى وغيرهما[٦]، ولم ينفرد ابن حبان بروايته مرفوعاً.

---

(١) اختصار علوم الحديث – ابن كثير: (ص٢٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص١١).

(٣) ينظر على سبيل المثال: زاد المعاد: (١/٤٣ –٤٤)، (٣/٢٠٤-٢٠٥).

(٤) أحكام أهل الذمة: (٢/٦٢٢).

(٥) انظر حديث رقم: (١٢٨) من قسم الأحاديث.

(٦) انظر حديث رقم: (١٢٣) من قسم الأحاديث.

وعلى كل حال، فإن هذا الحكم من ابن القَيِّم – رحمه الله – لم أر من أطلقه على ابن حبان غيره، ولو وقع في (صحيح ابن حبان) شيء من ذلك، فهل يكون بالكثرة التي وصف ابن القَيِّم؟؟ الأمر يحتاج إذن إلى دراسة وتتبع لما انفرد ابن حبان بروايته مرفوعاً والناس يروونه موقوفاً، وحينئذٍ يمكن معرفة صحة دعوى ابن القَيِّم من عدمها.

المسألة الخامسة: في فوائد متفرقة تتعلق بالحديث الصحيح.

الفائدة الأولى: في قولهم لحديثين: «هذا أصح من هذا».

إذا قيل لحديث: إنه أصح من حديث، فهل يلزم من ذلك صحة هذا الحديث الْمُرَجَّحِ مطلقاً؟

نَبَّهَ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ على ذلك، وبين أن ذلك قد يكون من باب «التصحيح الْمُقَيَّدِ»، أو «التصحيح النسبي».

فقد قال أبو داود في حديث ركانة: أنه طَلَّقَ امرأته ألبتة، وأنه أخبر النبي ﷺ بذلك، وقال: والله ما أردت إلا واحدة ... فردها إليه رسول الله ﷺ، قال: « وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً... »[1]. فاعترضه المنذري قائلاً: «وفيما قاله نظر»[2]. فرد ابن القَيِّم على المنذري بقوله:

« ... فإن أبا دود لم يَحْكُمْ بصحته، وإنما قال بعد روايته: هذا أصحُّ من حديث ابن جريج ... وهذا لا يدل على أن الحديث عنده

(١) سنن أبي داود: (٢/٦٥٧) ك الطلاق، باب في البتة.

(٢) مختصر السنن: (٣/١٣٤).

صحيح، فإن حديث ابن جريج ضعيف، وهذا ضعيف أيضاً، فهو أصح الضعيفين عنده.

وكثيراً ما يُطلق أهل الحديث هذه العبارة على أرجح الحديثين الضعيفين، وهو كثير في كلام المتقدمين، ولو لم يكن اصطلاحاً لهم، لم تدل اللغة على إطلاق الصحة عليه؛ فإنك تقول لأحد المريضين: هذا أصح من هذا، ولا يدل على أنه صحيح مطلقاً، والله أعلم»[١].

الفائدة الثانية: في معنى قولهم: «صحَّ عن رسول الله ﷺ».

قال ابن القيِّم — رحمه الله — في معنى هذه العبارة:

« إن أهل العلم بالحديث لم يزالوا يقولون: صحَّ عن رسول الله ﷺ. وذلك جَزْمٌ منهم بأنه قاله، ولم يكن مرادهم ما قاله بعض المتأخرين: إن المراد بالصحة: صحة السند، لا صحة المتن. بل هذا مراد من زعم أن أحاديث رسول الله ﷺ لا تفيد العلم، وإنما كان مرادهم: صحة الإضافة إليه، وأنه قاله»[٢].

ثم بَيَّن — رحمه الله — أن بين "صحة السند"، و" صحة الحديث" فرقاً، فلذلك لا يصح حمل قولهم: «صحَّ عن رسول الله ﷺ» على صحة السند. وقد تقدم الكلام على الفرق بين صحة السند، وصحة الحديث[٣].

(١) تهذيب السنن: (٣/١٣٤).

(٢) مختصر الصواعق: (٢/٤٧٨).

(٣) انظر ص: (٣٥٩).

الفائدة الثالثـــة: عدم جواز الجزم بنسبة ما لا يُعلم صحته إلى النبي ﷺ.

قال ابن القيِّم – رحمه الله – عند كلامه على عدم جواز إطـــلاق حكم الله على ما لا يعلم الشخص يقيناً أنه حكم الله:

« وهكـذا لا يَسُـوغُ أن يقـول: قـال رسـول الله ﷺ. لما لا يُعلَـمُ صحته، ولا ثقة رواته، بل إذا رأى أي حديث كـان، في أي كتـاب، يقول: لقوله ﷺ. أو: لنا قَوْلُهُ ﷺ، وهذا خطر عظيم، وشهادة على الرسول ﷺ بما لا يَعْلَم الشاهد»[1].

قلت: وهذا من باب الاحتياط والتَّثُّبت فيما يُنْسَبُ إلى النبي ﷺ؛ لأن من يَنْسُبُ إلى النبي ﷺ ما لا يَعْلَمُ صحته مُعَرَّضٌ للوقوع في الكذب عليه ﷺ.

وقد حَذَّرَ النبي ﷺ من ذلك، ونبه عليه، فقال – فيما رواه عنـــه المغيرة بن شعبة وغيره -: « من حدَّثَ عني بحديث يُرَى أنه كَذِبٌ، فهو أحد الكاذبين»[2].

---

(١) أحكام أهل الذمة: (٢٠/١)، فهو – رحمه الله – يعيبُ من لا يعلم عـــن ثبـــوت الحديث شيئاً ومع هذا يورده للاحتجاج فيقول: «لقوله ﷺ» يعني الحجة والدليل قوله ﷺ، أو: «لنا قوله» أي: دليلنا.

(٢) أخرجه مسلم في (صحيحه) في المقدمة (٩/١) باب وجوب الرواية عن الثقـــات، وترك الكذابين. وابن ماجه في المقدمة أيضاً: (١٤/١) ح٣٨ – ٤١. بـــاب مـــن حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب.
وأحمد في مسنده: (٢٥٠/٤)، وابن عبدالبر في التمهيد – المقدمـــة – (٤١/١)، والبغوي في شرح السنة (٢٦٦/١) ح ١٢٣. قال البغوي: (حديث صحيح).
ورمز له السيوطي بالصحة. (الجامع الصغير مع فيض القدير ١١٦/٦ ح ٨٦٣١)، وصححه الشيخ الألباني (صحيح الجامع ح ٦١٩٩).

وذكر ابن القيِّم – رحمه الله – في مناسبة أخرى ما كان عليه أهل العلم بالحديث من الجزم بنسبة الحديث إلى النبي ﷺ عند تَأَكُّدِهِم من صحته ، وتعبيرهم عن ذلك بصيغة التمريض عند عدم تأكدهم من صحته أو شكهم في ذلك، فقال:

« كما كانوا يجْزِمُون بقولهم: قال رسول الله ﷺ، وأمر، ونهى، وفعل رسول الله ﷺ. وحيث كان يقع لهم الوهم في ذلك، يقولون: يُذكرُ عن رسول الله ﷺ، ويروى عنه، ونحو ذلك»[(١)].

ولقد كان ابن القيِّم – رحمه الله – ملتزماً هذا المبدأ في تعامله مع حديث رسول الله ﷺ، وحكمه عليه، فمن ذلك:

أنه – رحمه الله – ذكر حديثين في فضل الفَاغيَة[(٢)]، ولم يكن متأكداً من صحتهما، ولا عارفاً بحالهما، فَصَدَّرَهُمَا بصيغة التمريض: (رُوِيَ)، ثم قال:

« والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله ﷺ بما لا نعلم صحته»[(٣)].

---

(١) مختصر الصواعق: (٤٧٨/٢).

(٢) هي نَوْرُ الحناء. وقيل: نور الريحان... وقيل: فَاغِيَةُ كلِّ نَبْتٍ: نوره. والنَّوْرُ: زهر الشجرة. (النهاية: ٤٦١/٣، ومختار الصحاح: ن و ر).

(٣) زاد المعاد: (٣٤٨/٤).

المبحث الثالث:

الحديث الحسن

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في تعريف الحسن، وشروطه:

اختُلِفَ في تعريف الحديث الحسن على أوجه كثيرة، ومن أشهر تعريفاته:

- تعريف الإمام الخطابي رحمه الله، إذ عرفه بأنه: «ما عُرِفَ مخرجه، واشتهر رجاله»، قال: «وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء»(١).

- وقد اعترض على تعريف الخطابي هذا: بأنه أدخل الصحيح في حد الحسن؛ فإن الصحيح - أيضاً - قد عُرِفَ مخرجه، واشتهر رجاله(٢).

- وعرَّفَه الإمام الترمذي بقوله: «كل حديث يُروى: لا يكون في إسناده مَنْ يُتَّهَم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غيره وجه نحو ذاك: فهو عندنا حديث حسن»(٣).

ولكن اعْتُرِضَ عليه أيضاً(٤).

---

(١) معالم السنن: (١/١١).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص١٥)، والاقتراح: (ص١٦٣ - ١٦٤).

(٣) علل الترمذي المطبوعة في آخر "جامعه": (٥/٧٥٨).

(٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص١٥)، وتدريب الراوي: (١/١٥٥).

وتعريف الترمذي – على هذا – يدخل فيه: رواية المستور، والضعيف بسبب سوء الحفظ، والموصوفُ بالغلط والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، والمدلس إذا عَنْعَنَ، وما في إسناده انقطاع خفيف، فكل ذلك عند الترمذي من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة الماضية في تعريفه. كما أفاد ذلك الحافظ ابن حجر، وذكر لكل نوع من هذه الأنواع مثالاً مما حَسَّنَه الترمذي في كتابه[١].

وقد حَمَلَ ابن الصلاح تعريف الترمذي على أنه منصرف إلى الحسن لغيره، وهو ما اعتضد بمجيئه من غير وجه، وحَمَلَ تعريف الخطابي على الحسن لذاته، فكأن كل واحد منهما قد عَرَّفَ أحد نوعي الحسن[٢].

وقد عرَّفَه الحافظ ابن حجر رحمه الله: بأنه الحديث الذي جمع شروط الحديث الصحيح، إلا أنه خفَّ – أي قلَّ – ضبط راويه. وهو الحسن لذاته، لا الحسن لغيره الذي حُسْنُهُ بسبب اعتضاده بغيره[٣].

وقد تعرض ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في بعض المناسبات لحدِّ الحسن، وبيان بعض ضوابطه، وذلك أثناء دراسته لحديث ميراث الخال، وقول النبي ﷺ: «... والخالُ وارث من لا وارث له». حيث حَكَمَ عليه بعضهم بالضعف، فقالوا: إن أحاديثه – يعني ميراث الخال – ضعاف.

فردَّ ابن القَيِّم ذلك بقوله:

(١) النكت على ابن الصلاح: (١/٣٨٧ – ٣٩٩).
(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص١٥ – ١٦).
(٣) النكت على نزهة النظر: (ص٩١ – ٩٢).

« وأما قولهم: إن أحاديثه ضعاف: فكلام فيه إجمال، فإن أُرِيدَ بها أنها ليست في درجة الصحاح التي لا علة لها: فصحيح، ولكن هذا لا يمنع الاحتجاج بها، ولا يوجب انحطاطها عن درجة الحسن، **بل هذه الأحاديث وأمثالها هي الأحاديث الحِسَانُ؛ فإنها:**

ـ قد تَعَدَّدَت طُرُقُهَا، وَرُوِيَت من جوه مختلفة،

ـ وعُرِفَت مخارجها،

ـ ورواتها ليسوا بمجروحين ولا مُتَّهَمِين ...

ـ وليس في أحاديث الأصول ما يُعَارِضُها»[1].

وبالنظر إلى كلام ابن القَيِّم هذا: نجد أنه قد ضَبَطَ الحديث الحسن وحدَّهُ بما حدَّه به الترمذي والخطابيُّ معاً، وكأنه أراد أن يقول: إن أحاديث توريث الخال ينطبق عليها وصفُ الحسن بقسميه، وأنها لا تخرجُ عمَّا ضُبِطَ به الحسن بحالٍ.

المسألة الثانية: مراتب الحديث الحسن.

تتفاوت مراتب الحديث الحسن في القوة كتفاوت الصحيح، وقد أشارَ إلى هذا التفاوت الحافظ ابن حجر – رحمه الله – عند كلامه عن الحسن لذاته، فقال: « وهذا القسم من الحسن مشاركٌ للصحيح في الاحتجاج به – وإن كان دونه – ومشابهٌ له في انقسامه إلى مراتب

---

(١) تهذيب السنن: (١٧١/٤).

بعضها فوق بعض»[(١)]. وقال السيوطي: «الحسن – أيضاً – على مراتب كالصحيح»[(٢)].

وقد ألمح ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى هذا التفاوت في مراتب الحديث الحسن، بل حدَّدَ ـ رحمه الله ـ هذه المراتب في ثلاث: عليا، ووسطى، ودنيا، ومن كلامه في ذلك:

أن حديث عامر بن ربيعة في فضل الصلاة على النبي ﷺ، قد رُويَ من طريقين، في أحدهما: عاصم بن عبيد الله العمري، وفي الآخر: عبدالله ابن عمر العمري، فقال ابن القيِّم رحمه الله: «وإن كان حديثهما فيه بعض الضعف، فرواية هذا الحديث من هذين الوجهين المختلفين يدل على أن له أصلاً، **وهذا لا ينزل عن وسط درجات الحسن**»[(٣)].

وأما المرتبة الثالثة للحديث الحسن عند ابن القيم ـ وهي أدنى مراتبه ـ فقد قال – رحمه الله – في حديث تميم الداري في الرجل يُسْلِمُ على يديه الرجل، وأنه أولى الناس بمحياه ومماته، قال:

«وحديث تميم وإن لم يكن في رتبة الصحيح، **فلا ينحط عن أدنى درجات الحسن**»[(٤)].

فتخلص من ذلك: أن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يرى أن الحديث

---

(١) نزهة النظر: (ص٣٣).

(٢) تدريب الراوي: (١/١٦٠).

(٣) جلاء الأفهام: (ص٢٩).

(٤) تهذيب السنن: (٤/١٨٦).

الحسنَ على مراتب متفاوتة في القوة، وأنه ذكر من ذلك: أوسط درجات الحسن، وأدنى درجاته.

ويؤخذ من كلامه هذا ـ والله أعلم ـ: أن هناك درجة عليا للحسن، هي فوق الوسطى، ودون أدنى درجات الصحيح.

المبحث الرابع:
المرفوع والموقوف

المرفوع:

هو ما أضيف إلى النبي ﷺ خاصةً: قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، لا يقع مطلقه على غيره، متصلاً كان أو منقطعاً(١).

والموقوف:

قال النووي: «هو المروي عن الصحابة: قولاً لهم، أو فعلاً أو نحوه، متصلاً كان أو منقطعاً. ويستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: وَقَفَهُ فلانٌ على الزهري ونحوه»(٢).

ومن المسائل التي تناولها ابن القَيِّم – رحمه الله – مما يتعلق بالمرفوع والموقوف:

المسألة الأولى: إذا قيل عند ذكر الصحابي: يرفعه، أو: يبلغ به.

إذا قيل عند ذكر الصحابي: يرفعه، أو يَنْميه(٣)، أو: يَبْلُغُ بــه، أو: روايةً ونحو ذلك: فإنه مرفوع عند أهل العلم(٤).

قال ابن الصلاح: «فكل ذلك وأمثاله: كناية عن رفع الصحابي

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٢٢)، وتدريب الراوي: (١/١٨٣ – ١٨٤).

(٢) التقريب: (ص٦).

(٣) نَمَى الحديث إلى فلان: أسنده له ورفعه. (مختار الصحاح: ص٦٨١).

(٤) انظر: فتح المغيث: (١/١٢٢).

الحديث إلى رسول الله ﷺ، وحكمُ ذلك عند أهل العلم حكم المرفـوع صريحاً»(١).

وكذا إذا قال الراوي عن التابعي: يرفع الحديث، أو: يبلـغ بـه، ونحو ذلك مما تقدم، فإنه مرفوعٌ أيضاً، قال ابن الصلاح: «ولكنه مرفوع مرسل»(٢).

وقد نَقَلَ السخاوي – رحمه الله – عن ابن القيِّم كلاماً في مسألة: قول الراوي عن التابعي: يرفعه أو يبلغ به، فقال في ذلك: «... مرسـل مرفوع بلا خلاف، **ولذا قال ابن القيِّم: جزماً**»(٣).

فالسخاوي – رحمه الله – يستند إلى ما قرره ابن القيِّم في نفـي الخلاف بين أهل العلم في تحديد اصطلاح «مرسل مرفوع»، وعزا ذلـك كالإجماع إلى أهل العلم مستدلاً على ذلك بكلام ابن القيِّم في المسألة.

المسألة الثانية: في قول الصحابي: أَمَرَ رسول الله ﷺ بكـذا، أو حَرَّمَ كذا، أو: أوجب كذا.

قال ابن القيِّم رحمه الله: «**وقول الصحابي: حرَّمَ رسول الله ﷺ كذا، أو: أَمَرَ بكذا، وقضى بكذا، وأوجب كذا: في حكم المرفوع اتفاقاً عند أهل العلم، إلا خلافاً شاذّاً لا يُعْتَدُّ به، ولا يُؤْبَهُ له**».

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٢٤ – ٢٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٢٥).

(٣) فتح المغيث: (١/١٢٢).

ثم بَيَّن – رحمه الله – الشبهة التي تعلق بها المخـالف في ذلـك، فقال:

«وشبهة المخالف: أنه لعله رواه بالمعنى، فظن ما ليس بـأمر ولا تحريم كذلك».

ثم رد ذلك بقوله: «**وهذا فاسدٌ جداً؛ فإن الصحابة أعلم بمعاني النصوص، وقد تَلَقَّوْها من في رسول الله ﷺ، فلا يُظَنُّ بأحد منهم أن يُقْدِمَ على قوله: أمر رسول الله ﷺ، أو: حرَّم، أو: فَرَضَ. إلا بعد سماع ذلك، ودلالة اللفظ عليه.**

واحتمال خلاف هذا كاحتمال الغلط والسهو في الرواية، بل دونه[١]؛ فإن رُدَّ قوله: أمر، ونحوه بهذا الاحتمال، وَجَبَ ردُّ روايته لاحتمال السهو والغلط، وإن قبلت روايته: وجب قبول الآخر»[٢].

وهذا كلام بديع محكم من ابن القَيِّم في رد هذه الشبهة.

وهذه الشبهة نقلها ابن الأثير عن أهل الظاهر، وأجاب عنها بنحو جواب ابن القيم[٣].

---

(١) أي: أحطُ منه منـزلة، وأراد بذلك تعنيف صاحب الشبهة؛ لأن وصفه للصحابي بسوء الفهم أشد من وصفه له بالغلط والسهو.

(٢) تهذيب السنن: (٥/١٠١).

(٣) مقدمة جامع الأصول: (١/٩٢).

وثَمَّة شبهة أخرى تعلق بها المانعون، وهي: احتمال كون الصحابي سمع ذلك مـن غير النبي ﷺ، وأن يكون رواية عن غيره عنه.

وقد رد الخطيب ذلك في (الكفاية) (ص ٥٩٠ – ٥٩١) مرجحاً رأي الجمهور في ذلك، وأنه ينبغي حمله على أن الصحابي سمعه من رسول الله ﷺ.

فتلخص من ذلك: أن ما اختاره ابن القيِّم – رحمه الله – في إثبات حكم الرفع لما هذه صفته، هو الصواب الذي عليه الجمهور، وأن ما تَمَسَّك به المخالفون من شبه ضعيف لا يُقَاوِمُ رأي الجمهور، والله أعلم.

المسألة الثالثة: في حكم ما يقوله الصحابي مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد.

إذا قال الصحابي قولاً مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، فهل يثبت لذلك حكم الرفع؟

قَرَّر ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ أن ذلك له حكم الرفع؛ فإنه قال في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في امتحان أهل الفترة، والمعتوه ونحوهما[١] – وقد رُوِيَ عنه مرفوعاً وموقوفاً – قال:

«غاية ما يُقَدَّرُ فيه: أنه موقوف على الصحابي، ومثل هذا لا يُقْدِمُ عليه الصحابي بالرأي والاجتهاد، بل يُجْزَمُ بأن ذلك توقيف لا عن رأي»[٢].

وقرر ذلك أيضاً: الحافظ ابن حجر رحمه الله، وذهب إلى أنه من باب المرفوع حكماً لا تصريحاً، ولكن قَيَّدَهُ بمن لم يُعرف بالأخذ عن الإسرائيليات والكتب القديمة، فإذا قال الصحابي ما « لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، كالإخبار عن الأمور الماضية: من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء. أو الآتية: كالملاحم والفتن، وأحوال يوم

(١) انظر: أحكام أهل الذمة: (٢/٦٥٠ – ٦٥١).

(٢) أحكام أهل الذمة: (٢/٦٥٤).

القيامة، وكذا الإخبار عمَّا يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص»[1]. فإن ذلك له حكم الرفع.

وقد نَبَّهَ الشيخ أحمد شاكر على ضرورة الاحتياط في ذلك، وعدم إطلاق القول بالرفع في كل ما يَرِدُ من ذلك، وأشار إلى أن مما يجب مراعاته في ذلك: بعض فتاوى الصحابة واجتهاداتهم في بعض المسائل، التي بنوها على عمومات وأصول الشريعة، فقد يظَنُّ البعض أن هذا مما لا مجال فيه للرأي[2].

فتلخص من ذلك: أن ابن القَيِّم يذهب إلى إثبات حكم الرفع لما قاله الصحابي مما لا مجال للرأي فيه، ولكنه لم يقيد ذلك ببعض القيود الضرورية التي مرَّ ذكرها. وسبب عدم تقييد ابن القَيِّم كلامه: أنه جاء مرتبطاً بقضية معينة، وحديث بعينه، والله أعلم.

المسألة الرابعة: فيما يَنْسبُ الصحابي فاعِلَهُ إلى العِصْيَان.

ما يَنْسبُ الصحابي فاعله إلى الكفر أو العصيان: هل يثبت له حكم الرفع، أَم يكون موقوفاً على الصحابي؟

اختار ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في هذه المسألة القول: بأن ذلك موقوفٌ على الصحابي، فقال عند كلامه على حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه: «من صام هذا اليوم – يعني يوم الشك – فقد عصى أبا القاسم ﷺ »:

« وذكر جماعة أنه موقوف، ونظير هذا قول أبي هريرة: من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله.

---

(١) نزهة النظر: (ص٥٣).

(٢) الباعث الحثيث: (ص٤٧).

والحكم على الحديث بأنه مرفوع بمجرد هذا اللفظ لا يصح، وإنما هو لفظ الصحابي قطعاً.

ولعل الصحابي فهم من قول النبي ﷺ : « لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين»: أن صيام يوم الشك تَقَدُّمٌ، فهو معصية، كما فهم أبو هريرة من قوله ﷺ : « إذا دعا أحَدَكم أخاه فليجبه »: أن ترك الإجابة معصية لله ورسوله. **ولا يجوز أن يُقَوَّلَ رسول الله ﷺ ما لم يقله.**

والصحابي إنما يقول ذلك استناداً منه إلى دليل فَهِمَ منه أن مخالفة مقتضاه معصية، ولعله لو ذكر ذلك الدليل لكان له محمل غير ما ظنه، فقد كان الصحابة يخالف بعضهم بعضاً في كثير من وجوه دلالة النصوص»[(١)].

كذا قال ابن القَيِّم رحمه الله، إلا أن جمعاً من الأئمة ذهبوا إلى إثبات حكم الرفع لذلك، فجزم به الحاكم في (علوم الحديث)[(٢)]، والفخر الرازي[(٣)]، والزركشي[(٤)]، وأَيَّدَه الحافظ العراقي[(٥)].

وقال الحافظ ابن حجر: « فهذا ظاهره أن له حكم الرفع، ويحتمل أن يكون موقوفاً لجواز إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد.

---

(١) تهذيب السنن: (٣/٣٢١ - ٣٢٢).

(٢) (ص ٢١ - ٢٢).

(٣) النكت على ابن الصلاح - لابن حجر: (٢/٥٣٠).

(٤) تدريب الراوي: (١/١٩١). -

(٥) شرح الألفية: (١/١٤٠).

والأول أظهر، بل حكى ابن عبدالبر الإجماع على أنه مسند»[١].

وأما ما قاله ابن القيِّم – رحمه الله – من أن الصحابي إنما يقول ذلك استناداً إلى دليل يفهم منه أن مخالفة مقتضاه تكون معصية: فإنه لا يخلو من نظر، ويُجاب عما رآه ابن القيِّم في هذه المسألة بما أجاب به هو عن المسألة المتقدمة، وهي: قول الصحابي: حرَّم رسول الله ﷺ كذا، أو: أمر بكذا، فيقال: إن الصحابة أعلم بمعاني النصوص، فلا يُظَنُّ بأحدهم أن يُقدِمَ على الحكم بالكفر أو المعصية على أحدٍ إلا وقد سمع ذلك، مع دلالة اللفظ عليه، فالصحابة هم أفهم الناس لدلالة النصوص على الكفر والمعصية من عدم دلالتها على ذلك.

فتخلص من ذلك: أن الراجح في هذه المسألة هو الحكم في ذلك بالرفع، وأن ما ذهب إليه ابن القيِّم من الحكم لذلك بالوقف: هو خلاف الأظهر من قولي أهل العلم في المسألة، وخلاف الراجح، والله أعلم.

المسألة الخامسة: في حكم تفسير الصحابي للقرآن.

هل ما يُفَسِّرُه الصحابي من آي القرآن يُعَدُّ حديثاً مرفوعاً؟

اشتهر عن الحاكم القول بذلك، بل نسبه إلى البخاري ومسلم، فقد قال في (المستدرك)[٢]: «وقد اتفقا على أن تفسير الصحابيِّ حديث مسند».

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٣٠).
(٢) (١/٥٤٢).

وقد قيده ابن الصلاح[١] — وتبعه عليه النووي[٢]، والعراقي[٣]- بما يتعلق من ذلك بسبب النزول، وسبق هؤلاء جميعاً إلى التقييد بذلك: الخطيب البغدادي، وأبو منصور البغدادي، كما أفاده الحافظ ابن حجر[٤].

على أنه قد جاء عن الحاكم التقييد بذلك أيضاً، فقال — بعد أن ذكر حديث جابر ﷺ في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ ﴾ [البقرة : ٢٢٣]-:

« هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل، فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا، فإنه حديث مسند»[٥].

وقد اعتمد ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ رأي الحاكم في "المستدرك"، ونقله عنه في كثير من المواضع، محتجاً به على إثبات حكم الرفع لما يقوله الصحابي من التفسير.

فقد نقل عنه كثيراً قوله: « تفسير الصحابي عندنا في حكم المرفوع»[٦].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٢٤).

(٢) التقريب: (ص٦).

(٣) شرح الألفية: (١/١٣٢).

(٤) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٣٠).

(٥) معرفة علوم الحديث: (ص٢٠). وانظر: تدريب الراوي: (١/١٩٣).

(٦) انظر: تهذيب السنن: (٣/٧٧)، وتحفة المودود: (ص١٧)، وإعلام الموقعين: (٤/١٥٣)، وحادي الأرواح: (ص٣٦٦).

ولكن: هل يَحْمِلُ ابن القيِّم هذا الكلام من الحاكم على إطلاقه فَيُثْبِتُ لتفسير الصحابي حكم الرفع مطلقاً؟

والجواب عن ذلك يظهر **من شرح ابن القيِّم لمراد الحاكم بمقالته؛ إذ قال رحمه الله:** « **ومراده ـ أي الحاكم ـ:**

أنه في حكمه في الاستدلال به والاحتجاج، لا أنه إذا قال الصحابي في آية قولاً، فلنا أن نقول: هذا القول قول رسول الله ﷺ، أو: قال رسول الله ﷺ.

وله وجه آخر: وهو أن يكون في حكم المرفوع، بمعنى: أن رسول الله ﷺ بَيَّنَ لهم معاني القرآن، وفسره لهم، كما وصفه تعالى بقوله: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾» [النحل: ٤٤].

فَبَيَّن لهم القرآن بياناً شافياً كافياً، وكان إذا أشكل على أحد منهم معنىً، سأله عنه، فأوضحه له، كما سأله الصديق عن قوله تعالى: **﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾**(١) [النساء: ١٢٣] فبين له المراد،... وكما سألته أم

(١) وحديث أبي بكر الصديق أخرجه أحمد في المسند (١/١١)، والحاكم في المستدرك (٣/٧٤ – ٧٥)، والبيهقي في السنن(٣/٣٧٣)، وغيرهم، عن أبي بكر ﷺ قال: يا رسول الله! كيف الصلاح بعد هذه الآية؟ فكل سوء عملنا جزينا به! فقال ﷺ: «يرحمك الله يا أبا بكر، ألست تنصب، ألست تحزن، ألست تصيبك اللأواء؟ فهذا ما تجزون به». (وانظر: مرويات الإمام أحمد في التفسير رقم ٨٧٨).

سلمة عن قوله: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾[١]؟ [الانشقاق : ٨] فبين لها أنه العرض ... وهذا كثير جداً.

فإذا نقلوا لنا تفسير القرآن، فتارة ينقلونه عنه بلفظه، وتارة بمعناه، فيكون ما فسروا بألفاظهم من باب الرواية بالمعنى، كما يروون عنه السنة تارة بلفظها، وتارة بمعناها. وهذا أحسن الوجهين، والله أعلم))[٢].

فابن القيِّم ـ رحمه الله ـ ينفي أن يكون المراد بأن له حكم الرفع: نسبته إلى النبي ﷺ، وأنه قاله، **ولكنه يؤكد كونه حجة كالمرفوع، كما مضى في كلامه**، بل ويصرح بذلك في مناسبة أخرى، فيقول:

((**تفسير الصحابة حجة**))[٣].

ويُقيِّدُ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ الاحتجاج بتفسير الصحابي

---

(١) وهذا الحديث الذي أشار إليه ابن القيِّم أخرجه البخاري في صحيحه: ك العلم، ب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه، برقم ١٠٣، وفي غير ذلك من المواضع، من حديث عائشة رضي الله عنها أنها لما سمعت قول النبي ﷺ: ((من نوقش الحساب عذب)) قالت: أو ليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً ﴾؟ فقال ﷺ: ((إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحاسب يهلك)) .
وكذا وقع عند ابن القيِّم هنا في "إعلام الموقعين ": (أم سلمة)! والمشهور عن عائشة رضي الله عنها، فلعله وهم من النساخ أو الطابعين؟! فقد أورده على الصواب في الصواعق (١٠٥٣/٣).

(٢) إعلام الموقعين: (١٥٣/٤ — ١٥٤).

(٣) زاد المعاد: (٢٤٣/٥).

بقيدين، وهما:

١ـ أن لا يعارضه نصٌّ في المسألة.

٢ـ أن لا يعارضه قول غيره من الصحابة.

فإذا توافر لتفسيره هذان الشرطان عُلِمَ أن الصواب في قوله؛ إذ يمتنع أن يكون قول أحدهم في كتاب الله خطأً محضاً ويُمسكُ الباقون عن الصواب فلا يتكلمون به؛ فإنه من المحال خلوّ عصرهم عن ناطق بالصواب واشتماله على ناطق بالخطأ فقط[1].

فهذا حاصل كلام ابن القيِّم – رحمه الله – في تفسير الصحابي، وبيان مراد الحاكم بقوله: إنه في حكم المرفوع، **وأن تفسيره في الحجية كحجية المرفوع سواء، ولكن بشرطين مهمين.**

ومما يحسن التنبيه عليه هنا: أن الحافظ ابن حجر – رحمه الله – ذَكَرَ ضابطاً آخر لما يفسره الصحابي، فقال:

«والحق: أن ضابط ما يفسره الصحابي رضي الله عنه:

– إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب: فحكمه الرفع، وإلا: فلا، كالإخبار عن الأمور الماضية: من بدء الخلق، وقصص الأنبياء. وعن الأمور الآتية: كالملاحم والفتن، والبعث، وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب أو عقاب مخصوص. فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها، فيحكم لها بالرفع...

(١) إعلام الموقعين: (٤/١٥٥).

- وأما إذا فسر آية تتعلق بحكم شرعي، فيحتمل أن يكون ذلك مستفاداً عن النبي ﷺ، وعن القواعد، فلا يُجْزَم برفعه. وكذا إذا فَسَّرَ مفرداً، فهذا نقل عن اللسان خاصة، فلا يجزم برفعه.

وهذا التحرير الذي حررناه هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة: كصاحبي الصحيح، والإمام الشافعي، وأبي جعفر الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر بن مردويه في تفسيره المسند، والبيهقي، وابن عبدالبر في آخرين»[(١)].

وهذا القيد لم يتعرض له ابن القَيِّم رحمه الله، مع أنه قد تَقَدَّم عنه - في المسألة الثالثة - القول: بأن ما يقوله الصحابي مما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد يثبت له حكم الرفع؛ وذلك بناءً على ما تقدم عنه من إطلاق كون تفسير الصحابي مسنداً مرفوعاً بشرط عدم معارضة نصٍّ له أو تفسير لصحابي آخر، فيكون من مختلف الحديث، فكأنه لم يقيده بكونه مما لا مجال للرأي فيه في خصوص التفسير وحده، والله أعلم.

---

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٣١ - ٥٣٢).

المبحث الخامس:

الْمُرْسَل

حدُّ الحديث المرسل وصورته.

اختلفت عبارات الأئمة في حدَّ الحديث المرسل على وجوه، أشهرها:

ما قاله الحافظ ابن حجر: «هو ما سقط من آخره من بعد التابعي». قال: «وصورته: أن يقول التابعيُّ - سواء كان كبيراً أو صغيراً-: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، أو فُعلَ بحضرته كذا، أو نحو ذلك»[1]. قال: «وهذا الذي عليه جمهور الْمُحَدِّثين»[2].

ويمكن أن نتناول بعض المسائل المتعلقة بالمرسل، مما بحث فيها ابن القيِّم رحمه الله، فمن ذلك:

المسألة الأولى: في حكم الحديث المرسل، والقول في قبوله أو رده.

فقد اختلفوا في الاحتجاج بالمرسل على أقوال:

- أحدها: قبول مراسيل الصحابة فقط، ورد ما عداها مطلقاً[3]. وهذا الذي عليه عمل أئمة الحديث[4].

---

(١) نزهة النظر: (ص٤١).
(٢) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٤٣).
(٣) جامع التحصيل: (ص ٤٧).
(٤) نكت ابن حجر على ابن الصلاح: (٢/٥٤٨).

- الثاني: ردُّ المرسل مطلقاً، حتى مراسيل الصحابة رضي الله عنهم، وهو قول أبي إسحاق الإسفراييني[١].

- الثالث: القبول مطلقاً في جميع الأعصار والأمصار. قال العلائي: «وهو توسُّعٌ بعيدٌ جداً غير مرضي»[٢].

- الرابع: قبول مرسل الصحابة وكبار التابعين فقط، وهو مذهب الشافعي وجماعة منْ المتقدمين.

ولكن لقبوله شروط عند الشافعي رحمه الله، بعضها في الخبر الْمُرْسَل نفسه، وبعضها في نفس الراوي الْمُرْسِل.

فأما شروط الخبر المرسل، فهي أن يتوافر له أحد أربعة أشياء تعضده، وهي:

١- أن يُروى هذا المرسل من وجهٍ آخر مسنداً، فيدلُّ ذلك على صحة الحديث.

٢- أو يروى مرسلاً، أرسله من أخذ العلم عن غير شيوخ المرسل الأول؛ فإنه يتقوى بذلك أيضاً، وإن كان أضعف في التقوية من الذي قبله.

٣- أو يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة فيُسْتَدَلُّ بذلك على أن لهذا المرسل أصلاً صحيحاً؛ لأن الصحابي إنما أخذ قوله عن النبيﷺ.

٤- فإن لم يوجد من ذلك شيء، وَوُجدَ أكثر أهل العلم يقولون به، فإن ذلك يدل على صحة هذا المرسل أيضاً، وأن له أصلاً، وأنهم قد استندوا في فتواهم إلى ذلك الأصل.

---

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٤٦).

(٢) جامع التحصيل: (ص٤٨).

وأما شروط الْمُرْسِل نفسه، فهي:

١- أن يكون من كبار التابعين، فإنهم لا يروون في الغالب إلا عن صحابي أو تابعي كبير.

٢- أن يكون الْمُرْسِل إذا سَمَّى من روى عنه سمى ثقة مقبولاً، ولم يسم ضعيفاً ولا مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه.

٣- ألا يخالف الحفاظ إذا شارَكَهم فيما أسندوه، فإن كان ممن يخالف لم يقبل مرسله.

فهذه جملة الشروط التي ذكرها الشافعي – رحمه الله – لقبول المرسل[١].

فإذا توافرت في حديث مرسل قُبِلَ، وقال الحافظ العلائي: «المرسل الذي حصلت فيه هذه الشواهد أو بعضها يسوغ الاحتجاج به»[٢].

– الخامس: قبول مرسل من عُرِفَ من عادته أو صريح عبارته أنه لا يُرْسِلُ إلا عن ثقة، فإن كان كذلك قُبِلَ، وإلا فلا.

قال الحافظ العلائي: «فهذا القول أرجح الأقوال في هذه المسألة وأَعْدَلُهَا»[٣]. وقال مرة عن هذا المذهب ومذهب الشافعي الذي قبله: «وهذا القول والذي قبله أعدلُ المذاهب، وبه يحصل الجمع بين الأدلة المتقدمة من الطرفين»[٤].

---

(١) الرسالة: (ص٤٦١ – ٤٦٤).

(٢) جامع التحصيل: (ص٤٣).

(٣) جامع التحصيل: (ص٣٤).

(٤) جامع التحصيل: (ص٩٦).

وأَيَّدَهُ في ترجيح ذلك: الحافظ ابن حجر – رحمه الله – ونقل أقوالاً عدة في تأييده، ثم قال:

«وبهذا المذهب يحصلُ الجمع بين الأدلة لطرفي القبول والرد»(١).

وفي المسألة أقوالٌ أخرى غير ما ذكرنا.

فتحَصَّلَ من ذلك أن أقوال العلماء في الاحتجاج بالمرسل تدور على ثلاثة مذاهب، وهي:

١- القبول مطلقاً.

٢- الرد مطلقاً.

٣- التفصيل في المسألة، أو: قبوله بشروط.

وبالنظر إلى تَصَرُّف ابن القَيِّم - رحمه الله - في الاحتجاج بالمرسل، واختياره في ذلك: فقد ذهب – رحمه الله – إلى قبول المرسل إذا توافرت فيه تلك الشروط التي ذكرها الشافعي رحمه الله، وأضاف إلى ذلك مُعَضِّداً – لعله أخذه من الأصوليين- وهو: اعتضاد المرسل بالقياس، وسيأتي نقل ذلك عنه.

فمن أقواله التي يُقَرِّرُ فيها شروط الاحتجاج بالمرسل:

قوله في حديث أبي قتادة في عدم كراهية الصلاة يوم الجمعة وقت الزوال - وقد أُعِلَّ بالإرسال - :

---

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٥٢ – ٥٥٥).

«المُرْسَلُ:

ـ إذا اتصَّل به عملٌ،

ـ وعضده قياسٌ، أو قول صحابي،

ـ أو كان مُرْسِلُه معروفاً باختيار الشيوخ، ورغبته عن الرواية عن الضعفاء والمتروكين، ونحو ذلك مما يقتضي قوته: عُمِلَ به.

ـ وأيضاً: فقد عضده شواهد أخر»[1].

ثم أخذ في سياق بعض الشواهد المسندة لهذا الحديث.

وبالنظر إلى كلام ابن القَيِّم هذا، نجد أنه قد أعمل شروط المذهبين الراجحين السالف ذكرهما.

فكون المرسل: تعضده شواهد مسندة.

أو يَعْمَلُ به أكثر أهل العلم.

أو يوافقه قول صحابي.

فإن هذه من شروط قبول المرسل عند الإمام الشافعي رحمه الله.

وكون مُرْسِلهُ: ممن عرف بالرواية عن الثقات، وتجنب الضعفاء والمتروكين، فإن هذا مقتضى المذهب الذي تقدم ترجيحه آنفاً، وأضاف إلى ذلك كله: كونه مما يعضده القياس، وهذا مما زاده الأصوليون في

(١) زاد المعاد: (١/٣٧٩).

الاعتضاد، كما نصَّ عليه السيوطي[1] رحمه الله.

وقال - رحمه الله - في حديث ميراث المرأة، وأنها «تحوز ميراث: عتيقها، ولقيطها، والذي لاعنت عليه» - وقد أورد عدة آثار مرسلة ومسندة في ميراثها ولد الملاعنة خاصة - قال:

« وهذه الآثار يشد بعضها بعضاً، وقد قال الشافعي :

- إن المرسل إذا رُوِيَ من وجهين مختلفين،

- أو رُوِيَ مسنداً،

- أو اعتضد بعمل بعض الصحابة : فهو حجة».

قال: « وهذا قد رُوِيَ من وجوه متعددة، وعمل به من ذكرنا من الصحابة، والقياس معه ... »[2].

وقد لاحظنا في هذا المثال ذكر شرط آخر من شروط الاعتضاد، وهو: أن يوافق هذا المرسل مرسل آخر يُروى من وجه آخر.

وأورد مرسل سعيد بن المسيب في القضاء بين رجلين بالقرعة، ثم ساق له شاهداً مرسلاً - أيضاً - من رواية سليمان بن يسار، ثم قال:

« فهذا مرسل:

- قد روى من وجهين مختلفين،

---

(١) تدريب الراوي: (٢٠١/١).

(٢) تهذيب السنن: (١٧٧/٤ - ١٧٨).

ـ وهو من مراسيل ابن المسيب،

ـ وتشهد له الأصول التي ذكرناها في القرعة»[١].

وقوله هنا بأنه «من مراسيل سعيد بن المسيب» يعني: أنه عُرِفَ من حاله أنه لا يُرْسِل إلا عن ثقة، وتقدم بيان هذا الشرط، والكلام عليه.

فقد قَبِلَ الشافعي – رحمه الله – مراسيل ابن المسيب خاصة، فإنه قال: «... ليس المنقطع بشيء، ما عدا منقطع ابن المسيب»[٢]. وقد ذهب آخرون إلى تقديم مراسيل ابن المسيب، والقول بأنها أصح المراسيل[٣]. أما الشافعي رحمه الله: فقالوا إنه كَشَفَ عن مراسيل ابن المسيب، فوجده لا يَروِي إلا عن ثقة، وأن مراسيله مسندة متصلة من جهات أخرى[٤].

وقد أخذ بذلك ابن القيِّم رحمه الله – كما ستأتي الإشارة إليه – ومن ثم فإن قوله – رحمه الله – في هذا الحديث: إنه من رواية ابن المسيب. هو بمثابة قوله في غيره: أرسله من لا يُرْسِلُ إلا عن ثقة متقن.

ومن هذا العرض يتبين لنا: أن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ قد اختار في قبول المُرْسَلِ أعدل المذاهب، وهو المذهب المتوسط بين طرفي القبول والرد، والذي يقبل المرسل بشروط وضوابط، إذا توافرت في المرسل دَلَّتْ في الغالب على صحته وثوبته.

---

(١) الطرق الحكمية: (ص٣٢٥).

(٢) "المراسيل" لابن أبي حاتم: (ص٦)، و"آداب الشافعي" له: (ص٢٣٢).

(٣) انظر "جامع التحصيل": (ص٤٥ – ٤٦)، (ص٩٩).

(٤) جامع التحصيل: (ص٣٤).

ومع ذلك، فقد وَجَدتُ كلاماً لابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ يؤخذ منه: أنه يذهب إلى قبول المُرْسَل مطلقاً بلا قيد ولا شرط، فقد قال — في مرسل مجاهد — رحمه الله — في اعتداد المتوفَّى عنها زوجها، وقول النبي ﷺ للنسوة اللاتي سألنه: «تحدَّثْنَ عند إحداكن ما بدا لكن، فإذا أردتن النوم فلتؤب كل امرأة إلى بيتها» — قال:

« **وهذا وإن كان مرسلاً، فالظاهر أن مجاهداً: إما أن يكون سمعه من تابعي ثقة، أو من صحابي.**

والتابعون لم يكن الكذب معروفاً فيهم، وهم ثاني القرون المفضلة، وقد شاهدوا أصحاب رسول الله ﷺ، وأخذوا العلم عنهم، وهم خير الأمة بعدهم، فلا يُظَنُّ بهم الكذب على رسول الله ﷺ، ولا الرواية عن الكذابين، ولا سيما العَالِمُ منهم إذا جَزَمَ على رسول الله ﷺ بالرواية، وشهد له بالحديث، فقال: قال رسول الله ﷺ، وفعل رسول الله ﷺ، وأمر ونهى، فيبعد كلَّ البعد أن يُقْدِمَ على ذلك مع كون الواسطة بينه وبين رسول الله ﷺ كَذَّاباً أو مجهولاً.

وهذا بخلاف مراسيل من بعدهم، فكلما تأخرت القرون، ساءَ الظن بالمراسيل، ولم يُشْهَدْ بها على رسول الله ﷺ»[1].

وقد تضمن هذا الكلام من ابن القَيِّم — رحمه الله — أموراً تحتاج إلى مناقشة:

– فأما القول بأن مجاهداً أخذه عن صحابي، أو تابعي ثقة: فكلٌّ

(١) زاد المعاد: (٥/٦٩٢ — ٦٩٣).

ما فيه هو تحسين الظن به، إلا أنهم لم يذكروا مجاهداً بأنه كان لا يأخذ إلا عن ثقة، كما قالوا في حق سعيد بن المسيب مثلاً.

وقد بَيَّنَ الحافظ العلائي – رحمه الله – أن احتمال كونِ الساقط ضعيفاً أو مجهولاً، قد يرجح في بعض المواضع على احتمال كونه صحابياً أو تابعياً ثقة، قال: «ولا أقل من أن تتساوى الاحتمالات، وحينئذٍ فلا يصح الاحتجاج به»[1].

– وأما قوله: إن الكذب لم يكن معروفاً في هذا العصر: فقد أجاب عن ذلك الحافظ العلائي أيضاً، وقال بأن ذلك «ممنوع؛ بل إن الواقع خلافه»[2]. ثم أخذ – رحمه الله – في ذكر بعض الوقائع التي تثبت عكس ذلك، وأن جماعة قد أرسلوا عن ضعفاء ومجاهيل[3].

بل حكى ابن عبدالبر: أن محمود بن لبيد حكى عن جماعة أنهم حدَّثُوه عن عبدالله بن جعفر بما أنكره ابن جعفر، قال: «وهذا في زمن فيه الصحابة، فما ظنك بمن بعدهم؟»[4].

– وأما القول بأن الواحد منهم لا يجزم بنسبته إلى النبي ﷺ مع أن الواسطة بينه وبين النبي ﷺ كذاب أو مجهول: يعني أن الراوي لا يرسل الحديث إلا بعد جزمه بعدالة من أرسل عنه، وهذه «دعوى لا دليل عليها» كما قال الحافظ العلائي.

---

(١) جامع التحصيل: (ص٨٨).
(٢) جامع التحصيل: (ص٨٢).
(٣) جامع التحصيل: (ص٨٦).
(٤) التمهيد: (١/٥٤).

والذي حملهم على هذا هو القول: بأنه لو لم يكن عدلاً عنده، لكان بجزمه بالرواية عنه فاسقاً؛ لإثباته الخبر وهو لا يغلب على ظنه ثبوته، مع تعديله من ليس عدلاً.

وأجاب عن ذلك الحافظ العلائي – رحمه الله – فقال: «لا يلزم ذلك؛ لأنه لم يُكَلَّفْ إلا بما ظهر له، وقد يظهر لغيره خلاف ذلك، ويترجح على تعديل هذا، كما قد وقع للزهري – مع إمامته – في إرساله عن سليمان بن أرقم لظنه تعديله، وهو ضعيف متروك لا يُحْتَجُّ به، ومثل هذا كثير جداً، فلا تَلازُمَ بين الأمرين كما قالوا»[١].

ومن هذا يتبين لنا: أن ابن القيِّم – رحمه الله – بإطلاقه القول بقبول مراسيل التابعين – بناء على قوله هذا – قد تساهل كثيراً، وتوسَّعَ توسعاً لا يتفق مع ما قدمنا عنه: من أن المرسل لا يُقْبَلُ إلا بالشروط المذكورة، وأنه قد قَرَّرَ ذلك في غير مناسبة.

ولذلك، فإنه لا ينبغي أن يُفهمَ أن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يرتضي هذا المذهب ويعتمده في مسألة الاحتجاج بالمرسل، ولعل ما نقلناه عنه في القول بقبول المرسل بشروطه قد بلغ من الكثرة بحيث لا يُعارضُ بهذا القول الواحد، ولعله كان يرى الإطلاق ثم استقرَّ رأيه على ما هو المذهب المعتمد في ذلك، ولا سيما أنه لم ينظر إلى مراسيل التابعين نظرةً واحدة، بل كان يرى التفاوت بينها قبولاً ورداً؛ كما سيأتي في المسألة الثالثة. فهذا – من جهة أخرى – يؤكد استقرار رأيه على قبوله بشروط، والله أعلم.

(١) جامع التحصيل: (ص ٨١).

المسألة الثانية: في حكم مراسيل الصحابة.

إذا قال الصحابي الصغير: كابن عباس، وابن الزبير ونحوهما، وكذا الصحابي الكبير فيما ثَبَتَ أنه لم يسمعه من النبي ﷺ إلا بواسطة، إذا قال أحدهم: قال رسول الله ﷺ، فهل يُحْكَمُ لذلك بالاتصال؟

الصحيح الذي عليه جمهور أهل الحديث وغيرهم: أن ذلك صحيح متصل محتج به.

قال ابن الصلاح في ختام كلامه على المرسل: «ثم إنَّا لَمْ نَعُدَّ في أنواع المرسل ونحوه ما يُسَمَّى في أصول الفقه: مرسل الصحابي، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة، عن رسول الله ﷺ، ولم يسمعوه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة[1]، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول»[2].

وقَرَّرَ النووي: أن الحكم بصحة مرسل الصحابي هو المذهب الصحيح[3].

وحجة من ردَّ مرسل الصحابي: احتمال كون الصحابي سمعه من تابعي، وإذا كان كذلك، فيُحْتَمَلُ أن يكون هذا التابعي ضعيفاً.

---

(١) قال العراقي: «الصواب أن يقال: لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة؛ إذ قد سمع جماعة من الصحابة من بعض التابعين» (التقييد والإيضاح: ص٧٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٢٦).

(٣) التقريب: (ص٧).

وأجاب عن ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله، فقال: « والانفصال عن ذلك أن يُقال: قول الصحابي: قال رسول الله ﷺ. ظاهر في أنه سمعه منه أومن صحابي آخر، فالاحتمال أن يكون سمعه من تابعي ضعيف نادر جداً لا يؤثر في الظاهر، بل حيث رووا عن من هذا سبيله، بينوه وأوضحوه»[1].

وقد تَعَرَّضَ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ لهذه المسألة أثناء مناقشته لابن القطان في حديث أَعَلَّهُ بأنه مرسل صحابي، ففي الحديث الذي رواه أبو بكرة ﷺ عن النبي ﷺ في صلاة الخوف، وأن النبي ﷺ «صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف، وجاء الآخرون فصلى بهم ثلاث ركعات، وكانت له ست ركعات، وللقوم ثلاث ركعات» قال ابن القطان – عن هذا الحديث، وحديث آخر لأبي بكرة – :

« وعندي أن الحديثين غير متصلين؛ فإن أبا بكرة لم يُصَلِّ معه صلاة الخوف؛ لأنه بلا ريب أسلمَ في حصار الطائف ... وهذا كان بعد فراغه ﷺ من هوازن، ثم لم يلق ﷺ كيداً إلى أن قبضه الله ».

فرد ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ ذلك عليه قائلاً:

« وهذا الذي قاله لا ريب فيه، لكن مثل هذا ليس بعلة ولا انقطاع عند جميع أئمة الحديث والفقه، فإن أبا بكرة وإن لم يشهد القصة، فإنه إنما سمعها من صحابي غيره، وقد اتفقت الأمة على قبول رواية ابن عباس ونظرائه من الصحابة، مع أن عامتها مرسلة عن

---

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٧٠).

النبيﷺ، ولم ينازع في ذلك اثنان من السلف وأهل الحديث والفقهاء، فالتعليل على هذا باطل»[١].

فوافق ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ الجمهور في القول بصحة مراسيل الصحابة، والحكم لها بالاتصال.

المسألة الثالثة: في حكم بعض المراسيل، وبيان منـــزلتها.

تَكَلَّمَ الأئمة – رحمهم الله – على حكم مراسيل بعض التـــابعين عن النبي ﷺ، وبينوا درجتها ومنـــزلتها، وما يُقْبَلُ منها وما يُرَدُّ.

وقد كانت هذه الأحكام نتيجة بحثهم وتَحَـــرِّيهِم، واعتبـــارهم بمرسلات كل واحد من الرواة، وعادته فيما يرسله، ومن ثَمَّ حكموا على مرسل كل شخص بما يناسب حاله.

وقد تناول ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ أثناء بحوثه بعض هؤلاء المُرْسِلِين، وَتَكَلَّم عن حالهم، وبين درجة مراسيلهم من حيث القبول والرد، والقوة والضعف.

وأنا أذكر ما وقفت عليه من كلامه في هذا الباب، مُقَارِناً ذلـــك بكلام الأئمة أهل هذا الشأن، فمن هؤلاء:

١ – سعيد بن المسيب:

ذهب ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى صحة مراسيل ابن المسيب، وأن ما قال فيه: « قال رسول الله ﷺ » فهو حُجَّةٌ، حتى عند من لم يقبل المرسل.

---

(١) تهذيب السنن: (٢/٧١ – ٧٢).

ومن أقواله في هذا المعنى:

قال رحمه الله: « ... **فإن ابن المسيب إذا قال: قال رسول الله ﷺ، فهو حجة**»[(١)].

وقال: « **وسعيد بن المسيب إذا أرسَلَ عن رسول الله ﷺ قُبِلَ مُرْسَلُهُ**»[(٢)].

وقال: « ... **ومن لم يقبل المرسل قَبِلَ مرسل سعيد عن النبي ﷺ** »[(٣)].

وقال في حديث مرسل يريد أن يُقَوِّيَهُ ويعضده: « **وهو من مراسيل ابن المسيب**»[(٤)].

فهكذا كان ابن القيِّم – رحمه الله – يرى حُجِّيَّةَ مراسيل ابن المسيب، وصحتها على الإطلاق، وهو بذلك موافق للجمهور من أئمة الحديث؛ فقد قال الحافظ العلائي رحمه الله: « وقد اتفقت كلمتهم على سعيد بن المسيب، وأن جميعَ مراسيله صحيحة، وأنه كان لا يُرسلُ إلا عن ثقة من كبار التابعين، أو صحابي معروف. قال معنى ذلك بعبارات مختلفة جماعة من الأئمة، منهم: مالك، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، وعلى بن المديني، ويحيى بن معين، وغيرهم»[(٥)].

---

(١) تهذيب السنن: (٢/٣١٦).

(٢) تهذيب السنن: (٤/٣٦٤).

(٣) تهذيب السنن: (٧/٢٩٤).

(٤) الطرق الحكمية: (ص ٣٢٥).

(٥) جامع التحصيل: (ص٩٩).

وقد تَقَدَّم أن الشافعي - رحمه الله - استثنى من المراسيل كلها مراسيل ابن المسيب، فجعلها حجة مطلقاً، وعبارته: «... ليس المنقطع بشيء، ما عدا منقطع ابن المسيب»[١].

وممن صرَّحَ بتقديمها أيضاً: الحاكم في (علوم الحديث)[٢]. وجعله الحافظ الذهبي - رحمه الله - من أصح المراسيل[٣].

فتبين من ذلك: أن ابن المسيب من أصح الناس مرسلاً، والجمهور على قبول مراسيله مطلقاً، **وهو الذي اختاره ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ ومشى عليه في كتبه.**

٢- الزُّهْرِي:

ذهب ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى ضعف مراسيل الزهري، وعدم الاحتجاج بها، بل ذهب إلى أنها من أضعف المراسيل، فقال:

«**مراسيل الزهري عندهم ضعيفة، لا يحتجُّ بها**»[٤].

وقال مرة: «**مراسيل الزهري عندهم من أضعف المراسيل، لا تصلح للاحتجاج**؛ قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان قال: كان يحيى بن سعيد القطان لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئاً، ويقول: هو بمنزلة الريح. وقُرِئ على عباس الدوري، عن ابن معين قال: مراسيل الزهري ليست بشيء»[٥].

(١) المراسيل - لابن أبي حاتم: (ص٦).
(٢) (ص ٢٥ - ٢٦).
(٣) الموقظة: (ص٣٨ - ٣٩).
(٤) زاد المعاد: (٥/٣٦٤).
(٥) تحفة المودود: (ص١٧٠ - ١٧١). وانظر "المراسيل": (ص٣).

وقال العلائي: «اختلف في مراسيل الزهري، لكن الأكثر على تضعيفها»(١) ثم نقل عن الشافعي قوله: « يقولون: نُحَابي، ولو حابينا أحداً لحابينا الزهري، وإرسال الزهري ليس بشيء، وذلك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم».

ثم قال العلائي رحمه الله: «والظاهر: أن قولَ الأكثر أولى بالاعتماد»(٢).

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله: « ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن، وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة، وحميد الطويل من صغار التابعين. وغالب المحققين يَعُدُّون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي، فالظن بِمُرْسِلِهِ أنه أسقط من إسناده اثنين»(٣).

فظهر من أقوال هؤلاء الأئمة ــ رحمهم الله ــ أن المختار: ضعف مراسيل الزهري، وعدم الاعتماد عليها بحال. وهو ما قَرَّرَهُ ابن القيِّم رحمه الله.

٣- الشَّعْبي:

قال ابن القيِّم – رحمه الله – في قول الشعبي: « إن النبي ﷺ لم يَرُدَّها – يعني زينب ابنته – إلا بنكاح جديد» قال:

---

(١) جامع التحصيل: (ص١٠١).

(٢) جامع التحصيل: (ص ١٠١ – ١٠٢).

(٣) الموقظة: (ص٤٠).

«إن صحَّ عن الشعبي: فإن كان قاله برأيه فلا حجة فيه، وإن كان قاله رواية فهو منقطع لا تقوم به حجة، فَبَيْنَ الشعبي وبَيْنَ رسول الله ﷺ مَفَازَةٌ[1] لا يُدْرى حالها»[2].

هكذا جزم ابن القَيِّم برد مرسل الشعبي، وأنه لا تقوم به حجةٌ! ولننظر أقوال الأئمة في ذلك:

قال العجلي: «مرسل الشعبي صحيح، لا يُرْسِل إلا صحيحاً صحيحاً»[3]. وقال أبو داود: «مرسل الشعبي أحبُّ إليّ من مرسل النخعي»[4].

وقَدَّم ابن معين مراسيل إبراهيم النخعي عليها[5].

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله: «... مراسيل مجاهد، وإبراهيم، والشعبي: فهو مرسل جيد، لا بأس به، يقبله قوم ويرده آخرون»[6].

وجعل السخاوي مراسيله في مرتبة من كان يَتَحَرَّى في شيوخه[7].

قلت: فغاية مراسيل الشعبي أنه مختلف فيها، وإن كان ظاهرُ كلام

---

(١) الْمَفَازَةُ: الموضع المهلك، مأخوذة من فَوَّزَ إذا مات، لأنها مظنة الموت. (المصباح المنير: ٤٨٣/٢).

(٢) أحكام أهل الذمة: (٣٣٦/١).

(٣) تاريخ الثقات (ترتيب الهيثمي): (ص٢٤٤).

(٤) تهذيب التهذيب: (٦٨/٥).

(٥) تاريخ ابن معين – الدوري: (١٨/٢).

(٦) الموقظة: (ص٤٠).

(٧) فتح المغيث: (١٥٢/١).

الأئمة احتمالها، و لم أقف على تسمية من حكم بردِّهَا كما ذهب إليه ابن القَيِّم – وإن كان الذهبي أشار إلى جماعة قالت بردها – فهي إلى القبول أقرب منها إلى الردِّ، والله أعلم.

المبحث السادس:

تَعَارُض الوصل والإرسال، أو الرفع والوقف

إذا روى بعض الثقات الحديث مُرْسَلاً وبعضهم مُتَّصِلاً، فهل يُحكَمُ في ذلك للوصل أم للإرسال؟؟ اختلفَ أهل العلم في ذلك على أقوال:

الأول: أن الحكم في ذلك لمن وصله، سواء كان المخالف له مثله أو أكثر، أحفظ منه أم لا.

وهذا القول صححه: الخطيب(١)، والنووي(٢)، والعراقي(٣).

قال ابن الصلاح: « وما صححه - يعني الخطيب - هو الصحيح في الفقه وأصوله »(٤).

القول الثاني: أن الحكم في ذلك لمن أرسل.

عزاه الخطيبُ لأكثر أصحاب الحديث(٥).

قال السخاوي - رحمه الله - في توجيه هذا القول: « فسلوك غير الجادة دال على مزيد التحفظ، كما أشار إليه النسائي... »(٦).

---

(١) الكفاية: (ص ٥٨٠ - ٥٨١).

(٢) التقريب: (ص ٨).

(٣) شرح الألفية: (١/١٧٥).

(٤) مقدمة ابن الصلاح: (ص ٣٤).

(٥) الكفاية: (ص٥٨٠).

(٦) فتح المغيث: (١/١٧٠).

القول الثالث: أن الحكم للأكثر؛ فإن كان من أرسله أكثر ممن وصله، فالحكم للإرسال، وإن كان من وصله أكثر، فالحكم للوصل.

قال السخاوي: « لأن تطرق السهو والخطأ إلى الأكثر أبعد »[١].

القول الرابع: أن الحكم في ذلك للأحفظ.

والذي اختاره الحافظ ابن حجر -رحمه الله- : هو أن الْمُحَدِّثين- رحمهم الله - ليس لهم في ذلك قانونٌ ثابت؛ فإنهم لا يحكمون في مثل ذلك بحكم مطرد، وإنما يرجحون في مثل ذلك بالقرائن[٢].

ولكن عملهم هذا، وترجيحهم بالقرائن إنما هو فيما يَظْهَرُ فيه الترجيح، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « وهذا... إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح، وأما ما لا يظهر فيه الترجيح: فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة »[٣]. يعني أنه هو الذي تجري فيه الأقوال الأربعة الماضية.

وقد ذكر ابن القيِّم ـ عند تعرضه لهذه القضية ـ بعض المذاهب في المسألة، فمن ذلك:

أنه - رحمه الله - قال في حديث تخيير البكر الكارهة في الزواج - وقد رُوي مرسلاً ومسنداً-:

« وليس رواية هذا الحديث مرسلة بعلة فيه، فإنه قد روى مسنداً ومرسلاً، فإن قلنا بقول الفقهاء: إن الاتصال زيادةٌ، ومن وصله مُقَدَّم

(١) فتح المغيث: (١/١٧١).

(٢) انظر: النكت على ابن الصلاح (٢/٦٠٥).

(٣) النكت على ابن الصلاح: (٢/٦٠٥).

على من أرسله: فظاهرٌ، وهذا تصرفهم في غالب الأحاديث... وإن حكمنا بالإرسال ـ كقول كثير من المحدثين ـ: فهذا مرسل قويٌّ قد عضدته الآثار الصحيحة الصريحة...»[1].

ثم يبالغُ – رحمه الله – في الرد على من ضَعَّفَهُ بالإرسال، فيقول: «وعلى طريقة البيهقي وأكثر الفقهاء، وجميع أهل الأصول: هذا حديث صحيحٌ؛ لأن جرير بن حازم ثقة ثبت، وقد وصله، وهم يقولون: زيادة الثقة مقبولة، فما بالها تقبل في موضع – بل في أكثر المواضع التي توافقُ مذهب المقلد – وترد في موضع يخالف مذهبه؟!»[2].

وبغَضِّ النظر عن تقديم الوصل أو الإرسال في هذا الحديث، فإن ابن القَيِّم – رحمه الله – يُقَرِّر:

أن مذهب الفقهاء والأصوليين: تقديمُ الوصل والحكم للزيادة دائماً إذا كانت من ثقة، وأن مذهب كثير من المحدثين: تقديم الإرسال.

وقال – أيضاً – موضحاً طريقة الفقهاء والأصوليين عند كلامه على أحاديث الفطر بالحجامة:

«وعلى قول جمهور الفقهاء والأصوليين: لا يُلتفت إلى شيء من تلك العلل، وأنها ما بين تعليل بوقف بعض الرواة وقد رفعها آخرون، أو إرسالها وقد وصلها آخرون، وهم ثقات، والزيادة من الثقة مقبولة»[3].

(١) زاد المعاد: (٥/٩٦– ٩٧).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٤٠).

(٣) تهذيب السنن: (٣/٢٤٨).

وأما اختيار ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ في هذه المسألة: فقد كان يرى عدم لزوم حكم ثابت مُطَّرِد دائماً، وإنما يدور الحكم لأحد الجانبين مع القرائن والمُرَجِّحات، فمن أقواله في هذا الصدد: ما قاله في حديث: «من دخل حائطاً فليأكل ولا يَتَّخِذ خُبْنَةً»:

«ولكن لو حَاكَمْنَا منازعينا من الفقهاء إلى أصولهم، لكان هذا الحديث حجةً على قولهم؛ لأن يحيى بن سليم من رجال الصحيحين، وهو لو انفرد بلفظةٍ، أو رفعٍ، أو اتصالٍ، وخَالَفَه غيره فيه لحكموا له، ولم يلتفتوا إلى من خالفه، ولو كان أوثق وأكثر... ولكنَّا لا نرضى بهذه الطريقة، فالحديثُ عندنا معلول» [(١)].

فابن القيِّم ـ رحمه الله ـ ينتقد طريقة الفقهاء عند وقوع ذلك، وأنهم يحكمون دائماً لمن زاد، دون مراعاة للاعتبارات الأخرى التي قد ترجح الجانب الآخر: كالكثرةِ، وكونِ المخالف أوثق، وغير ذلك من المرجحات .

ويؤكد ـ رحمه الله ـ في مناسبة أخرى فسادَ طريقة من يحكم بحكمٍ ثابتٍ عند تعارض الوصل والإرسال، فيقول - رحمه الله - في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في القضاء باليمين مع الشاهد:

«وقد أعَلَّه طائفةٌ بالإرسال بأن عمرو بن دينار رواه عن محمد ابن عليّ، عن النبي ﷺ مرسلاً. وهذا أيضاً تعليلٌ فاسدٌ لا يؤثر في الحديث؛ لأن راويه عن عمرو إنسانٌ ضعيفٌ، لا يُعترض بروايته على الثقات...

---

(١) تهذيب السنن: (٤٢٦/٣).

وهذه الطريق في مقابلها طريق الأصوليين، وأكثر الفقهاء: أنهم لا يلتفتون إلى علة للحديث إذا سلمت طريق من الطرق منها، فإذا وصله ثقةٌ أو رفعه، لا يبالون بخلاف من خالفه ولو كثروا»(١).

فأشار - رحمه الله - بذلك إلى أن من يُقَدِّم الوصلَ دائماً، وكذا من يُقَدَّم الإرسال على الوصل دائماً، كلاهما على طرفي نقيض.

ثم يُقَرِّرُ ـ رحمه الله ـ الصواب في ذلك، فيقول:

«والصواب في ذلك: طريقةُ أئمةِ هذا الشأن العَالِمِين به وبعلله، وهو: النظر والتَّمَهُّرُ في العلل، والنظرُ في الواقِفِين والرَّافِعِين، والمُرْسِلين والواصلين: أيُّهم أكثرُ، وأَوْثَقُ، وأخصُّ بالشيخ، وأعرف بحديثه، إلى غير ذلك من الأمور التي يَجْزِمون معها بالعِلَّة المُؤَثِّرة في موضع، وبانتفائِها في موضعٍ آخر، ولا يرتضون طريقَ هؤلاء، ولا طريقَ هؤلاء»(٢).

فهذا بيانُ منه - رحمه الله - للطريقةِ المعتبرة في مثل ذلك، **وهي: الترجيحُ بالقرائنِ والاعتباراتِ المحيطة بكل خبرٍ على حدة.**

وقد ذكر في ضمن كلامه هذا بعض المُرَجِّحَاتِ والقرائنِ التي يُلْجَأُ إليها في مثل ذلك، ومنها:

١ - الترجيحُ بالكثرة.

٢- الترجيحُ بالثقةِ والإتقانِ والحفظ، بكون أحد الجانبين أوثق وأحفظ من الآخر.

---

(١) تهذيب السنن: (٥/٢٢٨- ٢٢٩).

(٢) تهذيب السنن: (٥/٢٢٩).

٣ - الترجيحُ باختصاصِ أحدِ الجانبين بالشيخ، وملازمتِه له، ومعرفته بحديثه.

ويشير - رحمه الله - إلى وجه رابع من وجوه الترجيح، وهو:

٤ -كون أحد الجانبين قد سمعوا الحديث من الشيخ في أوقات مختلفة، والآخرون سمعوه منه في مجلس واحد عرضاً[1].

نقل ذلك عن الترمذي في ترجيحه الوصلَ على الإرسال في حديث أبي موسى مرفوعاً: «لا نكاح إلا بولي».

قال الحافظُ ابن حجر-رحمه الله- «ولا يخفى رُجْحَان ما أُخذَ من لفظِ المُحَدِّث في مجالس متعددة، على ما أُخذَ عنه عرضاً في محل واحد»[2].

ويؤكد ابن القيِّم الترجيحَ بالملازمة للشيخ، والاختصاص به، فيقول في حديث أبي موسى الماضي -عند ذكره وجوه ترجيح الوصل-:

« ترجيحُ إسرائيل في حفظه وإتقانه لحديثِ أبي إسحاق...وإن كان شعبةُ والثوري أجلُّ منه، لكِنّه لحديثِ أبي إسحاقَ أتقن، وبه أعرف »[3].

ومن أمثلة استعماله القرائن في الترجيح، وعدم لزومه حالة واحدة:

قوله في حديث المغيرة بن شعبة ﷺ في مسح أعلى الخف وأسفله:

---

(١) تهذيب السنن: (٣١/٣).

(٢) النكت على ابن الصلاح: (٦٠٧/٢).

(٣) تهذيب السنن: (٣١/٣).

« وقد تَفَرَّدَ الوليدُ بن مسلم بإسناده ووصله، وخَالَفَهُ مَنْ هو أحفظ منه وأجلُّ - وهو الإمام الثبت: عبد الله بن المبارك - فرواه عن: ثور، عن رجاء، قال حُدِّثْتُ عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ .

وإذا اختلف عبد الله بن المبارك والوليد بن مسلم، فالقول ما قال عبد الله »[١].

فقد رجح الإرسال هنا: لكون راويه أتقن وأحفظ من الآخر.

أما حينما يكون الذي وصل الحديث أو رفعه ثقة متقن، ولا يقلُّ عن الذي أرسله حفظاً وإتقاناً، فإن ابن القيِّم - رحمه الله - يحكم بتقديم زيادة الثقة؛ فإنه قال في حديث: « لا نكاح إلا بولي » الماضي:

«وَصْلُه زيادةٌ من ثقة ليس دون من أرسله، والزيادةُ إذا كان هذا حالها، فهي مقبولة »[٢].

فاتَّضَحَ من ذلك طريقةُ ابن القيِّم - رحمه الله - في هذا الباب، واختياره في ذلك، **حيث إنَّه اختارَ طريقة أئمة الشأن في تعاملهم مع تعارض الوصل والإرسال**؛ وذلك أنهم يدورون مع القرائن التي تُرَجِّح عندهم أحد الجانبين على الآخر، ولا يلتزمون في ذلك حكماً ثابتاً يطبقونه على كل حالة من هذه الحالات .

وقد قَرَّرَ ابنُ القيِّم في أكثر من مناسبة - كما مضى - أن هذه الطريقة هي الصواب، وكان -رحمه الله- مُطَبِّقاً لذلك في كلِّ الأحاديث التي بحثها من هذا القبيل.

---

(١) تهذيب السنن: (١/١٢٦).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٣١).

وهكذا كان موقفه - رحمه الله - فيما يتعارض فيه الوقف والرفع: فيقدم الرفع تارة إذا كان مَنْ رَفَعَهُ ثقة متقن، فيكون من باب زيادة الثقة(١). وتارة يرجح الوقف إذا كانت هناك مرجحات، ككثرة الواقفين، وكونهم أشهر وأعلم بحديث الشيخ(٢)، إلى غير ذلك من المرجحات، والله أعلم.

(١) انظر مثلاً: تهذيب السنن: (٩٦/٤).

(٢) انظر مثلاً: تهذيب السنن: (٢٥٢/٣).

المبحث السابع:
الْمُنْقَطِعُ

تعريفه: هو ما سقط من إسناده راوٍ واحد قبل الصحابي، من أي موضع كان السقط[١]. وكذا لو سقط من إسناده اثنان، لكن لا على التوالي[٢].

وهذا هو الأكثر في استعمالهم، كما صَرَّح به الخطيب وغيره[٣].

ومن المسائل المتفرعة عن نوع المنقطع:

العَنْعَنَةُ، أو: الإسناد الْمُعَنْعَن:

إذا قال الراوي في حديثه: عن فلان، من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع، فما حكم هذا الإسناد؟ اختلف في ذلك:

- فقال بعضهم: هو من قبيل المنقطع والمرسل حتى يتبين اتصاله.

- والصحيح الذي عليه العمل: أنه من قبيل الإسناد المتصل، هذا الذي ذهب إليه الجمهور من أئمة الحديث وغيرهم، وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم، بل ذهب البعض إلى إجماع أهل النقل على ذلك[٤]، وذلك بشرطين:

---

(١) فتح المغيث: (١/١٥٣).

(٢) تدريب الراوي: (١/٢٠٨).

(٣) فتح المغيث: (١/١٥٥).

(٤) مقدمة ابن الصلاح: (ص ٢٩).

أحدهما: أن يكون الْمُعَنْعِنُ غير معروف بالتدليس.

الثاني: أن يثبت اللقاء بين الراوي المعنعن وشيخه، ولو مرة واحدة، كما ذهب إلى ذلك: البخاري، وشيخه علي بن المديني، وغيرهما من النقاد[١].

واكتفى الإمام مسلم في الحكم لذلك بالاتصال: بأن يكون الراوي المعنعن وشيخه متعاصرين، مع إمكان اللقاء، وبالغ في خطبة «صحيحه»[٢] في الرد على من قال باشتراط ثبوت اللقاء، وأنه قول مخترعٌ لم يُسْبَق قائله إليه.

وقد أخذ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ في هذه المسألة بمذهب الإمام مسلم رحمه الله، فكان يحكم على الإسناد المعنعن بالاتصال بمجرد تحقق المعاصرة بين الراوي وشيخه، وإمكان لقائهما، ولم ير أنه يلزم في ذلك ثبوت اللقاء بينهما، يتضح ذلك من كلامه في مناسبات عدة، فمن ذلك:

أن الطحاوي أعل حديث ابن عباس ﷺ في القضاء باليمين مع الشاهد: بأن قيس بن سعد لا يُعْلَم حدث عن عمرو بن دينار بشيء، **فقال ابن القيِّم رحمه الله**:

« هذه علَّةٌ باطلة؛ **لأن قيساً ثقة ثبت، غير معروف بتدليس. وقيسٌ وعمرو مكِّيَّان في زمان واحد،** وإن كان عمرو أسن وأقدم وفاة منه. وقد روى قيس عن عطاء ومجاهد، وهما أكبر وأقدم موتاً من عمرو ابن دينار »[٣].

---

(١) نزهة النظر: (ص ٦٤).

(٢) (١/٢٩- ٣٥).

(٣) تهذيب السنن: (٥/٢٢٧).

فابن القيِّم - رحمه الله - في هذا المثال يكتفي - للحكم باتصال هذا السند - بكون قيس وعمرو عاشا في زمان واحد، وأن لقاءهما ممكن غير مستبعد، هذا مع كون قيس بن سعد ثقة ثبت ولا يُعرف بتدليس.

وما قاله ابن القيِّم هنا من أن قيساً غير معروف بتدليس: غير كاف للحكم بالاتصال؛ إذ قد يكون المعاصر غير مُدَلِّس، ولكنه يرسلُ إرسالاً خفياً، ولذلك قال الحافظ ابن حجر: «وقيل: يُشترط في حمل عنعنة المعاصر على السماع: ثبوت لقائهما... ولو مرة واحدة، ليحصل الأمن في باقي العنعنة عن كونه من المرسل الخفي، وهو المختار»[(١)].

ولما أعلَّ البخاري - رحمه الله - حديث عقبة بن عامر في: «لَعْن الْمُحَلِّل والْمُحَلَّل له»، بأن الليث بن سعد لم يسمعه من مشرح بن هاعان، وكذا أعلَّه أبو زرعة بقوله:«لم يسمع الليث من مشرح شيئاً...»، **ردَّ ذلك ابن القيِّم بقوله:**

«فإن الليث كان معاصراً لمشرح، وهو في بلده، وطلب الليث العلم وجمعه لم يمنعه أن لا يسمع من مشرح حديثه عن عقبة بن عامر وهو معه في البلد»[(٢)].

فهكذا كان ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يذهب في هذه المسألة إلى الحكم للسند بالاتصال بمجرد المعاصرة مع إمكان اللقاء.

والذي يظهر - والله أعلم - أن ما ذهب إليه البخاري، وشيخه

(١) نزهة النظر: (ص ٦٤).

(٢) إعلام الموقعين: (٣/٤٦).

ابن المديني هو الراجح، وما ذهب إليه مسلم - رحمه الله - من انعقاد الإجماع على خلافه: غير مُسَلَّمٍ له، بل عمل أكثر الأئمة المتقدمين على مذهب البخاري.

وقد أشار ابن رجب - رحمه الله - إلى أن مذهب البخاري هذا هو مقتضى كلام الإمام أحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وغيرهم من أعيان الحفاظ، قال: «بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع، كما تقدم عن الشافعي ﷺ...»[1]. ثم قال - بعد أن نقل أمثلة كثيرة من كلام هؤلاء الأئمة تدل على اشتراطهم اللقيّ-:

«فإذا كان هذا قول هؤلاء الأئمة الأعلام - وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلله وصحيحه وسقيمه، مع موافقة البخاري وغيره - فكيف يصح لمسلم - رحمه الله - دعوى الإجماع على خلاف قولهم، بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا، يقتضي حكاية إجماع الحُفَّاظِ الْمُعْتَدِّ بهم على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم لا يُعْرَفُ عن أحد من نظرائهم، ولا عَمّن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم...»[2].

وسبق ابنَ رجب إلى الاعتراض على مسلم في ذلك: ابنُ الصلاح رحمه الله؛ إذ قال: «وفيما قاله مسلم نظرٌ، وقد قيل: إن القول الذي رَدَّهُ مسلمٌ هو الذي عليه أئمة هذا العلم: عليّ بن المديني والبخاري وغيرهما»[3].

---

(١) شرح علل الترمذي: (ص٢٧٢).

(٢) شرح علل الترمذي: (ص٢٧٨).

(٣) مقدمة ابن الصلاح: (ص ٣١).

وقد نقل الإجماع على مذهب البخاري حافظا المشرق والمغرب: الخطيب[(١)] وابن عبد البر[(٢)].

وبَيَّنَ الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في عدَّة مناسبات رُجحانَ مذهب البخاري، فقال: «وهو المختار، تبعاً لعلي بن المديني، والبخاري، وغيرهما من النقاد»[(٣)]. وقال في مكان آخر - بعد أن بَيَّن الباعث للبخاري على اشتراط ذلك - : «فتبيّن رجحان مذهبه»[(٤)]. ونقل عنه السيوطي - رحمه الله - قوله:

«من حَكَمَ بالانقطاع مطلقاً: شَدَّدَ، ويليه من شَرَطَ طول الصحبة، ومن اكتفى بالمعاصرة: سَهَّل، والوسطُ - الذي ليس بعده إلا التعنت - : مذهب البخاري ومن وافقه...»[(٥)].

فَتَبَيّنَ من ذلك: أن ما ذهبَ إليه ابن القَيِّم - رحمه الله - من الحكم بالاتصال بمجرد المعاصرة: مرجوحٌ، وأنَّ الراجح هو اختيار البخاري ومن وافقه: من اشتراط ثبوت اللقاء؛ إذ إن ذلك مقتضى الاحتياط، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: فتح المغيث: (١/١٦٠).

(٢) التمهيد: (١/١٢ - ١٣).

(٣) نزهة النظر: (ص ٦٤).

(٤) النكت على ابن الصلاح: (٢/٥٩٦).

(٥) تدريب الراوي: (١/٢١٦).

المبحث الثامن:

التدليس وحكم المدلس

وينقسم إلى قسمين: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.

أولاً: تدليس الإسناد: وهو « أن يروي المحدث عمّن قد سمع منه ما لم يسمعه منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه ». قاله ابن القطان[1].

وعَرَّفَهُ ابن حجر بقوله: « أن يروي عمن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة مُحْتَمِلة، ويلتحق به: من رآه ولم يجالسه »[2].

وهذا النوع هو الذي غلبت تسميته بـ «تدليس الإسناد» وسماه بعضهم: «تدليس السماع»[3].

ويلحق بهذا النوع ما يسمى بـ « تدليس التسوية »، وصورته - كما قال الحافظ العراقي - : « أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة، فيعمد الْمُدَلِّس - الذي سمع الحديث من الثقة الأول - فيُسْقِطُ منه شيخ شيخه الضعيف، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني، بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها، فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه، لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل »[4].

---

(١) انظر (نكت ابن حجر على ابن الصلاح): (٢/٦١٤).

(٢) طبقات المدلسين: (ص٢٥).

(٣) انظر: جامع التحصيل: (ص ١١٠).

(٤) التقييد والإيضاح: (ص٩٦)، وانظر: إتحاف النبيل: (٢/٣١- ٤٢).

ولتدليس الإسناد صور أخرى ذكرها الحافظ ابن حجر[١].

ثانياً: تدليس الشيوخ: وهو: «أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة»[٢].

قال الحافظ العلائي: «...فهو يختلف باختلاف الأغراض:

فمنهم من يُدَلِّس شيخه لكونه ضعيفاً أو متروكاً حتى لا يُعْرَف ضعفه إذا صَرَّح باسمه.

ومنهم من يفعلُ ذلك لكونه كثير الرواية عنه كي لا يتكرر ذكره كثيراً...»[٣].

قال ابن حجر فيمن يفعل ذلك لإخفاء ضعف شيخه: «وهو خيانةٌ ممن تعمّده»[٤].

ومن المسائل التي تعرض لها ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ فيما يتعلق بالتدليس:

المسألة الأولى: في حكم حديث المُدَلِّس.

اختلف أهل العلم في قبول خبر من عُرف بالتدليس – وبخاصة ما يتعلق بتدليس الإسناد – على أقوال:

(١) انظر: طبقات المدلسين: (ص٢٥).
(٢) طبقات المدلسين: (ص ٢٦)
(٣) جامع التحصيل: (ص١١٨- ١١٩).
(٤) طبقات المدلسين: (ص٢٦).

أحدها: أن خبره مردود مطلقاً غير مقبول. عزاه الخطيبُ لفريق من الفقهاء وأصحاب الحديث[١].

الثاني: القبول مطلقاً. عزاه الخطيب - أيضاً- إلى خلقٍ كثير من أهل العلم.

وذلك أنهم لم يروا التدليس من باب الكذب، ولا أنه ينقض عدالته[٢].

الثالث: التفصيل: فمن كان لا يُدَلِّس إلا عن ثقة قُبِلَ تدليسه، وإلا فلا. عزاه ابن عبد البر لأكثر أئمة الحديث[٣].

الرابع: يُقبل ممن كان وقوعه منه نادراً، وأما من غَلَبَ ذلك على حديثه: فلا[٤].

الخامس: التفصيل أيضاً، فيُقبَل من المُدَلِّس الثقة إذا صرَّح فيه بالسماع، وأما ما رواه بلفظ محتمل فلا، **وهذا هو المعتمد**.

قال السخاوي: «وممن ذهب إلى هذا التفصيل: الشافعي، وابن معين، وابن المديني»[٥]. وقَرَّرَ العلائي: أنه « الصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول»[٦]. وصححه الحافظ الخطيب[٧]، وكذا

---

(١) الكفاية: (ص٥١٥).

(٢) الكفاية: (ص٥١٥).

(٣) التمهيد: (١/١٧).

(٤) فتح المغيث: (١/١٨١- ١٨٢).

(٥) فتح المغيث: (١/١٨٢).

(٦) جامع التحصيل: (ص١١١).

(٧) الكفاية: (ص٥١٥).

صححه ابن الصلاح[١].

ونفى ابن القطان الخلاف في ذلك، فقال: «إذا صَـرَّحَ المُـدَلِّس الثقة بالسماع: قُبِلَ بلا خلاف، وإن عنعن: ففيه الخلاف»[٢].

وقد كان ابن القيِّم يذهب إلى هذا التفصيل في حقِّ المدلسين، وجاءت عباراته صريحة في هذا المعنى في أكثر من مناسبة، فمن ذلك:

قوله في حق محمد بن إسحاق:

«**إن ابن إسحاق ثقة لم يُجْرَح بما يوجب ترك الاحتجاج به...إنما يُخَاف من تدليسه، وهنا قد صرح بسماعه للحديث من محمد بن إبراهيم التيمي، فزالت تهمة تدليسه**»[٣]. قال ذلك في حديث أبي مسعود في صفة الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة.

وقال في حديث ابن إسحاق - أيضاً- :حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس في قصة طلاق ركانة بن عبد يزيد:

«**وقد زالت تهمة تدليس ابن إسحاق بقوله: حدثني**»[٤]. **وقال عنه مرة: «والذي يُخاف من ابن إسحاق: التدليس، وقد قال: حدثني»**[٥].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٣٥).

(٢) فتح المغيث: (١/١٨٢).

(٣) جلاء الأفهام: (ص٦).

(٤) إغاثة اللهفان: (١/٢٨٧).

(٥) إعلام الموقعين: (٤/٣٥٠).

وقال - رحمه الله - في حديث عَنْعَنَ فيه بقية بن الوليد - وهو حديث ذمِّ القدرية وأنهم مجوس هذه الأمة -: «**لو قال بقيةُ: حدثنا الأوزاعي. مشى حال الحديث، ولكن عَنْعَنَهُ مع كثرة تدليسه**»[١]. وقال عنه مرة: «**وإنما نُقِمَ عليه التدليس، مع كثرة روايته عن الضعفاء والمجهولين، وأما إذا صرح بالسماع: فهو حجة**»[٢].

ومع تقرير ابن القيِّم - رحمه الله - لمذهب الجمهور، وعمله بمقتضاه في عدة مناسبات - كما سبق نقل أمثلة لذلك - فإنه يذهب إلى استثناء بعض المدلسين من هذه القاعدة، فيرى: أن من كان لا يدلس إلا عن ثقة، فإنه تقبل عنعنته، ولا يطالب بإظهار السماع والتحديث.

وقد مضى معنا أن هذا أحد المذاهب في المسألة، وأن ابن عبد البر حكاه عن أكثر أئمة الحديث، وجزم به الذهبي رحمه الله[٣].

فكأن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ جمع بين هذين المذهبين في العمل، فيرى: أن حديث المدلس لا يقبل منه إلا ما صَرَّحَ فيه بالسماع، إلا فيمن كان لا يُدَلِّس عن الضعفاء، وكان لا يُدَلِّسُ إلا عن ثقة.

ومما قاله في هذا الصدد:

«**وأبو الزبير وإن كان فيه تدليس، فليس معروفاً بالتدليس عن الضعفاء، بل تدليسه من جنس تدليس السلف، لم يكونوا يدلسون عن متهم ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من التدليس في المتأخرين**»[٤].

---

(١) تهذيب السنن: (٧/٦٠).

(٢) تهذيب السنن: (١/١٢٩).

(٣) الموقظة: (ص ٤٥).

(٤) زاد المعاد: (٥/٤٥٧).

ويؤكد - رحمه الله - هذا المعنى في حق أبي الزبير، فيقول في مناسبة أخرى:

« وأكثرُ أهلِ الحديث يَحْتَجُّونَ به إذا قال: عن، ولم يُصَرِّح بالسماع، ومسلم يُصَحِّح ذلك من حديثه... »[١].

ولكن، لعل ابن القَيِّم - رحمه الله - أراد بعبارته الأولى أن ينفي عن أبي الزبير تدليس اسم شيخه الضعيف تغطية لحاله، وهو ما يعرف: «بتدليس الشيوخ» كما مرّ، فإن مناسبة كلام ابن القَيِّم هذا: أن أبا الزبير قال في إسناد الحديث الذي ذكره ابن القَيِّم: «عن رجل صالح من أهل المدينة». فقال ابن القَيِّم ما قال دفعاً لتوهم قيام أبي الزبير بذلك في حق شيخه المذكور.

وأما قوله - رحمه الله - عن السلف: «لم يكونوا يدلسون عن متهم ولا مجروح»: فلعله يشير بالسلف هنا إلى التابعين خاصة، وأبو الزبير منهم، **فهل يسلم له أن التابعين لم يقع منهم التدليس عن الضعفاء ؟؟**

فقد ذهب إلى ذلك أيضاً: الحاكم رحمه الله، فرأى أن التابعين بأسرهم لم يكونوا يدلسون إلا عن ثقة، نقل ذلك عنه العلائي[٢]، ثم اعترضه بقوله:

«وهذا لا يتم إلا بعد ثبوت أن من دَلَّسَ من التابعين لم يكن

---

(١) زاد المعاد: (٥/٢٢٦).

(٢) جامع التحصيل: (ص١١٥- ١١٦).

يدلس إلا عن ثقة، وفيه عُسْرٌ، وهذا الأعمش من التابعين، وتراه دَلَّسَ عن الحسن بن عمارة، وهو يَعْرِفُ ضعفه...»[١].

وعلى هذا، فإنَّ إطلاق ابن القيِّم القول بذلك في حق التابعين غير مُسَلَّم، ويَرِدُ عليه ما أورده العلائي على أبي عبد الله الحاكم.

فتلخص من ذلك: أن ابن القيِّم - رحمه الله - يذهب إلى أن خبر المدلس لا يحتج به إلا إذا صرح بالسماع، وقد يُستثنى من ذلك عنده: من عُرِفَ بأنه لا يدلس إلا عن ثقة.

المسألة الثانية: حكم ما وجد في «الصحيحين» من عنعنة المدلسين.

تَعَرَّضَ ابن القيِّم - رحمه الله - لهذه المسألة، فقال في حديث أطيط العرش، وما أُعِلَّ به من عنعنة ابن إسحاق عن يعقوب بن عتبة:

«... **فإنه قد لقي يعقوب وسمع منه، وفي الصحيح قطعة من الاحتجاج بعنعنة المدلس: كأبي الزبير عن جابر، وسفيان عن عمرو بن دينار، ونظائر كثيرة لذلك**»[٢].

فظاهرُ كلام ابن القيِّم: الحكم بالاتصال لعنعنة الْمُدَلِّس إذا كان لقي من عنعن عنه، وسمع منه. ويستدل لذلك بما وجد في "الصحيحين" من الاحتجاج بعنعنة المدلسين.

أما الحكم على عنعنة الشخص بالاتصال لكونه لقي من

(١) جامع التحصيل: (ص ١١٦).

(٢) تهذيب السنن: (٧/٩٨).

عنعن عنه وسمع منه: فهذا في غير المدلسين باتفاق العلماء، وقد مضى معنا البحث في ذلك.

وأما المدلس إذا عنعن: فالصحيح - كما مضى قبل قليل - أنه لا يحتج به إلا إذا صرح بالتحديث، بل إن ابن القيِّم - رحمه الله - يذهب إلى ذلك، كما سبق نقله عنه.

أما أن يكون ثبوت اللقاء سبباً للحكم بالاتصال فيما عنعنه المدلس: فلا.

وأما ما وجد في «الصحيحين» من عنعنة المدلسين، وإخراجهما ذلك على سبيل الاحتجاج، واستناد ابن القيِّم - رحمه الله - على ذلك في الحكم لما وُجِدَ في غيرهما بالاتصال: فقد قال غير واحد من أهل العلم بأن ذلك محمول على ثبوت السماع عندهما في هذا المعنعن من جهة أخرى، «ولو لم نقف نحن على ذلك: لا في المستخرجات - التي هي مظنة لكثير منه - ولا في غيرها» كما قال السخاوي[1].

وممن صَرَّح بذلك من الأئمة: ابن الصلاح[2]، وتبعه النووي - رحمه الله - فقال: «وما كان في الصحيحين وشبههما[3] عن المدلسين بـ «عن»: محمول على ثبوت السماع من جهة أخرى»[4]. ووافقهما الحافظ ابن حجر رحمه الله، لكنه أشار إلى تقييد ذلك بما كان عندهما على

---

(١) فتح المغيث: (١/١٨٣).
(٢) كما في (النكت) لابن حجر: (٢/٦٣٥).
(٣) يعني: من الكتب التي اشترط أصحابها الصحة.
(٤) التقريب: (ص٩).

سبيل الاحتجاج، أما ما أخرجاه من عنعنة المدلسين في المتابعات، فقد يحصل في مثله نوع من التساهل[١].

وأما ما مَثَّل به ابن القَيِّم رحمه الله:

فأما أبو الزبير عن جابر: فلابد من تقييد ذلك"بصحيح مسلم"؛ لأن البخاري لم يخرج له إلا متابعة.

ثم إن الأئمة قد احتملوا عنعنة أبي الزبير عن جابر إذا كانت من رواية الليث بن سعد عنه ؛لأنه أعلم له على الأحاديث التي سمعها من جابر[٢].

وأما ما كان في «صحيح مسلم» من ذلك، وليس من رواية الليث عنه: فقد قال الحافظ العلائي رحمه الله: «كأن مسلماً- رحمه الله - اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه»[٣].

وأما سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار: فإن ابن عيينة لم يكن يدلس إلا عن ثقة، وقال ابن حبان: «وهذا شيء ليس في الدنيا إلا لسفيان ابن عيينة»[٤].

وعلى كل حال، فلابد من حمل ما وقع في «الصحيحين»من ذلك على ما تقدم من كلام الأئمة، تحسيناً للظن بكتابيهما، ولإجماع الأمة على صحة ما وقع فيهما.

---

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٦٣٥- ٦٣٦).

(٢) انظر (الميزان): (٤/٣٧).

(٣) جامع التحصيل: (ص ١٢٦).

(٤) جامع التحصيل: (ص ١١٦).

فهذا ما يجاب به عن تخريج أصحاب «الصحيحين» لعنعنة المدلس في مقام الاحتجاج، وأما إجراء هذا الحكم على ما وقع من ذلك خارج كتابيهما ـ كما هو ظاهر كلام ابن القَيِّم رحمه الله ـ قياساً عليهما: فغير مسلَّم؛ لما تقدم من أن «للصحيحين» في ذلك خصيصة ليست لغيرهما، لتقدم كتابيهما على غيرهما، ولتلقي الأمة لهما بالقبول.

المبحث التاسع:

الشَّاذ

تعريفه: اختُلِفَ في تعريف الحديث الشاذ على أقوال، أرجحها: أنه: مخالفة الثقة لمن هو أرجح منه. قال الحافظ ابن حجر: «وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح»(١). وإلى هذا ذهب الشافعي رحمه الله، وجماعة من أهل الحجاز(٢).

وعلى هذا المذهب: لابد أن يتوافر للحكم بالشذوذ شرطان:

الأول: أن يكون الْمُتَفَرِّد ثقة.

الثاني: أن يكون هذا المتفرد مخالفاً لمن هو أرجح منه: لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من المرجحات.

وقد حَدَّ الخليلي الشاذ: بمطلق التفرد، ولم يقيده بالمخالفة، ولا بكون المتفرد ثقة(٣).

وذهب الحاكم إلى تقييد الشاذ: بتفرد الثقة، ولكنه لم يشترط فيه المخالفة(٤).

والراجح هو التعريف المتقدم أولاً، كما مضى في كلام ابن حجر، ورجحه أيضاً ابن كثير(٥).

---

(١) انظر: (نخبة الفكر مع نزهة النظر): (ص٣٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٣٦)، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح: (٦٥٣/٢).

(٣) مقدمة ابن الصلاح: (ص٣٦).

(٤) معرفة علوم الحديث: (ص١١٩).

(٥) اختصار علوم الحديث: (ص٥٨).

وقد حَرَّرَ ابن الصلاح أن الشاذ المردود على قسمين:

أحدهما: الحديث الفرد الذي خالف راويه من هو أولى منه في الحفظ والضبط.

الثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يكون جابراً لما يوجبه التفرد من النكارة والضعف (١).

وهذا الذي حرره ابن الصلاح في حد الشاذ وصفته قال به ابن القيِّم رحمه الله؛ فإنه قال ـ عند كلامه على صفة الراوي المقبول وشروط قبول خبره ـ:

« أن لا يشذ عن الناس: فيروي ما يخالفه فيه من هو أوثق منه وأكبر، أو يروي ما لا يتابع عليه، وليس ممن يُحتمل ذلك منه: كالزهري، وعمرو بن دينار، وسعيد بن المسيب، ومالك، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة ونحوهم؛ فإن الناس إنما احتملوا تفرد أمثال هؤلاء الأئمة بما لا يتابعون عليه للمحل الذي أحلهم الله به من الإمامة والإتقان والضبط.

فأما مثل: سفيان بن حسين، وسعيد بن بشير، وجعفر بن برقان، وصالح بن أبي الأخضر ونحوهم: فإذا انفرد أحدهم بما لا يتابع عليه فإن أئمة الحديث لا يرفعون به رأساً. وأما إذا روى أحدهم ما يخالف الثقات فيه، فإنه يزداد وهناً على وهن» (٢).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٣٧).

(٢) الفروسية: (ص ٥٣ - ٥٤).

وهذا الكلام من ابن القيِّم - رحمه الله - يُحَدِّدُ بوضوحٍ صفة الحديث الشاذ بقسميه المتقدم بيانهما عند ابن الصلاح، **فقد بيّن ـ رحمه الله ـ أن الشاذ هو:**

١ـ أن يروي الثقة ما يخالفه فيه من هو أوثق وأكبر.

٢ـ أو: ينفرد بما لا يتابع عليه، وليس هو ممن يحتمل تفرده، وذلك لقلة ضبطه، وعدم تمام حفظه. وهذا بخلاف تفرد الثقة الضابط، فإنه مقبول محتج به.

ويؤكد ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ هذا المعنى ويزيده وضوحاً، فيذكر أن التفرد أنواع، وأنه ليس كل تفرد يكون الحديث بموجبه شاذاً، فيقول رحمه الله:

« **التفرد نوعان:**

١ـ تفرد لم يُخَالَف فيه من تفرد به؛ كتفرد مالك وعبدالله بن دينار بهذين الحديثين[1]، وأشباه ذلك.

٢ـ وتفردٌ خُولِفَ فيه المتفرد، كتفرد همام بهذا المتن[2] على هذا الإسناد؛ فإن الناس خالفوه فيه، وقالوا: إن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من وَرِق. فهذا هو المعروف عن ابن جريج عن الزهري، فلو لم يرو هذا عن ابن جريج، وتفرد همام بحديثه، لكان نظير حديث عبدالله بن دينار ونحوه.

---

(١) يشير إلى تفرد مالك بحديث: « دخول النبي ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر». وتفرد عبدالله بن دينار بحديث: «النهي عن بيع الولاء وهبته».

(٢) وهو حديث: «وضع النبي ﷺ خاتمه إذا دخل الخلاء».

فينبغي مراعاة هذا الفرق وعدم إهماله» [(١)].

ففي هذا الكلام منه ـ رحمه الله ـ بيان للفرق بين تَفَرُّدِ الثقة بما لم يروه غيره ـ مع كونه ممن يحتمل تفرده ـ : فهذا مقبول، وبين تفرد الثقة بما يخالفه فيه الثقات: فهذا الذي يكون شاذاً مردوداً، وهذا الفرق سبق بيانه واضحاً في كلام ابن الصلاح وغيره.

ويؤكد هذا المعنى في مناسبة أخرى، فيقول رحمه الله:

« **والتَّفَرُّدُ الذي يُعَلَّلُ به: هو تفرد الرجل عن الناس بوصل ما أرسلوه، أو رفع ما وقفوه، أو زيادة لفظة لم يذكروها.**

وأما الثقة العدل: إذا روى حديثاً وتفرد به، لم يكن تفرده علة، فكم قد تفرد الثقات بسنن عن النبي ﷺ عملت بها الأمة» [(٢)].

ويشير مرة إلى أن تفرد الثقة - إذا لم يخالف - لا يضر، فيقول في حديث السعاية، وما قيل من تفرد ابن أبي عروبة به:

«**ثم لو قدر تفرد سعيد به لم يضره**» [(٣)].

فتخلص من ذلك: أن ابن القيِّم - رحمه الله - قد حرر بكلامه هذا: معنى الشاذ، وصورته الصحيحة، وبيّن الفرق بين التفرد الذي يعد شذوذاً وما لا يكون كذلك.

---

(١) تهذيب السنن: (١/٢٩- ٣٠).
(٢) تهذيب السنن: (٣/٢٢٤).
(٣) تهذيب السنن: (٥/٣٩٩).

ومع ذلك، فكأنه ـ رحمه الله ـ أراد التنزل مع من يسمي تفرد الثقة غير المخالف «شاذاً»، فذهب إلى القول: بأن ذلك وإن سمي شاذاً، فإنه ليس بمردود بل هو محتج به.

وقد سبق أن هذا المعنى وقع في تعريف الحاكم - رحمه الله - للشاذ، فهو عنده: تفرد الثقة دون متابع.

قال ابن القيِّم رحمه الله: « ... **فأما إذا روى الثقة حديثاً منفرداً به، لم يرو الثقات خلافه: فإن ذلك لا يُسمى شاذاً، وإن اصطلح على تسميته شاذاً بهذا المعنى، لم يكن هذا الاصطلاح مُوجباً لرده، ولا مُسوِّغاً له**».[1]

وقال مرة في حديث صيام ست شوال: «**فإن قيل: مداره على عمر بن ثابت الأنصاري، لم يروه عن أبي أيوب غيره، فهو شاذ، فلا يحتجُّ به.**

قيل: ليس هذا من الشاذ الذي لا يحتج به، وكثير من أحاديث الصحيحين بهذه المثابة، كحديث الأعمال بالنيات»[2].

وذلك محمول - كما تَقَدَّمَ - على التنزل منه - رحمه الله - مع المخالفين، وإلا فقد سبق تأكيده على أن هذا ليس شاذاً، ونقلنا كلامه في ذلك، والله أعلم.

---

(١) إغاثة اللهفان: (١/٢٩٦).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٣١٣).

المبحث العاشر:

معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

الاعتبار: « هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد». قاله الحافظ ابن حجر[١].

ذلك أن الأئمة يأتون إلى الحديث الذي يُظن كونه فرداً، فينظرون: هل وافق راويه أحد غيره على روايته أم لا ؟وذلك بالبحث والتفتيش في: الصِّحَاح، والجوامع، والمسانيد، والمعاجم، والفوائد، والمشيخات وغيرها. فهذا النظر والتفتيش يسمى « اعتباراً ».

فإن وُجدَ أحد شارك هذا الراوي فرواه عن شيخه، أولم يوجد ولكن وُجد من رواه عن شيخ شيخه، وهكذا حتى الصحابي، فعند ذلك يُسمى حديث هذا المُشارك: «متابعة». وكلما بَعدت المشاركة عن ذلك الراوي الذي اعتبرت روايته، كلما كانت المتابعة أنقص وأقصر.

فإن فُقدَت المتابعة بهذا المعنى، ولكن وُجدَت رواية هذا الحديث أو معناه عن صحابي آخر، فهو: «الشاهد».

فعُلِمَ بذلك أن الاعتبار: هو عملية البحث والتفتيش عن متابع أو شاهد للحديث الذي يُظن أنه فردٌ، فإن فُقِدَتْ المتابعاتُ والشواهدُ فالحديث بذلك يكون فرداً[٢].

---

(١) النكت على ابن الصلاح: (٢/٦٨١).

(٢) انظر: التقييد والإيضاح: (ص١٠٩- ١١١)، وتدريب الراوي: (١/٢٤١-٢٤٥).

ومن المسائل المتعلقة بهذا الباب:

المسألة الأولى: هل يتقوّى الحديث الضعيف بتعدد طرقه؟

جمهور أئمة الحديث على أن الحديث الضعيف يَتَقَوَّى بمجيئه من طرق أخرى، قال الإمام الزركشي: «وَشَذَّ ابنُ حزم عن الجمهور، فقال: ولو بلغت طرق الضعيف ألفاً لايقوى...»(١).

وقال ابن دقيق العيد: «قد عُلِمَ أن تَضَافُرُ الرواةِ على شيء، ومتابعة بعضهم لبعض في حديث: مِمَّا يَشُدُّهُ ويقويه، وربما التحق بالحسن وما يحتجُّ به»(٢).

ولقد كان ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ موافقاً للجمهور في القول بتقوية الضعيف بتعدد طرقه.

ومن أقواله ـ رحمه الله ـ في ذلك:

أنه قال في أحاديث الصلاة على النبي ﷺ وما جاء فيها من أمره ﷺ بما يفيد الوجوب، قال:

«**الدليل الرابع ـ يعني من أدلة الوجوب ـ: ثلاثة أحاديث كل منها لا تقوم به الحجة عند انفراده، وقد يقوي بعضها بعضاً عند الاجتماع**»(٣).

(١) البحر الذي زخر: (٣/١٠٧٥).

(٢) المصدر السابق: (٣/١٠٨٠).

(٣) جلاء الأفهام: (ص١٩٩).

وقال - رحمه الله - عند كلامه على مقدار زكاة الفطر:

«**وفيه عن النبي ﷺ آثار مرسلة ومسندة يقوي بعضها بعضاً**»[١].

وقال في حديث اعتداد أم سلمة رضي الله عنها وقول النبي ﷺ لها في الصَّبِر: «لا تجعليه إلا بالليل، وتنــزعيه بالنهار» قال:

«**وَذَكَرَ أبو عمر في «التمهيد» له طرقاً يشدُّ بعضها بعضاً**»[٢].

فهذه بعض الأقوال لابن القيِّم فيما يتعلــق بتقويـــة الضـــعيف واعتضاده بتعدد الطرق.

المسألة الثانية: كتابة الحديث الضعيف للاعتبار به، دون اعتماد عليه.

كثير من الأئمة يكتبون الحديث الضعيف ويخرجونه في كتبهم في باب المتابعات والشواهد، دون أن يكون الاعتماد عليه.

قال الإمام أحمد رحمه الله: «ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك، ومـــا أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني أستدل به مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد»[٣].

وقال النووي رحمه الله: «وإنما يفعلون هـــذا - يعـــني إدخـــال الضعفاء في المتابعات والشواهد - لكون التابع لا اعتماد عليـــه، وإنمـــا

---

(١) زاد المعاد: (١٩/٢).

(٢) زاد المعاد: (٧٠٣/٥).

(٣) شرح علل الترمذي: (ص١١٢).

الاعتماد على من قبْله»[١].

قال السخاوي - عقب نقله كلام النووي هذا - : «ولا انحصار له في هذا، بل قد يكون كل من المُتابِعِ والمتابَع لا اعتماد عليه، فباجتماعهما تحصل القوة»[٢].

فالحاصل: أن الأئمة - رحمهم الله - يكتبون حديث الضعيف - ضعفاً قريباً- متابعة واستشهاداً، ويكون اعتمادهم على الرواية الأصلية إن كانت مما يصلح لذلك، أو يكون الاعتماد على مجموع الروايتين معاً إذا كان كل منهما لا ينتهض للحجة بانفراده.

وقد أشار ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ إلى جواز كتابة الحديث الضعيف وذكره في المتابعات والشواهد، دون أن يكون الاعتماد عليه وحده، فمن ذلك:

ما جاء عنه في حديث بلال بن الحارث، وقول النبي ﷺ له: «إنه من أحيا سنةً من سنتي قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر مثل من عمل بها...». وقد رُوِيَ من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، وضَعَّفَهُ بعضهم،

فقال ابن القَيِّم رحمه الله:

«لكن هذا الأصل ثابت من وجوه:

كحديث: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه»...

---

(١) شرح صحيح مسلم: (٣٤/١).

(٢) فتح المغيث: (٢٠٥/١).

وحديث: « من دل على خير، فله مثل أجر فاعله» وهو حديث حسن».

قال: ((فهذا الأصل محفوظ عن النبي ﷺ ، فالحديث الضعيف فيه بمنزلة الشواهد والمتابعات، فلا يَضُرُّ ذكره))[1].

وقال أيضاً - عند ذكره أحاديث الفطر بالحجامة - :

((إن الأئمة العارفين بهذا الشأن قد تظاهرت أقوالهم بتصحيح بعضها ... والباقي:

- إما حسن يصلح للاحتجاج به وحده،

- وإما ضعيف فهو يصلح للشواهد والمتابعات، وليس العمدة عليه)) [2].

فظهر بذلك: موافقةُ ابن القيِّم - رحمه الله - لأئمة هذا الشأن في جواز ذكر الضعيف في المتابعات والشواهد، دون الاعتماد عليه.

---

(١) مفتاح دار السعادة: (١/٧٦).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٢٤٧ - ٢٤٨).

المبحث الحادي عشر:

الموضوع

الخبر الموضوع: هو الكذب على رسول الله ﷺ المُختلق، المصنوع(١). أي: أن واضعه اختلقه وصنعه(٢).

والموضوع شرُّ أنواعِ الضعيف، كما قال الخطّابي(٣)، وتبعه ابن الصلاح(٤) رحمهما الله تعالى.

ولقد كان لابن القيِّم - رحمه الله - اهتمام خاص بما يتعلق بالحديث الموضوع، والكشف عنه، وبيان خطره، والتحذير منه، ويتضح ذلك جليًّا في كتابه النافع (المنار المنيف)، إذ ضمَّنه جملة من الضوابط التي يعرف بها كون الحديث موضوعاً، مع التنبيه على الكثير من الأحاديث الموضوعة، وبيان حالها، وذكر المتَّهم بها، وقد مضى بيان ذلك واضحاً(٥).

ومن المسائل المتعلقة بالحديث الموضوع مما تناوله ابن القيِّم رحمه الله:

المسألة الأولى: حكم رواية الحديث الموضوع أو الاستشهاد به.

لا يجوز - عند أهل العلم بالحديث وغيرهم - ذكر الحديث الموضوع - برواية وغيرها - لمن عَلِمَ حاله، إلا مقروناً ببيان أمره(٦).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٤٧)، وفتح المغيث: (١/٢٤٨).

(٢) شرح ألفية العراقي: (١/٢٦١).

(٣) معالم السنن: (١/١١).

(٤) مقدمة ابن الصلاح: (ص٤٧).

(٥) (ص ٣٠٠ - ٣٠٩). وانظر ما يأتي في (ص ٤٦٠ - ٤٦٩).

(٦) فتح المغيث: (١/٢٤٩- ٢٥٠).

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «يجب على المحدث أن لا يروي شيئاً من الأخبار المصنوعة، والأحاديث الباطلة الموضوعة، فمن فعل ذلك بَاء بالإثم المُبين، ودخل في جملة الكذّابين»(١).

وأما من رواه مبيناً حاله، وذكره منبِّهاً على وضعه: فإن ذلك جائز، قال الخطيب رحمه الله: «ومن روى حديثاً موضوعاً على سبيل البيان لحال واضعه، والاستشهاد على عظيم ما جاء به، والتعجب منه، والتنفير عنه: ساغ له ذلك، وكان بمثابة إظهار جرح الشاهد في الحاجة إلى كشفه والإبانة عنه»(٢).

وقد تناول ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ هذه المسألة المهمة، فأكد عدم جواز ذكر الحديث الموضوع إلا مع بيان حاله.

فقال عن حديث عوج بن عنق الطويل:

« **وليس العجب من جُرْأةِ مثل هذا الكَذَّاب على الله، إنما العجبُ ممن يدخل هذا الحديث في كتب العلم: من التفسير وغيره، ولا يبيِّن أمره**»(٣).

وقد أَوْرَدَ مرة حديثين موضوعين باطلين في فضل «الأرز» ومدحه، ثم قال:

«**ذكرناهما تنبيهاً وتحذيراً من نسبتهما إليه ﷺ**»(٤).

---

(١) فتح المغيث: (١/٢٥٠).

(٢) فتح المغيث: (١/٢٥٠- ٢٥١).

(٣) المنار المنيف: (ص٧٧).

(٤) زاد المعاد: (٤/٢٨٥).

فَنَبَّهَ بذلك على ما يلزم العالم من واجب البيان للحديث الموضوع والتحذير منه.

المسألة الثانية: بيان عظم جناية الوضاعين على الإسلام.

لا شك أن خطر الوضاعين على شريعة الإسلام عظيم، وهل هناك جناية أعظم من الكذب على النبي ﷺ ؟

وقد نَبَّهَ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ على عظم جناية هؤلاء الوضاعين، وكبير جرمهم، فقد أورد – رحمه الله – حديث تكليم حمار النبي – ﷺ – يعفور له، وبيّن أنه باطل موضوع، ثم ذكر أن مثل هذه الأحاديث قد فتحت باباً عظيماً للزنادقة للطعن في الدين، فقال:

«**هذه الأحاديث وأمثالها هي التي جرأت الزنادقة والملاحدة على الطعن في الإسلام، والقدح في الدين.**

فالجناية على الإسلام بالوضاعين والكذابين، تضاهي الجناية عليه من الزنادقة والطاعنين»[1].

المسألة الثالثة: بيان الشبهة التي يتعلق بها بعض الوضاعين، والرد عليها.

والمقصود في هذا المقام خاصة: أولئك الذين حملهم التدين الناشيء عن الجهل على وضع الحديث على النبي ﷺ، يحتسبون بذلك بزعمهم، ويتقربون إلى الله بجهلهم.

(١) الموضوعات: (ق ٤٣/ب).

وقد اعتنى هؤلاء بوضع أحاديث في الفضائل، والترغيب والترهيب، وكان من الشُّبه التي تعلق بها بعضهم في ذلك قولهم: إن الكذب في الترغيب والترهيب كذب للنبي ﷺ، لا كذب عليه !!

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وهذا من كمال جهلهم، وقلة عقلهم، وكثرة فجورهم وافترائهم؛ فإنه - عليه السلام - لا يحتاج - في كمال شريعته وفضلها- إلى غيره»(١).

وقد ألمح ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى شبهتهم هذه، ورد عليها ـ وذلك عندما أورد بعض الأحاديث التي وضعوها في فضائل سور القرآن- فقال:

«وقال بعض جهلاء الوضاعين في هذا النوع: نحن نكذب لرسول الله ﷺ، ولا نكذب عليه.

ولم يعلم هذا الجاهل: أنه من قال عليه ما لم يقل، فقد كذب عليه، واستحق الوعيد الشديد»(٢).

المسألة الرابعة: بيان أنه من المحال وقوع الكذب والغلط في حديث رسول الله ﷺ دون كشفه.

إن من تمام حفظ الله - عز وجل - لهذا الدين: أن هيأ جهابذةً نقاداً، وأئمة أفذاذاً، مَحَّصُوا هذه الأحاديث، وميزوا كلام النبي ﷺ من كلام غيره من الكذابين.

---

(١) اختصار علوم الحديث: (ص ٧٩).

(٢) المنار المنيف: (ص١١٤- ١١٥).

قيل لعبد الله بن المبارك رحمه الله: هــذه الأحاديــث المصــنوعة ؟ فقــال: «يعيش لها الجهابذة ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]» (١).

وقـد أشـار ابـن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى هذا المعنى، وأن الله ـ عز وجل ـ لابد وأن يُقِيمَ في هذه الأمـة مـن ينـافح عـن دينـه، ويـذبُّ الكذب عن سنة نبيه ﷺ، فقال:

«... ونحن لا نَدَّعي عصمة الـرواة، بـل نقـول: إن الـراوي إذا كذب، أو غلط، أو سها، فلا بد أن يقوم دليل على ذلك، ولا بد أن يكون في الأمة من يعرف كذبه وغلطه، ليتم حفظه لحججه وأدلته، ولا تلتبس بما ليس منها»(٢).

ثم بيّن – رحمه الله – أن لهذه الطائفة تأييداً خاصاً، وتوفيقاً من الله عز وجل، فقال:

« والله ـ عز وجل ـ يؤيد من ينافحُ عن رسوله تأييـداً خاصـاً، ويفتحُ له ـ في معرفة نقد الحق من الباطل ـ فتحاً مبيناً، وذلك من تمام حفظه لدينه، وأنه لا يزال من عباده طائفة قائمة بنصرة الحق إلى أن يأتي أمر الله، جعلنا الله منهم بمنّه وكرمه»(٣).

---

(١) الجرح والتعديل: (١/١/١٨).

(٢) مختصر الصواعق: (٢/٤٨١).

(٣) الموضوعات: (ق٤٣/ب).

المسألة الخامسة: في بيان الأغراض الحاملة للوضاعين على وضع الحديث.

تختلف الأغراض الباعثةُ للوضّاعين على وضع الحديث وتتنوع، ومن ثَمَّ فهم ينقسمون إلى فرق وطوائف عديدة، وذلك بحسب الغرض الحامل لكل طائفة منهم على الكذب.

ومن الأسباب التي ذكرها ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ مما كان باعثاً للوضاعين على وضع الحديث:

١- قوم حملهم على ذلك: الاستخفاف بالدين والطعن فيه، والتنقص للرسول ﷺ والإضلال للناس، وهم الزنادقة: المبطنون للكفر المظهرون للإسلام، أو: الذين لا يتدينون بدين[(١)].

وقد أشار ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى هذه الطائفة - عند ذكره: أن الحديث الموضوع يشتمل على مجازفات لا يصدر مثلها عن النبي ﷺ - فقال:

« **وأمثال هذه المجازفات الباردة لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين:**

إما أن يكون في غاية الجهل والحمق، وإما أن يكون زنديقاً قصد التنقيص بالرسول ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه»[(٢)].

---

(١) فتح المغيث: (١/٢٥٣).

(٢) المنار المنيف: (ص ٥١).

٢- وصنف آخر، كان قصدهم من وضع الحديث: شغل الناس بالخير وصرفهم عن الشر بزعمهم، فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب، والفضائل: كفضائل سور القرآن سورة سورة، وغير ذلك.

وقد أشار ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى هذه الطائفة وصنيعها، فذكر ما قاموا به من وضع أحاديث فضائل السور، ثم قال:

« **وقد اعترف بوضعها واضعها، وقال: قصدت أن أشغل الناس بالقرآن عن غيره. وقال بعض جهلاء الوضاعين في هذا النوع: نحن نكذب لرسول الله ﷺ، ولا نكذب عليه. ولم يعلم هذا الجاهل: أنه من قال عليه ما لم يقل، فقد كذب عليه واستحق الوعيد الشديد**»[(١)].

وهذه الطائفة غالباً ما ينسبون إلى الزهد والصلاح، ولذا فهم أعظم هذه الطوائف خطراً؛ لثقة الناس بهم[(٢)].

وقد أشار بعض الأئمة - رحمهم الله - إلى حال هؤلاء القوم وسوء صنيعهم وكذبهم في الحديث النبوي، من ذلك قول يحيى بن سعيد القطان رحمه الله: «ما رأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث»[(٣)].

٣- وطائفة ثالثة من أصحاب الأهواء والبدع، وضعوا الحديث نصرةً لمذاهبهم، وتعصباً لِنِحَلِهم، وتأييداً لبدعهم: كالروافض، والخوارج، وغيرهم.

---

(١) المنار المنيف: (ص١١٤ - ١١٥).

(٢) انظر: ألفية الحديث وشرحها - للعراقي: (٢٦٦/١)

(٣) الجامع للخطيب البغدادي: (١٩٩/٢). وانظر أيضاً: مقدمة صحيح مسلم مع شرح النووي: (٩٤/١)، والتمهيد: (٥٢/١).

قال ابن القيِّم رحمه الله: « **وأما ما وضعه الرافضة في فضائل علي: فأكثر من أن يعد**». ثم نقل عن الخليلي قوله: إنهم وضعوا ثلثمائة ألف حديث، ثم قال: « **ولا تستبعد هذا؛ فإنك لو تتبعت ما عندهم من ذلك لوجدت الأمر كما قال**»[١].

ومن ذلك أيضاً: ما أشار إليه - رحمه الله - من وضع أهل البدع أحاديث في الاكتحال والتطيب يوم عاشوراء، وذكر أن ذلك كله كذب من وضع المبتدعة، تأييداً لبدعهم[٢].

٤- وطائفة من هؤلاء كانوا من أصحاب المصالح الدنيوية، والأغراض الشخصية، فوضعوا أحاديث لتحقيق تلك المصالح، وتحصيل تلك الأغراض.

قال ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يصف بعض هذه الطوائف:

«وكل حديث في الصخرة فهو كذب مفترى، والقدم الذي فيها كذب موضوع، مما عملته أيدي الْمُزَوِّرين، الذين يُرَوِّجُون لها ليكثر سواد الزائرين»[٣].

ويشير بذلك إلى الأحاديث التي وُضعت في فضل الصخرة ببيت المقدس.

وبعد، فهذه بعض الأغراض التي ذكرها ابن القيِّم - رحمه الله - مما حمل بعض الناس على وضع الحديث.

---

(١) المنار المنيف: (ص١١٦).

(٢) المنار المنيف: (ص١١١- ١١٣).

(٣) المنار المنيف: (ص٨٧).

المسألة السادسة: العلامات التي يُعرف بها كون الحديث موضوعاً.

تناول الأئمة رحمهم الله - عند كلامهم على الحديث الموضوع - بعض العلامات التي تدل على كون الحديث موضوعاً، وذلك مما يقع في متنه دون إسناده، بحيث ترشد هذه العلامات الناظرَ فيه إلى أنه ليس من كلام النبيﷺ.

ولكن ليس ذلك بمقدور كل أحد، وإنما تميزت بذلك طائفة معينة من الأئمة، هيأهم الله لذلك، واختصهم بخصائص ليست لغيرهم، أولئك: هم جهابذةُ الحديث وأطباؤه، وصيارفته ونقاده.

قال ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ في بيان صفة هذه الطائفة، والأسباب التي أوصلتهم إلى هذه المرتبة:

«وإنما يعلم ذلك ـ يعني كون الحديث موضوعاً ـ : من تَضَلَّع[1] في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه»[2].

---

(١) تَضَلَّعَ الرجل: امتلأ ما بين أضلاعه شبعاً ورياً. (لسان العرب: ص٢٥٩٩، مادة: ضلع).فمراد ابن القيِّم هنا: من تَشَبَّعَ بمعرفة السنن حتى امتلأ من هذه المعرفة، وصار له فيها شأن.

(٢) المنار المنيف: (ص٤٤).

ولقد أسهم ابن القيِّم - رحمه الله - في هذا الجانب إسهاماً فَعَّالاً، وشارك بجهد نافع ؛ذلك أنه - رحمه الله - قد سئل عن إمكان معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير نظر في إسناده.

فأجاب - بعد أن بين أهمية هذا السؤال وعظم قدره - بجملة من الضوابط والدلائل التي يعرف بها ذلك(١) فجاءت كلماته نافعة في بابها، مفيدة لمن طالعها ونظرها.

فمن هذه الضوابط والعلامات التي ذكرها ابن القَيِّم رحمه الله:

١ـ اشتمال الحديث على مجازفات باردة لا يمكن أن يقول مثلها رسول الله ﷺ.

والْمُجَازَفَة: هي إرسال الكلام إرسالاً من غير قانون. ويُقَالُ لمن كان هذا شأنه: جازف في كلامه(٢).

فقصد ابن القيِّم بذلك: أن يكون الحديث مشتملاً على كلام مبالغ فيه، وتهويلات لا ضابط لها.

ويكثر هذا النوع من المجازفات الفارغة في أحاديث الترغيب والترهيب، وقد مثَّل ابن القَيِّم لذلك بأحاديث، منها:

- حديث: « من صلى الضحى كذا وكذا ركعة، أعطي ثواب سبعين نبياً».

---

(١) انظر: المنار المنيف: (ص٥٠ - ١٠٢).

(٢) المصباح المنير: (٩٩/١).

قال ابن القيِّم: «وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبي لو صلّى عُمْرَ نوحٍ ـ عليه السلام ـ لم يعط ثواب نبيٍّ واحد».[(١)]

- وحديث: «من صلى بعد المغرب ست ركعات، لم يتكلم بينهن بشيء عدلن له عبادة اثنتي عشرة سنة»[(٢)].

إلى غير ذلك من المبالغات الكثيرة التي نسجها الكذابون على هذا المنوال[(٣)].

٢ـ أن يكون الحديث مما يكذبه الحس.

كأن يكون الحديث مشتملاً على أمر يشهد الواقع المحسوس المشاهد بكذبه، ومن أمثلة ما وضع من هذا القبيل:

- حديث: «الباذنجان شفاء من كل داء»[(٤)].
- وحديث: «الباذنجان لما أكل له»[(٥)].

---

(١) المنار المنيف: (ص٥٠)، وانظر (الموضوعات) لابن الجوزي (٢/٤١٦- ٤١٧) ح٩٩٢، فقد ذكر حديثاً طويلاً في ثواب من صلى الضحى يوم الجمعة، وفيه: «والذي بعثني بالحق إن له من الثواب كثواب إبراهيم، وموسى ويحيى وعيسى...». ثم حكم بوضعه. أما اللفظ الذي ذكره ابن القيِّم رحمه الله: فلم أقف عليه.

(٢) المنار المنيف: (ص٤٧)، وأورده ابن طاهر في (معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة): (ص٢١٩ح٨٢٤). ورواه ابن حبان في (المجروحين) (٢/٨٣) في ترجمة عمر بن راشد اليمامي، قال: «كان ممن يروي الموضوعات عن ثقات أئمة...». ثم قال: «وهو الذي روى عن يحيى بن أبي كثير ...» فساق هذا الحديث.

(٣) المنار المنيف: (ص٤٤- ٥١).

(٤) انظر: الفوائد المجموعة (ص١٦٧)ح٣٦ من كتاب الأطعمة والأشربة، وتذكرة الموضوعات (ص١٤٨).

(٥) انظر: تذكرة الموضوعات: (ص١٤٨)، والمصنوع: (ص٧٣ح٧٥)، وكشف الخفاء (ح٨٧٤).

قال ابن القَيِّم رحمه الله: « ... ولو أكل الباذنجان للحمى والسوداء الغالبة، وكثير من الأمراض لم يزدها إلا شِدَّة، ولو أكله فقيرٌ ليستغني لم يفده الغنى، أو جاهلٌ ليتعلم لم يفده العلم »(١).

فهذه الأحاديث وأمثالها مما يكذبها الواقع، وتدل المشاهدة والحقائق المقررة على خلافها.

٣ـ سماجة الحديث، وكونه مما يُسْخَرُ منه.

والسَّمَاجُة: نقيض الملاحة، وسَمُجَ الشيء، فهو سَمْجٌ، وَسَمِجٌ: قَبُحَ(٢).

ومن الأمثلة التي أوردها ابن القَيِّم – رحمه الله – على هذا الأمر:

– حديث: « لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً...»(٣).

– حديث: « لا تسبوا الديك؛ فإنه صديقي...»(٤).

٤ـ مخالفة الحديث لصريح القرآن.

– كحديث مقدار الدنيا، « وأنها سبعة آلاف سنة، ونحن في الألف السابعة»(٥).

---

(١) المنار المنيف: (ص٥١).

(٢) لسان العرب: (ص٢٠٨٧. مادة: سمج)، والمصباح المنير: (٢٨٧/١).

(٣) المنار المنيف: (ص٥٤)، وانظر المصنوع (١٤٨ح٢٥٢)، وتذكرة الموضوعات (ص١٤٨)، وتمييز الطيب من الخبيث (ص ١٣٥).

(٤) المنار المنيف: (ص٥٥)، وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (١٣٣/٣ح١٣٤٧)، وتنزيه الشريعة (٢٤٩/٢ح٦٠).

(٥) المنار المنيف: (ص٨٠).

فهذا الحديث يناقض نصوص القرآن الكثيرة التي فيها أن الله عز وجل قد اختص بعلم الساعة، ولم يطلع على ذلك أحداً، كقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾. [الأعراف: ١٨٧].

٥ـ مناقضة الحديث لما جاءت به السُّنة الصريحة مناقضةً بيِّنة.

قال ابن القيِّم رحمه الله: «فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك: فرسول الله ﷺ منه بريء»[(١)].

ومن أمثلة ذلك مما ساقه ابن القيِّم رحمه الله: الأحاديث الواردة في مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأنه من تسمى بذلك لا يدخل النار[(٢)].

قال ابن القيِّم: «وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه ﷺ: أن النار

---

(١) المنار المنيف: (ص٥٧).

(٢) من أمثلة ذلك: ما يروى عن أنس ﷺ مرفوعاً: «يُوقف عبدان بين يدي الله عزوجل فيأمر بهما إلى الجنة، فيقولان: ربنا بما نستأهل الجنة ولم نعمل عملاً تجازينا؟! فيقول الله لهما: عبديّ ادخلا الجنة، فإني آليت على نفسي أن لا يدخل النار من اسمه أحمد أو محمد».
أخرجه ابن الجوزي في (الموضوعات): (١/٢٤٠- ٢٤١ح٣٢٦). أخرجه ابن الجوزي، وأورده ابن عراق في (تنزيه الشريعة): (١/١٧٣ح١٣). وينظر جملة من الأحاديث الواردة في ذلك في موضوعات ابن الجوزي - المصدر السابق - الأحاديث رقم (٣٢٠ - ٣٢٨).

لا يجار منها بالأسماء والألقاب، وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة »[١].

٦ـ أن يُدَّعى أن النبي ﷺ فَعَلَ أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه.

فإن العادة قد جرت على أن مثل ذلك ينقله العدد الكثير، أما أن يطبق الجميع على كتمان ذلك وعدم نقله، أو ينفرد واحد من دون هذا الجمع بنقل ذلك: فإنه لا يكاد يقع.

وقد مَثَّل ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ لذلك بما ادَّعته الرافضة: من أن النبي ﷺ أخذ بيد علي ﷺ بمحضر من الصحابة كلهم وهم راجعون من حجة الوداع، فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع، ثم قال: « هذا وَصِيّ وأخي، والخليفة من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا ». ثم اتفقوا جميعاً على كتمان ذلك ومخالفته[٢].

٧ـ أن يكون الحديث باطلاً في نفسه، فَيَدُلُّ بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول ﷺ.

ومن أمثلة ذلك:

---

(١) المنار المنيف: (ص٥٧).

(٢) المنار المنيف: (ص٥٧)، وأخرج حديث الوصية لعلي: الجورقاني في (الأباطيل): (١٤٨/٢) ح٥٤٣ - ٥٤٤. ثم قال في الأول منهما: « هذا حديث باطل، لا أصل له». وقال في الثاني: « هذا حديث باطل، وفي إسناده ظلمات » وأخرج ابن الجوزي في (موضوعاته) (١٤٧/٢) عدة أحاديث في الوصية لعلي، برقم (٧٠٢ — ٧٠٩). وحكم عليها كلها بالضعف والوضع.

- حديث: «الحجامة على القفا تورث النسيان»[١].

- وحديث: «إذا غضب الله أنزل الوحي بالفارسية، وإذا رضي أنزله بالعربية»[٢].

- وحديث: «الْمَجَرَّةُ التي في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش»[٣].

٨ ـ أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء، فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ، الذي هو وحي.

وقد ساق ابن القيِّم - رحمه الله - أمثلة كثيرة لذلك، أغلبها من الأحاديث الواردة في حسان الوجوه، وأن النظر إليهم يجلو البصر، أو أنه عبادة، أو أنهم لا يعذبون، وغير ذلك[٤].

٩ـ أن يكون الحديث مشتملاً على ذكر تاريخ حوادث مستقبلة.

نحو: «إذا كان سنة كذا وكذا وقع كيت وكيت، وإذا كان شهر كذا وكذا وقع كيت وكيت». قال ابن القيِّم رحمه الله: « وأحاديث هذا

---

(١) المنار المنيف: (ص٥٩).وانظر: كشف الخفاء (ح١١٠٦)، وتمييز الطيب من الخبيث (ص٦٨)، والأسرار المرفوعة (ح١٦٨). وعزوه جميعاً للديلمي من طريق عمر بن واصل، وابن واصل اتهمه الخطيب بالوضع. وهو عندهم بلفظ « الحجامة في نقرة الرأس...». ونقرة القفا: حفرة في آخر الدماغ. (كما في المعجم الوسيط: نقر).

(٢) المنار المنيف: (ص٥٩).

(٣) النار المنيف: (ص٥٩).

(٤) المنار المنيف: (ص٦١ - ٦٣). وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (٢٥٢/١) ح٣٣٧، ٣٣٨، باب: النظر إلى الوجه الحسن.

الباب كلها كذب مفترى»[(١)].

وهذا الحكم - لا شك - مبني على استقراء لأحاديث الباب كلها، فإنه قد قرر أن هذه الأحاديث - مع اشتمالها على معان باطلة - لم يصح منها عن النبي ﷺ شيء.

١٠ـ أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطُّرُقِيَّة أشبه وأليق.

ومن الأمثلة التي ذكرها ابن القيِّم - رحمه الله - لذلك:

- حديث: «الهريسة تشد الظهر»[(٢)].

- وحديث: «أكل السمك يوهن الجسد»[(٣)].

- وحديث: «من أخذ لقمة من مجرى الغائط أو البول، فغسلها ثم أكلها غفر له»[(٤)].

١١ـ أن يكون مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه.

والظاهر أن ابن القيِّم - رحمه الله - قصد بذلك: مخالفة الحديث للشواهد الصحيحة من الكتاب والسنة.

---

(١) المنار المنيف: (ص٦٤)، وانظر ص (١١٠ - ١١١). وينظر حول ذلك: الموضوعات لابن الجوزي (٣/٤٦٠ - ٤٧٦).

(٢) المنار المنيف: (ص٦٤). وانظر: الأسرار المرفوعة (ص٤١٨).

(٣) المنار المنيف: (ص٦٤). وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (٣/١٥٥) ح١٣٦٨، واللآلئ (٢/٢٣٣)، وتنزيه الشريعة (٢/٢٣٩)ح١٧. ولفظه عند هؤلاء الثلاثة: «يذهب الجسد». قال ابن الجوزي عقبه: «هذا حديث ليس بشيء لا في إسناده، ولا في معناه، ولعله «يذيب الجسد» فقد اختلط على الراوي وفسره على الغلط، والسمك لا يذيب الجسد، ولا يذهب الحسد»، ثم بين شدة ضعف إسناده، ثم قال: «وكلام رسول الله ﷺ يُتحاشى عن مثل هذا».

(٤) المنار المنيف: (ص٦٥)ح١١٧. وانظر: الأسرار المرفوعة (ص٤٢٠).

وقد مثَّل - رحمه الله - لذلك بحديث عُوج بن عُنُق، وما جاء من: أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مائة وثلاثة ثلاثين وثلثاً، وأن نوحاً لما خَوَّفَهُ الغَرَقَ، قال له: احملني في قصعتك هذه... إلى آخر ما جاء في الحديث.

ثم بين ابن القيِّم - رحمه الله - قيام شواهد عديدة من الكتاب والسنة على بطلانه(١).

١٢ـ ركاكةُ ألفاظِ الحديثِ وسَمَاجَتُهَا، بحيث يَمُجُّهَا السَّمع، ويدفعها الطبع ويسمج معناها للفطن (٢).

١٣ـ ما يقترن بالحديث من القرائن التي يعلم بها أنه باطل.

وقد مثل ابن القيِّم لهذا الضابط بحديث: «وضع الجزية عن أهل خيبر». ثم بين أنه يشتمل على قرائن عديدة تدل على بطلانه(٣).

فمن القرائن التي جاءت في هذا الخبر، وهي تدل على كذبه:

- أن فيه «شهادة سعد بن معاذ»، وسعد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق.

- وفيه: «وكتب معاوية بن أبي سفيان». ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح. إلى غير ذلك من القرائن الدالة على كذبه.

---

(١) المنار المنيف: (ص٧٦ - ٧٧). وانظر: الأسرار المرفوعة (ص٤٢٥ - ٤٢٧)، وتعليق محقق الكتاب على هذا الحديث.

(٢) المنار المنيف: (ص٩٠).

(٣) المنار المنيف: (ص١٠٢ - ١٠٥). وانظر: الأسرار المرفوعة (ص٤٤٤)، وتعليق المحقق على الحديث.

١٤ـ أن يكون الحديث مما لم يوقف عليه في المصنفات الحديثية.

قال ابن القيِّم - رحمه الله - في حديث عمر ﷺ في قصة فاطمة بنت قيس، وقوله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لها السكنى والنفقة»:

« **... فنحن نشهد بالله شهادة نُسأل عنها إذا لقيناه: أن هذا كذب على عمر ﷺ، وكذب على رسول الله ﷺ ... فلو يكون هذا عند عمرﷺ، عن النبي ﷺ ... لما فات هذا الحديث أئمة الحديث والمصنفين في السنن والأحكام** »[1].

وقد ذهب الفخر الرازي - رحمه الله - إلى أن الخبر إذا روي في زمان استقرت فيه الأخبار، فَفُتِّشَ عنه فلم يوجد في بطون الكتب، ولا في صدور الرجال، عُلِمَ بطلانه، وذلك فيما بعد عصر الصحابة؛ فإنَّ الأخبار في عصرهم لم تكن استقرت[2].

ولكن هذا الأمر ليس على إطلاقه، بحيث يَتَسَنَّى لكل شخص الحكم ببطلان الحديث لمجرد أنه لم يقف عليه في كتب السنن، بل لابد من قيد وضابط لهذه المسألة، **وقد ذكر الحافظ العلائي ـ رحمه الله ـ لذلك قيداً حسناً، فقال:** « وهذا إنما يقوم به - يعني التفتيش عن الحديث - الحافظ الكبير، الذي قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو بمعظمه؛ كالإمام أحمد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، ومن بعدهم: كالبخاري، وأبي

---

(١) زاد المعاد: (٥/٥٣٩).

(٢) نكت ابن حجر على ابن الصلاح: (٢/٨٤٧).

حاتم، وأبي زرعة، ومن دونهم: كالنسائي ثم الدارقطني؛ لأن المأخذ الذي يحكم به - غالباً - على الحديث بأنه موضوع: إنما هي الملكة النفسانية الناشئة عن جمع الطرق، والاطلاع على غالب المرويِّ في البلدان المتنائية، بحيث يعرف بذلك ما هو من حديث الرواة مما ليس من حديثهم.

وأما من لم يصل إلى هذه المرتبة، فكيف يَقْضِي بعدم وُجْدَانِهِ للحديث بأنه موضوع؟! هذا ما يأباه تصرفهم، فالله أعلم»[(١)].

فلابد من تقييد كلام ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ بمثل ذلك.

وبعد، فهذه هي الأمارات والضوابط التي وضعها ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ لمعرفة الحديث الموضوع بمجرد النظر في متنه، دون البحث في إسناده.

ويحسنُ في هذا المقام التنبيه على أن بعض الأئمة قد ذكر بعضاً من هذه الضوابط[(٢)]، إلا أن ابن القيِّم قد انفرد بزيادات عنهم[(٣)]، مع حُسْنِ عرضها وتنسيقها، وجمع أمثلة وشواهد عديدة تحت كل ضابط منها، بحيث تكون مرجعاً مهماً في هذا الباب.

---

(١) نكت ابن حجر: (٢/٨٤٧).

(٢) انظر الكفاية: (ص ٥٠ - ٥١)، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح: (٢/٨٤٤-٨٤٧)، وفتح المغيث: (١/٢٦٤ - ٢٦٥).

(٣) انظر مثلاً العلامات والضوابط رقم: (١، ٣، ٥، ٨، ٩، ١٠).

المبحث الثاني عشر:

معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد

اشتراط العدالة والضبط في الراوي:

قال ابن الصلاح رحمه الله: « أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه: على أنه يُشْتَرط فيمن يحتجُّ بروايته أن يكون عدلاً، ضابطاً لما يرويه... »[(١)].

فَبَيَّنَ - رحمه الله - بذلك: أن رُكْنَي القبول للراوي هما: العدالة، والضبط. وقد سَبَقَ ضمن مباحث الحديث الصحيح الكلام عن هذين الشرطين.

وقد عَبَّرَ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ عن ضرورة توافر هذين الشرطين فيمن تقبل روايته، فقال: « ... اشْتُرِطَ فيها ـ أي الرواية ـ :

ـ ما يكون مُغَلِّباً على الظن صدقَ الْمُخْبِر، وهو: العدالةُ المانعةُ من الكذب.

ـ واليقظة المانعة من غلبة السهو والتخليط »[(٢)].

فالشطرُ الأولُ من كلامِهِ يشيرُ إلى شرطِ العدالة، والشطرُ الثاني يشير إلى شرطِ الضبطِ.

ومن المسائل التي تتعلق بالكلام على صفة من تُقْبَل روايته ومن ترد:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص ٥٠)

(٢) بدائع الفوائد: (١/٥).

إنكار الأصل تحديث الفرع:

إذا روى ثقة عن شيخ ثقة - أيضاً - حديثاً، فأنكر الشيخ هذا الحديث ونفاه، فإن لذلك صورتين:

الصورة الأولى: أن يكون الشيخ جَازِمَاً بِرَدِّه، فيقول: «ما رويته»، أو: «كذب عليّ». فعند ذلك يتعارض الجزمان، والشيخُ هو الأصل، فيجبُ رَدّ حديثِ فَرْعِهِ تبعاً لذلك[1].

وإنّمَا رُدَّ الخبر لكذبِ واحدٍ منهما لا بعينه، كما قال ابن حجر رحمه الله [2].

وفي هذه الحالة - حالة جزم الشيخ بالنفي - سَوَّى ابن الصلاح رحمه الله - وتبعه الحافظ ابن حجر[3]- بين تصريح الشيخ بكذب الراوي، وبين مجرد الإنكار. إلا أن السخاوي - رحمه الله - حكى خلافاً بين المحدثين في الصورة الثانية خاصة - وهي إنكار الشيخ الرواية دون تكذيب - وأن بعضهم قال بقبول الرواية في هذه الحالة[4].

الصورة الثانية: ألا يجزم الشيخ برد ذلك المروي، كأن يقول: «لا أذكره»، أو: «لا أعرفه» أو نحو ذلك من الألفاظ التي تقتضي نسيانه، فإن ذلك لا يوجب رد رواية الراوي، بل تقبل عند الجمهور من المحدثين، ومعظم الفقهاء [5].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص ٥٥).

(٢) نزهة النظر: (ص٦١).

(٣) نزهة النظر: (ص٦١).

(٤) فتح المغيث: (١/٣٤٠ - ٣٤١).

(٥) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٥).

وَحُكِيَ عن قوم من الحنفية القول بإسقاط المروي في هذه الحالة، وعدم قبوله.

وَرَدَّ ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «وهذا مُتَعقَّبٌ بأن عدالةَ الفرع تقتضي صدقه، وعدم علم الأصل لا ينافيه، فَالْمُثْبِتُ مُقَدَّمٌ على النافي»[(١)].

وقد تناول ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ هذه القضية وبيّن رأيه فيها، فإنه لّما تكلم على حديث: ربيعة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ في القضاء باليمين مع الشاهد، وأن سُهَيلاً لما عرض عليه قال: «لا أحفظه»، ثم إنه – يعني سُهيلاً– رواه عن ربيعة – راويه عنه – فقال: «أخبرني ربيعة – وهو عندي ثقة – أني حدثته إياه»، وقد طعن قوم في الحديث بسبب ذلك، **فأجاب ابن القَيِّم عن ذلك ــ مصححاً الحديث ـ بقوله**: «... إنَّ هذا يدل على صدق الحديث؛ فإن سُهيلاً صَدَّقَ ربيعة، وكان يرويه عنه عن نفسه، ولكنه نسيه، **وليس نسيان الراوي حجة على من حفظ**.

الثالث: أن ربيعة من أوثق الناس، وقد أخبر أنه سمعه من سهيل، فلا وجه لرد حديثه ولو أنكره سهيل، فكيف ولم ينكره، وإنما نسيه للعلة التي أصابته؟ وقد سمعه منه ربيعة قبل أن تصيبه تلك العلة»[(٢)].

فتضمن كلامه ـ رحمه الله ـ أموراً، وهي:

---

(١) نزهة النظر: (ص٦٢).

(٢) تهذيب السنن: (٥/٢٢٦).

١ـ أن الأصل قد صَدَّقَ الفرع، وكان يرويه عنه، مما يؤكد صدق الفرع، وهذا صريح في كلامه رحمه الله.

٢ـ أن الأصل نَسِيَ الحديث لِعِلَّة أصابته، والنسيان لا يوجب رد الحديث، فمن حفظ حجة على من نسي.

٣ـ أن الفرع إذا كان ثقة وأخبر أنه سمعه، فلا وجه لرد الحديث وإن أنكره الأصل، وهذا مفهوم من قوله عن سهيل: «فكيف ولم ينكره؟».

وهذا الكلام منه – رحمه الله – لا غبار عليه، وهو متفقٌ مع ما تَقَدَّمَ تقريره في هذه المسألة، إلا أنه لم يتعرض لحالة انضمام التكذيب إلى الإنكار.

فيمكن أن يُحْمَلَ كلامُ ابن القَيِّم – رحمه الله – على القبول في حالة إنكار الشيخ دون تكذيب، أو يكون قد اختار من الخلاف في هذه الصورة – حتى مع التكذيب – : القول بعدم الرد، والله أعلم.

المبحث الثالث عشر:

رواية المجهول

المجهول عند أهل الفن على قسمين: مجهول العين، ومجهول الحال.

أما مجهول العين: فهو: «من لم يرو عنه إلا واحد، ولم يوثق».

وأما مجهول الحال: فهو: «من روى عنه أكثر من واحد، ولم يوثق». ويقال له أيضاً: المستور (١).

ومن المسائل المتعلقة بالمجهول:

المسألة الأولى: تعديل الْمُبْهَم.

ذهب ابن القيِّم إلى أن المبهم تثبت عدالته: إذا عدّله الراوي عنه الثقة؛ فقد أعلَّ ابن حزم حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن - في سقوط الحضانة بالتزويج - بالجهالة، حيث قال فيه أبو الزبير: «عن رجل صالح من أهل المدينة». **فرد ابن القيِّم ذلك عليه قائلاً:**

« وعنى بالمجهول: الرجل الصالح الذي شهد له أبو الزبير بالصلاح، ولا ريب أن هذه الشهادة لا تُعَرِّفُ به، **ولكنَّ المجهول إذا عَدَّلَهُ الراوي عنه الثقة: ثبتت عدالته؛ وإن كان واحداً على أصح القولين...**

هذا مع أن أحد القولين: أن مجرد رواية العدل عن غيره تعديل له وإن لم يصرح بالتعديل... وأما إذا روى عنه وصَرَّحَ بتعديله: فقد

---

(١) نزهة النظر: (ص٥٠).

خَرَجَ عن الجهالة التي تُرَدُّ لأجلها روايته، ولا سيما إذا لم يكن معروفاً بالرواية عن الضعفاء والمتهمين » [(١)].

وهذا الذي ذكره ابن القَيِّم - رحمه الله - هو الراجح بالنسبة للراوي الذي سُمِّيَ، إذا كان الْمُعَدِّلُ متأهلاً لذلك[(٢)].

وأما الراوي المبهم الذي لم يسم - كما في المثال الذي معنا - ففيه قولان للعلماء:

الأول: أن ذلك لا يكفي في توثيق الراوي. قاله الخطيب البغدادي، وابن الصباغ، والصيرفي وغيرهم.

الثاني: أن ذلك يكفي في توثيقه، قاله أبو حنيفة.

والصحيح من ذلك القول الأول، قال السخاوي رحمه الله: « لأنه لا يلزم من تعديله أن يكون عند غيره كذلك، فلعله إذا سَمَّاهُ يعرف بخلافها، وربما يكون قد انفرد بتوثيقه... بل إضراب المحدث عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب »[(٣)].

ثم إنه لو ووفق ابن القَيِّم على ثبوت التوثيق للراوي المبهم، وزوال الجهالة عنه بمجرد ذلك، فإن ذلك لا ينطبق على المثال الذي توجه إليه كلام ابن القَيِّم رحمه الله ؛فقد جاء فيه: « عن رجل صالح ». فما المراد بالصلاح هنا؟

---

(١) زاد المعاد: (٤٥٦/٥ - ٤٥٧).

(٢) انظر: نزهة النظر (ص٥٠).

(٣) فتح المغيث: (٣٠٨/١).

ظاهر الكلام: أن المقصود الصلاح في الدين، لا الصلاح في باب الرواية، قال السخاوي - عقب قول الخليلي في رجل: شيخ صالح - : «أراد صلاحيته في دينه، جرياً على عادهم في إطلاق الصلاحية حيث يريدون بها الديانة، أما حيث أريد: في الحديث، فيقيدونها»[1]. يعني بقولهم: صالح الحديث.

فإذا تبين ذلك، فإن الوصف بهذا لا يؤخذ منه تعديل، فقد يكون الرجل صالحاً في دينه ولكنه ضعيف في الرواية[2].

فتلخص من ذلك: أن ما ذهب إليه ابن القَيِّم من ثبوت عدالة المجهول بتوثيق الراوي عنه له: مع كونه صواباً في المجهول المُسَمَّى إذا كان الموثق له متأهلاً لذلك، إلا أنه ليس بصواب في الراوي المبهم.

المسألة الثانية: بمَ ترتفعُ جهالةُ الحالِ عن الراوي؟

وأما مجهول الحال: فقد ذَهَبَ ابن القَيِّم ــ رحمه الله ــ إلى أن الجهالة تزول عنه، ويحتج بحديثه:

١ــ إذا روى عنه ثقتان فأكثر.

٢ــ ولم يُعلم فيه جرحٌ ولا قدحٌ.

ففي حديث سلمة بن المحبق في قضاء النبي ﷺ في الذي وقع على جارية امرأته - وقد أعل بجهالة خالد بن عرفطة - قال ابن القَيِّم رحمه الله: «... فإن الحديث حسن؛ وخالد بن عرفطة قد روى عنه

---

(١) فتح المغيث: (١/٢٠٠).

(٢) انظر الكلام على هذه المسألة فيما يأتي: (ص ٥٧٠).

ثقتان: قتادة، وأبو بشر. **ولم يعرف فيه قدح، والجهالة ترتفع عنه برواية ثقتين...**»[١].

وخالد هذا: جَهَّلَه أبو حاتم الرازي[٢]، والبزار[٣]، وقال الذهبي: «لا يعرف»[٤]. ولم يوثقه غير ابن حبان على مذهبه.

وقال في حق الوليد بن زوران - وقد أعل ابن القطان حديثاً له بجهالة حاله -:

« وفي هذا التعليل نظرٌ؛ فإن الوليد هذا روى عنه جعفر بن بُرْقان، وحجاج بن منهال، وأبو الْمَلِيح الحسن بن عمر الرقي وغيرهم. ولم يعلم فيه جرح »[٥].

وقال في حق العالية بنت أنفع - وقد حَكَمَ الشافعي والدارقطني بجهالتها - :

« هذا الحديث - يعني حديث النهي عن العينة - حسن، ويحتج بمثله؛ لأنه قد رواه عن العالية ثقتان ثبتان: أبو إسحاق زوجها، ويونس ابنها، ولم يعلم فيها جرح، **والجهالة ترتفع عن الراوي بمثل ذلك**»[٦].

فهكذا يذهب ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى ارتفاع جهالة الحال عن الراوي والاحتجاج بخبره: برواية ثقتين عنه، ما لم يعلم فيه جرح.

---

(١) زاد المعاد: (٥/٣٨).

(٢) الجرح والتعديل: (١/٢/٣٤٠).

(٣) تهذيب التهذيب: (٣/١٠٧).

(٤) المغني: (١/٢٠٤).

(٥) تهذيب السنن: (١/١٠٧).

(٦) تهذيب السنن: (٥/١٠٠).

وقد نصَّ الخطيب البغدادي وغيره على أن: رواية الاثنين عن المجهول ترفع عنه جهالة العين، ولا تُثْبت له عدالة ولا توثيقاً، وأنه لابد من التصريح بثقته والنص على ذلك[١]. وهذا مذهب الجمهور من الأئمة والمحققين[٢].

على أن ابن القيِّم - رحمه الله - قد سُبِقَ إلى مثل ذلك أيضاً، فقد نُسِبَ إلى البزار والدارقطني القول بارتفاع جهالته والعمل بروايته، وعبارة الدارقطني - كما نقلها السخاوي رحمه الله - :

«من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته، وثبتت عدالته»[٣].

وكذا اكتفى بروايتهما: ابن حبان كما نص عليه السخاوي أيضاً[٤].

فَتَلَخَّصَ من ذلك أن في قبول رواية مجهول الحال أقوالاً:

١- رَدُّ روايته مطلقاً. وهو مذهب الجمهور، وذلك بناءً على أنه لابد من التصريح بتوثيقه.

٢- قبولها مطلقاً. وهو منسوب إلى البزار والدارقطني كما مضى، وبه يقول ابن حبان أيضاً.

وقد مضى بيان هذين المذهبين، وهناك مذهب ثالث، وهو:

---

(١) انظر: الكفاية: (ص١٥٠).

(٢) فتح المغيث: (١/٣٢٠).

(٣) فتح المغيث: (١/٣٢٠).

(٤) فتح المغيث: (١/٣٢٠).

٣- التوقف فيها، فلا تقبل ولا ترد حتى يتبين حاله ، وهو مذهب إمام الحرمين الجويني، وأيده الحافظ ابن حجر رحمه الله، فقال: ((والتحقيق: أن رواية المستور - ونحوه مما فيه الاحتمال - لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرمين))[1].

وبذلك يتضح أن ما اختاره ابن القيِّم من ارتفاع جهالة الحال عن الراوي بمجرد رواية اثنين عنه، مع عدم العلم بجرحه، ومن ثم الاحتجاج بخبره: مذهب مرجوح، وأن جمهور أهل العلم على خلافه، وأنه لابد في مجهول الحال من التوثيق الصريح، حتى تزول جهالته ويعمل بخبره.

المسألة الثالثة: جهالةُ الصحَابي.

إن توقفَ الأئمة في رواية المجهول وعدم قبولها: إنما هو للجهل بحال الراوي من العدالة.

إذ إن عدالة الرواة شرط من شروط قبول الخبر، ولما كان عدم العلم بعدالة المجهول ينافي تحقق شرط العدالة، لزم - لأجل ذلك - التوقف عن قبول خبره حتى يعلم حاله.

ولكن، هل يقال ذلك - أيضاً - في حق الصحابة رضوان الله عليهم ؟؟ بمعنى: أنه إذا جاء الخبر عن صحابي غير مسمى مثلاً، فهل يتوقف عن قبول خبره بدعوى الجهل بحاله ؟

الْمُتَقَرِّرُ عند أئمة هذا الشأن: أن ذلك يجري فيمن دون الصحابة، أما الصحابة - رضي الله عنهم - فإنهم جميعاً عدول بتعديل الله - عزوجل - ورسوله ﷺ لهم.

---

(١) نزهة النظر: (ص٥٠).

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: « كل حديث اتصل إسناده بين من رواه وبين النبي ﷺ، لم يلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله، ويجب النظر في أحوالهم، سوى الصحابي الذي رفعه إلى رسول الله ﷺ؛ **لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن**». ثم ساق - رحمه الله - جملة من آيات القرآن في مدحهم والثناء عليهم، ثم قال:

« ووصفَ رسولُ الله ﷺ الصحابة مثل ذلك، وأطنب في تعظيمهم، وأحسن الثناء عليهم»[1]. ثم ساق جملة من الأحاديث في هذا المعنى.

وقال ابن الصلاح رحمه الله: « للصحابة بأسرهم خِصِّيصَة، وهي: **أنه لا يُسْئَلُ عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم - على الإطلاق - معدلين بنصوص الكتاب، والسنة، وإجماع من يعتد به** في الإجماع من الأمة»[2].

وقد أكَّد ابن القيِّم - رحمه الله - هذا المعنى في أكثر من مناسبة، مبيناً أنه لا ينبغي إعلال حديث بدعوى الجهل بحال صَحَابِيِّهِ، ومن أقواله في ذلك:

أن ابن حزم - رحمه الله - أعل حديث أبي الزبير، عن بعض

---

(١) الكفاية: (ص ٩٣- ٩٤).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص١٤٦ - ١٤٧). وانظر في ذلك أيضاً: معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد: (ص٤٦)، والإصابة: (٩/١).

أصحاب النبي ﷺ « أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لُمْعَةٌ قدر الدرهم، لم يصبها الماء، فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة».

فقال ابن القَيِّم رحمه الله: « وأما العلة الثانية: فباطلة على أصل ابن حزم وأصل سائر أهل الحديث؛ **فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدح في الحديث ؛لثبوت عدالة جميعهم...**» [١].

وقال - رحمه الله - في حديث لأبي أمامة بن سهل ﷺ في صفة صلاة الجنازة - وقد وقع في بعض طرقه: عن أبي أمامة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ -:

« **وليس هذا بعِلَّةٍ قادحة فيه ؛ فإنَّ جهالةَ الصحابي لا تَضُرُّ**» [٢].

المسألة الرابعة: هل تتقوى رواية المجهول بالمتابعات والشواهد؟

إذا بَقِيَ مجهول العين على جهالته، فهل تتقوى روايته برواية غيره، ويُقْبَلُ خبره في المتابعات والشواهد؟

أجاب ابن القَيِّم - رحمه الله - عن ذلك، فقال في حديث ميمونة رضي الله عنها في مباشرة النبي ﷺ نساءه في الحيض وهن مُتَّزِرَات - وقد أعله ابن حزم بأن نُدْبة - راويته عن ميمونة - مجهولةٌ لا تعرف - **فقال ابن القَيِّم - رحمه الله - يرد عليه:**

« فأما تعليله حديث ندبة بكونها مجهولة: **فإنها مدنية، روت عن مولاتها ميمونة، وروى عنها حبيب، ولم يعلم أحد جرحها.**

---

(١) تهذيب السنن: (١/١٢٩).

(٢) جلاء الأفهام: (ص٤٨).

والراوي إذا كانت هذه حالهُ، إنما يُخشى من تَفَرُّدِهِ بما لا يُتَابع عليه. فأما إذا رَوَى ما رواه الناس، وكانت لروايته شواهد ومتابعات، فإن أئمة الحديث يقبلون حديث مثل هذا، ولا يردونه ولا يعللونه بالجهالة. فإذا صاروا إلى معارضة ما رواه بما هو أثبت منه وأشهر: عللوه بمثل هذه الجهالة، وبالتفرد.

ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك، فيظن أن ذلك تناقض منهم، وهو بمحض العلم والذوق والوزن المستقيم. فيجب التنبه لهذه النكتة، فكثيراً ما تمر بك في الأحاديث، ويقع الغلط بسببها»[1].

فابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يقرر: أن رواية مجهول العين تتقوى بغيرها من المتابعات والشواهد، وتكون مقبولة؛ حيث لم ينفرد. وأما إذا انفرد هذا المجهول بهذه الرواية، أو خالف من هو أوثق منه وأشهر: فإن خبره حينئذ يكون مردوداً ؛ لأنه ـ والحالة هذه ـ يكون من قبيل المنكر.

وقد أشار الحافظ الدارقطني - رحمه الله - إلى مثل ذلك، فقال: «... فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد، وانفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره»[2].

وقد نصَّ الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على ذلك أيضاً، لكنه خصه برواية مجهول الحال - المستور - فقال: «ومتى توبع السيئ الحفظ بمُعْتَبَر، وكذا: المستور، والمرسل، والمدلس: صار حديثهم حسناً، لا لذاته بل بالمجموع»[3].

---

(١) تهذيب السنن: (١/١٧٦).

(٢) سنن الدار قطني: (٣/١٧٤).

(٣) نخبة الفكر: (ص٥١ - ٥٢).

وجعل الحافظُ السخاوي - رحمه الله - روايةَ المجهول مما يصلحُ في المتابعات والشواهد، وأنها تُكْتَبُ روايته للاعتبار، وذلك عند كلامه على مراتبِ الجرح والتعديل، وحكم رواية أصحاب كل مرتبة منها.

فقد جعل « المجهول » في آخر مراتب الجرح - المرتبة السادسة - ثم حَكَمَ بأن أصحاب هذه المرتبة والتي قبلها ممن يُخَرَّجُ حديثهم في المتابعات والشواهد، قال: « لإشعار هذه الصِيَغِ بصلاحيةِ الْمُتَّصِفِ بها لذلك، وعدمِ منافاتها لها »[1].

فَتَبَيَّنَ من ذلك: صحة ما ذهبَ إليه ابن القيِّم - رحمه الله - من: أن رواية مجهول العين - وبالأحرى مجهول الحال - تَتَقَوَّى بالمتابعات والشواهد، وأن جماعة من أئمة هذا الشأن قد ذهبوا إلى ذلك.

---

(١) فتح المغيث: (٣٧٥/١).

المبحث الرابع عشر:
كيفية سماع الحديث وتحمله

من المسائل التي تتعلق بكيفية التحمل والأداء مما تعرض له ابن القيِّم رحمه الله:

المسألة الأولى: في تحمل الحديث قبل وجود الأهلية لذلك.

هل يصحُّ تحمل الصَّبِي والكافر الحديث، بحيث يُقْبَلُ منهما ما أَدَّيَاه بعد البلوغ والإسلام؟

أما صِحَّةُ تحمل الكافر: فمتفق عليها بين أهل هذا الشأن[١].

وأما تحمل الصغير الذي لم يبلغ: فإنه يصح على المذهب الصحيح الذي جزم به غير واحد من العلماء، منهم: ابن الصلاح[٢]، والنووي[٣]، وابن كثير[٤]، والعراقي[٥] وغيرهم.

ومَنَعَ من ذلك آخرون، ولم يُجَوِّزُوه، قالوا: لأنَّ الصبيَّ مَظِنَّةُ عدمِ الضبط[٦].

وقد رَدَّ الأئمةُ ذلك عليهم، فقال ابن الصلاح: «وَمَنَعَ من ذلك قومٌ فأخطؤوا»[٧].

---

(١) انظر: فتح المغيث: (١/٣٨٠).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٦٠).

(٣) التقريب: (ص١٥).

(٤) اختصار علوم الحديث: (ص ١٠٨).

(٥) شرح الألفية: (٢/١٥).

(٦) انظر: فتح المغيث: (١/٣٨١ – ٣٨٢).

(٧) مقدمة ابن الصلاح: (ص٦٠).

وقال العراقي: «وهو خطأ مردود عليهم»[(١)].

ومما يُقَوِّي جانب القبول: أن الأئمة - رحمهم الله - أجمعوا على قبول حديث جماعة من الصحابة مما تحملوه حال الصغر: كالحسن، والحسين، وابن عباس وغيرهم. فلم يروا فرقاً بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده[(٢)].

ولقد كان ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يذهب هذا المذهب الراجح في هذه المسألة، فقد أعل قوم حديث محمد بن عمرو بن عطاء المدني، عن أبي حميد الساعدي في صفة صلاة النبي ﷺ، وقوله فيه: سمعت أبا حميد الساعدي، بعدم سماع محمد بن عمرو من أبي حميد. فَرَدَّ عليهم ابن القيِّم ذلك، وقال - بعد أن أثبت إمكان لقاء محمد بن عمرو لأبي حميد، وسماعه منه -:

« ولو امتنع أن يكون رجلاً ـ لتقاصر سِنِّهِ عن ذلك ـ لم يمتنع أن يكون صبياً مميزاً، وقد شاهد القصة في صغره، ثم أداها بعد بلوغه، وذلك لا يقدح في روايته وتحمله اتفاقاً، وهو أسوة أمثاله في ذلك.

فَرَدُّ الأحاديث الصحيحة بمثل هذه الخيالات الفاسدة: مما يرغب عن مثله أئمة العلم»[(٣)].

فهذا اختيار ابن القيِّم - رحمه الله - في هذه المسألة، وهو

---

(١) شرح الألفية: (١٥/٢).
(٢) انظر: فتح المغيث: (٣٨٣/١ - ٣٨٤).
(٣) تهذيب السنن: (٣٦٣/١).

الصحيح كما تقدم، ولعل نقله الاتفاق على ذلك إشارة إلى أن من خالف في هذه المسألة لا يعتد بخلافه، والله أعلم.

المسألة الثانية: متى يصحُّ سَمَاع الصَّغِير؟

اختلف أهل العلم في ضابط سماع الصغير على أقوال عدة، الصحيح المعتبر منها: اعتبار تمييز كلِّ صبيٍّ وفهمه، دون اعتبار لسن معينة في ذلك؛ فَإِنْ فَهِمَ الخطاب ورد الجواب: كان سماعه صحيحاً، وإن كان سِنُّهُ أقلَّ من خمس سنين، وإن لم يكن كذلك: لم يصح سماعه، وإن زاد عن الخمس.

هذا ما صححه الأئمة: ابن الصلاح[١]، والنووي[٢]، والعراقي[٣]، وابن حجر[٤].

وقد جاء عن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ ما يفيد اعتباره للتمييز في صحة السماع.

فقد تَقَدَّم قوله في المسألة التي قبل هذه في حق محمد بن عمرو بن عطاء: «ولو امتنع أن يكون رجلاً... **لم يمتنع أن يكون صبياً مميزاً، وقد شاهد القصة في صغره... وذلك لا يقدح في روايته وتحمله اتفاقاً**».

وقال في حق فاطمة بنت المنذر - وقد أعل قوم حديثاً بأنها روته عن أم سلمة، وقد لقيتها صغيرة -:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٦٢).

(٢) التقريب: (ص١٥).

(٣) شرح الألفية: (٢/٢٠ - ٢١).

(٤) فتح الباري: (١/١٧٣).

«...فلا يلزم انقطاع الحديث من أجل أن فاطمة بنت المنذر لقيت أم سلمة صغيرة ؛فقد يَعْقِلُ الصغيرجداً أشياء ويحفظها، وقد عقل محمود بن الربيع الْمَجَّةَ وهو ابن سبع سنين[(١)]، ويعقل أصغر منه»[(٢)].

فجعل – رحمه الله – عَقْلَ الصغير وتمييزه – دون مراعاة لسن معينة – أساساً للحكم بصحة سماعه من عدمه، وهذا هو القول المعتبر كما تقدم.

المسألة الثالثة: هل يصح السماع ممن وراء حجاب ؟

هل يصح سماع من سمع من شخص دون أن يراه ؟

الجمهور على صحة ذلك وجوازه إن ثبت عنده أنه صوته: إما بعلمه وخبرته، أو بإخبار ثقة عدل بأن هذا صوته[(٣)].

ومن الأدلة على صحة ذلك: حديث أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، فقد كن يحدثن من وراء حجاب، ونقل ذلك عنهن، واحْتُجَّ به في الدواوين المعتمدة [(٤)].

ومنع من ذلك شعبة رحمه الله، فقال: « إذا حَدَّثَكَ المحدثُ فلم تر

---

(١) كذا وقع في (زاد المعاد)، والمشهور أنه «خمس سنين» كما في (صحيح البخاري). انظر: فتح الباري: (١/١٧٢) ح٧٧، ك العلم. والْمَجَّة: الماء أو الشراب يرمي به من فيه.

(٢) زاد المعاد: (٥/٥٩٠).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص٧١)، وفتح المغيث: (١/٤٣٤).

(٤) شرح ألفية العراقي – له: (٢/٥٨).

وَجْهَه، فلا ترو عنه، فلعله شيطان قد تَصَوَّرَ في صورته يقول: حدثنا، وأخبرنا» [١].

وردَّ الأئمة هذا القول منه رحمه الله، فقال النووي: «وهو خلاف الصواب وقول الجمهور» [٢]. وقال ابن كثير: «وهذا عجيب وغريب جداً» [٣].

وقد بين ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ أن عدم رؤية الراوي المحدث لا يقدح في سماعه منه، وأن عدم الرؤية لا ينافي السماع.

فقد كَذَّبَ هشام بن عروة محمد بن إسحاق في قوله: إنه حَدَّث عن زوجته فاطمة بنت المنذر، واعتمد في ذلك على أنه لم يرها أحد من الرجال منذ تزوجها، فقال ابن القيِّم رحمه الله:

«... **إن هشاماً إنما نفى الرؤية، ولم ينف سماعه منها، ومعلوم أنه لا يلزم من انتفاء الرؤية انتفاء السماع.**

قال الإمام أحمد: لَعَلَّه سمع منها في المسجد، أو دخل عليها فحدثته من وراء حجاب، فأي شيء في هذا؟! فقد كانت امرأة كبرت وأَسَنَّت» [٤].

فابن القيِّم – رحمه الله – يؤكد أنه لا تلازم بين السماع والرؤية، بل قد يحصل سماع لفظ الْمُحَدِّث دون رؤيته، ومع ذلك يكون سماعه صحيحاً معتبراً، والله أعلم.

---

(١) شرح ألفية العراقي – له: (٢/٥٨).

(٢) التقريب: (ص١٧).

(٣) اختصار علوم الحديث: (ص١١٨).

(٤) تهذيب السنن: (٧/٩٧).

المسألة الرابعة: الوجادة، وحكم العمل بها.

تعريفها: قال الحافظ العراقي: «أن تجد بخطٍّ من عَاصَرْتَهُ - لقيته أو لم تلقه - أو لم تعاصره - بل كان قبلك - أحاديث يرويها، أو غير ذلك مما لم تسمعه منه و لم يُجِزْهُ لك»[١].

ويلحق بذلك: ما يجده الشخص من كتب المصنفين ممن عاصره كذلك، أو لم يعاصره[٢].

أما حكم الوجادة: فإنها منقطعة غير متصلة، ولكنها تأخذ نوعاً من الاتصال في حالة وثوقه بأنه خط من وجد ذلك عنه، وذلك لقوله: «وجدت بخط فلان»[٣].

ولا يجوز أن يقول فيها: «عن فلان» أو: «قال فلان» ، فضلاً عن قوله: «حدثنا و أخبرنا»[٤].

هذا من ناحية الراوية بالوجادة، فالرواية بها لا تكون متصلة.

وأما جواز العمل بالوجادة: ففيه أقوال ثلاثة:

الأول: المنع من العمل بها. قال بذلك معظم المحدثين والفقهاء من المالكية وغيرهم.

---

(١) شرح الألفية - للعراقي: (١١٢/٢).

(٢) فتح المغيث: (٥٣٦/١).

(٣) شرح الألفية – للعراقي: (١١٣/٢- ١١٤).

(٤) انظر: (مقدمة ابن الصلاح): (ص٨٦).

الثاني: جواز العمل بها. وذلك مَحْكِي عن الإمام الشافعي رحمه الله، وطائفة من نظار أصحابه.

الثالث: وجوب العمل بها عند حصول الثقة به. جزم بذلك بعض المحققين من أصحاب الشافعي في أصول الفقه[١].

واختار ابن الصلاح - رحمه الله - القولَ بالوجوب، فقال: «وما قَطَعَ به هو الذي لا يَتَّجه غيره في الأعصار المتأخرة؛ فإنه لو تَوَقَّف العمل فيها على الرواية لانسَدَّ باب العمل بالمنقول، لتعذر شرط الرواية فيها»[٢].

ووافق ابنَ الصلاح على ذلك: النووي[٣]، وابن كثير[٤]، والعراقي[٥].

وقد تناول ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ قضية النُّسَخ والكتب التي أُخِذَت عن طريق الوجادة، وأكد أن الأخذ عنها، والعمل بمقتضاها متعين، وأن ذلك هو دأب علماء هذه الأمة قديماً وحديثاً.

قال - رحمه الله - في الرد على من طعن في سماع الحسن من سمرة: « **وغاية هذا أنه كتاب**[٦]**، ولم تزل الأمة تعمل بالكتب قديماً**

---

(١) ينظر حول العمل بالوجادة: مقدمة ابن الصلاح: (ص٨٧)، وتدريب الراوي: (٦٣/٢)، وفتح المغيث: (٥٣٤/١ - ٥٣٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٨٧).

(٣) التقريب: (ص٢١).

(٤) اختصار علوم الحديث: (ص١٢٨).

(٥) شرح الألفية للعراقي: (١١٤/٢- ١١٥).

(٦) فقد قال بهز بن أسد: إن اعتماده على كتب سمرة. (المراسيل - لابن أبي حاتم: ص٣٢).

وحديثاً، وأجمع الصحابة على العمل بالكتب، وكذلك الخلفاء بعدهم... وقد كان رسول الله ﷺ يكتب كتبه إلى الآفاق والنواحي، فيعمل بها من تصل إليه، ولا يقول: هذا كتاب. وكذلك خلفاؤه بعده، والناس إلى اليوم.

فَرَدُّ السنن بهذا الخيال البارد الفاسد من أبطل الباطل، والحفظ يخون، والكتاب لا يخون»[(١)].

ويؤكد في مناسبة أخرى حُجِّيَّة هذه الكتب، مشيراً إلى ضابط العمل بها، وشرط ذلك، فيقول - في الرد على من طعن في رواية مخرمة ابن بكير عن أبيه بأنها كتاب - :

« إن كتاب أبيه كان عنده محفوظاً مضبوطاً، **فلا فَرْقَ في قيام الحجة بالحديث بين ما حدثه به، أو رآه في كتابه، بل الأخذ عن النسخة أحوط إذا تَيَقَّنَ الراوي أنها نسخة الشيخ بعينها. وهذه طريقة الصحابة والسلف...**

ولو بَطَلَ الاحتجاجُ بالكتب، لم يبق بأيدي الأمة إلا أيسر اليسير؛ فإنَّ الاعتماد على النُّسَخِ لا على الحفظ، والحفظ خَوَّان، والنسخة لا تخونُ، ولا يُحْفَظُ في زمنٍ من الأزمان المتقدمة أن أحداً من أهل العلمِ رَدَّ الاحتجاج بالكتاب، وقال: لم يُشَافِهْني به الكاتب، فلا أقبله. بل كُلُّهُم مجمعون على قبول الكتاب والعمل به إذا صح عنده أنه كتابه»[(٢)].

---

(١) إعلام الموقعين: (١٤٤/٢).

(٢) زاد المعاد: (٢٤٢/٥).

فابن القيِّم - رحمه الله - **يؤكد صحة العمل بما وُجِدَ من تلك الكتب، وبخاصة ما كان منها موثوقاً به، ومتأكداً من صحة نسبته إلى صاحبه ومؤلفه.**

وهو بذلك يوافق ما رَجَّحَهُ أكثرُ الأئمة المتقدم كلامهم.

المبحث الخامس عشر:

ناسخ الحديث ومنسوخه

النسخ: هو «عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر».

ذكر ذلك ابن الصلاح رحمه الله، ثم قال: «وهذا حد وقع لنا سالم من اعتراضات وردت على غيره»[(١)].

طرق معرفة النسخ: ويعرف ذلك بأمور، وهي:

أولاً: تصريح رسول الله ﷺ بذلك، وهو أصرحها، كقوله ﷺ في الحديث الذي رواه بريدة رضي الله عنه: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها».

ثانياً: أن يجزمَ الصحابيُّ بأن ذلك الخبر متأخر، كقول جابر رضي الله عنه: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار».

ثالثاً: يُعرف ذلك - أيضاً - بالتاريخ، وهو كثير.

رابعاً: أن يقعَ الإجماع على ترك العمل بحديث، وأنه منسوخ. والإجماع لا يَنْسَخ ولا يُنْسخ، وإنما يدل على وجود ناسخ[(٢)].

وقد ورد في كلام ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ استعماله لبعض الطرق التي يستدل بها على النسخ، فمن ذلك:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص ١٣٩).

(٢) ينظر تفصيل ذلك في: مقدمة ابن الصلاح: (ص١٣٩ - ١٤٠)، وتدريب الراوي: (١٩٠/٢ - ١٩٢)، ونزهة النظر: (ص ٣٨ - ٣٩).

١ـ استدلاله على النسخ بمعرفة التاريخ.

قال - رحمه الله - في حديث طلق في الرُّخصة في ترك الوضوء من مَسِّ الذكر، ومعارضته بحديث أبي هريرة وغيره:

« أن حديث طلق لو صح، لكان حديث أبي هريرة ومن معه مُقَدَّماً عليه ؛لأن طَلْقاً قَدِم المدينة وهم يبنون المسجد، فذكر الحديث، وفيه قصة مس الذكر، وأبو هريرة أسلم عام خيبر بعد ذلك بست سنين، **وإنما يُؤْخَذُ بالأحدث فالأحدثِ من أمره ﷺ** »[(١)].

٢ـ وجود قرائن تدل على تأخر أحد الخَبَرين.

فقد استدلَّ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ على نسخ حديث أبي هريرة مرفوعاً: « من أدْرَكَه الفجر جنباً فلا يصوم » . بما رواه أزواج النبي ﷺ من « أنه كان يصبح جنباً ويصوم »، فقال في تأييد القول بنسخ حديث أبي هريرة:

« لا يصح أن يكون آخر الأمرين من رسول الله - ﷺ - إبطال الصوم بذلك؛ لأن أزواجه أعلم الأمة بهذا الحكم، وقد أخبرن بعد وفاته: أنه كان يصبح جنباً ويصوم. ولو كان هذا هو المتقدم لكان المعروف عند أزواجه مثل حديث أبي هريرة، ولم يحتج أزواجه بفعله الذي كان يفعله ثم نسخ، ومحال أن يخفى هذا عليهن؛ فإنه كان يقسم بينهن إلى أن مات في الصوم والفطر»[(٢)].

---

(١) تهذيب السنن: (١/١٣٥).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٢٦٦ - ٢٦٧).

شروط تحقق النسخ:

لابد للحكم بالنسخ في الخبرين المتعارضين من توافر بعض الشروط، وقد وَقَعَ في كلام ابن القيِّم - رحمه الله - ذكر شيء من هذه الشروط، فمن ذلك:

قوله - رحمه الله - في الرد على من ادعى أن التمتع في الحج منسوخ: « **أما العذر الأول، وهو النسخ، فيحتاج إلى أربعة أمور... يحتاج إلى:**

- نصوص أخر،

- تكون تلك النصوص معارِضَة لهذه،

- ثم تكون - مع هذه المعارضة - مُقَاوِمة لها،

- ثم يثبتُ تأخرها عنها»[1].

وأشار مرة إلى بعض هذه الشروط، فقال في حديث عبدالله بن حمار في ترك قتل شارب الخمر في الرابعة، وأنه ناسخ للأمر بقتله في الرابعة:

« **وأما ادعاء نسخه بحديث عبد الله بن حمار، فإنما يتم بـ :**

- ثبوت تأخره،

- والإتيان به بعد الرابعة،

- ومنافاته للأمر بقتله» [2].

---

(١) زاد المعاد: (١٨٧/٢).

(٢) تهذيب السنن: (٢٣٧/٦).

ففي هذا تصريح منه - رحمه الله - بضرورة أن يكون الناسخ متأخراً، وأن يعارض المنسوخ معارضة لا يمكن معها الجمع بينهما.

وعَبَّر - رحمه الله - عن ذلك مرة بقوله:

« لا يمكن إثباته ـ يعني النسخ ـ إلا بعد أمرين:

أحدهما: ثبوت معارضته المقاوم له.

والثاني: تأخره عنه»(١).

وقال - رحمه الله - في الردِّ على من ذهب إلى أن القيام للجنازة- قيام تابعها، ومن مرت به، والمشيع عند القبر - منسوخ، رد على ذلك بقوله:

« وهذا المذهب ضعيف من ثلاثة أوجه:

أحدها: **أن شرطَ النسخ: المعارضةُ، والتأخرُ**. وكلاهما منتف في القيام على القبر بعد الدفن، وفي استمرار قيام المشيعين حتى توضع...»(٢).

ويؤكد ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ ضرورة مقاومة الناسخ ـ في الصحة والقوة ـ للمنسوخ، فيقول في حديث بريدة ﷺ مرفوعاً في الإذن في الإقران بين التمرتين، وأنه ناسخ لحديث ابن عمر ﷺ في النهي عن ذلك:

« وهذا الذي قالوه ـ يعني ادعاء النسخ ـ إنما يصح لو ثبت حديث بريدة، ولا يثبت مثله... »(٣).

---

(١) تهذيب السنن: (١٧٣/٤).

(٢) تهذيب السنن: (٣١٢/٤).

(٣) تهذيب السنن: (٣٣٢/٥).

فتلخص من ذلك: **أن الشروط التي قررها ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ للحكم بالنسخ، هي:**

١ـ عدمُ إمكان الجمع بين الخَبَرَين.
٢ـ صَلاحِيَة كلٍّ منهما للحُجَّة.
٣ ـ معرفةُ الْمُتَأَخِّرِ.

أما عدم إمكان الجمع بينهما: فلأن الجمع أولى من المصير إلى النسخ، قال الحازمي رحمه الله: «... فَإِنْ أَمْكن الجمع جمع... ومهما أمكن حمل كلام الشارع على وجه يكون أعم للفائدة كان أولى؛ صوناً لكلامه - بأبي هو وأمي - عن سمات النقص»[١].

وأما اشتراط صلاحية كل من الخبرين للحجة: فلأن القويَّ لا تُؤَثِّر فيه مخالفة الضعيف[٢]، فضلاً عن أن يقاومه فينسخه.

وأما اشتراط ثبوت تأخر أحد الخبرين: فقد أشار إليه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بقوله: « فإن عرف - يعني التاريخ - وثبت المتأخر به أو بأصرح منه: فهو الناسخ والآخر المنسوخ»[٣].

---

(١) الاعتبار: (ص ٩).
(٢) انظر: نزهة النظر: (ص٣٧).
(٣) نزهة النظر: (ص ٣٨).

المبحث السادس عشر:

مُخْتَلِفُ الحديث

تعريفه: قال النووي رحمه الله: « هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فَيُوَفَّقُ بينهما أو يرجَّح أحدهما »[1].

أقسامه: ينقسم مختلف الحديث إلى قسمين:

أحدهما: أن يمكن الجمع بين الحديثين، فَيَتَعَيَّن حينئذ المصير إلى ذلك، والقول بهما جميعاً.

الثاني: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمعُ بينهما، وهذا يكون على ضربين:

١- أن يظهر كون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، فَيُعْمَلُ بالناسخ ويَتْرَكُ المنسوخ.

٢- أن لا تقوم دلالة على النسخ، فَيُصَارُ إلى ترجيحِ أحدهما على الآخرِ بوجه من وجوه الترجيح[2].

فَتَبَيَّنَ من ذلك: الخطوات التي ينبغي أن تسلك فيما ظاهره التعارض، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « فصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب:

---

(١) التقريب: (ص٣٣).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص ١٤٣)، والتدريب: (٢/١٩٦- ١٩٨).

- الجمع إن أمكن،

- فاعتبار الناسخ والمنسوخ،

- فالترجيح إن تعين،

- ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين»[1].

وقد بَيَّنَ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ أنَّ الأحاديث التي ظاهرها التعارض لا تخرج عن أحد ثلاث حالات، فقال: «فإذا وقع التعارض:

ـ فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ، وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط.

ـ أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ.

ـ أو يكون التعارض في فهم السامع، لا في نفس كلامه ﷺ.

فلابد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة»[2].

فقد بَيَّنَ ابن القَيِّم - رحمه الله - بهذه القسمة العقلية أن الحديثين إذا وقع بينهما تعارض: فإما أن يكون النبي ﷺ قد قالهما، أو أن أحدهما لا يكون من كلامه، ويكون أحد الرواة غلط فجعله من كلامه، كمن يرفع الموقوف أو يزيد لفظة ليست من كلامه ﷺ، ونحو ذلك.

---

(١) نزهة النظر: (ص ٣٩).

(٢) زاد المعاد: (١٤٩/٤).

فإذا ثبت أن أحد الخبرين ليس من كلامه فلا إشكال، فإن الضعيف لا يُعَارَضُ به الثابت الصحيح.

وأما إذا ثبت أن النبي ﷺ قالهما جميعاً: فإنه ينظر في نسخ أحدهما بالآخر إذا ثبت تأخر أحدهما.

فإن لم نجد سبيلاً إلى نسخ أحدهما بالآخر، فإنه يتعين الجمع بينهما، وحينئذ لا يكون هناك تعارض في واقع الأمر، وإنما التعارض في فهم السامع.

شرط وقوع التعارض:

لابد للحكم على حديثين بالتعارض، وجعلهما من باب مختلف الحديث: أن يكون كل منهما مُحْتَجًّا به، أما إن كان أحدهما لا يُقْبَلُ بحال، فإنه لا يُعَارَضُ به القوي؛ إذ إنه – والحالة هذه – لا أَثَر له.

وقد بين ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ ذلك وأكده،

فقال: «لا يجوز معارضة الأحاديث الثابتة بحديث من قد أجمع علماء الحديث على ترك الاحتجاج به»[1].

وقال: «ومعارضة الأحاديث الباطلة للأحاديث الصحيحة لا توجب سقوط الحكم بالصحيحة، والأحاديث الصحيحة يصدق بعضها بعضاً»[2].

(١) تهذيب السنن: (٦/٣٢٤).
(٢) أحكام أهل الذمة: (٢/٦٤١).

*** ذِكْرُ بعض وجوه الترجيح التي استعملها ابن القَيِّم رحمه الله:**

فمن وجوه الترجيح التي استعملها عند التعارض، أو أشار إليها:

١ـ أن يكون رواة أحد الخبرين من أهل الرجل ـ صاحب القصة ـ وخاصته، فإنهم أعلم به من غيرهم، فيقدم خبرهم.

قال ابن القَيِّم – رحمه الله – في قصة توبة كعب بن مالك وانخلاعه من ماله، وقول النبي ﷺ له: «أمسك عليك بعض مالك» من غير تعيين لقدره، وما عارض ذلك من أنه عَيَّنَ له الثلث، قال مُقَدِّماً رواية عدم التعيين:

« فإن الصحيح... ما رواه أصحاب الصحيح من حديث الزهري، عن ولد كعب بن مالك، عنه... **وهم أعلمُ بالقصةِ من غيرهم ؛ فإنهم وَلَدُهُ، وعنه نقلوها**»[1].

وقال في حديث جابر ﷺ في قصة الصلاة على شهداء أحد: «وحديث جابر بن عبد الله في ترك الصلاة عليهم صحيح صريح، **وأبوه عبد الله أحد القتلى يومئذ، فله من الخبرة ما ليس لغيره**»[2].

٢ـ أن يكون عمل الصحابة أو أكثرهم ـ ولاسيما الخلفاء

---

(١) زاد المعاد: (٥٨٦/٣ – ٥٨٧).

(٢) تهذيب السنن: (٢٩٦/٤).

الراشدين ـ موافقاً لأحد الخبرين، فيقدم على ما لم يكن كذلك.

قال أبو داود رحمه الله: «إذا تنازع الخبران عن النبي ﷺ، ينظر بما أخذ به أصحابه»[(١)].

قال ابن القيِّم في ترجيحه أحاديث المزارعة على غيرها: «**الأحاديث إذا اختلفت عن النبي ﷺ، فإنه ينظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده**، وقد تقدم ذكر عمل الخلفاء الراشدين، وأهليهم، وغيرهم من الصحابة بالمزارعة»[(٢)].

وقال عند الكلام على أحاديث نقض الوضوء بمس الذَّكَر: «**لو قُدِّر تعارض الخبرين من كل وجه، لكان الترجيح لحديث النقض؛ لقول أكثر الصحابة به**: منهم: عمر بن الخطاب، وابنه، وأبو أيوب الأنصاري، وزيد بن خالد، وأبو هريرة، وعبدالله بن عمرو، وجابر، وعائشة، وأم حبيبة، وبسرة بنت صفوان رضي الله عنهم...»[(٣)].

قال الحازمي - رحمه الله - في وجه الترجيح بعمل الصحابة والخلفاء: «... فيكون إلى الصحة أقرب، والأخذ به أصوب»[(٤)].

---

(١) السنن: (٢/٤٢٨).

(٢) تهذيب السنن: (٥/٦٠).

(٣) تهذيب السنن: (١/١٣٥).

(٤) الاعتبار: (ص١٩).

٣ـ أن يكون أحد الخبرين جاء بالشك، والآخر مجزوماً به، فَتُقَدَّم روايةُ الجازم على رواية الشاكِّ.

قال ابن القَيِّم في حديث تعريف اللُّقَطَة، وتقديم الرواية التي فيها التعريف سَنَة، على حديث أُبَيٍّ الذي فيه: أن التعريف ثلاث سنين:

« ووقع الشك في رواية حديث أُبَيٍّ بن كعب أيضاً: هل ذلك في سنة أو في ثلاث سنين؟ وفي الأخرى: عامين أو ثلاثة؟ فلم يجزم، **والجازم مَقَدَّمٌ**»[(١)].

وقال عند الكلام على رمي الجمرة، وقول ابن عباس رضي الله عنه: « ما أدري أَرَمَاهَا رسول الله ﷺ بست أو بسبع؟:

« قد صح عن رسول الله ﷺ أنه رمى الجمرة بسبع حصيات من رواية: ابن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر. **وشكُّ الشاكِّ لا يُؤَثِّرُ في جَزْمِ الجازم**»[(٢)].

٤ـ تقديم ما أخرجاه في « الصحيحين » أو أحدهما على ما لم يُخَرَّجْ فيهما[(٣)].

قال ابن القَيِّم – رحمه الله – في قصة صلاة معاذ بقومه وتطويله عليهم:

---

(١) تهذيب السنن: (٢/٢٦٨).

(٢) تهذيب السنن: (٢/٤١٧ – ٤١٨).

(٣) وقد ذكر العراقي ذلك من المرجحات، التقييد والإيضاح: (ص ٢٨٩).

«الذي في الصحيحين: أنه قرأ سورة البقرة...وقصة قراءته بـ (اقتربت) لم تُذْكَر في الصحيح، **والذي في الصحيح أولى بالصحة منها**»(١).

٥ـ تقديم خبر المُثْبتِ على خبرِ النَّافي؛ لأن المثبت معه زيادة علم خَفِيَتْ على النافي.

قال ابن القيِّم في حديث جابر في الجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة بأذان واحد وإقامتين، وما جاء في حديث أسامة بن زيد من قوله: «أُقِيْمت الصلاة فصلَّى المغرب... ثم أقِيِّمت العشاء فصلاها» قال في حديث أسامة هذا: «... وسكت عن الأذان... **بل لو نفاه جملة، لَقُدِّمَ عليه حديث من أثْبَتَهُ؛ لِتَضَمُّنِهِ زيادة خفيت على النافي**»(٢).

وقال - رحمه الله - في الأحاديث التي تثبت سجوده ﷺ في المفصل، والأحاديث التي تنفي ذلك:

« فلو تعارض الحديثان من كل وجه، وتقاوما في الصحة، لَتَعَيَّنَ تقديم حديث أبي هريرة؛ **لأنه مثبتٌ معه زيادةُ علمٍ خفيت على ابن عباس**»(٣).

٦ـ أن يكون أحد الحديثين قد اختلفت الرواية فيه، والآخر لم

---

(١) الصلاة: (ص ١٩١ - ١٩٢).

(٢) تهذيب السنن: (٤٠٢/٢).

(٣) زاد المعاد: (٣٦٤/١).

تختلف، فَيُقَدَّمُ الذي لم يختلف على غيره[١].

قال ابن القَيِّم - رحمه الله - في ترجيح حديث بُسْرَة في نقض الوضوء بِمَسِّ الذَّكَر على حديث طَلْق في عدم النقض:

« أن طلقاً قد اختلفت الرواية عنه، فروي عنه: «هل هو إلا بضعة منك؟» وروى أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه مرفوعاً: «من مسَّ فرجه فليتوضأ»»[٢].

٧ـ الترجيح بكثرة عدد الرواة لأحد الخبرين.

قال الحازمي: « وهي مؤثرة في باب الرواية؛لأنها تقرب مما يوجب العلم، وهو التواتر»[٣]. وقال السيوطي: « لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر أبعد من احتماله على الأقل»[٤].

وقد رَجَّحَ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ بالكثرة، فقال في أحاديث النقض بمس الذكر أيضاً:

« أن رواة النقض أكثر... فإنه من رواية: بسرة، وأم حبيبة، وأبي هريرة، وأبي أيوب، وزيد بن خالد»[٥].

وبعد، فهذه أبرز الْمُرَجِّحَات التي وقفتُ عليها في كلامِ ابن القَيِّم وأبحاثه في الترجيح بين الأخبار.

---

(١) وانظر: الاعتبار: (ص١٥).

(٢) تهذيب السنن: (١/١٣٥).

(٣) الاعتبار: (ص١١).

(٤) تدريب الراوي: (٢/١٩٨).

(٥) تهذيب السنن: (١/١٣٥).

المبحث السابع عشر:

معرفة من اختلط من الرواة الثقات

الْمُخْتَلِط:

هو سيء الحفظ الذي يكون سوء الحفظ طارئاً عليه؛ لكـبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه، أو عَدَمِها: بأن كان يعتمدها فَرَجَعَ إلى حفظه فساء[1].

وحقيقة الاختلاط:

« فساد العقل، وعدمُ انتظام الأقوالِ والأفعال: إمـا بِخـرَف أو ضرر، أو مرض، أوعرض: من موتِ ابن أو سرقة مالٍ كالمسـعودي، أو ذهاب كتب: كابن لهيعة، أو احتراقها: كابن الملقن». قاله السخاوي[2].

حكم رواية الْمُخْتَلِطِ:

الحكم في ذلك يكون باعتبار الرواة عن الْمُخْتَلِطِ:

- فمن أخذ عنه قبل الاختلاط: قُبِلَ حديثه.

- ومن أخذ عنه بعد الاختلاط، أو أشكل أمره، فلم يُدْرَ أخذ عنه بعد الاختلاط أو قبله: لم يُقْبل حديثه.

---

(١) نزهة النظر: (ص٥١).

(٢) فتح المغيث: (٣/٣٣١).

كذا قال غير واحد من أهل العلم [١].

ولكن إذا تُوبِع الْمُخْتَلط - فيما روي عنه بعد الاختلاط - أو فيما لم يتميز من حديثه - فَوُجِدَ لروايته أصلٌ من غير طريقه: بأن وَافَقَهُ ثقة، أو مَنْ يَصْلُحُ حديثه للاعتبار: قُبِلَتْ روايته [٢].

وقد أشار ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ إلى أن الْمُخْتَلِطَ يُقْبَل حديثه إذا كان الراوي له أَخَذَ عنه قبل الاختلاط، فقال - في حديث لسعيد الجُرَيري من رواية يزيد بن هارون عنه - وقد أخذ عنه بعد الاختلاط -:

« إن حماد بن سلمة قد تابع يزيد بن هارون على روايته... **وسماع حماد منه قديم**» [٣]. يعني: فيكون مقبولاً.

وقال في حديث أبي هريرة مرفوعاً: « من صَلَّى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه» - وقد روى من طريق: ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة -:

« وهذا الحديث حسن؛ فإنه من رواية ابن أبي ذئب عنه، **وسماعُهُ منه قديمٌ قبل اختلاطِهِ، فلا يكون اختلاطه موجباً لرد ما حَدَّثَ به قبل الاختلاط**» [٤].

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح: (ص١٩٥)، وتدريب الراوي: (٣٧٢/٢).

(٢) انظر: نزهة النظر: (ص ٥١ - ٥٢).

(٣) تهذيب السنن: (٤٢٦/٣).

(٤) زاد المعاد: (٥٠١/١). وانظر: تهذيب السنن: (٣٢٥/٤).

وقال في حديث السِّعَاية - وقد روى من طريق سعيد بن أبي عروبة - :

« وسعيدٌ وإن كان قد اختلط في آخر عمره، فهذا الحديث من رواية: يزيد بن زريع ، وعبدة، وإسماعيل، والجِلَّة عن سعيد، **وهؤلاء أعلم بحديثه، ولم يرووا عنه إلا ما كان قبل اختلاطه ؛ ولهذا أخرج أصحاب الصحيح حديثهم عنه**»[1].

فهكذا نجدُ ابن القيِّم - رحمه الله - يُقَرِّرُ ما ذهبَ إليه أئمة هذا الشأن: من قبول رواية الْمُخْتَلِطِ إذا كانت من رواية من أَخَذَ عنه قبل اختلاطه، ويؤكد أن ما وُجِدَ من ذلك في « الصحيحين » فإنه محمول على هذا[2].

وأما إذا كانت رواية الْمُخْتَلِطِ لم تأت إلا من طريق من أخذ عنه بعد اختلاطه ، فإن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ لم يرَ رَدَّ ذلك مطلقاً ، ولا جعله عِلَّةً دائماً ، بل يرى أنه لابد من ضبطه بضابطٍ، فقال مرة في رواية يزيد بن هارون، عن سعيد الجريري، وقد روى عنه بعد الاختلاط:

« **هذا إنما يكون علة إذا كان الراوي ممن لا يُمَيِّزُ حديث الشيخ صحيحه من سقِيمه. وأما يزيد بن هارون وأمثاله إذا رووا عن رجل قد وقع في حديثه بعض الاختلاط ، فإنهم يميزون حديثه وينتقونه** »[3].

---

(١) تهذيب السنن: (٥/٣٩٩).

(٢) وانظر: تدريب الراوي: (٢/٣٨٠).

(٣) تهذيب السنن: (٣/٤٢٦ - ٤٢٧).

وهذا الكلام منه - رحمه الله - فيه إطلاق لابد من ضبطه وتقييده، فَيُقَالُ: يُقبل حديث من روى عن الْمُخْتَلِطِ في الاختلاط: إذا كان ممن يَنْتَقِي من حديثه، ويميزُ بين الصحيح والسقِّيم، بتصريحه أو نحو ذلك، كما كان من حال وكيع بن الجراح مع سعيد بن أبي عروبة، فقد قال له يحيى بن معين: تُحَدِّثُ عن سعيد بن أبي عروبة، وإِنَّمَا سمعت منه في الاختلاط؟ قال: رأيتني حدثت عنه إلا بحديث مُسْتَوٍ؟[1]. فهذا التصريح من وكيع - رحمه الله - يدل على أنه ينتقي من حديثه، وأما من لم يصرِّح بذلك، ولم يأت عنه دليل آخر يفيد ذلك: فإن الأمر بالنسبة له محل توقف، والله أعلم.

(١) الكفاية: (ص ٢١٧).

الفصــــــــل الثانــــــي

آراء ابــن القَيِّم وإفاداتــه ومنهجــه

في الجرح والتعديل

الفصل الثاني

آراء ابن القَيِّم وإفاداته ومنهجه في الجرح والتعديل

ويتضمن هذا الفصل: عرضُ آراء ابن القَيِّم - رحمه الله - وإفاداته في علم « الجرح والتعديل » وقواعده، ومقارنة ذلك بآراء الأئمة الآخرين المعنيين بهذا الفن.

وقد وُجِدت هذه الآراء، وتلك الإفادات مبثوثةً في أثناء كتبه، وذلك عند بحثه ومعالجته للقضايا الحديثية، ونقده للأسانيد وحكمه عليها.

فإنه - رحمه الله - في أثناء تناوله لرجال الأسانيد، وكلامه فيهم جرحاً وتعديلاً، كان رُبَّمَا دَعَتْهُ الحاجة إلى ذكر قاعدة من قواعد الفن، وبيان رأيه فيها، وذلك: إما لتأييد حكمه على رجل، أو لرد تُهْمَة ألصقت بآخر، أو لغير ذلك من الأغراض التي تبعث على الاستشهاد بقواعد هذا الفن.

والغَرَضُ من عرض ذلك: التعريفُ بمكانة ابن القَيِّم - رحمه الله - في هذا الباب، ومدى تَمَكُّنِه منه، وإِلْمَامِه بقواعده، وكيفية تطبيقه لتلك القواعد في أثناء تعامله مع النصوص الحديثية، وحكمه على أسانيدها.

ومن أغراض ذلك أيضاً: تأكيد أن ابن القَيِّم - رحمه الله - قد بَنَى كلامه في الرجال - جرحاً وتعديلاً - على قواعد هذا الفن وأسسه، فلم يكن مجرد ناقل لكلام الأئمة في الرجال دون تمحيص ودراية، بل كان - رحمه الله - على وعي تام، وإدراك كامل لمعاني كلامهم، ومدلولات ألفاظهم، والضوابط التي كانت تحكم كلامهم في الرجال جرحاً وتعديلاً.

وقد جعلت الكلام في هذا الفصل من خلال مبحثين:

المبحث الأول: آراء ابن القَيِّم في الجرح والتعديل.

المبحث الثاني: منهجه في الجرح والتعديل.

المبحث الأول: آراء ابن القَيِّم في الجرح والتعديل.

ويشتمل هذا المبحث على المطالب الآتية:

- المطلب الأول: في جواز الجرح، وأنه ليس من الغيبة المحرمة.
- المطلب الثاني: هل يثبت الجرح والتعديل بقول الواحد؟
- المطلب الثالث: بماذا تثبت العدالة؟
- المطلب الرابع: إذا خالف رأى الراوي روايته، هل يوجب ذلك القدح في روايته؟
- المطلب الخامس: هل يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل؟
- المطلب السادس: في تعارض الجرح والتعديل.
- المطلب السابع: في حكم رواية المبتدع.
- المطلب الثامن: في ذكر فوائد متفرقة في الجرح والتعديل.

المطلب الأول:

في جواز الجرح، وأنه ليس من الغيبة المحرمة

أكثر علماء السَّلف على جواز الكلام في الرواة جرحاً وتعـديلاً، وذلك صوناً للأحاديث النبوية عن أن يُدْخَل فيها ما ليس منها، قال ابن أبي حاتم رحمه الله: «ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله عز وجل، وعن رسوله ﷺ بنقل الرواة، حق علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن النَّاقلَة، والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة والتثبت في الرواية... وأن يُعْزَل عنهم الذين جَرَحَهُم أهل العدالة، وكشفوا لنا عن عَوْرَاتِهِم...»[١].

والأصل في ذلك: قوله ﷺ في الرجل الذي استأذن عليه: «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة». قال الخطيب رحمه الله: «ففي قول النبي ﷺ للرجل: بئس رجل العشيرة؛ دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجب العلم والدين من النصيحة للسائل؛ ليس بغيبة». قال: «وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصناعة، إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل؛ لئلا يتغطى أمره على من لا يخبره فيظنه من أهل العدالة فيحتج بخبره...»[٢].

وكذلك حديث فاطمة بنت قيس لما استشارته في خطبة معاوية وأبي جهم لها، فقال لها ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه،

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل: (ص٥). وانظر مقدمة ابن الصلاح: (ص١٩٣) معرفة الثقات والضعفاء من رواة الحديث.

(٢) الكفاية: (ص٨٣ - ٨٤).

وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحى أسامة بن زيد...» الحديث. قال الخطيب: « في هذا الخبر دلالة على إجازة الجرح للضعفاء على جهة النصيحة؛ لتجنب الرواية عنهم، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم...»[١].

وقال المعلمي اليماني: « أول من تكلم في أحوال الرجال القرآن، ثم النبي ﷺ، ثم أصحابه»[٢].

وقد عَبَّر ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ عن مذهب الجمهور في ذلك، فقال – عند كلامه على الفوائد المستنبطة من قصة الثلاثة الذين خُلِّفُوا في غزوة تبوك –:

« **ومنها: جوازُ الطعْنِ في الرَّجُلِ ـ بما يَغْلُب على اجتهادِ الطاعن ـ حَمِيَّة[٣]، أو ذبًّا عن الله ورسوله، ومن هذا: طعنُ أهلِ الحديث فيمن طَعَنُوا فيه من الرواة، ومن هذا: طعنُ ورثةِ الأنبياء، وأهلِ السنة في أهل الأهواء والبدع، لله لا لحظوظهم وأغراضهم**»[٤].

ويشير ابن القَيِّم – رحمه الله – بذلك إلى قول رجل من بني سلمة في كعب بن مالك: « يا رسول الله، حَبَسَه بُرْدَاهُ، ونظره في عطفه، وذلك حين قال النبي ﷺ في تبوك: « ما فعل كعب؟»»[٥].

---

(١) الكفاية: (ص٨٤ – ٨٥).

(٤) علم الرجال وأهميته: (ص١٨).

(٣) الْحَمِيَّة: الأنفة. (المصباح المنير: ١/١٥٣).

(٤) زاد المعاد: (٣/٥٧٥).

(٥) صحيح البخاري: ك المغازي، باب حديث كعب بن مالك ...ح٤٤١٨. فتح الباري: (٨/١١٤).

وقد أكد الأئمة - رحمهم الله - جواز ذلك، وبيان الغرض الباعث عليه، وردوا على من منع ذلك وعابه، وهاك بعض أقوالهم في ذلك:

قال الإمام الترمذي رحمه الله: « وقد عاب بعض من لا يفهم على أهل الحديث الكلام في الرجال، وقد وجدنا غير واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا في الرجال... ». ثم ساق - رحمه الله - جملة من هؤلاء الأئمة، وأقوالهم فيمن جرحوهم، ثم قال:

« وإنَّمَا حملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - النصيحة للمسلمين، لا يُظَنُّ بهم أهم أرادوا الطعن على الناس أو الغِيبة، إنما أرادوا عندنا: أن يُبَيِّنُوا ضعف هؤلاء لكي يُعْرَفوا». ثم ساقَ بإسناده إلى يحيى القطان رحمه الله، أنه قال: « سألت سفيان الثوري، وشعبة، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة: عن الرجل تكون فيه تهمة أو ضعف، أَسْكُتُ أو أُبيِّن؟ قالوا: بَيِّنَ» (١).

وقال الخطيب البغدادي: « وقد أَنْكَرَ قومٌ لم يتبحروا في العلم قولَ الحفاظ من أئمتنا، وأولي المعرفة من أسلافنا: إن فلاناً الراوي ضعيف، وفلاناً غير ثقة، وما أشبه هذا من الكلام، ورأوا ذلك غيبةً لمن قيل فيه ... » (٢). قال: « وليس الأمر على ما ذهبوا إليه؛ لأن أهل العلم أجمعوا على أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به، وفي ذلك دليل على جواز الجرح لمن لم يكن صدوقاً في روايته،

---

(١) علل الترمذي: انظر جامع الترمذي: (٥/٧٣٨ - ٧٣٩).

(٢) الكفاية: (ص٨١) باب وجوب تعريف المزكّي ما عنده من حال المسئول عنه.

مع أن سنة رسول الله ﷺ قد وَرَدَتْ مُصَرِّحَةً بتصديق ما ذكرنا، وبضدِّ قول من خالفنا»(١).

والآثار عن أئمة السلف - رحمهم الله - في جواز ذلك - بل ووجوبه - كثيرة لا تُحْصَى(٢).

ولقد أحسنَ ابن القَيِّم رحمه الله بدقيق فهمه، وحسن استنباطه، حينما استدل بهذه القصة على جواز ذلك؛ إذ إن كلام الرجل في كعب ابن مالك بين يدي النبي ﷺ وبحضرته — ذَبًّا عن الله ورسوله وغَضَباً لهما: لو كان ذلك من الغيبة المحرمة، لما سكتَ عنه رسول الله ﷺ، ولما أقرَّه، فدلَّ ذلك - أوضح دلالة - على جوازه لمصلحة شَرْعِيَّة، ولا شك أن بيان حال نقلة السُّنن، وحملة الآثار من أعظم تلك المصالح.

فالحاصل: أن ابن القَيِّم - رحمه الله تعالى - قد وافق أئمة الحديث والجَرْحِ والتعديل في هذه المسألة، وهي: جوازُ جَرْحِ الرواة، وكشف عيوبهم، وبيان ضعفهم، نصيحة لله ورسوله، وذَبًّا عن شريعة الإسلام.

(١) الكفاية: (ص٨٣).

(٢) راجع للوقوف عليها: شرح علل الترمذي: (ص٧٦ - ٨١).

المطلب الثاني:
هل يثبتُ الجَرْحُ والتَّعْدِيْلُ بقولِ الواحد؟

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على أقوال ثلاثة:

أولها: أنه لا يقبل في جرح الرواة وتعديلهم أقل من اثنين، قياساً على الشهادات.

ثانيها: أنه يكفي في الجرح والتعديل قول الواحد، في الرواية والشهادة على السواء.

ثالثها: التفريق في ذلك بين الرواية والشهادة: فيقبلُ في جرح الرواة وتعديلهم قول الواحد، ولا يقبل في الشهادة إلا اثنان[1].

والرَّاجِح هو المذهب الثالث، نَقَلَهُ الخطيب عن كثير من أهل العلم، ثم قال: «والذي نَسْتَحِبُّهُ: أن يكون من يُزَكِّي الْمُحَدِّثَ اثنين للاحتياط، فإن اقْتُصِرَ على تزكية واحد: أَجزَأَ»[2]. وقال ابن الصلاح: «وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره...؛ لأن العدد لم يُشْتَرَطْ في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، بخلاف الشهادات»[3]. ورجحه كذلك: العراقي[4]، وابن حجر[5]، والسخاوي[6].

---

(١) الكفاية: (ص ١٦٠-١٦١). ومقدمة ابن الصلاح: (ص٥٢).

(٢) الكفاية: (ص ١٦١).

(٣) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٢).

(٤) شرح الألفية: (١/٢٩٥).

(٥) نزهة النظر مع النخبة: (ص٧٢).

(٦) فتح المغيث (١/٢٩٠).

وقد اختار ابن القَيِّم - رحمه الله - في هذه المسألة رأي الجمهور: وهو الاكتفاء بقول الواحد في الجرح والتعديل.

قال مرة : ((... فإن التعديل من باب الإخبار والحُكْم، لا من باب الشهادة، ولا سِيَّمَا التعديل في الرواية؛ فإنه يُكْتَفَى فيه بالواحد ولا يزيد عن أصل نصاب الرواية))[1].

يعني: لَمَّا كان يُكْتَفَى في قبول الرواية بالواحد، فكذلك تعـــديلُ رَاوِيهَا وجرحُهُ لا يشترط له أكثر من واحد.

فتلخص من ذلك: أن ابن القَيِّم - رحمه الله - يوافـــق اختيـــاره اختيار الجمهور في هذه المسألة، وهي: الاكتفاء في الجرح والتعديل بقول الواحد، وعدم اشتراط أكثر من ذلك فيهما.

---

(١) زاد المعاد: (٥/٤٥٦ - ٤٥٧).

المطلب الثالث:

بماذا تثبت العدالة؟

الصحيح المشهور: أن العدالة تثبتُ بأحد أمرين:

١- فتارةً تثبت بتنصيص الْمُعَدِّلِين على عدالته، وقد تَقَدَّم أنه يُكتفى في ذلك بقول الواحدِ على الصحيح.

٢- وتارة تثبت العدالة بالاستفاضة والشهرة، «فمن اشتهرتْ عَدَالَتُهُ بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة، استُغْنِي فيه بذلك عن بَيِّنَة شاهدة بعدالته تنصيصاً»[(١)]. فمثل: مالك، والثوري، وابن عيينة، وشعبة، والأوزاعي، والليث، وابن المبارك، ويحيى القطان، وأحمد، وابن مهدي، والشافعي، ووكيع، «ومن جَرَى مجراهم في: نباهة الذِّكْرِ، واستقامة الأمرِ، والاشتهارِ بالصِّدق والبصيرةِ والفهم، لا يُسْأَل عن عدالتهم، وإنما يُسْأَل عن عدالةِ من كان في عِدَاد المجهولين، أو أَشْكَلَ أَمْرُهُ على الطالبين»[(٢)].

قال ابن الصلاح: «وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي، وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه. وممن ذكر ذلك من أهل الحديث: أبو بكر الخطيب الحافظ»[(٣)].

وأما ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ: فقد تَوَسَّعَ في إثبات العدالة،

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٠).

(٢) الكفاية: (ص١٤٧).

(٣) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٠).

فذهب إلى أنها تثبت لكل من عُرِفَ بحملِ العِلْمِ، والعناية به، واستدل على ذلك بقوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[(١)].

قال ابن القَيِّم رحمه الله: «فأخبر ﷺ أنَّ العلم الذي جاء به يحمله عُدُولُ أُمَّته من كلِّ خَلَف، حتى لا يضيعَ ويذهب، **وهذا يتضمن تعديله ﷺ لحملة العلم الذي بُعِثَ به ... فكل من حَمَل العلم المشار إليه، لا بد أن يكون عدلاً**، ولهذا اشتهر عند الأمة عدالة نَقَلته وحَمَلَته، اشتهاراً لا يَقْبَلُ شَكّاً ولا امتراء، ولا ريب أن من عَدَّلَهُ رسولَ الله ﷺ لا يُسمعُ فيه جَرْحٌ، **فالأئمة الذين اشتهروا عند الأمة بنقل العلم النبوي وميراثه، كلهم عدول بتعديل رسول الله ﷺ**، ولهذا لا يقبل قدح بعضهم في بعض، وهذا بخلاف من اشتهر عند الأمة جَرْحُه والقدحُ فيه: كأئمة البدعِ، ومن جرى مجراهم من المتهمين في الدين، فإنهم ليسو عند الأمة من حملة العلم، فما حَمَل علم رسول الله ﷺ إلا عدل»[(٢)].

ثم حَدَّدَ ـ رحمه الله ـ مفهوم العدالة، فقال:

«ولكن قد يُغْلَط في مُسَمَّى العدالة، فَيُظَنُّ أن المراد بالعدل: من لا ذنب له! وليس كذلك، بل هو عَدْلٌ مؤتمن على الدين، وإن كان منه ما يتوب إلى الله منه، فإن هذا لا يُنَافي العدالة، كما لا ينافي الإيمان والولاية»[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في (التمهيد): (١/٥٩)، والخطيب في (شرف أصحاب الحديث)(ص٢٩)، من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو، وغيرهما، وسيأتي الكلام عليه بعد قليل.
(٢) مفتاح دار السعادة: (١/١٦٣).
(٣) المصدر السابق.

فقد تَضَمَّنَ كلام ابن القيِّم هذا أموراً:

ـ أنَّ العدالة تثبت لكل من عُرِفَ بحمل العلم النبوي.

ـ وأنَّ هذه العدالة ثابتةٌ لهذه الطائفة بشهادَتِهِ وخبره ﷺ.

ـ وأنَّ هذه العدالةَ لا يُنَافِيهَا الوقوع في الذنوب الصغيرة التي يتوب العبد منها.

وقد سبقَ ابنَ القَيِّم - رحمه الله - إلى القول بذلك: ابنُ عبد البر، فقال: «كل حامل علم، معروف العناية به، فهو عدل، محمول في أمره أبداً على العدالة، حتى يتبين جرحه؛ لقوله ﷺ: « يحملُ هذا العلم من كل خلف عُدُولُه»[1]».

وقد تُعُقِّبَ ابن عبد البر في ذلك، فقال ابن الصلاح: « وفيما قاله اتساع غير مرضي»[2].

وبيان المآخذ على ما ذهب إليه ابن القَيِّم ـ وسبقه إليه ابن عبدالبر ـ من وجوه:

أولها: ضَعْفُ الحديث الذي بنوا عليه هذا القول، وهو حديث: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله...». وقد روي مرسلاً ومسنداً[3].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٠). وانظر التمهيد: (١/٥٨-٥٩).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٠).

(٣) ينظر دراسة هذا الحديث والكلام عليه: فيما علقته على (البدر المنير): (١/٢١٤-٢١٩).

فقد ضَعَّفَ هذا الحديث: ابن القطان[(١)]، والحافظ ابن كثير[(٢)]، والعراقي[(٣)] وغيرهم.

وصَحَّحَ الإمام أحمد الرواية المرسلة[(٤)]. وذهب جماعة إلى أن الحديث يقوى بمجموع طرقه، ويصل إلى درجة الحسن، قال ذلك: العلائي[(٥)]، والقسطلاني[(٦)]، والسخاوي[(٧)]، و القاسمي[(٨)]، وغيرهم.

وقد مال ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى تقويته أيضاً، فقال: «يُروى عنه من وجوهٍ شَدَّ بعضها بعضاً»[(٩)].

ثانيها: أنه على فرض ثبوت هذا الحديث، فإنه لا يصحُّ حَمْلُه على الخبر «لوجودِ من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة...فلم يبق له محمل إلا على الأمر، ومعناه: أنه أمرٌ للثقات بحملِ العلمِ؛ لأن العلم إنما يُقْبَلُ عن الثقات»[(١٠)].

ويؤيد ذلك: مجيئهُ من بعض الطرق بصيغة الأمر: « ليحمل هذا العلم...»[(١١)].

---

(١) التقييد والإيضاح: (ص١٣٩).

(٢) الباعث الحثيث: (ص٩٤).

(٣) التقييد والإيضاح: (ص١٣٨).

(٤) شرف أصحاب الحديث: (ص٢٩).

(٥) بغية الملتمس: (ص٣٤).

(٦) إرشاد الساري: (١/٤).

(٧) الهداية في علم الرواية: (ق١٦/ب).

(٨) قواعد التحديث: (ص٤٩).

(٩) طريق الهجرتين: (ص٦١٩).

(١٠) فتح المغيث: (١/٢٩٤- ٢٩٥).

(١١) الجرح والتعديل: (١/١/١٧).

وَحَمَلَهُ بعضهم على إرادة الغالب، فقال السخاوي: «... بل لا مانع أيضاً من كونه خبراً على ظاهره، ويُحْمَل على الغالب، والقصد: أنه مَظِنَّةٌ لذلك»(١).

على أن ما ذهب إليه ابن القَيِّم رحمه الله ـ ومن قبله ابن عبدالبر ـ قد أَيَّدَهُما فيه جماعة، منهم: ابن الْمَوَّاق، فقال كمقالة ابن عبدالبر(٢).

وقال المزي: «هو في زماننا مرضي، بل ربما يتعين»(٣).

وقال ابن الجزري: «ما ذهب إليه ابن عبد البر هو الصواب، وإن رَدَّهُ بعضهم»(٤).

وقال ابن سيد الناس: «لست أراه إلا مرضياً»(٥).

وقال النووي رحمه الله: «وهذا إخبار منه ﷺ بصيانة العلم وحفظه، وعدالة ناقليه، وأن الله – تعالى – يُوَفِّقُ له في كلِّ عصرٍ خَلَفاً من العدول يحملونه، وينفون عنه التحريف... وهذا تصريح بعدالة حامليه في كل عصر، وهكذا وقع ولله الحمد، وهذا من أعلام النبوة. ولا يَضُرُّ – مع هذا – كون بعض الفُسَّاقِ يَعْرِفُ شيئاً من العلم؛ فإن الحديث إنما هو

---

(١) فتح المغيث: (١/٢٩٥).
(٢) التقييد والإيضاح: (ص١٣٩).
(٣) فتح المغيث: (١/٢٩٧).
(٤) المصدر السابق.
(٥) المصدر السابق.

إخبار: بأن العدول يحملونه، لا أن غيرهم لا يعرفُ شيئاً منه»[١].

قال السخاوي - عقب مقالة النووي هذه -: «على أنه يقال: ما يَعْرِفُهُ الفُسَّاقُ من العلم ليس بعلم حقيقة؛ لعدم عَمَلِهِم به... وَصَرَّحَ به الشافعي في قوله:

ولا العلم إلا مع التُّقَى ولا العَقْلُ إلا مع الأَدَب»[٢].

وقال الحافظ الذهبي: «إنه حق - ولا يدخلُ فيه المستور، فإنه غير مشهور بالعناية بالعلم - فكلُّ من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث، وأنه معروفٌ بالعناية بهذا الشأن، ثم كشفوا عن أخباره فما وجدوا فيه تَلْيِيناً، ولا اتَّفَقَ لهم علم بأن أحداً وَثَّقَهُ: فهذا الذي عَنَاه الحُفَّاظ، وأنه يكونُ مقبول الحديث إلى أن يلوح فيه جَرْحٌ»[٣].

فظهر بذلك أن ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ له في قوله هذا مُؤَيِّدون، وأنه لم ينفرد بذلك، وأن هذا المذهب قَوَّاهُ جماعة لا يستهان بهم من أئمة هذا الشأن.

وبنظرةٍ فاحصة إلى كلام هؤلاء الأئمة يتبين لنا: أنه لا منافاةَ بين حملِ هذا الحديث على الخبر على الحقيقة، وبين ما وَقَعَ من حَمْل بعض ساقطي العدالة لهذا العلم، وذلك إذا أخذنا في الاعتبار بعض الأمور، منها:

أولاً: أن يُحْمَلَ هذا الخبر على الغالب، أي: غالبُ من يحمل هذا العلم، أو: أَنَّ من يَحْمِلُهُ تغلبُ عليه العدالة، قال السخاوي: «والقصد:

(١) تهذيب الأسماء واللغات: (١٧/١).

(٢) فتح المغيث: (٢٩٥/١).

(٣) فتح المغيث: (٢٩٧/١).

أنه مظنة لذلك»[١].

ثانياً: ما قَرَّرَه النووي - رحمه الله - من أن: معرفة بعض الفُسَّاق بهذا العلم، لا يتنافى مع إخباره ﷺ بحمل العدول إياه؛ فإنَّ معرفتهم بهذا العلم غيرُ داخلة في هذا الحمل. هذا على فرض صحة تسمية ما يحمله هؤلاء الفساق علماً.

فَتَلَخَّص من ذلك: أن ما ذهب إليه ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ من ثبوت العدالة لكل من عرف بحمل هذا العلم، والاشتغال به، قد يكون مقبولاً إذا حُمل على ما تقدم ذكره. ومع ذلك فإن ما ذهب إليه الجمهور، من أنه لابُدَّ ـ لإثبات العدالة ـ من التنصيص على ذلك، أو الاعتماد على الشهرة والاستفاضة: هو الأقرب إلى الاحتياط، ولذلك قال ابن أبي الدم[٢] - في رَدِّه على ابن عبد البر-: «وهو غير مرضي عندنا؛ لخروجه عن الاحتياط»[٣]. والله أعلم.

ويلتحق بمسألة ثبوت العدالة مسألة أخرى وهي:

إذا روى العدل عن رجل وَسَمَّاهُ، هل تُعْتَبُر روايتهُ عنه تعديلاً له؟

---

(١) فتح المغيث: (١/٢٩٧).

(٢) العلامة، شهاب الدين إبراهيم بن عبدالله بن عبد المنعم، الهمداني الحموي الشافعي. حَدَّث بالقاهرة وكثير من بلاد الشام، وولي قضاء حماة، وكان إماماً في المذهب الشافعي، توفي سنة (٦٤٢هـ).
له ترجمة في سير أعلام النبلاء (٢٣/٢٥)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/١٢٤).

(٣) فتح المغيث: (١/٢٩٦).

في المسألة ثلاثة أقوال[(١)]:

الأول: أنه ليس بتعديل له؛ لأنه يجوز أن يروي عن غير عدل، وهذا هو قول أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم، وصححه ابن الصلاح[(٢)]، وقال النووي: «هو الصحيح»[(٣)].

الثاني: أنه تعديل له مطلقاً، وهذا قول بعض أهل الحديث، وبعض أصحاب الشافعي. واحتجوا لهذا القول: بأن العدل لو كان يَعْلَم فيه جرحاً لَذَكَرَهُ. وَرَدَّهُ الخطيب، فقال: « وهذا باطل؛ لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلا ولا خبراً عن صدقه، بل يروي عنه لأغراض يقصدها. كيف وقد وُجِدَ جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أَمْسَكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، مع علمهم بأنها غير مرضية، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية، وبفساد الآراء والمذاهب»[(٤)].

ثم ساق – رحمه الله – أمثلة مما وقع فيه ذلك.

الثالث: التفصيل؛ فإن كان ذلك العدل الذي روى عنه لا يروي إلا عن عدول، كانت روايته تعديلاً، وإلا فلا. وهذا المختار عند الأصوليين: كالسيف الآمدي، وابن الحاجب وغيرهما[(٥)]. قال السخاوي: «بل وذهب إليه جمع من المحدثين، وإليه ميل الشيخين، وابن خزيمة في

---

(١) شرح الألفية: (١/٣٢٠-٣٢١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٣).

(٣) التقريب: (ص١٣).

(٤) الكفاية: (ص ١٥٠-١٥١).

(٥) شرح ألفية العراقي: (١/٣٢١-٣٢٢).

صحاحهم، والحاكم في مستدركه...»[1].

وقد اختار ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ القول الثاني: وهو أن ذلك يكون تعديلاً له مطلقاً؛ فإنه قال:

«... **ورواية العدل عن غيره تعديل له، ما لم يعلم فيه جرح**»[2].

وقال مرة في حديث رواه أبو إسحاق السبيعي، عن العالية في بيع العينة:

« **وأما العالية: فهي امرأة أبي إسحاق السبيعي، وهي من التابعيات، وقد دَخَلَت على عائشة، وروى عنها أبو إسحاق، وهو أعلمُ بها... ولا سيما عند من يقول: رواية العدل عن غيره تعديل له، والكَذِبُ لم يكن فاشياً في التابعين فُشُوّه فيمن بعدهم** »[3].

ويدلُّ كلامه - رحمه الله - في أكثر من مناسبة على اختياره هذا المذهب وقوله به، فمن أمثلة ذلك:

أنه - رحمه الله - استدل على ثقة «سعد بن سعيد»[4] برواية جماعة من الأَجِلَّة عنه، فقال رحمه الله - رداً على من ضَعَّفَه -: «... لكنه ثقة صدوق... روى عنه: شعبة، وسفيان الثوري، وابن عيينة، وابن جريج، وسليمان بن بلال، وهؤلاء أئمة هذا الشأن»[5].

---

(١) فتح المغيث: (٣١٣/١).

(٢) زاد المعاد: (١٨١/٥).

(٣) تهذيب السنن: (١٠٥/٥).

(٤) الأنصاري، صدوق سيئ الحفظ. التقريب: (٢٣١).

(٥) تهذيب السنن: (٣١١/٣).

ومن أمثلة ذلك أيضاً: أنه رد تضعيف مغراء العبدي[١] بقوله: «قد روى عنه أبو إسحاق السبيعي على جلالته»[٢].

فهذا هو اختيار ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ في هذه المسألة، وقد تَقَدَّمَ ضعف هذا المذهب وعدمُ صحته، وذلك لأمور، منها:

١- جوازُ أن يكون العدل لا يَعْرِفُ عَدَالة من روى عنه، فلا تكون روايته عنه تعديلاً له ولا خبراً عن صدقه.

٢- أن العدل قد يَرْوِي عَمَّن تكون حالُهُ غير مرضية - مع علمه بحاله - ومع ذلك يمسك عن ذكر ذلك وبيانه. أشار إلى هذين الوجهين الخطيب كما تقدم.

٣- وأمر ثالث ذكره أبو بكر الصيرفي، وهو: أن الرواية تعريف - أي مطلق تعريف - تزول جهالة العين بها بشرطه. أما العدالة: فلا تثبت إلا بالخبرة، ومجرد الرواية عنه لا تدل على الخبرة[٣].

ولكن: إذا كان العدل قد عُرِفَ بأنه لا يَرْوِي إلا عن ثقة عنده، فهل تكون روايته عَمَّنَ روى عنه تعديلاً له؟

تقدم عند الكلام على المذهب الثالث في هذه المسألة: أن جماعة ذهبوا إليه من الأصوليين والمحدثين، قال الخطيب البغدادي: « إذا قال

---

(١) الكوفي، أبو المخارق، مقبول. التقريب: (٥٤٢).

(٢) الصلاة: (ص١١٩).

(٣) فتح المغيث: (١/٣١٣).

العَالِمُ: كل من أروي عنه وأُسَمِّيه فهو عدلٌ رضاً مقبولُ الحديثِ، كـــان هذا القول تعديلاً منه لكل من روى عنه وسماه»[١].

وقال الحافظ ابن حجر: « من عرف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإنه إذا روى عن رجل وصف بكونه ثقة عنده، كمالك، وشـــعبة، والقطان، وابن مهدي، وطائفة ممن بعدهم»[٢].

وابن القيِّم ـ رحمه الله ـ قد أخذ بهذا القول وأَعْمَلَه ؛ فإنه قال في داود بن الحصين: « وروى عنه مالك، وهـو لا يـروي إلا عـن ثقـة عنده»[٣].

وقد جاء عن الإمام مالك – رحمه الله – ما يفيد ذلك، فقد سأله بشر بن عمر الزهراني عن رجل؟ فقال: « رأيته في كتبي؟ » قال: لا. قال: «لو كان ثقة لرأيته في كتبي»[٤].

ولكن هل هذه القاعدة على عمومها في حق كل من قيل فيه إنه لا يروي إلا عن ثقة؟؟

قال الحافظ الذهبي – رحمه الله – عقب مقالة مالك هذه: « فهذا القول يعطيك بأنه لا يروي إلا عَمَّن هو عنده ثقة، ولا يلزم من ذلك أنه يروي عن كل الثقات، ثم لا يلزم مما قال أن كل من روى عنـــه، وهـــو

(١) الكفاية: (ص١٥٤).
(٢) لسان الميزان: (١/١٥).
(٣) رسالة في الأحاديث الموضوعة: (ق٤٨/ ب)
(٤) مقدمة الجرح والتعديل: (ص٢٤)، وسير أعلام النبلاء: (٨/٧١-٧٢).

عنده ثقة، أن يكون ثقة عند باقي الحفاظ، فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره، إلا أنه - بكل حال - كثير التَّحَرِّي في نقد الرجال»[١].

ولهذا قال السخاوي - رحمه الله -: « من كان لا يروي إلا عن ثقة - إلا في النادر -: الإمام أحمد ... ومالك، ويحيى القطان»[٢]. فاحترز بقوله: « إلا في النادر».

فظهرَ من ذلك أن هذه القاعدة أغلبية، وليست كُلِّيَّة في حق من قيل ذلك في حقه، وإذا كان كذلك فلا يصحُّ الاعتماد عليها في الحكم بعدالة كل من روى عنه واحد من أولئك الأئمة.

ويتلخص من ذلك: أن القول الأول - وهو عدم اعتبار رواية العدل تعديلا لمن روى عنه - هو الصواب والأقرب للاحتياط، كما تقدم بيانه. وأن القول الثاني - وهو الذي اختاره ابن القَيِّم - غير صحيح، والأخذ به ينافي الاحتياط في الرواية. وأما القول الثالث: فهو تَوَسُّطٌ بين القولين، لكن يراعى تقييده وعدم إطلاقه، فيحمل على الغالب في حق من قيل فيه، ولذلك فإنه لا يعمل به بمجرده دون مراعاة أقوال الأئمة الآخرين في الرجل، وغير ذلك من الاعتبارات، كما هو واضح في كلام الذهبي المتقدم، والله أعلم.

---

(١) سير أعلام النبلاء: (٧٢/٨).

(٢) فتح المغيث: (٣١٤/١).

المطلب الرابع:
إذا خالفَ رأي الراوي أو فتواه روايته، هل يوجب ذلك القدح في روايَتِه؟

وهذه المسألة لها تعلق بالمسألة التي سبقتها - وهي: هـل روايـة العدل عمن سماه تعديل له؟ - وكذلك هنا: هل فتوى العالم وفق حديث، أو عمله بمقتضاه يوجب تصحيحاً لهذا الحديث، وتعديلاً لرواتِـه؟؟وهل عمله أو فتواه على خلافه يوجب ضعفاً لروايته، وقدحاً في رواته؟؟

والذي يعنينا في هذا المقام هو مسألة: مخالفة فتوى الراوي أو عمله لروايته، هل يوجب ذلك ضعفَ روايته؟؟

فقد تناول ابن القيِّم هذه القضية في مناسبات عدة، واختار: أن ذلك غير قادح ولا مؤثر في صحة حديثه، وبالتالي في عدالة رواته.

قال - رحمه الله - في فتوى ابن عباس رضي الله عنهما: ألا يصوم أحد عن أحد، مع أنه راوي حديث الصيام عن الميت[(١)]:

« **فغاية هذا أن يكون الصحابي قد أفتى بخلاف ما رواه، وهذا لا يقدح في روايته؛ فإن روايته معصومة، وفتواه غير معصومة**»[(٢)].

ثم يذكر ابن القيِّم بعض الأسباب التي قد تحمل الراوي على ترك العمل بروايته، فيقول:

---

(١) صحيح مسلم: (٢/٨٠٤)ح ١١٤٨، ك الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت.

(٢) الروح: (ص ١٨٤).

١ـ « ويجوز أن يكون قد نسي الحديث،

٢ـ أو تَأَوَّلَه،

٣ـ أو اعتقد له معارضاً راجحاً في ظنه»[١].

وفي حديث عائشة رضي الله عنها، في أن الْحُرَّةَ تَعْتَدُّ بثلاث حيض، وأنها خالفت ذلك، فقالت: « الأَقْرَاء: الأطْهار». فقد خالف رأيها روايتها، قال ابن القَيِّم رحمه الله:

« **ليس هذا بأول حديث خالفه راويه، فَأُخِذَ بروايته دون رأيه»**[٢].

وقد ساق – رحمه الله – في (إعلام الموقعين)[٣] ما يزيد على عشرين مثالاً لمخالفة رأي الراوي وفتواه لروايته، وقُدِّمَت في كل ذلك روايتُهُ على رَأْيِه.

وما ذهب إليه ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في هذه المسألة موافق لما ذهب إليه أئمة هذا الشأن:

فقد قال الخطيب البغدادي: « إذا روى رجل عن شيخ حديثاً يقتضي حُكماً من الأحكام، فلم يعمل به، لم يكن ذلك جرحاً منه للشيخ؛ لأنه يحتمل أن يكون ترك العمل بالخبر:

– لخبر آخر يعارضه، أو عموم، أو قياس.

(١) الروح: (ص ١٨٤).

(٢) زاد المعاد: (٥/٦١١-٦١٢).

(٣) (٣/ ٣٨-٣٩).

- أو لكونه منسوخاً عنده.

- أو لأنه يرى أن العمل بالقياس أولى منه، وإذا احتمل ذلك لم نجعله قدحاً في راويه» (١).

وقال ابن الصلاح: «... وكذلك مخالفته للحديث، ليست قدحاً منه في صحته، ولا في راويه» (٢).

وقد خالف في ذلك ابن رجب الحنبلي رحمه الله، فإنه قال في آخر كتابه (شرح علل الترمذي)(٣):

«قاعدة - في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه». ثم قال: « قد ضَعَّفَ الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا». ثم ذكر أمثلة لذلك.

وقد حَقَّقَ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ أن في ذلك عن الإمام أحمد روايتين، وذكر أن الراجح عنده في ذلك: الأخذ برواية الراوي دون رأيه، فقال رحمه الله: « وأصل مذهبه، وقاعدته التي بنى عليها: أن الحديث إذا صحَّ لم يَرُدَّه لمخالفة راويه له، بل الأخذ عنده بما رواه، كما فعل في رواية ابن عباس وفتواه في بيع الأَمَةِ، فأخذ بروايته: أنه لا يكون طلاقاً، وترك رأيه» (٤).

---

(١) الكفاية: (ص ١٨٦).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٣).

(٣) (ص٥٢٩).

(٤) إعلام الموقعين: (٣/٣٥).

وقال مرة: «والمشهور عنه: أن العِبْرَة بما رواه الصحابي لا بقوله، إذا خالف الحديث...»[(١)].

فهذا ما يتعلق بالإمام أحمد رحمه الله، وأن عنه في ذلك روايتين، المشهور منهما ما وافق رأى الأكثرين، وهو الذي اختاره ابن القَيِّم رحمه الله.

وأما غيره من الحفاظ الذين قال عنهم ابن رجب إنهم «أكثر الحفاظ»: فلم يتبين لي من هم؟ وأما الأحاديث التي ضَعَّفُوها، فإنهم – والله أعلم – لم يضعفوها لمجرد مخالفة راويها لها، بل قد يكونوا ضعفوها لكونها ضعيفة في نفسها، فإذا صح – مع ذلك – عن راويها العمل على خلافها، تَأَكَّدَ حينئذ ضعفها، أما أن تكون هذه الروايات صحيحة في نفسها، ثم يَرُدُّونها لمخالفة راويها لها، ويقدحون بذلك في صحتها: فلا.

فَتَلَخَّص من ذلك: أن اختيار ابن القَيِّم – رحمه الله – في هذه المسألة قد وافق اختيار الخطيب، وابن الصلاح، وابن كثير وغيرهم، وهو الصواب، والله أعلم.

---

(١) إغاثة اللهفان: (١/٢٩٣).

المطلب الخامس:
هل يشترطُ ذكر سببِ الْجَرْح والتعديل؟

هل يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل؟ وأنه لا بد أن يكون مُفَسَّراً، أم أنهما يقبلان مُبْهَمين غير مفسرين؟ في المسألة مذاهب أربعة:

الأول: يقبلُ التعديل من غير ذكر سببه، وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسراً مبين السبب. وهذا مذهب الجمهور من المحدثين وغيرهم.

- أما عدم اشتراط التفسير في التعديل: فلأن أسباب التعديل كثيرة يصعب ذكرها؛ إذ لو طُلب إليه ذلك، للزمه أن يقول في حقِّ الْمُعَدَّل: «يفعل كذا وكذا»، فيعد ما يجب عليه فعله. «وليس يفعل كذا ولا كذا» فيعد ما يجب عليه تركه، وهذا لا شك فيه عُسْرٌ ومشقة. أما الجرح: فإنه يحصل بأمر واحد، فلا يشق في الغالب ذكره[1].

- وأما اشتراطه في الجرح: فلأن الناس مختلفون في أسباب الجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناءً على ما اعتقده جرحاً، وليس هو بجرح في نفس الأمر، فمطالبته إذن ببيان السبب مزيل لهذا المحذور؛ إذ بالنظر في السبب المذكور يُعْرَف ما إذا كان الجرح قادحاً أم لا[2].

ويؤيد ضرورة ذلك: أنه ربما استُفْسِرَ الجارح عن سبب جرحه، فذكر ما لا يصلح جارحاً، فمن ذلك: أن شعبة قيل له: لم تركت حديث

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٠)، وشرح ألفية العراقي، له: (٣٠٠/١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥١)، وفتح المغيث: (٢٩٩/١).

فلان؟ فقال: «رَأَيْته يركضُ على بِرْذَوْن، فتركت حديثه»[(١)]. ومنه: أن مسلم بن إبراهيم سألوه عن حديث الصالح المُرِّيِّ؟ فقال: «ما يُصْنع بصالح، ذكروه يوماً عند حماد بن سلمة، فامتخط حماد»[(٢)].

إلى غير ذلك من الأمثلة التي لا يُعَدُّ الجرح فيها قدحاً في الراوي[(٣)].

الثاني: عكس الأول، فيجب بيان سبب العدالة، ولا يجب بيان سبب الجرح، قالوا:

- لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها، فيسارع الناس إلى الثناء على الظاهر[(٤)].

الثالث: أنه لا بدَّ من ذكر أسباب الجرح والتعديل معاً، حكاه الخطيب والأصوليون. قالوا:

- فكما يَجْرَحُ الجارح بما لا يقدح، فكذلك الْمُعَدِّل قد يُوَثِّقُ بما لا يقتضي العدالة[(٥)]؛ كما استدل أحمد بن يونس على عدالة عبد الله العُمَري وثقته بقوله: «لو رأيتَ لحيته، وخضابه، وهيئته، لعرفت أنه ثقة».

---

(١) الكفاية: (ص١٨٢). والبرذون: الدابة، ويطلق على غير العربي من الخيل والبغال، عظيم الخلقة. والجمع: براذين، والأنثى برذونة. (لسان العرب: برذن، والمعجم الوسيط: برذن).

(٢) الكفاية: (ص١٨٥).

(٣) انظر (الكفاية): (ص١٨١-١٨٦)فقد عقد باباً لذلك.

(٤) شرح ألفية العراقي: (١/٣٠٣)، وفتح المغيث: (١/٣٠١).

(٥) فتح المغيث: (١/٣٠٢).

وهذا لا شك مما لا يعتمد عليه في إثبات العدالة، قال الخطيب: «لأن حسن الهيئة مما يشترك فيه العدل والمجروح»[١].

الرابع: عكس الثالث، فلا يجب ذكر السبب في واحد منهما، إذا كان الجارح والمعدل عالماً بأسباب الجرح والتعديل، بصيراً مرضياً في أفعاله واعتقاده[٢].

والراجح من هذه الأقوال: هو القول الأول الذي ذهب إليه الجمهور، قال الخطيب البغدادي: «هو الصواب عندنا، وإليه ذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونُقَّاده، مثل: محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج القشيري...»[٣]. وقال ابن الصلاح: «التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور». قال: «وأما الجرح فإنه لا يقبلُ إلا مفسراً مبيَّنَ السبب... وهذا ظاهرٌ مقررٌ في الفقه وأصوله»[٤]. وقال العراقي: «هو الصحيح المشهور»[٥].

وقد اختار ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ مذهب الجمهور، وصرح به في عدة مواضع، فقال في "عبد الحميد بن جعفر":

---

(١) الكفاية: (ص١٦٥).

(٢) شرح ألفية العراقي: (٣٠٤/١)، وتدريب الراوي: (٣٠٨/١).

(٣) الكفاية: (ص١٧٩).

(٤) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٠-٥١).

(٥) شرح الألفية: (٣٠٠/١).

«وثقَهُ يحيى بن معين في جميع الروايات عنه، ووثقه الإمام أحمد أيضاً، واحتج به مسلم في صحيحه، ولم يُحفَظ عن أحد من أئمة الجرح والتعديل تضعيفه بما يوجب سقوط روايته...وحتى لو ثبت عن أحد منهم إطلاق الضعف عليه، لم يقدح ذلك في روايته ما لم يُبيِّن سبب ضعفه، وحينئذ يُنظر فيه: هل هو قادحٌ أم لا؟» (١).

فابن القَيِّم – رحمه الله – يؤكد هنا أن الجرح لا يقبلُ إلا مُفَسَّراً، ويذكر تعليل ذلك: بأنه قد لا يكون جرحاً قادحاً مؤثراً، ولا يمكن معرفة ذلك إلا بذكر سببه وتفسيره.

ومثال آخر يقرر فيه ابن القَيِّم – رحمه الله – هذا القول ويؤكده، فيقول في حق "محمد بن عمرو بن عطاء" – وقد نقل عن يحيى بن سعيد تضعيفه له –:

« ...تضعيف محمد بن عمرو بن عطاء: ففي غاية الفساد؛ فإنه من كبار التابعين المشهورين بالصدق والأمانة والثقة، وقد وَثقَه أئمة الحديث: كأحمد، ويحيى بن سعيد ...وتضعيف يحيى بن سعيد له ـ إن صحَّ عنه ـ فهو رواية، المشهور عنه خلافها، وحتى لو ثبت على تضعيفه فأقام عليه، ولم يبينْ سَبَبَهُ لم يُلْتَفت إليه، مع توثيق غيره من الأئمة له ... » (٢).

ويُبْرِزُ لنا ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ ثمرة عدم قبول الجرح إلا

---

(١) تهذيب السنن: (١/٣٦٠).

(٢) تهذيب السنن: (١/٣٦٠).

مفسراً وفائدته، وأن ذلك هو السبيل لمعرفة ما إذا كان الجرح قادحاً أم لا، فيقول في تضعيف شعبة «للمنهال بن عمرو» بسماعه صوت طنبور من بيته، أو أنه سمع صوت قراءة بالتطريب:

«ومعلوم أن شيئاً من هذا لا يقدح في روايته ... ولعله مُتَأَوِّلٌ فيه... وقد يمكن أن لا يكون ذلك بحضوره، ولا إِذنه، ولا عِلْمه. وبالجملة: فلا يُرَدُّ حديث الثقات بهذا وأمثاله»[1].

وقال مرة: «**وهذا لا يوجب القدح في روايته، واطِّراح حديثه**»[2].

ولما ردَّ ابن حزم رواية «أبي الطفيل، وأبي عبد الله الجدلي» بأنهما كانا في جيش المختار[3]، وأن الجدلي كان حامل رَايَتِه،

قال ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ يرد عليه: «فَرَدُّ رواية الصاحب، والتابع الثقة بذلك باطل»[4].

وقد وافقه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على أن الجرح بمثل هذا ليس بقادح، فقال: «ولا يقدح ذلك فيهما إن شاء الله»[5].

فهذه الأمثلة وغيرها للجرح غير القادح تُوَضِّح لنا دقة مسلك

---

(١) تهذيب السنن: (١٤٠/٧).

(٢) الروح: (ص٦٤).

(٣) الذي أرسله إلى مكة ليمنع ابن الحنفية مما أراد به ابن الزبير. (تهذيب التهذيب ١٤٨/١٢).

(٤) تهذيب السنن: (١١٧/١).

(٥) تهذيب التهذيب: (١٤٩/١٢).

الجمهور في اشتراط تفسير الجرح، وبيان سببه.

وإذا عرفنا رأيَ ابن القيِّم - رحمه الله - وطريقته في هذه المسألة، وأنه مع الجمهور في ضرورة تفسير الجرح، وأن التعديل يقبل على الإبهام، فإنه لا يفوتنا أن ننبه على أمر مهم، وهو:

هل يُطْلب تفسير الجرح دائماً، وفي كل راوٍ مُجَرَّح، أم أن هناك ضابطاً لهذا الأمر؟

هذا ما أجاب عنه ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ حين قال:

«وهذا إنما يُحْتَاج إليه ـ يعني طلب تفسير الجرح ـ عند الاختلاف في توثيق الرَّجُل وتضعيفه، وأما إذا اتَّفَق أئمة الحديث على تضعيف رجل، لم يُحْتَج إلى ذكر سبب ضعفه. هذا أولى ما يُقَال في مسألة التضعيف المطلق»[(١)].

وقد ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - مثل ذلك، إذ قال: «فإنْ خلا المجروح عن التعديل: قُبِل الجرح فيه مُجْمَلاً غير مبين السبب، إذا صَدَرَ من عارف على المختار؛ لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حَيِّزِ المجهول، وإعمال قول الْمُجَرِّح أولى من إهماله»[(٢)]. وقال مرة: «... فوجه قولهم: إن الجرح لا يقبل إلا مفسراً: هو فيمن اخْتُلِفَ في توثيقه وتجريحه»[(٣)].

---

(١) تهذيب السنن: (١/ ٣٦٠).

(٢) نزهة النظر: (ص٧٣).

(٣) لسان الميزان: (١/ ١٦).

وهذا الضابط الذي وَضَعَه ابن القيِّم - رحمه الله - لاشتراط تفسير الجرح، والتفصيل الذي فَصَّلَهُ، ووافقه عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله، استحسنه غيرُ واحد، وعدَّه اللَّكنوي قولاً خامساً في المسألة[1]، بعد أن قال: «... لكنه تحقيق مستحسن، وتدقيق حسن»[2].

فتلخص من ذلك: أن ابن القيِّم قد وافق الجمهور على عدم قبول الجرح إلا مفسراً، ثم أضاف إلى ذلك ضابطاً حسناً، وتفصيلاً دقيقاً، في مسألة طلب تفسير الجرح، وهو: أنه يستغنى عن طلب التفسير في حالة الاتفاق على التضعيف، وهو نفسه الذي عبر عنه الحافظ ابن حجر «بالخلوِّ من التوثيق»، وقد جاء ذلك لبيان أن التفسير لا يشترط طلبُهُ على الإطلاق.

وقد تضمن كلامه - رحمه الله - الإشارة إلى حالة تعارض أقوال المعدلين والمجرحين في الراوي، فيطلب حينئذ تفسير الجرح للترجيح، وسيأتي الكلام على تعارض الجرح والتعديل في المطلب التالي.

---

(١) فقد مضى أن في مسألة اشتراط ذكر سبب الجرح والتعديل أربعة أقوال. (انظر ص ٥٤١).

(٢) الرفع والتكميل: (ص١١٠).

المطلب السادس:
في تعارض الجرح والتعديل

إذا تعارض الجرحُ والتعديل في راو، فَجَرَحَهُ جماعة، وعَدَّلَه آخرون، فللعلماء في ذلك أربعة أقوال:

الأول: أن الجرح مُقَدَّم مطلقاً، سواء زاد عدد الْمُعَدِّلين على الْمُجَرِّحين، أو نقص عنه، أو استويا. هذا قول الجمهور كما قال الخطيب[(١)]، وقال ابن الصلاح: «هو الصحيح»[(٢)].

وذلك:

- لأن مع الجارح زيادة علم لم يَطَّلِع عليها الْمُعَدِّل، فهو قد علم ما علمه المعدل من حاله الظاهرة، وزاد عليه علم ما لم يعلمه من اختبار أمره.

- ولأن إخبار الْمُعَدِّل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به، فوجب تقديم قول الجارح[(٣)].

الثاني: إذا كان عدد الْمُعَدِّلين أكثر، قُدِّم التعديل على الجرح. قالوا:

- لأن كثرة المعدلين تُقَوِّي حالهم، وتوجب العمل بخبرهم. وقِلَّة الجارحين تضعف خبرهم.

---

(١) الكفاية: (ص ١٧٥- ١٧٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٢).

(٣) الكفاية: (ص١٧٥).

قال الخطيب - بعد أن حكى هذا القول عن طائفة -: «وهذا خطأ... وبُعْدٌ ممن تَوَهَّمَهُ؛ لأن الْمُعَدِّلين - وإن كثروا - ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون»(١).

الثالث: يُقَدَّم الأحفظ. نقله السيوطي(٢) عن البلقيني، وظاهره أنه إذا زاد المعدلون أيضاً.

الرابع: أنهما يتعارضان فلا يُرَجَّح أحدهما على الآخر إلا بِمُرَجِّحٍ، نقله العراقي عن ابن الحاجب(٣)، وهذا أيضاً فيما إذا كان عدد المعدلين أكثر، قال السخاوي:

«ووجهه: أن مع الْمُعَدِّلِ زيادة قوة بالكثرة، ومع الجارح زيادة قوة بالإطلاع على الباطن»(٤).

والراجح هو مذهب الجمهور، كما تقدم في كلام الخطيب، وابن الصلاح، وقال السيوطي: «هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين»(٥).

ولكن ينبغي عدم القول بتقديم الجرح على التعديل مطلقاً، بل لابد من تقييد ذلك: بكون الجرح مُفَسَّراً مبيناً، من عارفٍ بأسبابه. وإلى هذا أشار الحافظ ابن حجر بقوله: «والجرح مقدم على التعديل، وأطلق ذلك جماعة، ولكن مَحَله: إن صدر مُبَيَّناً، من عارف بأسبابه»(٦).

---

(١) الكفاية: (ص ١٧٧).

(٢) تدريب الراوي: (١/٣١٠).

(٣) شرح الألفية: (١/٣١٣).

(٤) فتح المغيث: (١/٣٠٨).

(٥) تدريب الراوي: (١/٣٠٩).

(٦) نزهة النظر مع النخبة: (ص٧٣).

وقال السخاوي: «لكن ينبغي تقييد الحكم بتقديم الجرح بما إذا فُسِّرَ... أما إذا تعارضا من غير تفسير: فالتعديل - يعني مقدم - كما قاله المزي وغيره»(١).

وقال السيوطي: «وإذا اجتمع في الراوي جرح مفسر وتعديل: فالجرح مقدم، ولو زاد عدد المعدل»(٢).

ولم أقف لابن القيِّم - رحمه الله - على رأي صريح في هذه المسألة - مسألة تعارض الجرح والتعديل - إلا أن كلامه في المسألة السابقة - مسألة اشتراط تفسير الجرح - يمكن أن يعطينا تصوراً عن رأيه في هذا الموضوع.

فقد قَرَّرَ ابن القَيِّم فيما مضى: أن الجرح لا ينبغي قبوله إلا مفسراً، وأن تفسير الجرح إنما يطلب عند الاختلاف في الراوي، وتعارض أقوال المجرحين والمعدلين فيه؛ وذلك للنظر في الأسباب التي أبداها المجرح هل هي قادحة أم لا؟(٣).

وبهذا يلتقي قول ابن القَيِّم في هذه المسألة مع قول الجمهور القائلين بتقديم الجرح على التعديل عند التعارض، مع تقييد ذلك بكون الجرح مفسراً، وأسبابه قادحة مؤثرة(٤).

(١) فتح المغيث: (١/٣٠٧).
(٢) تدريب الراوي: (١/٣٠٩).
(٣) انظر كلام ابن القيِّم المتقدم في ص: (٥٤٣- ٥٤٧).
(٤) انظر ما تقدم في ص: (٥٤٨ - ٥٤٩).

على أن تقديم الجرح على التعديل، أو إعمال التعديل والإعراض عن الجرح، يكون محكوماً ـ في بعض الأحيان ـ ببعض الضوابط والأمور التي ينبغي أن تراعى عند التعرض لهذه المسألة.

ونستطيع - من خلال النظر في كلام ابن القيِّم في الرجال، وتحليل بعض أقواله - أن نستخلص بعض هذه الضوابط وتلك الملاحظات، فمن ذلك:

أولاً: أن أقوال الأئمة في الراوي قد تَرِدُ مقيدة، فيجب مراعاة تلك القيود عند التعارض.

تناول ابن القيِّم - رحمه الله - هذه المسألة في أكثر من مناسبة، **وبَيَّنَ أن الرجل قد يحتج به فيما رواه عن شيخ، ويترك في شيخ آخر. أو يوثق في روايته عن أهل بلد، ويضعف ـ هو بعينه ـ فيما رواه عن أهل بلد آخر.**

ونَبَّهَ - رحمه الله - على ضرورة مراعاة ذلك في كلام الأئمة وحكمهم على الرواة، وأنه لا ينبغي في مثل ذلك معارضة أقوال بعضهم ببعض، بل يُعمل بكل قول باعتبار.

قال رحمه الله -: «وهذه مسألة غير مسألة تعارض الجرح والتعديل، بل يظن قاصر العلم أنها هي، فيعارض قول من جَرَحَهُ بقول من عَدَّلَه، وإنما هي مسألة غيرها، **وهي: الاحتجاج بالرجل فيما رواه عن بعض الشيوخ، وترك الاحتجاج به بعينه فيما رواه عن آخر**»[1].

(١) الفروسية: (ص٤٤).

ومن الصور التي ذكرها ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ لتلك المسألة :

١ـ تضعيف حديث الراوي في بعض الشيوخ، وتوثيقه في غيرهم.

وذلك أن الراوي يكون ثقة في نفسه، لكنه يُضَعَّف في روايته عن بعض الشيوخ دون بقية شيوخه.

ويبيِّن ابن القيِّم – رحمه الله – أن من الأسباب التي تجعل حديث الرجل ضعيفاً في شيخ بعينه: كونه غير معروف بالرواية عنه، وحفظ حديثه وإتقانه، وملازمته له[١].

ومن الأمثلة التي وردت عند ابن القيِّم لهذه الصورة:

أ- سفيان بن حسين[٢] عن الزهري:

قال ابن القيِّم – رحمه الله –: «**ثقة صدوق، وهو في الزهري ضعيف لا يحتج به**؛ لأنه إنما لَقِيَه مرة بالموسم، ولم يكن له من الاعتناء بحديث الزهري، وصحبته، وملازمته له، ما لأصحاب الزهري الكبار: كمالك، والليث، ومعمر، وعقيل، ويونس، وشعيب»[٣].

---

(١) الفروسية: (ص٤٤).

(٢) ابن حسن، أبو محمد أو أبو حسن، الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة /خت م ٤. التقريب: (ص٢٤٤).

(٣) الفروسية: (ص٤٤). وينظر حول ذلك: تهذيب التهذيب: (٤/١٠٧)، وهدي الساري: (ص٤٥٧)، وشرح علل الترمذي: (ص٤٥٥)، والثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم: (ص٣٦٤-٣٧٠).

ب- قبيصة بن عقبة[1] عن سفيان الثوري:

قال ابن القيِّم - رحمه الله -: « **ومثل هذا: تضعيف قبيصة في سفيان الثوري، واحتُجَّ به في غيره**، كما فَعَل أبو عبدالرحمن النسائي»[2].

٢ـ توثيق حديث الرجل في أهل بلد، وتضعيفه في غيرهم.

ومثال ذلك عند ابن القيِّم:

- إسماعيل بن عَيَّاش[3]:

قال ابن القيِّم: « **... وهذا كإسماعيل بن عياش، فإنه عند أئمة هذا الشأن حجة في الشاميين أهل بلده، وغير حجة فيما رواه عن الحجازيين والعراقيين، وغير أهل بلده**»[4].

فالحاصل: أن ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ يقرر أنه إذا وجد في الرجل من أمثال هؤلاء جرح وتعديل، فإنه لا يُقَدِّمُ أحدهما على الآخر مطلقاً، بل تارة يقدم الجرح، وتارة يقدم التعديل، وذلك طبقاً للموازين التي مر ذكرها، والتي تضبط إطلاقات الأئمة في هذا الصدد.

---

(١) السوائي، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف، مات سنة ٢١٥ هـ /ع. التقريب: (ص٤٥٣).

(٢) الفروسية: (ص ٤٤). وينظر حول ذلك: تهذيب التهذيب: (٨/٣٤٧)، وهدي الساري: (ص٤٣٦)، والثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم:(ص١٤١-١٤٩).

(٣) الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم /ى ٤ التقريب: (ص١٠٩).

(٤) الفروسية: (ص٤٤). وانظر: شرح علل الترمذي: (ص٤٢٨).

ثانياً: عدم معارضة أقوال أئمة الشأن الْمُعْتَبَرين بقول غيرهم.

إذا تعارض قول جماعة من الأئمة المعتبرين، وقول واحد ممن دونهم في هذا الشأن، فإن الأخذ بقول هؤلاء الأئمة - مع علمهم وإمامتهم في هذا الشأن - أولى من الأخذ بقول من دونهم، وكذا من كان مُتَأَخِّراً عنهم زمناً.

قال ابن القَيِّم رحمه الله - رَدًّا على ابن حزم في تضعيفه عمرو بن شعيب -: « **وإذا تَعَارَضَ معنا في الاحتجاج برجل قولُ ابن حزم، وقول: البخاري، وأحمد، وابن المديني، والْحُمَيدي، وإسحاق بن راهويه وأمثالهم، لم يُلْتَفَت إلى سواهم**»[1].

وقال مرة في ابن إسحاق - وقد نقل عن ابن عيينة قوله: ما سمعت أحداً يتكلم في ابن إسحاق إلا في قوله في القدر -: « **ولا ريب أن أهل عصره أعلم به ممن تكلم فيه بَعْدَهُم**»[2].

فهكذا نجد ابن القَيِّم - رحمه الله - يُقَرِّر: **أن مَتَانَة الإمام الْمُتَكَلِّم في الرجل، ورسوخ قدمه، وطول باعه في الفَنِّ، مع مُعَاصَرَتِهِ للراوي - أو قرب عهده به - أَدْعى إلى تقديم قوله على قول غيره ممن ليس بهذه المثابة.**

ثالثاً: مراعاة صحة سند القول المنسوب إلى أئمة الجرح والتعديل.

قد يَرِدُ قول لا يصح سنده إلى الإمام المنسوب إليه، فلا يجوز

---

(١) زاد المعاد: (٥/٤٥٦).

(٢) تهذيب السنن: (٧/٩٥).

حينئذ اعتماد هذا القول في الترجيح عند التعارض؛ لأنه - والحالة هذه - كعدمه.

فمن ذلك: حكاية تكذيب محمد بن إسحاق، من رواية سليمان ابن داود، قال: قال لي يحيى بن سعيد القطان: أشهد أن محمد بن إسحاق كَذَّاب. قلت: وما يدريك؟ قال: قال لي وهيب بن خالد. فقلت لوهيب: ما يدريك؟ قال: قال لي مالك بن أنس. فقلت لمالك بن أنس: ما يدريك؟ قال: قال لي هشام بن عروة. قلت لهشام بن عروة: وما يدريك؟ قال: حَدَّثَ عن امرأتي فاطمة ابنة المنذر، ودَخَلَتْ عليَّ وهي ابنة تسعٍ سنين، وما رآها حَتَّى لَقِيَتْ الله.

قال ابن القيِّم - رحمه الله -: «إن سليمان بن داود - رَاوِيها عن يحيى - هو: الشاذكوني، وقد اتُّهِم بالكذب، **فلا يجوز القدح في الرجل بمثل رواية الشاذكوني**»[1].

وقد وافق الذهبيُّ ابنَ القيِّم على تكذيب هذه الحكاية، فقال: «معاذ الله أن يكون يحيى وهؤلاء بدا منهم هذا بناءً على أصل فاسد واه، ولكن هذه الخرافة من صَنْعَة سليمان، وهو الشاذكوني - لا صَبَّحَه الله بخير -؛ فإنه مع تَقَدُّمه في الحفظ مُتَّهَمٌ عندهم بالكذب، وانظر كيف سلسل الحكاية؟!»[2].

---

(١) تهذيب السنن: (٧/ ٩٧).

(٢) سير أعلام النبلاء: (٧/٤٩).

فهكذا ينبهُ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ إلى أنه لا يُعْتَمَد على جرح لا يصح سنده، فَيُعَارَض به أقوال الأئمة الآخرين ممن وَثقَ الرَّجُلَ.

وبعد، فهذه بعض الضوابط التي تيسر الوقوف عليها من كلام ابن القَيِّم - رحمه الله - فيما يتعلق بمسألة تعارض الجرح والتعديل، والتي ينبغي التنبه لها عند الوقوف على أقوال متعارضة للأئمة في الرجل، والله أعلم.

المطلب السابع:
في حكم رواية الْمُبْتَدِع

مناسبة الكلام على رواية المبتدع في مبحث الجرح والتعديل: أن «البِدْعَة» من أسباب الطَّعْنِ في الراوي وجرحه، وبالتالي رَدِّ حديثه بشروطه.

والبدعة إما أن تكون مُكَفِّرةً، أو غير مكفرةٍ.

فالبدعة المكفرة[1]:

الجمهور على عدم قبول رواية صاحبها، قال النووي: « مَنْ كَفَر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق» [2]. وقال ابن كثير: « المبتدع إن كفر ببدعته، فلا إشكال في ردِّ روايته»[3].

واختار الحافظ ابن حجر - رحمه الله - التفصيل في ذلك، فقال: « والتحقيق: أنه لا يُرَدُّ كل مُكَفَّر ببدعته... فالمعتمد: أن الذي تُرَدُّ روايته: من أَنْكَرَ أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه. فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضَبْطُه لما يرويه، مع وَرَعِهِ وتقواه: فلا مانع من قبوله»[4].

---

(١) قال ابن حجر: « لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في عليٍّ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو غير ذلك».

هدي الساري (ص ٣٨٥)، وانظر: فتح المغيث: (١/٣٣٢ - ٣٣٣).

(٢) التقريب: (ص١٣).

(٣) اختصار علوم الحديث: (ص٩٩).

(٤) نزهة النظر: (ص٥٠).

وَسَبَقَهُ إلى هذا المعنى ابنُ دقيق العيد، فقال: « والذي تَقَرَّرَ عندنا: أنه لا تُعْتَبَرُ المذاهب في الرواية؛ إذ لا نُكَفِّرُ أحداً من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشريعة. فإذا اعتقدنا ذلك، وانضم إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى، فقد حصل معتمد الرواية... »[(١)].

وأما البدعة غير الْمُكَفِّرة: فللعلماء في قبول رواية صاحبها أقوال:

أولها: عدم قبولها مطلقاً:

قالوا: لأن في الرواية عنه ترويجاً لأمره، وتنويهاً بذكره.

وقد رَدَّ العلماء هذا القول، قال ابن الصلاح: « بعيدٌ مباعد للشائع عن أئمة الحديث؛ فإن كُتُبَهُم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة... »[(٢)]. وقال ابن حجر: « وهو بعيد »[(٣)].

الثاني: تقبل مطلقاً ما لم يكن مُسْتَحِلاًّ للكذب لنصرةِ مذهبه.

قالوا: لأن تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه[(٤)]. وعزاه بعضهم للشافعي، لقوله: « أقبلُ شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم »[(٥)].

---

(١) الاقتراح: (ص٣٣٣-٣٣٤).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٥).

(٣) نزهة النظر: (ص٥٠).

(٤) المصدر السابق.

(٥) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٤).

الثالث: التفصيل، فتقبل رواية من لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل رواية الداعية.

وهذا مذهب الأكثرين من العلماء، قال ابن الصلاح: «وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولاها»(١).

وَفَصَّل ابن حجر – رحمه الله – في غير الداعية أيضاً، فقال: «الأكثر على قبول غير الداعية، إلا إنْ روى ما يقوِّي بدعته فَيُرَدُّ على المذهب المختار»(٢).

وبالنظر إلى استبعاد الأئمة للمذهب الأول، فإنه يتحصل لدينا من مجموع المذهبين الباقيين **أن رواية المبتدع تُقبل بشروط ثلاثة:**

١– أن يكون صاحبُها ممن لا يستحل الكذب لنصرة مذهبه، فيقبلُ أهلُ الصدق منهم.

٢– أن يكون غير دَاعِيَةٍ إلى بدعته.

٣– أن لا يروي ما يؤيد بدعته ويوافقها ويُقَوِّيها.

وقد عرض ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ لهذه القضية في مناسبات مختلفة، والذي يظهر من مجموع كلامه: هو القول بقبول رواية المبتدع بالشروط التي مر ذكرها.

فمن كلامه – رحمه الله – في قبول رواية أصحاب البدع غير المكفرة:

---

(١) مقدمة ابن الصلاح: (ص٥٥).

(٢) نزهة النظر: (ص٥١).

« وقد رُمِي جماعة من الأئمة الْمُحْتَجِّ بروايتهم بالقدر: كابن أبي عروبة، وابن أبي ذئب، وغيرهما. وبالإرجاء: كَطَلْق بن حبيب وغيره، وهذا أشهر من أن يذكر نظائره، **وأئمة الحديث لا يردون حديث الثقة بمثل ذلك**»[(١)].

وقال مرة: « **رواية أهل البدع مقبولة، فكم في الصحيح من رواية الشيعة الغلاة، والقدرية، والخوارج، والمرجئة، وغيرهم ...؛ إذ مجرد كونهم شيعة لا يوجب رد حديثهم**»[(٢)].

يعني: إذا لم يكن داعية، ولم يرو ما يؤيد بدعته؛ فإن ما خُرِّجَ في الصحيح من رواية هذا الضرب، محمول على هذا[(٣)].

ومقصوده بالشيعة الغلاة: من كان من هؤلاء في زمان السلف، وهم يختلفون عمن وجد منهم في الأزمنة المتأخرة، قال الذهبي رحمه الله:

« فالشيعي الغالي في زمان السلف وَعُرْفِهم: هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب علياً ﷺ، وتَعَرَّض لِسَبِّهم.

والغالي في زماننا وعرفنا: هو الذي يُكَفِّرُ هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضالٌّ مُعَثَّرٌ»[(٤)].

---

(١) تهذيب السنن: (١/٣٦١).

(٢) تهذيب السنن: (٣/١٠١).

(٣) انظر: هدي الساري: (ص٣٨٥).

(٤) الميزان: (١/ ٦).

واعتبر - رحمه الله - التشيع الغالي في عهد السلف من البدع الصغرى، وأنه لا يُتْرَكُ حديثهم. وأما الرَّفْضُ الكامل، والحطُّ على الشيخين فقد عَدَّه بدعةً كبرى، فلا يحتج بأصحابها ولا كرامة[1].

وقد جاء عن ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ ما يؤكد عدم قبوله رواية المبتدع إذا روى ما يؤيد بدعته، فإنه - رحمه الله - قال عن الأجلح بن عبد الله - وكان شيعياً -:

« وأما حديث الأجلح بن عبد الله بن أبي الهذيل، عن علي ﷺ، أنه قال: « ما أعرف أحداً من هذه الأمة عَبَدَ الله بعد نَبِيِّهَا غَيْري، عبدتُ الله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة سبع سنين» : **فالأجلح وإن كان صدوقاً، فإنه شيعي، وهذا الحديث معلوم بطلانه بالضرورة؛ فإن علياً ﷺ لم يعبد الله قبل جميع الصحابة سبع سنين»**[2].

فتبين من ذلك: أن ابن القيِّم - رحمه الله - يتفق مع أكثر العلماء وجمهورهم في قبول رواية المبتدع بشروطها، كما دل عليه كلامه الذي نقلناه عنه.

---

(١) الميزان: (١/٥-٦).
(٢) أحكام أهل الذمة: (٢/٥٠٥).

المطلب الثامن:

في ذكر فوائدَ متفرقة في الجرح والتعديل

الفائدة الأولى: في عدم جواز ذكر الجرح في الرجل، والسكوت عن التعديل.

من المعلوم أنه إذا كان الراوي فيه جرح وتعديل، فإنه لابد لمن يتعرض للكلام فيه - مُصَنِّفاً كان أم ناقلاً - أن يَذْكر كل ما قيل فيه جرحاً وتعديلاً، لا أن يذكر الجرح ويُعْرض عن التعديل، أو يذكر التعديل ويسكت عن الجرح.

ولا شك أن هذا الصنيع مذموم مِنْ فاعله؛ إذ يترتب عليه - في الحالة الأولى وهي: ذكر الجرح - ظن من لا معرفة له بهذا الشأن أن هذا الراوي مجمع على ضعفه، فيبني على ذلك حُكْمَهُ بِرَدِّ حديثه، وإسقاط روايته.

ولذلك فقد عاب الحافظ الذهبي - رحمه الله - ابن الجوزي لسلوكه هذا المسلك في كتابه (الضعفاء)، فقال في ترجمة أبان بن يزيد العطار: « وقد أورده - أيضاً - العلامة أبو الفرج بن الجوزي في الضعفاء، ولم يذكر فيه أقوال من وَثَّقَه. وهذا من عيوب كتابه: يسرد الجرح، ويسكتُ عن التوثيق»[(١)].

ولما طَعَنَ الكوثري في "أسد بن موسى" بنقله كلام ابن حزم في جرحه، وسكوته عن نقل كلام من وَثَّقَهُ، كشف حاله العلامة المعلمي في (التنكيل)[(٢)]. ثم قال: « وقد أساء الأستاذ إلى نفسه جداً؛ إذ يقتصر على

---

(١) الميزان: (١/١٦). وانظر: تهذيب التهذيب: (١/١٠٢).

(٢) (١/٢٠٦).

كلمة ابن حزم في صدد الطعن، مع علمه بحقيقة الحال، ولكن!)).

ولقد بَيَّنَ ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ رأيه في هذه القضية بوضوح، ونَبَّه على خطورة هذا المسلك، وذلك عند كلامه على حديث عبد الله ابن أنيس في كلام الله - عز وجل - بصوت، ومحاولة بعضهم إعلاله بضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، والقاسم بن محمد، فقال رحمه الله:

((**ولا التفاتَ إلى ما أعلَّه به بعض الجهمية ظلماً منه وهضماً للحق، حيث ذكَر كلام المُضَعِّفين لعبد الله بن محمد بن عقيل، والقاسم بن محمد، دون من وَثَّقَهُمَا وأثنى عليهما، فيوهم الغِرَّ**[1] **أنهما مجمعٌ على ضَعْفِهِمَا لا يحتجُّ بحديثهما**))[2].

الفائدة الثانية: في أن ثقة الراوي لا تعني صحة كل ما روى.

إذا حَكَم الأئمة للراوي بأنه ثقة، فهل يعني ذلك بالضرورة صحة كل حديث رواه؟

وهذا السؤال يدعونا إلى سؤال آخر، وهو: هل الراوي الذي حُكِمَ له بالثقة لا يجوز عليه الخطأ والوهم؟

وهذان السؤالان مرتبطان تمام الارتباط، وسأحاول الجواب عنهما بشيء من البيان، وذلك من خلال تناول ابن القَيِّم - رحمه الله - للمسألة.

---

(١) رجل غِرٌّ - بالكسر - وغَرِيرٌ: أي غيرُ مُجَرِّبٍ. (مختار الصحاح: ص٤٧١).

(٢) مختصر الصواعق: (٢/ ٤٠٤).

فقد تناول ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ هذه القضية في أكثر من مناسبة، وأكد أن الثقة قد يغلط ويهم، وتقع العلل في حديثه، فقال رحمه الله:

«... فإن الثِّقَةَ قد يغلط وَيَهِمُ، ويكون الحديثُ من حديثه معلولاً عِلَّة مؤثرة فيه، مانعة من صحته»[(١)].

ويؤكد - رحمه الله - هذا المعنى في مناسبة أخرى، فيقولُ - عند الكلام على من وَهِمَ في تحريم متعة النساء، وقال: إنها حُرِّمَت عام حجة الوداع -:

« وهو وهم من بعض الرواة، سَافَرَ فيه وهمه من فتحِ مكة إلى حجة الوداعِ... **وَسَفَرُ الوهمِ من زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان، ومن واقعة إلى واقعة، كثيراً ما يَعْرِضُ للحُفَّاظِ فمن دونهم** »[(٢)].

وقد تناول الحافظ الذهبي - رحمه الله - هذه القضية أيضاً، فكان مما قال - في معرض رَدِّه على العقيلي لإدخاله عليّ بن المديني في كتاب (الضعفاء) -: « وأنا أشتهي أن تُعَرِّفَني: من هو الثِّقَةُ الثَّبْتُ الذي ما غَلِطَ ولا انفرد بما لا يُتَابَعُ عليه، بل الثقةُ الحافظ إذا انفردَ بأحاديث كان أَرْفَعَ له، وأكمل لرُتْبَتِه، وأدلَّ على اعتنائه بعلم الأثر... » [(٣)].

وقال أيضاً: «... ولا مِنْ شرط الثقة: أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ»[(٤)].

---

(١) رسالة الموضوعات: (ق ٣٩/ أ).

(٢) زاد المعاد: (٣/٤٥٩).

(٣) الميزان: (٣/١٤٠).

(٤) المصدر السابق: (٣/١٤١).

فإذا تَقَرَّر ذلك، فإنه لا ينبغي الحكم على كل حديث بالصحة بمجرد توثيق الأئمة لراويه، بل ينبغي مراعاة كون هذا الحديث مما لا علة له، ويكون خالياً من الشذوذ والنكارة.

ويشيرُ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى الغلط الحاصل للبعض نتيجة لهذا التصور الخاطئ فيقول:

« ... أن يرى مثل هذا الرجل قد وُثِّقَ وشُهِدَ له بالصدق والعدالة، أو خُرِّجَ حديثه في الصحيح، فيجعلُ كلَّ ما رواه على شرط الصحيح. **وهذا غلط ظاهر؛ فإنه إنما يكون على شرط الصحيح: إذا انتفت عنه العلة، والشكوك، والنكارة، وتوبع عليه...**»[1].

ثم يستدل - رحمه الله - **على أنَّ توثيق الراوي، وإخراجَ حديثه في الصحيح لا تناقض بينه وبين تخطئتِهِ أحياناً، وإعلال حديثه،** بقوله:

« فالبخاري يُوَثِّقُ جماعة، ويُعَلِّلُ هو بعينه بعضَ حديثهم، ويُضَعِّفُهُ، وكذلك غيره من الأئمة، ولا تنافي عندهم بين الأمرين، بل هذا عندهم من علم الحديث، وفقه علله، التي بها يُمَيِّزُهُ نُقَّاده وأطباؤه»[2].

ويقول أيضاً - في الرد على من جَعَلَ كل راوٍ أخرج له مسلم واحتج به على شرطه في كل حديث يرويه -:

« **فإن مسلماً إذا احتج بثقة، لم يلزمه أن يصحح جميع ما رواه**[3]**، ويكون كل ما رواه على شرطه؛ فإن الثقة قد يَغْلَطُ ويَهِمُ،**

---

(١) الفروسية: (ص ٤٥).

(٢) الفروسية: (ص ٥٢-٥٣).

(٣) يعني الراوي.

ويكون الحديث من حديثه معلولاً علة مؤثرة فيه، مانعة من صحته، فإذا احتج بحديث من حديثه غير معلول، لم يكن الحديث المعلول على شرطه»(١).

فتبين بعد هذا العرض: أن الثقة جائز عليه الوهم والغلط، وما دام الأمر كذلك، فلا مانع من إعلال ما تَبَيَّنَ أنه أخطأ فيه، ولا يُجْعَلُ هذا المعلول صحيحاً اعتماداً على مجرد ثقة هذا الراوي، والله أعلم.

الفائدة الثالثة: إذا أخطأ الراوي في حديث، فإن ذلك لا يُوجِبُ جَرْحاً لازماً له.

وهذه المسألة لها صلة بالتي مضت، وهي على العكس منها: هل تضعيف الحديث بكون الراوي أخطأ فيه يورثه جرحاً لازماً له لا ينفك عنه، فَيُرَدُّ بذلك كل حديث رواه، حتى ولو كان صحيحاً سالماً من الخطأ؟

فقد تقرر فيما سبق: أن الثقة يغلط، وأن الحُكْمَ بثقته لا يمنع إعلال ما أخطأ فيه أو وهم، وكذلك الحال هنا: فإن إعلال حديث أخطأ فيه الثقة أو وهم، لا يجعله مجروحاً، ولا يجعل كل حديث له مردوداً.

فكما أنَّا في الحالة الأولى لم نعتبر ثقة الراوي فيما أخطأ فيه، فكذلك الأمر هنا: لا نعتبرُ خطأه مُؤَثِّراً فيما أصاب فيه، ووافَقَ فيه غَيْرَهُ.

وقد تناولَ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ هذه المسألة عند كلامِهِ على المسألة التي سبقتها، فَبَيَّنَ ـ رحمه الله ـ أن ذلك يقعُ ممن لا نظر عنده،

---

(١) رسالة الموضوعات: (ق ٣٩/ أ).

وممن قصر ذوقه وفهمه عن ذوق وفهم أئمة العلل في نقدهم للمرويات، ثم بين غلط من يقع في ذلك، فقال:

«النوع الثاني من الغَلَطِ: أن يَرَى الرَّجُلَ قد تُكُلِّمَ في بعض حديثه، وضُعِّفَ في شيخ أو في حديث، فيجعل ذلك سبباً لتعليل حديثه وتضعيفه أين وجده، كما يفعله بعض المتأخرين من أهل الظَّاهر وغيرهم»[(١)].

وقال مرة: «والطائفة الثانية: يرون الرجل قد تُكُلِّمَ فيه بسبب حديث رواه، وضُعِّفَ من أجله، فيجعلون هذا سبباً لتضعيف حديثه أين وجدوه، فيضعفون من حديثه ما يجزم أهل المعرفة بصحته»[(٢)].

ثم يُقَرِّرُ ـ رحمه الله ـ الصواب في ذلك، فيقول:

«كون الرجل يخطئ في شيء، لا يمنع الاحتجاج به فيما ظهر أنه لم يخطئ فيه»[(٣)].

وقال أيضاً: «وأئمة الحديث على التفصيل والنقد، واعتبار حديث الرجل بغيره، والفرق بين ما انفرد به أو وافق فيه الثقات»[(٤)].

ولقد نبه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على هذه القاعدة الجليلة النافعة، فقال:

---

(١) الفروسية: (ص٤٥).

(٢) تهذيب السنن: (٣٢٦/٥).

(٣) تهذيب السنن: (٣١٢/٣).

(٤) الفروسية: (ص٤٥).

« فإذا جُرِحَ الرجل بكونه أخطأ في حديث أو وهم أو تفـــرد، لا يكون ذلك جرحاً مُسْتَقَراً، ولا يُرَدُّ به حديثه»[١].

ومن الأمثلة الظاهرة لإيضاح هذه القاعدة وبيانها عند ابن القيِّم رحمه الله: كلامه عن "عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي" - وقد تُكُلِّم فيه من أجل حديث الشفعة - فقال رحمه الله:

« عبد الملك أجلُّ وأوثق من أن يُتَكَلَّمَ فيه، وكان يُسَمَّى "الميزان" لإتقانه وضبطه وحفظه، ولم يتكلمْ فيه أحدٌ قطُّ إلا شعبة، **وتكلم فيه من أجل هذا الحديث ـ يعني حديث الشفعة ـ وهو كلام باطل.**

فإنه إذا لم يضعفه إلا من أجل هذا الحديث، كان ذلك دوراً باطلا ؛ فإنه لا يثبت ضعف الحديث حتى يثبت ضعف عبد الملك، فلا يجوز أن يستفاد ضعفه من ضعف الحديث...؛ فإن الرجل من الثقـــات الأثبات الحفاظ، الذين لامَطْمَحَ للطعن فيهم، وقد احتج بـــه مســـلم في صحيحه، وخَرَّجَ له عدة أحاديث...»[٢].

وثمة مثال آخر، وهو ما جاء عن ابن حبـــان - رحمـــه الله - في تضعيف "بهز بن حكيم" بسبب روايته حديث «إنا آخـــذوها وشـــطر إبله»، وقوله: بأنه لولا هذا الحديث لأدخله في الثقات. **فَرَدَّه ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ بقوله: « كلام ساقط جداً ؛ فإنه إذ لم يكن لضعفه سبب إلا روايته هـذا الحـديث، وهـذا الحـديث إنما رُدَّ لضعفه، كان هـذا دوراً**

(١) لسان الميزان: (١/ ١٧- ١٨).

(٢) تهذيب السنن: (٥/ ١٦٦ - ١٦٧).

باطلاً... وهذا غير موجب للضعف بحال»[(١)].

فالحاصل: أن خطأ الراوي في حديث، لا يقضي عليه بالضعف، ولا يُجعل في عداد المجروحين بسبب ذلك، وبخاصة إذا لم يكن هناك سبب لضعفه سوى روايته لهذا الحديث، والله أعلم.

الفائدة الرابعة: لا يلزمُ من كون الراوي لم يُذْكَر في "الصحيحين" أن يكون مجروحاً.

هل من لم يُخَرَّج عنه في "الصحيحين" يكون مجروحاً؟

من المعلوم المقرر: أن البخاريَّ ومسلماً - رحمهما الله - لم يستوعبا الصحيح في كتابيهما، وذلك باعترافهما وإقرارهما[(٢)].

وما دام الأمر كذلك، وأنه بقيت أحاديث صحيحة كثيرة خارج كتابيهما، فإنه - وتبعاً لذلك - قد بقي رواة كثيرون ثقات عدول لم يخرج عنهم في "الصحيحين".

قال الحافظ الذهبي رحمه الله: «ومن الثقات الذين لم يُخَرَّجْ لهم في "الصحيحين" خَلْقٌ، منهم: من صَحَّحَ لهم الترمذي وابن خزيمة...»[(٣)].

فإذا تقرر ذلك، فإنه لا يلزم من كون الراوي غير مخرج له في "الصحيحين"، أو أحدهما، أن يكون مجروحاً.

وقد أكد ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ هذا المعنى، فقال في شأن

---

(١) تهذيب السنن: (٢/١٩٤).

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح: (ص١٠).

(٣) الموقظة: (ص ٨١).

"يعقوب بن عتبة" - وقد حاول بعضهم تضعيف حديث بكونه تفرد به، وأنه ليس ممن خرج له في الصحيحين -:

((هذا ليس بعلّة باتفاق المحدثين؛ فإن يعقوب بن عتبة لم يُضَعِّفْهُ أحد، **وكم من ثقة قد احتجوا به وهو غير مخرج عنه في الصحيحين**))(١).

ومثل هذا قول الذهبي - رحمه الله - في ترجمة أشعث بن عبد الملك الحمراني من "ميزانه" (٢):

((إنما أوردته لذكر ابن عدي له في "كامله"، ثم إنه ما ذَكَرَ في حقه شيئاً يدلُّ على تليينه بوجه، وما ذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً.

نعم ما أخرجا له في "الصحيحين"، فكان ماذا؟)) .

وهذا واضحٌ بَيِّن، والله تعالى أعلم.

الفائدة الخامسة: في عدم الاعتماد في الرواية على الصالحين والزُّهَّاد.

إنَّ الغالب على أمثال هؤلاء - ممن اشتهروا بالصلاح والزهد والعبادة - الغلط والوهم في الحديث. كما قال ابن رجب(٣) رحمه الله.

وقد نَبَّهَ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ على أنه لا ينبغي الاغترار بصلاح الرجل وتقواه وزهده، إن لم يكن معروفاً بحمل الحديث

(١) تهذيب السنن: (٧/ ٩٨).
(٢) (١/ ٢٦٧).
(٣) شرح علل الترمذي: (ص٤٨٠).

وحفظه وإتقانه ؛ إذ إن صلاحه وزهده لا يلزم منه أن يكون ثقة في الحديث، فقال:

«... فقد يكون الرجل صالحاً، ويكون مُغَفَّلاً: ليس تَحَمُّلُ الحديث، وحفظُهُ، وروايته من شأنه»[١].

وعقد الحافظ الخطيب - رحمه الله - في "كفايته"[٢] باباً للتنبيه على ذلك، فقال: « باب ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية، وإن عُرِفَ بالصلاح والعبادة ». ثم ذكر تحت هذا الباب جملة من الأخبار عن أهل العلم في التنبيه على ذلك، منها قول يحيى بن سعيد: «ما رأيت الصالحين في شيء أشد فتنة منهم في الحديث»[٣].

ونقل ابن رجب عن أبي عبد الله بن منده قوله: « إذا رأيت في حديث: حدثنا فلان الزاهد، فاغسل يدك منه»[٤].

ولكن، لا يعني ذلك أنَّ أهلَ الحديث وحُفَّاظَهُ وجهابذته ليسو من أهل الصلاح والعبادة، ولكن المقصود: من لم يكن من أهل الحفظِ والإتقانِ منهم.

---

(١) زاد المعاد: (٥/٥٤٠).

(٢) (ص ٢٤٧).

(٣) الكفاية: (ص ٢٤٧).

(٤) شرح علل الترمذي: (ص٤٨٠).

المبحث الثاني
في بيان منهج ابن القَيِّم في الجرح والتعديل

والغرض من هذا المبحث: إبرازُ الناحية العملية التطبيقية في الجرح والتعديل عند ابن القيِّم، مع بيان ما اتَّسَم به منهجه في هذا الباب، ودراسة بعض عباراته في الحكم على الرجال، مع محاولة عَرْضِ نماذج من الرجال الذين تكلم فيهم بجرح أو تعديل من سائر كتبه التي وقفت عليها ونظرت فيها.

وقد رأيت أن يكون الكلام في هذا المبحث مشتملاً على عدة مطالب:

- المطلب الأول: في مكانة ابن القَيِّم -رحمه الله- في نقد الرجال.
- المطلب الثاني: في منهج ابن القَيِّم في نقد الرجال.
- المطلب الثالث: بعض الأساليب التي استعملها ابن القَيِّم في الجرح والتعديل.
- المطلب الرابع: في ذكر بعض الفوائد المتفرقة في الرجال.

المطلب الأول:

مكانةُ ابن القَيِّم في نقدِ الرِّجَال

لقد خاضَ ابن القَيِّم - رحمه الله - غمار هـذا الفـن بعـد أن استقرت قواعده، وَدُوِّنَت أقوال الجهابذة النقـاد في الرجـال جرحـاً وتعديلاً، فلم يبق أمام من جاء بعد: إلا النظـر في أقـوال المتقـدمين، والاعتماد عليها في الحكم على الرواة.

وبذلك بقيت جهود المتأخرين - ممن صَنَّفَ في الرجال - محصورة في: تهذيب هذه المؤلفات السابقة واختصارها، أو الجمع بينها، ونحو ذلك من فنون التصنيف وأغراضه المختلفة.

ولكن ذلك لا يمنع من القول: بأنه قد بَرَزَتْ - أيضاً - جهـود لبعض الجهابذة النقاد، الذين كان لهم أثرٌ واضحٌ في تحرير وتنقيح الكـثير من قواعد هذا الفن، ووضع كل راو في مرتبته اللائقة به، والترجيح بـين الأقوال المختلفة في الراوي، إلى غير ذلك من الجهود الموفقة في هذا الباب. وكان على رأس هؤلاء الأئمة: الحافظ الذهبي، والحافظ ابـن حجـر رحمهما الله تعالى.

وعلى الرغم من قيام هذه المحاولات العديدة في زمن ابـن القَـيِّم رحمه الله، إلا أنه لم يضع كتاباً في الرجال، وإنما جاءت أقواله وإفاداتـه منثورة في أثناء كتبه، عند كلامه على الأحاديث.

ولكن عدم وجود مُصَنَّفٍ لابن القَيِّم في هذا الباب لا يَنْفِي أن له فيه مشاركة فعالة، فقد كانت له شخصيته الواضحة المتميزة، وإسهاماته

العديدة في الكلام على الرجال جرحاً وتعديلاً، بحيث لو جُمعَت أقواله المنثورة في أثناء كتبه، لأعطت صورة حقيقية عن جهد ابن القَيِّم وإفاداته في هذا الباب، ولجاءت مرجعاً لا يُستهان به في هذا الفن.

والذي يَهُمُّنا في هذا المقام: أن ابن القَيِّم - رحمه الله - بالرغم من وجود هذا القدر الهائل من المؤلفات في الرجال، واطِّلاعه عليها، وإفادته منها، **لم يكن مجرَّد ناقلٍ لأقوال غيره فحسب، وإنما كانت له شخصيته النقدية المتميزة،** الأمر الذي أعطى لأحكامه النقدية قيمة حقيقية، وفائدة لا يمكن إغفالها.

وتتلخص أهمية أقوال ابن القَيِّم في الجرح والتعديل وأحكامه فيما يلي:

١ـ اجتهاد ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ في شأن بعض الرواة المختلف فيهم جرحاً و تعديلاً، بحيث أعطى لنا - بعد الدراسة والنظر - حُكْماً في هؤلاء: إما بترجيح أحد الأقوال على غيره، أو بالجمع بين تلك الأقوال المتعارضة.

فمن أمثلة ما قام فيه بالترجيح:

ما جاء في كلامه على "زيد بن الحواري"، فإنه نقل فيه اختلاف العلماء، ثم رجح جانب التعديل، فقال: «**وحسبه رواية شعبة عنه**»[١].

وقال عن "سعد بن سعيد الأنصاري" مرجحاً تعديله: «ثقة

---

(١) حادي الأرواح: (ص٢٧٢).

صدوق روى له مسلم، وروى عنه: شعبة، وسفيان الثوري، وابن عيينة، وابن جريج، وسليمان ابن بلال. وهؤلاء أئمة هذا الشأن»[١].

ويرجح - رحمه الله - جانب توثيق "عمرو بن شعيب"، فيقول عند كلامه على حديث سقوط الحضانة بالتزويج: « وقد صَرَّح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو - يعني في الحديث المذكور -، فبطل قول من يقول: لعله محمد والد شعيب، فيكون الحديث مرسلاً. وقد صحَّ سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، فبطل قول من قال: إنه منقطع، وقد احتجَّ به البخاري خارج "صحيحه" ونصَّ على صحة حديثه، وقال: كان عبد الله بن الزبير الحميديُّ، وأحمد، وإسحاق، وعلي بن عبد الله يحتجون بحديثه، فمن الناس بعدهم؟!»[٢].

وقال عن عكرمة: « فإن الناس احتجوا بعكرمة، وصحح أئمة الحفاظ حديثه، و لم يلتفتوا إلى قدح من قدح فيه»[٣].

٢ـ بيان ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ مرتبة كثير من الرواة في عبارة موجزة جامعة، وقد يكون ذلك: بكلمة أو كلمتين أو أكثر، وذلك نتيجة دراسته لأقوال العلماء ونظره فيها، ثم الخروج بهذا الحكم المختصر الجامع.

ولاشكَّ أن لذلك فائدةً كبيرة، وبخاصة لمن يريد الحكم في الراوي

(١) تهذيب السنن: (٣/٣١١).

(٢) زاد المعاد: (٥/ ٤٣٤).

(٣) إغاثة اللهفان: (١/٢٩٦)، وسيأتي مزيد كلام على ذلك عند منهجه في الجرح والتعديل.

خالصاً، دون الدخول إلى تلك الكتب المطولة، والبحث فيها.

وهذه الأحكام المختصرة المعتصرة تُمَثِّل جانباً كبيراً من كلام ابن القيِّم - رحمه الله - في الرجال، ومن أمثلة ذلك: قوله في الراوي: «ثقة»(١)، أو: «ضعيف»(٢)، أو: «لا يحتج به»(٣). أو: «متروك»(٤)، إلى غير ذلك من الأحكام التي صاغها - رحمه الله - بعد دراسة الرجل، مختصراً بذلك تلك الأقوال المتعددة التي قيلت فيه.

٣- اعتماد بعض الأئمة الحفاظ على أقوال ابن القيِّم في الجرح والتعديل؛ كالحافظ ابن حجر رحمه الله، فقد نقل عنه في (لسان الميزان)(٥) في ترجمة "العلاء بن إسماعيل العطار"، حيث قال فيه: «مجهول». ونقل عنه أيضاً في: (تهذيب التهذيب)(٦)، في ترجمة عبد الرحمن بن طلحة الخزاعي، فقال: « قال أبو عبد الله بن القيِّم في كتاب "فضل الصلاة على النبي ﷺ": مجهول لا يعرف في غير هذا الحديث، ولم يذكره أحد من المتقدمين».

ولا شك أن نقل مثل ابن حجر - مع سعة اطلاعه، وطول باعه في هذا الفن - عن ابن القيِّم رحمه الله، لَيُعَدُّ دليلاً على القِيمة العلمية لإسهامات ابن القيِّم وأقواله في نقد الرجال.

---

(١) زاد المعاد: (٥/١١٥).

(٢) تهذيب السنن: (١/٥٩)، (٣/٢١٧).

(٣) زاد المعاد: (٢/٤١٧).

(٤) زاد المعاد: (١/١٩٧)، تهذيب السنن: (١/٢٠٩).

(٥) (٤/١٨٢).

(٦) (٦/٢٠١).

٤ـ العبارات القوية والفريدة التي أطلقها ابن القيِّم على بعض الرواة، ومنها ما لم يستعمله أحد ـ فيما أعلم ـ قبله. ولاشك أن هذه العبارات تمثل إضافات جديدة - لها قيمتها - إلى قاموس ألفاظ الجرح والتعديل(١).

٥ـ تعقبات ابن القيِّم واستدراكاته على بعض الأئمة، والتنبيه على بعض الأوهام التي وقعت لبعضهم في الجرح والتعديل.

فمن ذلك: أن ابن حزم - رحمه الله - حكَم على مُطَرِّف بن مصعب - في سند حديث عند ابن ماجه - بالجهالة، **فَتَعَقَّبَهُ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ قائلاً**: «ليس هو بمجهول، ولكنه ابن أخت مالك، روى عنه البخاري، وبشر بن موسى، وجماعة. قال أبو حاتم: صدوق مضطرب الحديث ...وكأن أبا محمد بن حزم رأى في النسخة: مطرف بن مصعب فَجَهَّلَهُ، وإنما هو: مطرف أبو مصعب، وهو مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار» (٢).

ومن ذلك أيضاً: أن الحاكم أبا عبد الله قال في عاصم بن كليب: «لم يخرج حديثه في الصحيح». **فقال ابن القَيِّم رحمه الله**: «وليس كما قال، فقد احتج به مسلم، إلا أنه ليس في الحفظ كابن شهاب وأمثاله»(٣).

---

(١) وسيأتي التنبيه على بعض هذه الألفاظ عند دراسة عباراته في الجرح والتعديل. (انظر ص: ٥٩٣).

(٢) زاد المعاد: (١٣٢/٢).

(٣) تهذيب السنن: (٣٦٨/١).

ورد على ابن حزم تضعيفه "الحارث بن أبي أسامة" بقوله: ((فإنما اعتمد في ذلك على كلام أبي الفتح الأزدي، ولا يلتفت لذلك)) [(١)].

والأمثلة في هذا الصدد كثيرة.

تلك أبرز الفوائد التي اشتمل عليها كلام ابن القيِّم – رحمه الله – في الرجال، والتي يمكن أن تعطينا تصوراً عاماً عن أهمية ما جاء عن ابن القيِّم – رحمه الله – من كلام في نقد الرجال وبيان مراتبهم.

وأخيراً أستطيع القول: إن ابن القَيِّم – رحمه الله – بهذه المشاركات الفعالة في الجرح والتعديل، يُعَدُّ واحداً من نُقَّادِ هذا الفنِّ المعتبرين الذين لا ينبغي إغفال جهدهم في هذا المجال.

---

(١) تهذيب السنن: (١/ ١٨٧).

المطلب الثاني:

منهج ابن القَيِّم في نقد الرجال

تقدَّم أن كلام ابن القَيِّم - رحمه الله - في الحكم على الرواة لم يأت نتيجة عمل مخصص لهذا الغرض، بمعنى: أننا لم نجد كلام ابن القَيِّم على الرجال مجموعاً مفرداً في مُؤَلَّف، حتى نتمكن من الوقوف على منهجه وأسلوبه من خلال ذلك، وإنما وُجِدَت أقواله في الرجال منثورة في أثناء كتبه، في أماكن متفرقة ومناسبات شتى، وذلك تبعاً لظروف دراسة كل حديث والحكم عليه.

ومع ذلك، فإنه يمكننا أن نُحَدِّد **المنهج العام الذي التزمه، والخصائص الْمُمَيِّزَة لعمله في هذا الباب**، وذلك من خلال استعراض النقاط التالية:

أولاً: لم يلتزم ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ طريقة واحدة في الحكم على الراوي. فتارة ينقل أقوال العلماء في الرجل، وتارة يحكم عليه هو بنفسه، وذلك بكلمة أو كلمتين، أو أكثر، وذلك بحسب ظروف كل راو، وما يقتضيه المقام.

ثانياً: قد يختلف حكم ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ على الرجل الواحد من مكان لآخر ومن مناسبة لأخرى. وليس ذلك من التناقض، ولكن يحصل ذلك لاختلاف الظروف والمناسبات، فكل حكم من هذه الأحكام يكون خاضعاً لتلك الظروف التي صَدَرَ فيها.

ومن أمثلة ذلك: كلامه في الحجاج بن أرطاة، فبينما هو يضعفه

في مواطن عدة[١] - وذلك حيث ينفرد أو يخالف غيره - نجده يُقَوِّي أمره في مواطن أخرى، وذلك عندما يروي ما رواه الناس، ولا ينفرد بما يُنْكَرُ عليه.

فقد قال رحمه الله في حديث جابر رضي الله عنه: « أن رسول الله ﷺ قرن الحج والعمرة فطاف لهما طوافاً واحداً» : « **فيه الحجاج بن أرطاة، وحديثه لا ينزل عن درجة الحسن ما لم ينفرد بشيء، أو يخالف الثقات**»[٢].

وقال - رحمه الله - في الحديث نفسه في موضع آخر: « وهذا وإن كان فيه الحجاج بن أرطاة، فقد روى عنه: سفيان، وشعبة، وابن نمير، وعبد الرزاق، والخلق عنه. قال الثوري: وما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه منه. وعيب عليه التدليس، وقلّ من سلم منه ...وقال أبو حاتم: إذا قال: حدثنا، فهو صادق لا نرتاب في صدقه وحفظه»[٣].

فهكذا نجده يقبله في الشواهد والمتابعات، ويثني عليه، ويقوِّي حاله، ويضعفه حيث ينفرد ولا يُتَابَع.

ثالثاً: قد يلجأ ابن القيِّم ـ رحمه الله ـ إلى الترجيح بين أقوال الأئمة عند التعارض. ويكون اختياره وترجيحه في الغالب مطابقاً لما يدعمه الدليل، وتؤيده قواعد الفن.

(١) انظر مثلاً: تحفة المودود: (ص ١٧٥-١٧٦)،. وزاد المعاد: (١/ ٥٠، ٤٣٨)، والفروسية: (ص٤٥).
(٢) زاد المعاد: (٢/ ١١١).
(٣) زاد المعاد: (٢/ ١٤٧).

ومن أمثلة ذلك: قوله في صالح مولى التوأمة: «**للحفاظ في صالح هذا ثلاثة أقوال، ثالثها أحسنها**، وهو: أنه ثقةٌ في نفسه ولكنه تَغَيَّرَ بآخرته، فمن سمع منه قديماً فسماعه صحيح، ومن سمع منه أخيراً ففي سماعه شيء. فمن سمع منه قديماً: ابن أبي ذئب، وابن جريج، وزياد بن سعد، وأدركه مالك، والثوري بعد اختلاطه»[1].

ورجَّحَ جانبَ التعديل في عكرمة قائلاً: «فإن الناس احتجوا بعكرمة، وصَحَّحَ أئمة الحفاظ حديثه، ولم يلتفتوا إلى قَدْحِ من قَدَحَ فيه»[2].

ورجَّح توثيق عمرو بن شعيب على تضعيفه، فقال: «الجمهور يحتجون به... واحتج به الأئمة كلهم في الديات»[3]. وقال مرة مؤكداً هذا الاختيار: «ونحن نحتج بعمرو بن شعيب»[4].

وكذا اختار توثيق محمد بن إسحاق، إمام المغازي، فقال: «وثناء الأئمة على ابن إسحاق، وشهادتهم له بالإمامة، والحفظ، والصدق، أضعاف أضعاف القدح فيه»[5].

رابعاً: قد يلجأ ابن القيِّم إلى الجمع بين الأقوال التي ظاهرها التعارض في الرجل المختلف فيه. بحيث يحمل كل قول منها على وجه

---

(١) جلاء الأفهام: (ص١٥).

(٢) إغاثة اللهفان: (١/٢٩٦).

(٣) تهذيب السنن: (٦/٣٧٤).

(٤) زاد المعاد: (٥/ ٤٢٩).

(٥) أحكام أهل الذمة: (١/٣٣٢).

يحتمله، فيخرج من هذه الأقوال بحكم يمثل «قولاً وسطاً» في هذا الراوي، فلا هو يضعف مطلقاً، ولا يُوَثَّقُ مطلقًا.

فمن ذلك: قوله في عبد الله بن لهيعة: «وحديثُ ابن لهيعة يُحْتَجُّ منه بما رواه عنه العبادلة: كعبد الله بن وهب، وعبدالله بن المبارك، وعبدالله بن يزيد المقرئ»[1].

ويقول في محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى: « ثقةٌ حافظٌ جليلٌ، ولم يزل الناس يحتجون بابن أبي ليلى على شيء ما في حفظه يُتَّقَى منه ما خَالَفَ فيه الأثبات، وما تفرد به عن الناس»[2].

فَبَيَّن ـ رحمه الله ـ أنه يعتبر به إذا وافق غيره، ولم يأت بما ينكر عليه، وأنه يترك من حديثه ما خالف فيه أو انفرد عن الناس، فلا يكون حجة في ذلك.

ويقول في سفيان بن حسين: « في الزهري: ضعيف»[3].

ثم يُبَيِّن وجه الجمع بين قول من وَثَّقَهُ وقول من ضَعَّفَهُ، فيقول: «ولا تنافي بين قول من ضعفه وقول من وثقه؛ لأن من وثقه جمع بين توثيقه في غير الزهري وتضعيفه فيه»[4].

فهكذا يبين - رحمه الله - أن بعض الرواة لا يعارضُ تضعيفُهُم

---

(١) إعلام الموقعين: (٢/٤٠٦-٤٠٧).

(٢) زاد المعاد: (٥/١٥٠).

(٣) تهذيب السنن: (٣/ ٣٤٤).

(٤) الفروسية: (ص٤٤).

توثيقَهُم؛ إذ كل منهما له وجه ومحمل، فإذا أخذ ذلك في الاعتبار أمكن الجمع بين الأقوال المتعارضة في الرجل، وهذا يحتاج إلى إحاطة كاملة ومعرفة تامة بمقاصد العلماء فيما يطلقونه من أقوال في الرواة ووجه كل قول منها، وبخاصة عند الاختلاف في الراوي، وقد مضى كلام ابن القَيِّم في التنبيه على ذلك.

خامساً: غالباً ما يقوم ابن القَيِّم ـ رحمه الله ـ بالدفاع عن الراوي الذي يرى أنه قد ضُعِّفَ تعنتاً، وأن من جرحه لم يأت بما يقدح فيه.

فيجتهد – رحمه الله – في الذَّبِّ عنه، وإثبات ثقته، وله في ذلك أسلوبه المتميز، وعباراته القوية التي تتسم بوضوح الْحُجَّة وقوةِ الدليل.

فمن ذلك: قوله في الردِّ على من ضعف ابن إسحاق: « إن ابن إسحاق بالموضع الذي جعله الله: من العلمِ والأمانة ...قال علي بن المديني: لم أجد له سوى حديثين منكرين. وهذا في غاية الثناء والمدح، إذ لم يجد له – على كثرة ما روى – إلا حديثين منكرين»[١]. وقال أيضاً: «ثقة لم يجرح بما يوجب ترك الاحتجاج به...»[٢].

وقال – رحمه الله – في الدفاع عن المنهال بن عمرو – وقد حاول بعضهم جَرْحَهُ بسماع صوت طنبور من بيته –: « وليس في شيء من هذا ما يقدح فيه»[٣]. وقال مرة – بعد أن نقل توثيقه عن الأئمة –:

---

(١) تهذيب السنن: (٧/ ٩٤- ٩٥).

(٢) جلاء الأفهام: (ص٦).

(٣) تهذيب السنن: (١/ ٩٢).

«وبالجملة: فلا يرد حديث الثقات بهذا وأمثاله»(١).

ويقول مدافعاً عن عكرمة مولى ابن عباس: « وإن قَدَحْتُم في عكرمة - ولعلكم فاعلون - جَاءَكُم ما لا قبل لكم به من التناقض فيما احتججتم به - أنتم وأئمة الحديث - من روايته، وارتضاء البخاري إدخال حديثه في صحيحه»(٢). ويقول أيضاً: « وطَعَنَ - يعني: بعضهم - في عكرمة، ولم يصنع شيئاً»(٣).

ويقول عن عبد الملك بن أبي سليمان - وقد ضعفوه بحديث الشفعة -: « وتلك شكاة ظاهر عنه عارها»(٤).

وقال عن إبراهيم بن طهمان - وقد ضعفه ابن حزم -: « لله ما لقي إبراهيم بن طهمان من أبي محمد بن حزم، وهو من الحفاظ الأثبات الثقات...» (٥).

وكذلك نجده ـ رحمه الله ـ عندما يُعَارَضُ الثقة بشخص ضعيف، فإنه يرد ذلك بشدة، مؤكداً ضعف هذا المعارض، ومن أقواله في ذلك:

قوله في عَطَّاف بن خالد - وقد خالف الثقات فزاد في الإسناد

---

(١) تهذيب السنن: (٧/ ١٤٠).

(٢) زاد المعاد: (٥/ ٢٦٤).

(٣) زاد المعاد: (٢/ ٤٣٤).

(٤) زاد المعاد: (٢/ ١٤٦). وهذه العبارة شطر بيت لأبي ذؤيب الهذلي، وتمامه:

وعَيَّرَهَا الواشون أنِّي أُحِبُّها   وتلكَ شكاةٌ ظاهرٌ عَنْكَ عارُها

يقال: ظهر عني هذا العيب، إذا لم يعلق بي ونبا عني. (لسان العرب: ظهر).

(٥) زاد المعاد: (٥/ ٧٠٨).

رجلاً -: « فأما عطاف: فلم يرض أصحاب الصحيح إخراج حديثه، ولا هو ممن يُعَارض به الثقات الأثبات...»[1].

وقال في أبي شيخ الهنائي - وقد روى عن معاوية النهي عن أن يُقْرن بين الحج والعمرة -: « وأبو شيخ: شيخ لا يحتج به، فضلاً عن أن يُقَدَّم على الثقات الحفاظ الأعلام...» [2].

سادساً: الشمول، والإحاطة، وغزارة المعلومات في عباراته التي يطلقها على الرواة. بحيث تشتمل عبارة واحدة - مثلاً - على معلومات متكاملة عن الراوي، وبذلك يكون لهذه العبارات أثر كبير في تجلية صورة الراوي وتوضيحها.

فيقول - رحمه الله - في إبراهيم بن طهمان: « من الحفاظ الأثبات الثقات الذين اتفق الأئمة الستة على إخراج حديثهم، واتفق أصحاب الصحيح - وفيهم الشيخان - على الاحتجاج بحديثه، وشهد له الأئمة بالثقة والصدق، ولم يحفظ عن أحد منهم فيه جرح ولا خدش، ولا يُحْفَظُ عن أحد من المحدثين قط تعليل حديث رواه، ولا تضعيفه به»[3].

فهذه الجملة - على وجازتها - قد أحاطت بأحوال الْمُتَرْجَم وبَيَّنت مرتبته، وأعطت صورة كاملة عنه، فهو:

١- من الحفاظ الأثبات الثقات المشهود لهم بالثقة والصدق.

(١) تهذيب السنن: (١/ ٣٦٣).
(٢) زاد المعاد: (٢/ ١٣٨).
(٣) زاد المعاد: (٥/ ٧٠٨).

٢- أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة.

٣- احتج به الشيخان في (صحيحيهما).

٤- لم يُحْفظ عن أحد من الأئمة فيه خدش ولا قدح.

٥- ولا ضَعَّفَ أحد من الأئمة حَديثاً رواه، ولا أعله به.

ومثل ذلك: قوله في "بقية بن الوليد": «ثقة في نفسه، صدوقٌ حافظٌ، وإنَّمَا نُقِمَ عليه التدليس، مع كثرةِ روايته عن الضعفاء والمجهولين، وأما إذا صَرَّح بالسماع فهو حجة»[1].

وقال في "حميد بن صخر": «ضَعَّفَهُ النسائي، ويحيى بن معين. ووثقه آخرون. وأنكر عليه بعض حديثه. وهو ممن لا يحتج به إذا انفرد»[2].

فقد أفادت هذه العبارة أن حميداً هذا:

١- اختُلِفَ فيه، فوثقه جماعة وضعفه آخرون.

٢- وأنه أنكرت عليه أحاديث.

٣- والخلاصة في أمره: أنه لا يحتج بما ينفرد به.

وبعد، فهذا ما أمكنَ التنبيه عليه فيما يتعلق بالخطوط العامة للمنهج الذي سار عليه ابن القيِّم - رحمه الله - في نقد الرجال والحكم عليهم، ولعل ذلك يُسْهِم في تقديم صورة واقعية للناحية النقدية عند ابن القيِّم، ويلقي الضوء على شخصيته المتميزة في هذا الجانب المهم من

---

(١) تهذيب السنن: (١/ ١٢٩).

(٢) زاد المعاد: (١/ ٣٥٩).

مباحث علوم الحديث، والذي يمثل الأساس المتين للحكم على المرويات ونقدها وتمحيصها.

وبعد هذا العرض العام لمنهجه - رحمه الله - في ذلك، يمكن استخلاص **أبرزِ السِّمَات والخصائص التي اتسمت بها شخصيته النقدية، وأقوالُهُ في الرجال، فمن ذلك:**

١ـ سعَةُ اطِّلاعه على أقوال الأئمة، وإلمامه بما قيل في الراوي، فنجده - مثلاً - يقول في "حبيب بن أبي حبيب": «كَذَّاب وضَّاع باتفاق أهل الجرح والتعديل»[١]. وقد يكون قصده بذلك جمهورهم وأكثرهم، ولكن هذا لا ينفي ما قدمنا.

ومثله ما تقدم من قوله في "إبراهيم بن طهمان": « لم يُحْفَظ عن أحد منهم فيه جرح ولا خدش »[٢].

٢ـ كثرة مصادره في الرجال، فنجده - رحمه الله - ينظُرُ في الرجل الواحد عدة مصادر، فمن ذلك: أنه قال في رجل - وقد اختلف في اسمه -: « وهكذا هو في: "تاريخ البخاري"، "وكتاب ابن أبي حاتم"، "والثقات" لابن حبان، "وتهذيب الكمال" لشيخنا أبي الحجاج المزي»[٣].

٣ـ تَمَيُّزُ شخصيته ـ رحمه الله ـ في نقد الرواة؛ فلم يكن مجرد ناقل لأحكام غيره، بل كان له أثر بارزٌ في تمحيص هذه الأقوال ونقدها، وقد مرت أمثلة لذلك.

---

(١) مختصر الصواعق: (٣٩١/٢).

(٢) زاد المعاد: (٧٠٨/٥).

(٣) جلاء الأفهام: (ص١٢).

٤- مَعْرِفَتُهُ - رحمه الله - بكثير من ضوابط الجرح والتعديل، وإعماله هذه الضوابط أثناء حكمه على الرواة، **ومن هذه القواعد والضوابط:**

أ - أنَّ الْجَرْحَ غير القادح لا أثر له في رد الرواية.

ب - الوَهْمُ اليسير لا يؤثر على ثقة الراوي وإتقانه؛ إذ إن ذلك لا يسلم منه أحد.

ج - عدم قبول رواية الْمُبْتَدِع إذا روى ما ينصر بدعته.

د - عدمُ قبول الجَرْحِ إلا مفسراً، وبِخَاصة في الراوي الْمُخْتَلَفِ فيه.

وقد تقدم الكلام على هذه الضوابط وذكر أمثلة لها في المبحث الماضي.

٥- معرفته - رحمه الله - بكثير من دقائق هذا الفن وأموره التي لا غنى عنها للناقد والْمُتَكَلِّمِ في الرجال، فمن ذلك:

أ - معرفته بأوطان الرواة وبلدانهم، فيقول مثلاً: «هذا إسناد شامي»(١).

ب - معرفته بطبقات الرواة، واستفادته من ذلك في أحكامه على الرجال، والأمن من الخلط بين المشتبهين، فمن ذلك: أن ابن الجوزي اشتبه عليه عبد الله بن وهب الإمام، بعبد الله بن وهب النسوي الوضاع، فَغَلَّطَهُ ابن القَيِّم - رحمه الله - في ذلك، مستدلاً بأن الحديث من رواية:

---

(١) تهذيب السنن: (١/١٦٩).

أصبغ بن الفرج، ومحمد بن عبد الله بن الحكم وغيرهما من أصحاب عبدالله بن وهب الإمام. وأما النسوي: فهو متأخر، فإنه من طبقة يحيى بن صاعد[١].

ج – معرفته – رحمه الله – بمراتب الرواة، ودرجاتهم في الحفظ، وَمَنِ الْمُقَدَّم منهم عند الاختلاف، فمن ذلك: قوله في أصحاب شعبة: «وغندر أصحُّ الناس حديثاً في شعبة»[٢]. ويقول في أصحاب قتادة: «وهشام – يعني الدستوائي – وإن كان مقدماً في أصحاب قتادة، فليس همام وجرير إذا اتفقا بدونه»[٣].

---

(١) انظر: تهذيب السنن: (٥/٢٥١-٢٥٢).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٣١٢).

(٣) تهذيب السنن: (٣/٤٠٤).

المطلب الثالث:

بعض الأساليب التي استعملها ابن القَيِّم في الجرح والتعديل

لم يقتصر ابن القَيِّم في حكمه على الرواة على مجرد التصريح بعبارات التوثيق والتضعيف، وإنما كانت له – إلى جانب ذلك – أساليب أخرى.

ويمكن إيجاز بعض تلك الأساليب فيما يلي:

١ـ الاكتفاء بالإشارة إلى وجود الراوي ـ المراد جرحه أو تعديله ـ في الحديث أو الإسناد.

قال في شعبة: «ولكنه حديث فيه شعبة»[1]. يريد بذلك مدحه وتوثيقه.

وقال – رحمه الله – في تضعيف الحجاج بن أرطأة: «ولكن في إسناد حديث الترمذي: الحجاج بن أرطاة»[2].

وقال في حديث: «رواه الترمذي، ولكن دَرَّاجاً أبا السمح بالطريق»[3].

وفي مثل ذلك يُعرف مراده رحمه الله – من جرح أو تعديل – بالقرائن المحيطة بذلك الراوي.

وهذه الطريقة استعملها ابنُ القَيِّم – رحمه الله – في الجرح

(١) حادي الأرواح: (ص٢٧٤).

(٢) زاد المعاد: (٢/٢٨٧).

(٣) حادي الأرواح: (ص ٢٧٠). وقوله: "بالطريق" أي هو في إسناد هذا الحديث، ففيه إشارة لتضعيفه بهذا الراوي، مع كون الترمذي رواه.

والتعديل على السواء، ولكن هناك بعض الأساليب ورد استعمال ابن القَيِّم لها في التعديل خاصة، فمن ذلك:

٢ـ تكرار اسم الشخص، إشارة إلى ثقته وإمامته وإتقانه. فقد قال في شعبة: « وشعبة هو شعبة»[١]. وقال في حديث: « فإذا رجحنا بالحفظ والإتقان، فشعبة شعبة»[٢]. وقال عن الإمام مالك رحمه الله: «ومالك مالك»[٣].

٣ـ التعبير عن ثقة الراوي بإخراج الشيخين أو أحدهما له. وقد استعمل – رحمه الله – هذا الأسلوب في مناسبات عدة، فمن ذلك قوله في عمرو بن أبي سلمة التِّنِّيسي: «محتجٌّ به في الصحيحين»[٤]. وقال في سليمان بن كثير: « اتفق الشيخان على الاحتجاج بحديثه»[٥].

٤ـ التعبير عن ثقة الراوي برواية الأئمة المشهورين ـ أو أحدهم ـ عنه. فقد قال – رحمه الله – في مَغْرَاء العبدي: « روى عنه أبو إسحاق السبيعي على جلالته»[٦]. وقال مرة في تقوية شأن حجاج بن أرطاة: «وهذا وإن كان فيه الحجاج بن أطارة، فقد روى عنه: سفيان، وشعبة، وابن نمير، وعبد الرزاق، والخلق»[٧].

---

(١) تهذيب السنن: (٥/٤٠٧).

(٢) إعلام الموقعين: (٢/ ٣٦٩).

(٣) تهذيب السنن: (٢/٣٣٠).

(٤) زاد المعاد: (٥/٢٨٣).

(٥) الفروسية: (ص٥٢).

(٦) الصلاة: (ص١١٩).

(٧) زاد المعاد: (٢/١٤٧).

فهذه بعض الأساليب التي اعتمدها ابن القيِّم - رحمه الله - في التعبير عن جرح الرواة أو تعديلهم، وذلك إلى جانب من صرح فيهم بلفظ التوثيق أو التجريح.

التنبيه على بعض العبارات الخاصة بابن القيِّم رحمه الله.

ويحسنُ في هذا المقام التنبيه على بعض العبارات التي استعملها ابن القيِّم، مما يغلب على الظن أنها مما تميز - رحمه الله - بها، وأنه لم يُسبق إليها.

ولاشك أن ذلك يُلْقِي المزيدَ من الضوء على أهمية كلام ابن القيِّم - رحمه الله - في الرجال، ومدى ما له من جهد وإسهام بارز في هذا الفن المهم، فمن هذه العبارات:

١- قوله: «**فلانٌ من الحُفَّاظ الثقاتِ الذين لم تُغْمَزْ قَنَاتُهم**».

وأصل الغمز: العصر باليد. والقناة: هي قناة الرمح، أي خشبته. ورمح غير مغموز القناة: إشارة إلى استقامته، ونفيٌ لاعوجاجه ولينه[١].

فقول ابن القيِّم - رحمه الله - عن الرواة «لم تغمز قناتهم»: نفي لضعفهم ولينهم، وإثبات لثقتهم وقوتهم.

فهي من عبارات التعديل عنده، فقد قالها - رحمه الله - في رجل حاول البعض إعلال حديث بتفرده به، وهو: جعفر بن إياس[٢]، فقصد

(١) انظر: (لسان العرب): (ص ٣٢٩٦)مادة: غمز. «والمغرب»: (٢/١١٢-١١٣). مادة: غمز. (بتصرف).

(٢) تهذيب السنن: (٣/٤٢٥).

ابن القيِّم بعبارته: أن هذا الراوي على درجة من الثقة والتثبت لا يضر معها تفرده، وإنما يضر تفرد من كان مجروحاً، وليس هذا كذلك.

٢- قوله: « **ما سَوَّى اللهُ ولا حُفَّاظُ دينه بين فلانٍ وفلانٍ** ».

قال ذلك في المقارنة بين راويين لبيان أن أحدهما ثقة، والآخر ضعيف، فلا يمكن مقارنته بهذا الضعيف وتشبيهه به.

فقد قال ابن حبان في شأن داود بن الحصين، وزيد بن جبير - وقد وقعا في حديث -: « يجب تجنب رواية زيد وداود جميعاً». فَرَدَّ ابن القَيِّم - رحمه الله - ذلك بقوله: «ما سَوَّى الله ولا حفاظُ دينه بين زيد ابن جبير وداود بن الحصين ». ثم أخذ في نقل أقوال الأئمة في توثيق داود ابن الحصين، ثم قال بعد ذلك: « وأما زيد بن جبير: فقال البخاري وغيره: متروك...» وسرد أقوال الأئمة في تضعيفه[1].

٣- قوله: « **ارْتَقَى مِنْ حَدِّ الضَّعْفِ إلى حَدِّ التَّرْكِ** ».

وَصَفَ بذلك الجاروذَ بن يزيد[2]، وقد كَذَّبَه جماعة، وحكم آخرون بأنه متروك[3]، وكانت كلمات بعضهم توحي بمجرد ضَعْفِه.

وقد قال فيه ابن القَيِّم هذه الكلمة بمناسبة روايته حديثاً في عدم وقوع الطلاق إذا استثنى الْمُطَلِّق، فكأن ابن القَيِّم - رحمه الله - أراد أن يؤكد بكلمته هذه: أن مجيئه بمثل هذه الطامات مما يعزز الحكم بكونه

---

(١) رسالة الموضوعات: (ق٤٨).

(٢) إعلام الموقعين: (٦٩/٤).

(٣) انظر: الميزان: (٣٨٤/١).

«متروكاً» لا يحل الاحتجاج به، وأن كلمة "ضعيف" قليلة في حقه.

كما أن هذه العبارة من ابن القيِّم - رحمه الله - تحملُ نوعاً من السخرية والتهكم؛ إذ إن التَّرقي عادة يكون إلى الأحسن والأعلى.

٤- قوله: «**لم يُسْفِرْ[١] صباحُ صِدْقِه في الرواية**».

قال هذه العبارة في عمر بن صبح[٢] كناية عن كذبه، والتصاق هذا الوصف به، وإقامته على ذلك.

وهذا من الأساليب البلاغية التي استعملها - رحمه الله - في نقد الرواة، حيث لجأ إلى الطِّباق والتورية للتعبير عن جرح هذا الرجل.

٥- قوله: « **كُسَيْرٌ عن عُوَيْرٍ** »[٣].

قالها في "العرزمي عن الكلبي"[٤]، وفي "سليمان بن عيسى السجزي عن عبد الرحيم العمي"[٥].

وهاتان الكلمتان مأخوذتان من مَثَلٍ عربيٍّ قديم، وهو قولهم: «عُوَيْرٌ وكُسَيْرٌ، وكلٌّ غَيْرُ خيْر». وهو من الأمثال التي تُعَبِّرُ عن الخلة غير المحمودة، كما قال أبو عبيد البكري[٦]، ثم ذكر قصة هذا المثل ومناسبته.

---

(١) أسفر الصبح: أضاء. (مختار الصحاح: ص٣٠١).
(٢) تهذيب السنن: (٦/ ٣٢٤).
(٣) وهما تصغير: "مكسور"، و "أعور".
(٤) تهذيب السنن: (٥/ ٤٠٩).
(٥) جلاء الأفهام: (ص ٢٣٧).
(٦) فصل المقام في شرح كتاب الأمثال: (ص٣٧٨).

وقال الجوهري: «يقال في الخصلتين المكروهتين: كُسَير وعوير، وكل غير خير»[١].

وقد تَبَيَّن من صنيع ابن القَيِّم - رحمه الله - استعمال هاتين الكلمتين للجرح الشديد، ولاسيما في حق من كان متهماً بالكذب.

وبعد، فهذا ما أمكنَ التنبيه عليه من ألفاظ الجرح والتعديل التي يغلب على الظن: أن ابن القَيِّم - رحمه الله - قد انفرد بها، والله أعلم.

(١) انظر: لسان العرب: (ص ٣١٦٤) مادة: عور.

المطلب الرابع:
في ذكر بعض الفوائد الْمُتَفَرِّقَةِ في الكلام على الرواة

وقد رأيت أن أختمَ هذا الفصل ببعض الفوائد المتفرقة، مما يتعلق بكلامه - رحمه الله - في ضبط بعض الأسماء الْمُشْكَلَة، أو تقييد بعض ما جاء من ذلك مُهْمَلاً، إلى غير ذلك من الفوائد الْمُهِمَّات في هذا الباب، فمن ذلك:

الفائدة الأولى: في ذكر جماعة من الرواة ينسبون إلى أمهاتهم.

وهذه الفائدة - وما سيأتي بعدها - ذكرها في كتابه "بدائع الفوائد"[(١)] في بحث عارض.

أما الذين نسبوا إلى أمهاتهم:

أولاً: من الصحابة:

١- بلال بن حمامة[(٢)] ، وأبوه: رباح.

٢- ابن أم مكتوم[(٣)]، وأبوه: عمرو.

---

(١) انظر: بدائع الفوائد: (٢/٢٢١-٢٢٢).

(٢) أبو عبد الله، مولى أبي بكر، مؤذن رسول الله ﷺ. له ترجمة في: الاستيعاب: (١/١٤١)، سير أعلام النبلاء: (١/٣٤٧)، تهذيب التهذيب: (١/٥٠٢)، الإصابة: (١/١٦٥).

(٣) عمرو - وقيل: عبد الله - بن قيس بن زائدة بن الأصم بن رواحة، القرشي، المؤذن. وكان ضريراً.

له ترجمة في: الإصابة: (٢/ ٣٠٨، ٣٥١)، وسير أعلام النبلاء: (١/٣٦٠).

٣- بشير بن الخصاصية [١]، وأبوه: معبد.

٤- الحارث بن البرصاء[٢]، وأبوه: مالك.

٥- خفاف بن ندية[٣]، وأبوه: عمير.

٦- شرحبيل بن حسنة[٤]، وأبوه: عبد الله.

٧- مالك بن نميلة[٥]، وأبوه: ثابت.

٨ - معاذ ومعوذ ابنا عفراء[٦]، وأبوهما: الحارث.

٩ - يعلى بن مُنَيَّة[٧]، وأبوه: أمية.

---

(١) له ترجمة في: الاستيعاب: (١/ ١٥٠)، الإصابة: (١/ ١٥٩)، تهذيب التهذيب: (٤٦٧/١).

(٢) هو الحارث بن مالك بن قيس الليثي.
له ترجمة في: الاستيعاب: (٢٩٥/١)، الإصابة: (٢٨٩/١)، تهذيب التهذيب: (١٥٥/٢).

(٣) له ترجمة في: الاستيعاب: (١/ ٤٣٤)، الإصابة: (١/ ٤٥٢).

(٤) هو شرحبيل بن عبد الله بن المطاع بن عمرو بن كندة، حليف بني زهرة. وجزم غير واحد بأن «حسنة» أمه. وقيل: بل تبنته وليس بابن لها.
له ترجمة في: الاستيعاب: (١٣٩/١)، الإصابة: (١٤٣/٢)، تهذيب التهذيب: (٣٢٤/٤).

(٥) هو مالك بن ثابت المزني، حليف بني معاوية بن عوف بن مالك. يعد في الأنصار، قتل يوم أحد.
له ترجمة في: الاستيعاب: (٣/ ٣٧٥)، الإصابة: (٣٥٧/٣).

(٦) وأبوهما: الحارث بن رفاعة بن سواد.
ترجمة معاذ في: الاستيعاب: (٣٦٣/٣)، والإصابة: (٣/ ٤٢٨). ومعوذ ترجمته في: الإصابة: (٣/ ٤٥٠).

(٧) هو: يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام الحنظلي، حليف قريش.
له ترجمة في: الاستيعاب: (١/ ٦٦١)، الإصابة: (٦٦٨/١)، تهذيب التهذيب: (٣٩٩/١١).

١٠ - عبد الله بن بحينة[١]، وأبوه: مالك.

ثانياً: من غير الصحابة، وهم:

١١- إسماعيل بن علية[٢]، وأبوه: إبراهيم.

١٢- منصور بن صفية[٣]، وأبوه: عبد الرحمن.

١٣- محمد بن عائشة[٤]، وأبوه: حفص.

١٤- إبراهيم بن هراسة[٥]، وأبوه: سلمة.

١٥- محمد بن عثمة[٦]، وأبوه: خالد.

---

(١) هو: عبد الله بن مالك بن القِشب، أبو محمد الأزدي.
له ترجمة في: الإصابة: (٣٦٤/١)، تهذيب التهذيب: (٣٨١/٥).

(٢) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم.
له ترجمة في: سير أعلام النبلاء: (١٠٧/٩)، الميزان: (٢١٦/١)، تهذيب التهذيب: (٢٧٥/١-٢٧٩).

(٣) هو: منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث القرشي العبدري. وأمه: صفية بنت شيبة.
له ترجمة في: ثقات ابن حبان: (٧/ ٤٧٦)، تهذيب التهذيب: (٣١٠/١٠).

(٤) له ترجمة في: الجرح والتعديل: (٢٣٦/٢/٣)، ثقات ابن حبان (٦٢/٩).

(٥) أبو إسحاق الشيباني الكوفي. له ترجمة في: الجرح والتعديل: (١٤٣/١/١)، الضعفاء الصغير للبخاري: (ص٣٠)، الضعفاء المتروكين - للنسائي: (ص١٣)، الميزان: (٧٢/١).

(٦) الحنفي البصري. له ترجمة في: الجرح والتعديل: (٢٤٣/٢/٣)، تهذيب التهذيب: (١٤٢/٩).

الفائدة الثانية: في تقييد بعض الأسماء المهملة، ممن يشتركون في الاسم.

وفائدة معرفة ذلك: الأمن من الوقوع في الاشتباه، خاصة إذا كانوا ممن يروون عن شيخ واحد.

وممن ذكرهم ابن القيِّم - رحمه الله - من هذا الصنف(١):

١- جماعة يروون عن أبي هريرة ممن يسمون بـ"عطاء":

* عطاء، عن أبي هريرة: «في كل صلاة قراءة».

* وعطاء، عنه مرفوعاً: «لا يجتمع حب هؤلاء الأربعة إلا في قلب مؤمن». فذكر الخلفاء الأربعة.

* وعطاء، عنه مرفوعاً: «إذا أُقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة».

* وعطاء، عنه: « أن النبي ﷺ سجد في: اقرأ باسم ربك».

* وعطاء، عنه مرفوعاً: « إذا مضى ثلث الليل، يقول الله تعالى: ألا داع...».

قال رحمه الله:

فالأول: ابن أبي رباح(٢).

والثاني: الخراساني(٣).

---

(١) انظر: بدائع الفوائد: (٣/٢٢٢).

(٢) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل: (٣/١/٣٣٠)، ثقات ابن حبان: (٥/١٩٨)، الميزان: (٣/٧٠)، تهذيب التهذيب: (٧/١٩٩).

(٣) وهو عطاء بن أبي مسلم الخراساني، نزيل الشام.
له ترجمة في: الجرح والتعديل: (٣/١/٣٣٤)، المجروحين: (٢/ ١٣٠)، الميزان: (٣/٧٣)، تهذيب التهذيب: (٧/٢١٢).

والثالث: ابن يسار(١).

والرابع: ابن ميناء(٢).

والخامس: مولى أم صبية(٣).

٢- عدة نساء يروين عن عائشة ممن يسمين: "عَمْرَة"(٤):

* عمرة: أنها دخلت مع أمها على عائشة، فسألتها: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في الفرار من الطاعون؟ قالت: سمعته يقول: «كالفرار من الزحف».

* وعمرة قالت: خرجتُ مع عائشة سنة قتل عثمان إلى مكة، فمررنا بالمدينة، ورأينا المصحف الذي قتل وهو في حجره، فكانت أول قطرة قطرت على هذه الآية: ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة:١٣٧]. قالت عمرة: فما مات منهم رجل سَوِيًّا.

(١) الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ. انظر ترجمته في: جزء من اسمه عطاء - للطبراني: (ص١٢)، الجرح والتعديل: (٣/١/٣٣٨)، سير أعلام النبلاء: (٤/٤٤٨)، تهذيب التهذيب: (٧/٢١٧).

(٢) المدني، وقيل: البصري، الدوسي، أبو معاذ.
له ترجمته في: الجرح والتعديل: (٣/١/٣٣٦)، ثقات ابن حبان: (٥/ ٢٠٠)، تهذيب التهذيب: (٧/٢١٦).

(٣) المدني، الجهني.
له ترجمته في: الجرح والتعديل: (٣/١/٣٣٩)، ثقات ابن حبان: (٥/٢٠٢)، الميزان: (٣/٧٨)، تهذيب التهذيب: (٧/٢٢١).

(٤) انظر: بدائع الفوائد: (٣/٢٢٢).

* وعمرة عن عائشة: «سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الوصال».

قال رحمه الله:

الأولى: بنت عبد الرحمن[١] .

الثانية: بنت قيس العدوية[٢].

الثالثة: بنت أرطأة[٣].

الرابعة: يقال لها: الصحاحية[٤].

٣- ذكر جماعة رووا عن ثابت، عن أنس ممن يسمون بـ"حماد"[٥].

* حماد، عن ثابت، عن أنس: «سمع النبي ﷺ في النحل صوتاً...» الحديث.

* حماد، عن ثابت، عن أنس: «رأى رسول الله ﷺ على عبدالرحمن صفرة...» الحديث.

---

(١) ابن أسعد بن زرارة الأنصارية المدنية.
لها ترجمة في: ثقات ابن حبان: (٥/٢٨٨)، وسير أعلام النبلاء: (٤/٥٠٧)، تهذيب التهذيب: (١٢/٤٣٨).

(٢) لها ترجمة في: تهذيب التهذيب: (١٢/٤٤٠).

(٣) لم أقف عليها.

(٤) كذا ذكر ابن القيِّم - رحمه الله - رابعة، والمتقدم ذكرهن ثلاثة فقط، فلعل حديثها سقط في الطباعة، والله أعلم.

(٥) انظر: بدائع الفوائد: (٣/٢٢٢).

* حماد، عن ثابت، عن أنس يرفعه: «مثل أمتي كالمطر».

قال ابن القيِّم رحمه الله:

الأول: ابن سلمة [١].

الثاني: ابن زيد [٢].

الثالث: الأبح[٣].

الفائدة الثالثة: من روى عن شيخين متفقي الاسم: أحدهما ثقة، والآخر ضعيف[٤].

فمن هؤلاء:

١- قتادة[٥]:

* يروي عن عكرمة مولى ابن عباس[٦].

---

(١) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري.
له ترجمة في: الجرح والتعديل: (١/٢/ ١٤٠)، والميزان: (١/٥٩٠)، وتهذيب التهذيب: (٣/١١).

(٢) هو: حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري.
له ترجمة في: الجرح والتعديل: (١/١/١٧٦)، سير أعلام النبلاء: (٧/٤٥٦)، تهذيب التهذيب: (٣/٩).

(٣) هو: حماد بن يحيى الأبح، أبو بكر السلمي.
له ترجمة في: الجرح والتعديل: (١/٢/١٥١)، الميزان: (١/٦٠١)، تهذيب التهذيب: (٣/٢١).

(٤) انظر: بدائع الفوائد: (٣/٢٢٢).

(٥) ابن دعامة السدوسي.

(٦) يعني: وهو ثقة.

* وعن عكرمة بن خالد[١]: ضعيف[٢].

٢- وكيع[٣]:

* يروى عن النضر بن عربي[٤]: ثقة.

* وعن النضر بن عبد الرحمن[٥]: ضعيف.

٣- حفص بن غياث:

* يروى عن أشعث بن عبد الرحمن[٦]: ثقة.

* وعن أشعث بن سوار[٧]: ضعيف.

وبعد، فهذه بعض الفوائد المتعلقة بالرجال مما وجد في كلام ابن القيِّم رحمه الله تعالى.

انتهى المجلد الأول ويليه المجلد الثاني وأوله:
(منهج ابن القَيِّم في تخريج الحديث والحكم عليه)

(١) ابن العاص بن هشام المخزومي، **ثقة** خ م د ت س. (التقريب: ٣٩٦).

(٢) كذا قال ابن القيِّم رحمه الله، ولكن الأمر على خلاف ذلك؛ فإن في الرواة آخر يسمى: عكرمة بن خالد أيضاً، وهو: عكرمة بن خالد بن سلمة المخزومي وهذا هو الضعيف، وهو قريب للأول. وقد وهم بعضهم فَضَعَّفَ الثقة ظاناً أنه هو هذا الضعيف، وهذا الثقة هو الذي يروى عنه قتادة. انظر: الميزان: (٣/٩٠)، تهذيب التهذيب: (٧/٢٥٨-٢٥٩).

(٣) هو: ابن الجراح بن مليح.

(٤) الباهلي مولاهم، أبو روح، الحراني، **لا بأس به**، مات سنة ١٦٨ هـ /د ت (التقريب: ٥٦٢).

(٥) أبو عمر الخزاز، **متروك**/ ت. (التقريب: ٥٦٢).

(٦) لم يتبين لي من هو؟ وحفص بن غياث يروي عن ثلاثة يسمون أشعث وهم: ابن سوار، وابن عبد الله الحداني، وابن عبد الملك الحمراني. انظر: تهذيب الكمال: (٧/٥٦ - ٥٧).

(٧) الكندي، النجار، الأثرم، قاضي الأهواز.

الموضـــوع	الصفحـة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة